

صَحِيحُ ابْنِ جِبَالٍ

المُسْنَدُ الصَّحِيحُ


د على

التَّقَاسِيمُ وَالْأَنْوَاعُ

بِهِ غَيْرُ وَجُودٍ قُطِعَ فِي سَنَدِهَا وَلَا ثَبُوتٍ جُمِعَ فِي نَاقِلِهَا

لِلْحَافِظِ أَبِي حَازِمٍ مُحَمَّدِ بْنِ حَبَّانَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ التَّمِيمِيِّ البُسْتِيِّ

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٣٥٤ هـ



المجلد الرابع

تحقيق

الأستاذ المشارك الدكتور

عبد الرحمن بن أبي ربيعة

الأستاذ الدكتور

محمد بن علي بن سونغر

دار ابن حزم

صَحِيحُ ابْنِ جِبَالٍ

(٤)

جميع الحقوق محفوظة للنّاشِر

الطبعة الأولى

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

ISBN 978-614-416-238-5

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبّر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم

بيروت - لبنان - ص.ب : 14/6366

هاتف وفاكس : 701974 - 300227 (009611)


البريد الإلكتروني : ibnhazim@cyberia.net.lb

الموقع الإلكتروني : www.daribnhazm.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
[س/١٣١ب]

الْقِسْمُ الثَّالِثُ مِنْ أَقْسَامِ السُّنَنِ وَهُوَ:



جَمَاعُ أَنْوَاعِ إِخْبَارِ^(١) النَّبِيِّ^(٢) ﷺ
عَمَّا أَحْتِيجُ إِلَى مَعْرِفَتِهَا.

(١) «جماع أنواع إخبار» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) في (ب): «المصطفى» بدل «النبي»، وما أثبتناه من (س).



النُّوعُ الْأَوَّلُ مِنْهَا (١)

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنْ بَدْءِ الْوَحْيِ وَكَيْفِيَّتِهِ.

٢٩٦٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ يَرَاهَا فِي النَّوْمِ. فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ. ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ (٢) الْخَلَاءُ؛ فَكَانَ يَأْتِي حِرَاءَ، فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ، وَهُوَ التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعِدَّةِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ، فَتَزَوِّدُهُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى فَجِئَهُ (٣) الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ. فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فِيهِ، «فَقَالَ: اقْرَأْ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ. قَالَ: فَأَخَذَنِي، فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ لِي: اقْرَأْ! فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي، فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ! فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي، فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ (١)، حَتَّى بَلَغَ: ﴿مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١ - ٥].

قَالَ: فَارْجَعَ بِهَا تَرْجُفُ بَوَادِرُهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي!» فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ. ثُمَّ قَالَ: «يَا خَدِيجَةُ، مَا لِي؟» وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ، وَقَالَ: «قَدْ خَشِيتُهُ عَلَيَّ». فَقَالَتْ: كَلَّا أَبْشِرْ، فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ! ثُمَّ انْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ، وَكَانَ أَخَا أَبِيهَا، وَكَانَ امْرَأً تَنْصَرَفُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ،

(١) «منها» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) في (ب): «له» بدل «إليه»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (س): «فجاءه» بدل «فجئته»، وما أثبتناه من (ب).

فِيَكْتُبُ بِالْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْإِنْجِيلِ مَا شَاءَ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ.
فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: أَيُّ عَمٍّ، اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ! فَقَالَ وَرَقَةُ: ابْنِ أَخِي، مَا
تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَى. فَقَالَ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى
مُوسَى، يَا لَيْتَنِي أَكُونُ فِيهَا جَذَعًا أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ! فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْخْرِجِي هُم؟» قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ قَطُّ بِمَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا
عُودِي وَأُودِي؛ وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا. ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ
تُوفِّيَ.

وَفَتَرَ الْوَحْيُ فَتْرَةً، حَتَّى حَزَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُزْنًا غَدَا مِنْهُ مِرَارًا لِكَيْ يَتَرَدَّى
مِنْ رُؤُوسِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ. فَكَلَّمَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ كَيْ يُلْقِيَ نَفْسَهُ مِنْهَا، تَبَدَّى
لَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ [س/١٣٢] رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا! فَيَسْكُنْ لِذَلِكَ
جَأْشُهُ، وَتَقَرُّ نَفْسُهُ، فَيَرْجِعْ. فَإِذَا طَالَ عَلَيْهِ فَتْرَةُ الْوَحْيِ، غَدَا لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا
أَوْفَى بِذِرْوَةِ الْجَبَلِ، تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ، فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ»^(١). [٣٣]

ذَكَرُ خَبَرِ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ يُضَادُّ^(٢) خَبَرَ عَائِشَةَ الَّذِي تَقَدَّمَ ذَكَرْنَا لَهُ

الْحَبَرُ ٢٩٦٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ
يَزِيدَ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ:

سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ: أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ أَوَّلُ؟ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَّثِرُ﴾ ﴿١﴾. قُلْتُ: إِنِّي
نُبِّئْتُ أَنَّ أَوَّلَ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ ﴿٢﴾. قَالَ أَبُو
سَلَمَةَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ أَوَّلُ؟ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَّثِرُ﴾
﴿١﴾. فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي نُبِّئْتُ أَنَّ أَوَّلَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾. قَالَ جَابِرٌ:
لَا أَحَدُثُكَ إِلَّا مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «جَاوَرْتُ فِي حِرَاءٍ،

(١) البخاري (٦٥٨١)، التعبير، باب: أول ما بُدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة.

(٢) في (س): «مضاد» بدل «يضاد»، وما أثبتناه من (ب).

فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي، نَزَلْتُ فَاسْتَبَطَنْتُ الْوَادِي، فَنُودِيتُ، فَنَظَرْتُ أَمَامِي، وَخَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، فَلَمْ أَرْ شَيْئًا؛ فَنُودِيتُ فَنَظَرْتُ فَوْقِي، فَإِذَا أَنَا بِهِ قَاعِدٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجِئْتُ مِنْهُ، فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى خَدِيجَةَ، فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي دَثِّرُونِي، وَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِدًا، فَأَنْزَلْتُ عَلَيَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ﴿٣﴾﴾^(١).

□ قال أبو حاتم: في خبر جابرٍ هذا: إِنَّ أَوَّلَ مَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾﴾، وَفِي خَبَرِ عَائِشَةَ: ﴿أَقْرَأَ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾، وَلَيْسَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ تَضَادٌّ؛ إِذِ اللَّهُ ﷻ أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: ﴿أَقْرَأَ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ وَهُوَ فِي الْغَارِ بِحِرَاءَ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ، دَثَّرَتْهُ خَدِيجَةُ وَصَبَّتْ عَلَيْهِ الْمَاءَ الْبَارِدَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ فِي بَيْتِ خَدِيجَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾﴾ قُمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْخَبَرَيْنِ تَهَاتُرٌ أَوْ تَضَادٌّ. [٣٤]

ذِكْرُ الْقَدْرِ الَّذِي جَاوَرَ الْمُصْطَفَى ﷺ بِحِرَاءَ عِنْدَ نُزُولِ الْوَحْيِ عَلَيْهِ

٢٩٧٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ: أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ أَوَّلُ؟ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾﴾. قُلْتُ: أَوْ ﴿أَقْرَأَ﴾؟ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾﴾. فَقُلْتُ: أَوْ ﴿أَقْرَأَ﴾؟ فَقَالَ: إِنِّي أُحَدِّثُكُمْ مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «جَاوَرْتُ بِحِرَاءَ شَهْرًا، فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي، نَزَلْتُ، فَاسْتَبَطَنْتُ الْوَادِي، فَنُودِيتُ، فَنَظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، فَلَمْ أَرْ أَحَدًا؛ ثُمَّ نُودِيتُ، فَنَظَرْتُ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا هُوَ عَلَى الْعَرْشِ فِي الْهَوَاءِ، فَأَخَذَتْنِي رَجْفَةٌ شَدِيدَةٌ، فَاتَيْتُ خَدِيجَةَ، فَأَمَرَتْهُمْ فَدَثَّرُونِي، ثُمَّ صَبُّوا عَلَيَّ الْمَاءَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾﴾ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ﴿٣﴾ وَتَبَّكَ فَطَهِّرْ ﴿٤﴾﴾^(٢). [٣٥]

(١) مسلم (١٦١)، الإيمان، باب: بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(٢) مسلم (١٦١)، الإيمان، باب: بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

ذَكَرُ وَصَفِ الْمَلَائِكَةِ عِنْدَ نُزُولِ الْوَحْيِ عَلَى صَفِيهِ ﷺ

الخبر ٢٩٧١ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ [س/١٣٢ب] بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ:

«إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خَضَعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، حَتَّى إِذَا فُزَّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: قَالَ الْحَقُّ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ. فَيَسْتَمِعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ بِهَا إِلَى الَّذِي هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، وَرُبَّمَا لَمْ يُدْرِكْهُ الشَّهَابُ حَتَّى يَرْمِيَ بِهَا إِلَى الَّذِي هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ. قَالَ: وَهُمْ هَكَذَا بَعْضُهُمْ أَسْفَلَ مِنْ بَعْضٍ - وَوَصَفَ ذَلِكَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ - فَيَرْمِيَ بِهَا هَذَا إِلَى هَذَا وَهَذَا إِلَى هَذَا حَتَّى تَصِلَ إِلَى الْأَرْضِ، فَتُلْقَى عَلَى فَمِ الْكَافِرِ وَالسَّاحِرِ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيُصَدِّقُ، وَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا، فَصَدَقَ؟»^(١)

[٣٦]

ذَكَرُ وَصَفِ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ عِنْدَ نُزُولِ الْوَحْيِ

الخبر ٢٩٧٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ^(٢) إِشْكَابِ^(٣)، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاءِ لِلْسَّمَاءِ صَلَصلةً كَجَرِّ السِّلْسِلَةِ عَلَى الصِّفَا، فَيُضْعَقُونَ؛ فَلَا يَزَالُونَ كَذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ جِبْرِيلُ. فَإِذَا جَاءَهُمْ، فُزَّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، فَيَقُولُونَ: يَا جِبْرِيلُ، مَاذَا قَالَ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: الْحَقُّ. فَيَنَادُونَ: الْحَقُّ الْحَقُّ»^(٤).

[٣٧]

(١) البخاري (٤٥٢٢)، التفسير، باب: ﴿حَتَّى إِذَا فُزَّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سَبَا: ٢٣].

(٢) في موارد الظمان ٣٨ (٣٢): «بن» بدل «ابن»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في (ب) و(س): «إشكيب» بدل «إشكاب»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/١٠٨ (٣١)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٢٩٣.

ذَكَرُ وَصَفِ نُزُولِ الْوَحْيِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

الخبر ٢٩٧٣ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ:

أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلَافَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ، فَيَنْفَصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ؛ وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا، فَيُكَلِّمُنِي، فَأَعْيِي مَا يَقُولُ». قَالَتْ عَائِشَةُ: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمِ الشَّاتِي السَّيِّدِ الْبَرْدِ، فَيَنْفَصِمُ عَنْهُ وَإِنْ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا^(١).

[٣٨]

ذَكَرُ اسْتِعْجَالَ الْمُصْطَفَى ﷺ

فِي تَلَقُّفِ الْوَحْيِ عِنْدَ نُزُولِهِ عَلَيْهِ

الخبر ٢٩٧٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ (١٦). قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، كَانَ يُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَا أَحَرَّكُهُمَا^(٢) كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُهُمَا^(٣). فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ (١٦) إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ. (١٧)، قَالَ: جَمَعَهُ فِي صَدْرِكَ، ثُمَّ تَقْرُوهُ. ﴿فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَنبَحْ قُرْآنَهُ﴾ (١٨). قَالَ: فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ. ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ (١٩) [القيامة: ١٦ - ١٩]، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ. قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ [س/١١٣٣] جِبْرِيلُ، اسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ، قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا كَانَ أَقْرَأَهُ^(٤).

[٣٩]

(١) البخاري (٢)، بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(٢) في (س): «يحرکہا» بدل «أحرکہما»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) في (س): «يحرکہا» بدل «يحرکہما»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) البخاري (٧٠٨٦)، التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾...

ذَكَرُ مَا كَانَ يَأْمُرُ النَّبِيُّ ﷺ بِكِتَابَةِ الْقُرْآنِ عِنْدَ نَزُولِ الْآيَةِ بَعْدَ الْآيَةِ

الخبر ٢٩٧٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْمُؤَدِّنُ، حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ:

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى أَنْ قَرَنْتُمْ بَيْنَ الْأَنْفَالِ وَبَرَاءَةِ، وَبَرَاءَةُ مِنَ الْمِثْنِ وَالْأَنْفَالُ مِنَ الْمَثَانِي، فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا؟! فَقَالَ عُثْمَانُ: كَانَ إِذَا نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، يُرِيدُ^(١) الْآيَةَ، دَعَا النَّبِيَّ ﷺ بَعْضَ مَنْ يَكْتُبُ، فَيَقُولُ لَهُ^(٢): «ضَعُهُ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا كَذَا»؛ وَأُنْزِلَتْ الْأَنْفَالُ بِالْمَدِينَةِ، وَبَرَاءَةُ بِالْمَدِينَةِ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ؛ فَتُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُخْبَرْنَا أَيْنَ نَضَعُهَا. فَوَجَدْتُ قِصَّتَهَا شَبِيهَةً^(٣) بِقِصَّةِ الْأَنْفَالِ، فَقَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ نَكْتُبْ^(٤) بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطُّوْلِ^(٥)^(٦). [٤٣]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ أُوحِيَ^(٧) إِلَيْهِ

الخبر ٢٩٧٦ - أَخْبَرَنَا^(٨) عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ^(٩): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعِجْلِيُّ، قَالَ^(١٠): حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ^(١١): حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ،

(١) «يريد» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان ١٢٥ (٤٥٢).

(٢) «له» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٣) في (ب) و(س): «شبيها» بدل «شبيهة»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٤) في موارد الظمان: «يكتب» بدل «نكتب»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) في موارد الظمان: «الطوال» بدل «الطول»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ٢٨ (٣٦)؛ وللتفصيل انظر: ضعيف أبي داود للألباني، ١٤٠.

(٧) في (ب): «يوحى» بدل «أوحى»، وما أثبتناه من (س).

(٨) في موارد الظمان ٥١٥ (٢١٠٠): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٩) «قال» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(١٠) «قال» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(١١) «قال» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان.

قَالَ^(١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا هَمَمْتُ بِقَبِيحٍ مِمَّا يَهُمُّ بِهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا مَرَّتَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ، كَلْتَاهُمَا عَصَمَنِي اللَّهُ مِنْهُمَا. قُلْتُ لَيْلَةً^(٣) لِفَتَى كَانَ مَعِيَ مِنْ قُرَيْشٍ بِأَعْلَى مَكَّةَ فِي غَنَمٍ لِأَهْلِنَا^(٤) نَرْعَاهَا^(٥): أَبْصِرُ لِي غَنَمِي حَتَّى أَسْمُرَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِمَكَّةَ كَمَا يَسْمُرُ الْفَتَيَانُ. قَالَ: نَعَمْ. فَخَرَجْتُ، فَلَمَّا جِئْتُ أَدْنَى دَارٍ مِنْ دُورِ مَكَّةَ سَمِعْتُ غِنَاءً وَصَوْتَ دُفُوفٍ وَمَزَامِيرَ^(٦)، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: فُلَانٌ تَزَوَّجَ^(٧) فُلَانَةً، لِرَجُلٍ^(٨) مِنْ قُرَيْشٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ. فَلَهَوْتُ بِذَلِكَ الْغِنَاءِ وَبِذَلِكَ الصَّوْتِ حَتَّى غَلَبَتْنِي عَيْنِي، فَنِمْتُ، فَمَا أَيْقَظُنِي إِلَّا مَسُّ الشَّمْسِ. فَرَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي، فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ.

ثُمَّ فَعَلْتُ لَيْلَةً أُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ. فَخَرَجْتُ، فَسَمِعْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقِيلَ لِي مِثْلَ مَا قِيلَ لِي، فَسَمِعْتُ كَمَا سَمِعْتُ، حَتَّى غَلَبَتْنِي عَيْنِي، فَمَا أَيْقَظُنِي إِلَّا مَسُّ الشَّمْسِ. ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي، فَقَالَ لِي^(٩): مَا فَعَلْتَ؟ فَقُلْتُ: مَا فَعَلْتُ شَيْئًا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَوَاللَّهِ مَا هَمَمْتُ بَعْدَهُمَا^(١٠) بِسُوءٍ مِمَّا يَعْمَلُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ حَتَّى أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِنُبُوتِهِ»^(١١).

[٦٢٧٢]

- (١) «قال» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٢) «بن أبي طالب» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب) وموارد الظمان.
- (٣) «ليلة» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٤) «لأهلنا» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٥) في موارد الظمان: «يرعاه» بدل «نرعاه»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٦) في (ب): «مسامير» بدل «مزامير»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.
- (٧) في موارد الظمان: «يتزوج» بدل «تزوج»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٨) في موارد الظمان: «رجل» بدل «لرجل»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٩) «لي» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب) وموارد الظمان.
- (١٠) في موارد الظمان: «بعدها» بدل «بعدهما»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (١١) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٥٤ (٢٥٤)؛ وللتفصيل انظر: تخريج فقه السيرة للألباني، ٧٠.



النَّوعُ الثَّانِي

إِخْبَارُهُ ﷺ^(١) عَمَّا فَضَّلَ بِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ^(٢).

الخبر ٢٩٧٧ - أَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدْلِكٍ، عَنْ عُبيد^(٤) اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، [س/١٣٣ب] عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ^(٥) مِينَاءَ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«أُعْطِيتُ أَرْبَعًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَنَا. وَسَأَلْتُ رَبِّي الْخَامِسَةَ فَأَعْطَانِيهَا. كَانَ النَّبِيُّ^(٦) يُبْعَثُ إِلَى قَرِيَّتِهِ^(٧) وَلَا يَعْدُوهَا؛ وَبُعِثْتُ كَافَّةً^(٨) إِلَى النَّاسِ، وَأَرْهَبَ^(٩) مِنَّا عَدُونَنَا مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسَاجِدَ؛ وَأَحِلَّ لَنَا الْخُمْسُ وَلَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلَنَا. وَسَأَلْتُ رَبِّي الْخَامِسَةَ، سَأَلْتُهُ^(١٠) أَنْ لَا يَلْقَاهُ عَبْدٌ مِنْ أُمَّتِي يُوحِّدُهُ إِلَّا أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ، فَأَعْطَانِيهَا»^(١١).

[٦٣٩٩]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ

فُضِّلَ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ

الخبر ٢٩٧٨ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجَمَحِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا

- (١) «ﷺ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).
- (٢) في (س): «عليهم» بدل «عليه وعليهم»، وما أثبتناه من (ب).
- (٣) في موارد الظمان ٥٢٣ (٢١٢٥): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٤) في (ب): «عبد» بدل «عبيد»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.
- (٥) في (ب): «عن» بدل «بن»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.
- (٦) في (س): «النبي ﷺ» بدل «النبي»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.
- (٧) في موارد الظمان: «قومه» بدل «قريته»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٨) «كافة» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٩) في موارد الظمان: «وأهيب» بدل «وأرهب»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (١٠) في (ب): «فسألته» بدل «سألته»، وما أثبتناه من (س).
- (١١) البخاري (٤٢٧)، المساجد، باب: قول النبي ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجداً...».

إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً، وَخُتِمَ بِي النَّبِيُّونَ»^(١).

[٦٤٠٣]

ذَكَرُ كِتَابَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عِنْدَهُ مُحَمَّدًا ﷺ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ

﴿الخبَر﴾ ٢٩٧٩ - أَخْبَرَنَا^(٢) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سُلَيْمَانَ بِالْفُسْطَاطِ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي^(٣) مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ هِلَالٍ السُّلَمِيِّ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ الْفَزَارِيِّ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي عِنْدَ اللَّهِ مَكْتُوبٌ بِخَاتَمِ^(٤) النَّبِيِّينَ وَإِنَّ آدَمَ لَمُنْجَدِلٌ فِي طِينَتِهِ. وَسَأُخْبِرُكُمْ بِأَوَّلِ ذَلِكَ: دَعْوَةُ أَبِي^(٥) إِبْرَاهِيمَ، وَبِشَارَةِ عِيسَى، وَرُؤْيَا أُمِّي الَّتِي رَأَتْ حِينَ وَضَعْتَنِي أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ لَهَا مِنْهُ قُصُورُ الشَّامِ»^(٦).

[٦٤٠٤]

ذَكَرُ رُكُوبِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْبُرَاقَ وَإِتْيَانِهِ عَلَيْهِ بَيْتَ الْمَقْدِسِ

مِنْ مَكَّةَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ

﴿الخبَر﴾ ٢٩٨٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزَّارُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ^(٧) عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: أَتَيْتُ حُذَيْفَةَ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ يَا أَصْلَعُ؟ قُلْتُ: أَنَا زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ؛ حَدَّثَنِي

(١) مسلم (٥٢٣)، أول كتاب المساجد.

(٢) في موارد الظمان ٥١٢ (٢٠٩٣): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في موارد الظمان: «أخبرني» بدل «وأخبرني»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) في موارد الظمان: «خاتم» بدل «بخاتم»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) «أبي» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٠٥/٢ (١٧٥٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني،

١٥٤٦، ١٩٢٥.

(٧) في موارد الظمان ٣٩ (٣٣): «حدثنا» بدل «عن»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ حِينَ أُسْرِيَ بِهِ! قَالَ: مَنْ أَخْبَرَكَ بِهِ^(١) يَا أَضْلَعُ؟ قُلْتُ: الْقُرْآنُ. قَالَ: الْقُرْآنُ؟ فَقَرَأْتُ: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ مِنْ اللَّيْلِ، وَهَكَذَا هِيَ فِي^(٢) قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١]. فَقَالَ: هَلْ^(٣) تَرَاهُ صَلَّى فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: إِنَّهُ أَتَى بِدَابَّةٍ، قَالَ حَمَّادٌ: وَصَفَهَا عَاصِمٌ لَا أَحْفَظُ صِفَتَهَا، قَالَ: فَحَمَلَهُ عَلَيْهَا جَبْرِيلُ، أَحَدُهُمَا رَدِيفُ صَاحِبِهِ، فَاَنْطَلَقَ مَعَهُ مِنْ لَيْلَتِهِ حَتَّى أَتَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَأَرَى مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ رَجَعَا عَوْدَهُمَا عَلَى بَدْيِهِمَا، فَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ، وَلَوْ صَلَّى فِيهِ^(٤) لَكَانَتْ سُنَّةً^(٥).

[٤٥]

ذَكَرُ اسْتِصْعَابِ [س/١١٣٤] الْبُرَاقِ عِنْدَ إِرَادَةِ رُكُوبِ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهُ

الْحَبَرُ ٢٩٨١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ^(٦) السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا^(٧) مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِالْبُرَاقِ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ مُسْرَجًا مُلْجَمًا لِيَرْكَبَهُ، فَاسْتِصْعَبَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا، فَوَاللَّهِ مَا رَكِبَكَ أَحَدٌ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْهُ. قَالَ: فَارْفَضَ عَرَقًا^(٨).

[٤٦]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ جَبْرِيلَ شَدَّ الْبُرَاقَ بِالصَّخْرَةِ عِنْدَ إِرَادَةِ الْإِسْرَاءِ

الْحَبَرُ ٢٩٨٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ جُنَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

- (١) «به» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٢) «في» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٣) في موارد الظمان: «قال فهل» بدل «فقال هل»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٤) «فيه» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/١٠٩ (٣٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٨٧٤.
- (٦) في (س): «العاس» بدل «العباس»، وما أثبتناه من (ب).
- (٧) في (ب): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (س).
- (٨) انظر: التعليقات الحسان للألباني ١/١٧٤ (٤٦).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْلَةُ أُسْرِي بِي، انْتَهَيْتُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَخَرَقَ جِبْرِيلُ الصَّخْرَةَ بِإِصْبَعِهِ، وَشَدَّ بِهَا الْبُرَاقَ»^(١).

[٤٧]

ذِكْرُ وَصْفِ إِسْرَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ

٢٩٨٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ:

أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ. قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطِيمِ، وَرُبَّمَا قَالَ: فِي الْحَجَرِ، إِذْ أَتَانِي آتٍ، فَشَقَّ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ»، فَقُلْتُ لِلْجَارُودِ وَهُوَ إِلَى جَنْبِي: مَا يَعْنِي بِهِ؟ قَالَ: مِنْ ثُغْرَةٍ نَحَرِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ، «فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي، ثُمَّ أُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءٍ إِيْمَانًا وَحِكْمَةً، فَغُسِّلَ قَلْبِي، ثُمَّ حُشِيَ.

ثُمَّ أُتِيتُ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبَغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ أَبْيَضَ»، فَقَالَ لَهُ الْجَارُودُ: هُوَ الْبُرَاقُ يَا أَبَا حَمْزَةَ؟ قَالَ أَنَسٌ: نَعَمْ، يَقَعُ خَطْوُهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرَفِهِ، «فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ، فَانْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَاسْتَفْتَحَ. فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَفُتِحَ. فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا فِيهَا آدَمُ، فَقَالَ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَفُتِحَ. فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يَحْيَى وَعِيسَى وَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ، قَالَ: هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا، فَسَلَّمْتُ، فَرَدَّا، ثُمَّ قَالَا: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/١٠٩ (٣٣)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٥٩٢١ (التحقيق الثاني).

ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَفُتِحَ. فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يُوسُفُ. قَالَ: هَذَا يُوسُفُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: [س/١٣٤ب] مُحَمَّدٌ ﷺ. قِيلَ: أَوْ قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَفُتِحَ. فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا إِدْرِيسُ. قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَفُتِحَ. فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا هَارُونُ. قَالَ: هَذَا هَارُونُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. قِيلَ: أَوْ قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ. فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَفُتِحَ. فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا مُوسَى، قَالَ: هَذَا مُوسَى، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ^(١)، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ بَكى. قِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبْكِي لِأَنَّ غُلَامًا بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ السَّابِعَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

(١) «السلام» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَفُتِحَ؛ فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا إِبْرَاهِيمُ. قَالَ: هَذَا أَبُوكَ إِبْرَاهِيمُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ رُفِعَتْ لِي^(١) سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى، فَإِذَا نَبَقُهَا مِثْلُ قِلَالِ هَجَرَ، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيلَةِ. قَالَ: هَذِهِ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى، وَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ: نَهْرَانِ بَاطِنَانِ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ. فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ، فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ؛ وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ، فَالنَّيْلُ وَالْفُرَاتُ. ثُمَّ رُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ.

قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ يَدْخُلُهُ^(٢) كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ. ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ.

ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَنَسٍ: «ثُمَّ أُتِيتُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ عَسَلٍ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ. فَقَالَ: هَذِهِ الْفِطْرَةُ، أَنْتَ عَلَيْهَا وَأُمَّتُكَ. ثُمَّ فَرَضْتُ عَلَيَّ الصَّلَاةَ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ.

فَرَجَعْتُ، فَمَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَ أُمِرْتُ؟ قَالَ: أُمِرْتُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَسَلِّهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ!

فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا. فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا. فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ^(٣) فَوَضَعَ^(٤) عَنِّي عَشْرًا. فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى^(٥)، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ^(٦) [س/١٣٥] فَأُمِرْتُ بِعَشْرِ

(١) فِي (ب): «إِلَى» بَدَل «لِي»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٢) فِي (ب): «وَيَدْخُلُهُ» بَدَل «يَدْخُلُهُ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٣) «فَرَجَعْتُ» سَقَطَتْ مِنْ (ب)، وَأُثْبِتَاهُا مِنْ (س).

(٤) فِي (س): «فَقَالَ مِثْلَهُ فَوَضَعَ» بَدَل «فَوَضَعَ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب).

(٥) «إِلَى مُوسَى» سَقَطَتْ مِنْ (س)، وَأُثْبِتَاهُا مِنْ (ب).

(٦) فِي (س): «فَوَضَعَ عَنْ عَشْرِ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ فَرَجَعْتُ» بَدَل «فَرَجَعْتُ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب).

صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ. فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ، فَأَمَرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ.

فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَ^(١) أَمَرْتُ؟ قَالَ: أَمَرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَسَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ. قَالَ: قُلْتُ: سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، لَكِنِّي أَرْضَى وَأُسَلِّمُ. فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَانِي مُنَادٍ: أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي^(٢). [٤٨]

ذَكَرُ خَبَرٍ أَوْهَمَ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ مُضَادُّ
لِخَبَرِ مَالِكِ بْنِ صَعَصَعَةَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

الخبر ٢٩٨٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى مُوسَى ﷺ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ»^(٣). [٤٩]

ذَكَرُ الْمَوْضِعِ الَّذِي فِيهِ رَأَى الْمُصْطَفَى ﷺ مُوسَى ﷺ
يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ

الخبر ٢٩٨٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ وَشَيْبَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَرْتُ بِمُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِي وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ عِنْدَ الْكُتَيْبِ الْأَحْمَرِ»^(٤).

□ قَالَ أَبُو هَاتِمٍ: اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَادِرٌ عَلَى مَا يَشَاءُ. رَبُّمَا يَعِدُ الشَّيْءَ لَوْ قَتِ مَعْلُومٌ، ثُمَّ

(١) في (س): «بما» بدل «بم»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) البخاري (٣٠٣٥)، بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة.

(٣) مسلم (٢٣٧٥)، الفضائل، باب: من فضائل موسى ﷺ.

(٤) مسلم (٢٣٧٥)، الفضائل، باب: من فضائل موسى ﷺ.

يَقْضِي كَوْنَ بَعْضِ ذَلِكَ الشَّيْءِ قَبْلَ مَجِيءِ ذَلِكَ الْوَقْتِ؛ كَوَعْدِهِ إِحْيَاءَ الْمَوْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجَعَلِهِ مَحْدُودًا، ثُمَّ قَضَى كَوْنَ مِثْلِهِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ؛ مِثْلَ مَنْ ذَكَرَهُ اللَّهُ وَجَعَلَهُ اللَّهُ^(١) جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ حَيْثُ يَقُولُ: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْبَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ. قَالَ كَمْ لَبِثْتُ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتُ مِائَةَ عَامٍ﴾ [البقرة: ٢٥٩] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. وَكَإِحْيَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ بَعْضَ الْأَمْوَاتِ.

فَلَمَّا صَحَّ وَجُودُ كَوْنِ هَذِهِ الْحَالَةِ فِي الْبَشَرِ، إِذَا أَرَادَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَمْ يُنْكَرْ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَحْيَا مُوسَى فِي قَبْرِهِ حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ الْمُصْطَفَى ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ قَبْرَ مُوسَى بِمَدْيَنَ، بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَبَيْنَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَرَأَاهُ ﷺ يَدْعُو فِي قَبْرِهِ، إِذِ الصَّلَاةُ دُعَاءً. فَلَمَّا دَخَلَ ﷺ بَيْتَ الْمَقْدِسِ وَأُسْرِيَ بِهِ، أُسْرِيَ بِمُوسَى حَتَّى رَأَاهُ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، وَجَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مِنَ الْكَلَامِ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ، وَكَذَلِكَ رُؤْيَاهُ سَائِرَ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ فِي خَبَرِ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ.

فَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ فِي خَبَرِ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ: «بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطِيمِ إِذْ أَتَانِي آتٍ، فَشَقَّ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ»، فَكَانَ ذَلِكَ لَهُ فَضِيلَةً فَضَّلَ بِهَا عَلَى غَيْرِهِ، وَأَنَّهُ مِنْ مُعْجَزَاتِ النُّبُوَّةِ؛ إِذِ الْبَشَرُ إِذَا شَقَّ عَنْ مَوْضِعِ الْقَلْبِ مِنْهُمْ، ثُمَّ اسْتُخْرِجَ قُلُوبُهُمْ، مَاتُوا.

وَقَوْلُهُ: [س/١٣٥ب] «ثُمَّ حُشِي»، يُرِيدُ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا حَشَا قَلْبَهُ الْيَقِينِ وَالْمَعْرِفَةِ الَّذِي كَانَ اسْتِقْرَارُهُ فِي طَسْتِ الذَّهَبِ، فَنُقِلَ إِلَى قَلْبِهِ.

ثُمَّ أُتِيَ بِدَابَّةٍ يُقَالُ لَهَا: الْبُرَاقُ، فَحُمِلَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَطِيمِ أَوْ الْحَجَرِ، وَهُمَا جَمِيعًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. فَانْطَلَقَ بِهِ جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى بِهِ عَلَى قَبْرِ مُوسَى عَلَى حَسَبِ مَا وَصَفْنَاهُ، ثُمَّ دَخَلَ مَسْجِدَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَخَرَقَ جِبْرِيلُ الصَّخْرَةَ بِإِضْبَاعِهِ، وَشَدَّ بِهَا الْبُرَاقَ، ثُمَّ صَعِدَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ. ذَكَرُ شَدِّ الْبُرَاقِ بِالصَّخْرَةِ

(١) «وجعله الله» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

فِي خَبَرِ بُرَيْدَةَ، وَرُؤْيَيْهِ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ لَيْسًا^(١) جَمِيعًا فِي خَبَرِ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ.

«فَلَمَّا صَعِدَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، اسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟» يُرِيدُ بِهِ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ لِيُسْرَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، لَا أَنَّهُمْ لَمْ يَعْلَمُوا بِرِسَالَتِهِ إِلَى ذَلِكَ الْوَقْتِ؛ لِأَنَّ الْإِسْرَاءَ كَانَ بَعْدَ نُزُولِ الْوَحْيِ بِسَبْعِ سِنِينَ، فَلَمَّا فُتِحَ لَهُ فَرَأَى آدَمَ عَلَى حَسَبِ مَا وَصَفْنَا قَبْلُ.

وَكَذَلِكَ رُؤْيَيْتُهُ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَفِي السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ يُوسُفَ بْنَ يَعْقُوبَ، ثُمَّ فِي^(٢) السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ إِدْرِيسَ، ثُمَّ فِي السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ هَارُونَ، ثُمَّ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ مُوسَى، ثُمَّ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ إِبْرَاهِيمَ؛ إِذْ جَائِزٌ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى^(٣) أَحْيَاهُمْ لِأَنَّهُ يَرَاهُمُ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ آيَةً مُعْجِزَةً يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى نُبُوَّتِهِ عَلَى حَسَبِ مَا أَصَلْنَا قَبْلُ.

ثُمَّ رُفِعَ لَهُ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى، فَرَأَاهَا عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي وَصَفَ. ثُمَّ فَرَضَ عَلَيْهِ خَمْسِينَ^(٤) صَلَاةً. وَهَذَا أَمْرٌ ابْتِلَاءٍ، أَرَادَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا ابْتِلَاءَ صَفِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ فَرَضَ عَلَيْهِ خَمْسِينَ صَلَاةً؛ إِذْ كَانَ فِي عِلْمِ اللَّهِ السَّابِقِ أَنَّهُ لَا يَفْرِضُ عَلَى أُمَّتِهِ إِلَّا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فَقَطْ، فَأَمْرُهُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً أَمْرٌ ابْتِلَاءٍ. وَهَذَا كَمَا نَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَدْ يَأْمُرُ بِالْأَمْرِ، يُرِيدُ أَنْ يَأْتِيَ الْمَأْمُورُ بِهِ إِلَى أَمْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُرِيدَ وَجُودَ كَوْنِهِ، كَمَا أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا خَلِيلَهُ إِبْرَاهِيمَ بِذَبْحِ ابْنِهِ، أَمْرُهُ بِهَذَا الْأَمْرِ، أَرَادَ بِهِ الْإِنْتِهَاءَ إِلَى أَمْرِهِ دُونَ وَجُودِ كَوْنِهِ، فَلَمَّا أَسْلَمَا، وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ، فَدَاهُ بِالذَّبْحِ الْعَظِيمِ، إِذْ لَوْ أَرَادَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا كَوْنَ مَا أَمَرَ، لَوَجَدَ ابْنَهُ مَذْبُوحًا.

(١) فِي (ب): «لَيْسًا» بَدَل «لَيْسًا»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

(٢) فِي (ب): «وَفِي» بَدَل «ثُمَّ فِي»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

(٣) فِي (ب): «جَلَّ وَعَلَا» بَدَل «تَعَالَى»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

(٤) فِي (ب): «خَمْسُونَ» بَدَل «خَمْسِينَ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

فَكَذَلِكَ فَرَضَ الصَّلَاةَ خَمْسِينَ، أَرَادَ بِهِ الْإِنْتِهَاءَ إِلَى أَمْرِهِ دُونَ وُجُودِ كَوْنِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مُوسَى وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ أَمَرَ بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، أَلْهَمَ اللَّهُ مُوسَى أَنْ يَسْأَلَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ بِسُؤَالِ رَبِّهِ التَّخْفِيفَ لِأَمَّتِهِ، فَجَعَلَ جَلَّ وَعَلَا قَوْلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ سَبَبًا لِبَيَانِ الْوُجُودِ لِصِحَّةِ مَا قُلْنَا: إِنَّ الْفَرَضَ مِنَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَرَادَ إِتْيَانَهُ خَمْسًا لَا خَمْسِينَ، فَجَعَلَ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فَسَأَلَهُ، فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرًا، وَهَذَا أَيْضًا أَمْرٌ ابْتِلَاءٍ أُرِيدَ بِهِ الْإِنْتِهَاءَ إِلَيْهِ دُونَ وُجُودِ كَوْنِهِ، ثُمَّ جَعَلَ سُؤَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِيَّاهُ سَبَبًا لِنَفَازِ قَضَاءِ اللَّهِ [س/١٣٦] جَلَّ وَعَلَا فِي سَابِقِ عِلْمِهِ أَنَّ الصَّلَاةَ تُفَرِّضُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ خَمْسًا لَا خَمْسِينَ حَتَّى رَجَعَ فِي التَّخْفِيفِ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ. ثُمَّ أَلْهَمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ حِينَئِذٍ حَتَّى قَالَ لِمُوسَى: «قَدْ سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، لَكِنِّي أَرْضَى وَأُسَلِّمُ». فَلَمَّا جَاوَزَ، نَادَاهُ مُنَادٍ: «أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي»، أَرَادَ بِهِ الْخَمْسَ صَلَوَاتٍ^(١)؛ «وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي»، يُرِيدُ عَنْ عِبَادِي مَنْ أَمَرَ الْإِبْتِلَاءَ الَّذِي أَمَرْتُهُمْ بِهِ مِنْ خَمْسِينَ صَلَاةً الَّتِي ذَكَرْنَاهَا.

وَجُمْلَةُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ فِي الْإِسْرَاءِ رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ^(٢) ﷺ بِجِسْمِهِ عِيَانًا دُونَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ رُؤْيَا أَوْ تَصْوِيرًا صُورَ لَهُ؛ إِذْ لَوْ كَانَ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ وَمَا رَأَى فِيهَا نَوْمًا دُونَ الْيَقَظَةِ، لَاسْتَحَالَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْبَشَرَ قَدْ يَرَوْنَ فِي الْمَنَامِ السَّمَاوَاتِ وَالْمَلَائِكَةَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَمَا أَشَبَّهُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ؛ فَلَوْ كَانَ رُؤْيَاهُ الْمُصْطَفَى ﷺ مَا وَصَفَ فِي لَيْلَةِ الْإِسْرَاءِ فِي النَّوْمِ دُونَ الْيَقَظَةِ، لَكَانَتْ هَذِهِ حَالَةً يَسْتَوِي فِيهَا مَعَهُ الْبَشَرُ، إِذْ هُمْ يَرَوْنَ فِي مَنَامَاتِهِمْ مِثْلَهَا. وَاسْتَحَالَ فَضْلُهُ، وَلَمْ تَكُنْ تِلْكَ حَالَةً مُعْجِزَةً يُفْضَلُ بِهَا عَلَى غَيْرِهِ ضِدَّ قَوْلِ مَنْ أَبْطَلَ هَذِهِ الْأَخْبَارَ، وَأَنْكَرَ قُدْرَةَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَإِمْضَاءَ حُكْمِهِ لِمَا يُحِبُّ كَمَا يُحِبُّ، جَلَّ رَبُّنَا وَتَعَالَى عَنْ مِثْلِ هَذَا وَأَشْبَاهِهِ.

[٥٠]

(١) فِي (س): «الصلوات» بدل «صلوات»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) «رسول الله» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

ذَكَرُ وَصْفِ الْمُصْطَفَى ﷺ مُوسَى وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ حَيْثُ رَأَهُمْ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ

الخبر ٢٩٨٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْلَةَ أُسْرِي بِي لَقِيتُ مُوسَى رَجُلَ الرَّأْسِ، كَأَنَّهُ مِنْ رَجَالِ شَنْوَاءَ؛ وَلَقِيتُ عِيسَى، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ، كَأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ، يَعْنِي مِنْ حَمَامٍ؛ وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ؛ فَأَتَيْتُ بِإِنَاءَيْنِ: أَحَدُهُمَا خَمْرٌ، وَالْآخَرُ لَبَنٌ. فَقِيلَ لِي: خُذْ أَيُّهُمَا شِئْتَ! فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ، فَقِيلَ لِي: هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ»^(١).

[٥١]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «فَقِيلَ: هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ»، أَرَادَ بِهِ أَنَّ جِبْرِيلَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ

الخبر ٢٩٨٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْكَلَاعِيُّ بِحِمَصَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبِيدٍ الْمَذْحِجِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ. فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا، ثُمَّ أَخَذَ اللَّبَنَ. فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ ﷺ: «هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ، وَلَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ»^(٢).

[٥٢]

ذَكَرُ تَشْبِيهِ الْمُصْطَفَى ﷺ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ بِعُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ

الخبر ٢٩٨٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ، فَإِذَا مُوسَى ﷺ ضَرْبٌ مِنَ الرِّجَالِ كَأَنَّهُ مِنْ رَجَالِ

(١) البخاري (٣٢٥٤)، الأنبياء، باب: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾.

(٢) البخاري (٥٢٥٤)، الأشربة، قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾...

شَنُوءَةً؛ وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ﷺ، فَإِذَا [س/١٣٦ب] أَقْرَبُ النَّاسِ وَأَشَدُّ شَبَهَا عُرْوَةَ بَنُ مَسْعُودٍ؛ وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ، فَرَأَيْتُ أَقْرَبَ النَّاسِ شَبَهَا صَاحِبِكُمْ، يَغْنِي نَفْسَهُ؛ وَرَأَيْتُ جَبْرِيلَ فَإِذَا أَقْرَبُ النَّاسِ وَأَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ شَبَهَا دَحِيَّةً^(١). [٦٢٣٢]

ذِكْرُ وَصْفِ الْخُطَبَاءِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ عَلَى الْقَوْلِ دُونَ الْعَمَلِ حَيْثُ رَأَوْهُمْ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ

٢٩٨٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ خَتَنُ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رَجَالًا تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ^(٢) مِنَ النَّارِ^(٣). فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ فَقَالَ: الْخُطَبَاءُ مِنْ أُمَّتِكَ، يَأْمُرُونَ^(٤) النَّاسَ بِالْبِرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ، أَفَلَا يَعْقِلُونَ»^(٥).

□ قَالَ الشَّيْخُ: رَوَى هَذَا الْخَبَرُ أَبُو عَتَّابٍ الدَّلَالُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ وَوَهُمَ فِيهِ لِأَنَّ يَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ أَتَقَنَ مِنْ مِثَّتَيْنِ مِنْ^(٦) مِثْلِ أَبِي عَتَّابٍ وَذَوِيهِ.

[٥٣]

ذِكْرُ وَصْفِ الْمُصْطَفَى ﷺ قَصَرَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ رَأَاهُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ

٢٩٩٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ التَّمَّارُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِقَصْرِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ

(١) مسلم (١٦٧)، الإيمان، باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات.

(٢) في (ب): «بمقارض» بدل «بمقاريض»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان ٣٩ (٣٥).

(٣) في (ب): «نار» بدل «النار»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٤) في موارد الظمان: «الذين يأمرُونَ» بدل «يأمرُونَ»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/١٠٩ (٣٤)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٩١.

(٦) «من» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِفَتَى مِنْ قُرَيْشٍ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ لِي. قُلْتُ: مَنْ هُوَ؟ قِيلَ^(١):
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. يَا أَبَا حَفْصٍ، لَوْلَا مَا أَعْلَمُ مِنْ غَيْرَتِكَ لَدَخَلْتُهُ». فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ كُنْتُ أَغَارُ عَلَيْهِ فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ أَغَارُ عَلَيْكَ^(٢). [٥٤]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَكْثَرَ مَا رَأَى ﷺ فِي الْجَنَّةِ الْمَسَاكِينَ وَفِي النَّارِ النِّسَاءَ

﴿الخبَر﴾ ٢٩٩١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيُّ غُلَامٌ طَالُوتُ بْنُ عَبَّادٍ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا
هُذْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ
النَّهْدِيِّ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَظَرْتُ إِلَى الْجَنَّةِ، فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا الْمَسَاكِينُ، وَنَظَرْتُ
فِي النَّارِ، فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، وَإِذَا أَهْلُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ، وَإِذَا الْكُفَّارُ قَدْ أُمِرَ
بِهِمْ إِلَى النَّارِ»^(٣).

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: أَطْلَاعُهُ ﷺ إِلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ مَعًا كَانَ بِجِسْمِهِ وَنَظَرِهِ الْعِيَانِ تَفْضُلًا مِنْ اللَّهِ
جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِ، وَفَرَقًا فَرَّقَ بِهِ بَيْنَهُ^(٤) وَبَيْنَ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ. فَأَمَّا الْأَوْصَافُ الَّتِي وَصَفَ أَنَّهُ
رَأَى أَهْلَ الْجَنَّةِ بِهَا، وَأَهْلَ النَّارِ بِهَا، فَهِيَ أَوْصَافٌ صُوِّرَتْ لَهُ ﷺ لِيَعْلَمَ بِهَا مَقَاصِدَ نَهَايَةِ
أَسْبَابِ أُمَّتِهِ فِي الدَّارَيْنِ جَمِيعًا، لِيُرْغَبَ أُمَّتُهُ بِأَخْبَارِ تِلْكَ الْأَوْصَافِ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ لِيَرْغَبُوا،
وَيُرْهَبَهُمْ بِأَوْصَافِ أَهْلِ النَّارِ لِيَرْتَدَّعُوا عَنْ سُلُوكِ الْخِصَالِ الَّتِي تُؤَدِّيهِمْ إِلَيْهَا. [٧٤٥٦]

ذِكْرُ [س/١١٣٧] أَطْلَاعِ الْمُصْطَفَى ﷺ فِي النَّارِ عَلَى مَنْ يُعَذَّبُ فِيهَا، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ

﴿الخبَر﴾ ٢٩٩٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

- (١) في موارد الظمان ٥٣٧ (٢١٨٩): «قالوا» بدل «قيل»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٤٢/٢ (١٨٣٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٤٢٣.
(٣) مسلم (٢٧٣٦)، الذكر والدعاء، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء...
(٤) «بينه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

«دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا^(١) أَكْثَرُ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءُ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ^(٢) فَإِذَا^(٣) أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ وَالْأَغْنِيَاءُ^(٤). وَرَأَيْتُ فِيهَا ثَلَاثَةً^(٥) يُعَذَّبُونَ: امْرَأَةٌ مِنْ حِمِيرٍ طَوَّالَةٌ رَبَطَتْ هِرَّةً لَهَا فَلَمْ^(٦) تُطْعِمَهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، فَهِيَ تَنْهَشُ قُبْلَهَا وَدُبْرَهَا؛ وَرَأَيْتُ فِيهَا أَخَا بَنِي دَعْدَعٍ الَّذِي كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمَحْجَنِهِ، فَإِذَا فُطِنَ لَهُ، قَالَ: إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمَحْجَنِي! وَالَّذِي سَرَقَ بَدَنْتِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(٧). [٧٤٨٩]

ذَكَرَ رُؤْيَا الْمُصْطَفَى ﷺ فِي النَّارِ ابْنَ قَمْعَةَ يُعَذَّبُ فِيهَا

٢٩٩٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ^(٨): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ؛ فَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرُو بْنُ لُحَيٍّ بْنُ قَمْعَةَ بْنِ خَنْدِفٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ؛ وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ غَيَّرَ عَهْدَ إِبْرَاهِيمَ، وَسَيَّبَ السَّوَائِبَ، وَكَانَ أَشْبَهَ شَيْءٍ بِأَكْثَمَ بْنِ أَبِي الْجَوْنِ الْخُزَاعِيِّ». فَقَالَ الْأَكْثَمُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يَضُرُّنِي شَبَهُهُ؟ فَقَالَ: «إِنَّكَ مُسْلِمٌ وَهُوَ كَافِرٌ»^(٩). [٧٤٩٠]

ذَكَرَ وَصْفَ الْمُصْطَفَى ﷺ الْكَوْثَرَ الَّذِي خَصَّهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِإِعْطَائِهِ إِيَّاهُ فِي الْجَنَّةِ

٢٩٩٤ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

- (١) في موارد الظمان ٦٣٦ (٢٥٦٨): «فرأيت» بدل «فإذا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٢) «فإذا أكثر أهلها الفقراء واطلعت في النار» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.
- (٣) في موارد الظمان: «فرأيت» بدل «فإذا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٤) في (ب): «والشنا» وفي موارد الظمان: «و السا» بدل «والأغنياء»، وما أثبتناه من (س).
- (٥) في (ب): «ثلاثا» بدل «ثلاثة»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.
- (٦) في (ب) وموارد الظمان: «لم» بدل «فلم»، وما أثبتناه من (س).
- (٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٥٠٤/٢ (٢١٧٨)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ١٥٩/٣، ١٦٠.
- (٨) «قال» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).
- (٩) مسلم (٢٨٥٦)، الجنة وصفة نعيمها، باب: النار يدخلها الجبارون.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ مِنَ اللُّؤْلُؤِ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي مَجْرَى الْمَاءِ، فَإِذَا مِسْكٌ أَذْفَرُ، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ أَعْطَاكَهُ اللَّهُ، أَوْ أَعْطَاكَ رَبُّكَ»^(١).

[٦٤٧٢]

ذَكَرُوصَفِ بَيَاضِ مَاءِ الْكَوْثَرِ وَحِلَاوَتِهِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ

﴿الْحَبَرُ﴾ ٢٩٩٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي^(٢) حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ يَجْرِي، بَيَاضُهُ بَيَاضُ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَحَافَتَيْهِ خِيَامُ اللُّؤْلُؤِ؛ فَضَرَبْتُ بِيَدِي، فَإِذَا الثَّرَى مِسْكٌ أَذْفَرُ. فَقُلْتُ لِجَبْرِيلَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَهُ اللَّهُ»^(٣).

[٦٤٧٣]

ذَكَرُالْبَيَانَ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «حَافَتَاهُ مِنَ اللُّؤْلُؤِ»،

أَرَادَ بِهِ قِبَابَ اللُّؤْلُؤِ الْمُجَوِّفِ

﴿الْحَبَرُ﴾ ٢٩٩٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ^(٤) قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ، قَالَ: [س/١٣٧ب] «بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ، إِذْ عُرِضَ لِي نَهْرٌ، حَافَتَاهُ قِبَابُ اللُّؤْلُؤِ الْمُجَوِّفِ». فَقَالَ الْمَلَكُ الَّذِي مَعَهُ: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ، وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى أَرْضِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ طِينِهِ الْمِسْكَ»^(٥).

[٦٤٧٤]

ذَكَرُالْبَيَانَ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَرَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ صَفِيَّهُ ﷺ

لَيَنْظُرَ إِلَيْهَا، وَيَصِفُهَا لِقُرَيْشٍ لَمَّا كَذَبَتْهُ بِالْإِسْرَاءِ

﴿الْحَبَرُ﴾ ٢٩٩٧ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ أَبَانَا

(١) البخاري (٦٢١٠)، الرقاق، باب: في الحوض.

(٢) في (ب): «أخبرني» بدل «وأخبرني»، وما أثبتناه من (س).

(٣) البخاري (٦٢١٠)، الرقاق، باب: في الحوض.

(٤) في (ب): «بن» بدل «عن»، وما أثبتناه من (س).

(٥) البخاري (٦٢١٠)، الرقاق، باب: في الحوض.

يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَمَّا كَذَّبْتَنِي قُرَيْشٌ، قُمْتُ فِي الْحَجَرِ، فَجَلَى اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أَخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظَرُ»^(١). [٥٥]

ذِكْرُ تَخْصِيصِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ الْمُصْطَفَى ﷺ

بِالْخَاتِمِ الَّذِي جَعَلَهُ بَيْنَ كِتْفَيْهِ

٢٩٩٨ - أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْقُرَازِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبْصَرَ الْخَاتِمَ الَّذِي بَيْنَ كِتْفَيْهِ^(٢). [٦٢٩٩]

ذِكْرُ وَصْفِ الْخَاتِمِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ كِتْفَيْ النَّبِيِّ ﷺ

٢٩٩٩ - أَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَاصِمِ النَّبِيلُ، حَدَّثَنَا أَبِي^(٤)، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا عَلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ الْيَشْكِرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو^(٥) زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْنُ مِنِّي، فَاْمْسَحْ ظَهْرِي!» قَالَ: فَكَشَفْتُ عَنْ ظَهْرِهِ، وَجَعَلْتُ الْخَاتِمَ بَيْنَ أَصْبُعَيْ فَعَمَزْتُهَا. قِيلَ: وَمَا الْخَاتِمُ؟ قَالَ: شَعْرٌ مُجْتَمِعٌ عَلَى كِتْفِهِ^(٦). [٦٣٠٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَ أَبِي زَيْدٍ: عَلَى كِتْفِهِ، أَرَادَ بِهِ بَيْنَ كِتْفَيْهِ

٣٠٠٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ:

(١) البخاري (٣٦٧٣)، فضائل الصحابة، باب: حديث الإسراء.

(٢) مسلم (٢٣٤٦)، الفضائل، باب: إثبات خاتم النبوة.

(٣) في موارد الظمان ٥١٤ (٢٠٩٦): «أبأننا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) «حدثنا أبي» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٥) في (ب): «أبي» بدل «أبو»، وما أثبتناه من (س).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٠٦/٢ (١٧٥٨)؛ وللتفصيل انظر: مختصر الشرائع للألباني،

رَأَيْتُ الْخَاتِمَ الَّذِي بَيْنَ كَتْفَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ، لَوْنُهَا لَوْنُ جَسَدِهِ^(١).

[٦٣٠١]

ذَكَرُ حَقِيقَةِ الْخَاتِمِ الَّذِي كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُعْجَزَةً لِنُبُوتِهِ

﴿الخبر﴾ ٣٠٠١ - أَخْبَرَنَا^(٢) نَصْرُ بْنُ الْفَتْحِ بْنِ سَالِمِ الْمُرْبَعِيِّ^(٣) الْعَابِدُ بِسَمَرْقَنْدَ، حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ مُرْجَى الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَاضِي سَمَرْقَنْدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

كَانَ خَاتِمُ النُّبُوَّةِ فِي ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ الْبُنْدُاقَةِ مِنْ لَحْمٍ عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ^(٤).

[٦٣٠٢]

ذَكَرُ شَقَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَدْرَ الْمُصْطَفَى ﷺ فِي صِبَاهُ

﴿الخبر﴾ ٣٠٠٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ جِبْرِيلُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ. فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ، فَشَقَّ قَلْبَهُ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عِلْقَةً، فَقَالَ: هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ. ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءٍ زَمْزَمَ. ثُمَّ لَأَمَهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ. وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يَسْعَوْنَ [س/ ١١٣٨] إِلَى أُمِّهِ، يَعْنِي ظُئْرَهُ، فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، فَاسْتَقْبَلُوهُ مُنْتَقِعَ اللَّوْنِ.

قَالَ أَنَسٌ: قَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَلِكَ الْمَخِيطِ فِي صَدْرِهِ ﷺ^(٥).

□ قَالَ أَبُو هَاتِمٍ: شَقَّ صَدْرُ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ صَبِيٌّ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ. وَأُخْرِجَ مِنْهُ الْعِلْقَةُ. وَلَمَّا أَرَادَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْإِسْرَاءَ بِهِ، أَمَرَ جِبْرِيلَ بِشَقِّ صَدْرِهِ ثَانِيًا، وَأُخْرِجَ قَلْبُهُ فغَسَلَهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ مَكَانَهُ مَرَّتَيْنِ فِي مَوْضِعَيْنِ؛ وَهُمَا غَيْرُ مُتَضَادَّيْنِ.

[٦٣٣٤]

(١) مسلم (٢٣٤٤)، الفضائل، باب: شبيهه ﷺ.

(٢) في موارد الظمان ٥١٤ (٢٠٩٧): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في (ب): «الربعي» بدل «المربعي»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٤) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٥٣ (٢٥٢)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٦٩٣٢.

(٥) مسلم (١٦٢)، الإيمان، باب: الإسراء برسول الله ﷺ.

ذَكَرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِصَفِيهِ ﷺ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ

الخبر ٣٠٠٣ - أَخْبَرَنَا ^(١) عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ. فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيْءٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ بِشَيْءٍ. فَقَالَ عُمَرُ: ثَكَلْتُكَ أُمُّكَ عُمَرُ! فَحَرَّكَتُ بَعِيرِي حَتَّى قَدَّمْتُهُ أَمَامَ النَّاسِ، وَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ. فَمَا نَشَبْتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخًا يَصْرُخُ بِي، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ. فَقَالَ: «قَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيْكَ اللَّيْلَةَ سُورَةً لَهِيَ» ^(٢) أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعْتَ عَلَيْهِ الشَّمْسُ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١، ٢] ^(٣).

[٦٤٠٩]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ وَأَوَّلَ شَافِعٍ

الخبر ٣٠٠٤ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي شَدَّادُ أَبُو عَمَّارٍ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى بَنِي هَاشِمٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَأَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ» ^(٤) ^(٥).

[٦٤٧٥]

ذَكَرُ وَصْفِ قَوْلِهِ ﷺ: «أَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ»

الخبر ٣٠٠٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،

(١) في (ب): «حدثنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (ب): «هي» بدل «لهي»، وما أثبتناه من (س).

(٣) البخاري (٤٥٥٣)، التفسير، باب: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾﴾.

(٤) في (س): «مشفع ﷺ» بدل «مشفع»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) مسلم (٢٢٧٦)، الفضائل، باب: فضل نسب النبي ﷺ...

حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو هُنَيْدَةَ الْبَرَاءُ بْنُ نَوْفَلٍ، حَدَّثَنَا^(١) وَالْأَنْ^(٢) الْعَدَوِيُّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَصَلَّى الْغَدَاةَ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الضُّحَى ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَلَسَ مَكَانَهُ حَتَّى صَلَّى الْأُولَى وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ^(٣)، كُلُّ ذَلِكَ لَا يَتَكَلَّمُ، حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى أَهْلِهِ.

فَقَالَ النَّاسُ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤): سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا شَأْنُهُ؟ صَنَعَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ يَصْنَعْهُ قَطُّ! فَسَأَلَهُ^(٥)، فَقَالَ: «نَعَمْ، عُرِضَ عَلَيَّ مَا هُوَ كَائِنٌ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَجُمِعَ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ بِصَعِيدٍ وَاحِدٍ حَتَّى انْطَلَقُوا إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، [س/١٣٨ب] وَالْعَرَقُ يَكَادُ يُلْجِمُهُمْ، فَقَالُوا^(٦): يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، اصْطَفَاكَ اللَّهُ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ! فَقَالَ: قَدْ^(٧) لَقِيتُ مِثْلَ الَّذِي لَقِيتُمْ، فَاِنْطَلِقُوا^(٨) إِلَى أَبِيكُمْ بَعْدَ أَبِيكُمْ، إِلَى نُوحٍ، ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣].

فَيَنْطَلِقُونَ إِلَى نُوحٍ، فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّهُ اصْطَفَاكَ اللَّهُ، وَاسْتَجَابَ لَكَ فِي دُعَائِكَ، فَلَمْ يَدَعْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا! فَيَقُولُ: لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي، فَاِنْطَلِقُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَإِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ خَلِيلًا.

فَيَأْتُونَ^(٩) إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ: لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي، فَاِنْطَلِقُوا إِلَى مُوسَى، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَلَّمَهُ تَكْلِيمًا. فَيَقُولُ مُوسَى^(١٠): لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي، وَلَكِنْ انْطَلِقُوا إِلَى

(١) في (ب): «عن» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان ٦٤٢ (٢٥٨٩).

(٢) في موارد الظمان: «دالان» بدل «والان»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في (ب): «والمغرب والعشاء» بدل «والمغرب»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٤) «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) «فسأله» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) في موارد الظمان: «قالوا» بدل «فقالوا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) في (ب): «لقد» بدل «قد»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٨) في موارد الظمان: «انطلقوا» بدل «فانطلقوا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٩) في موارد الظمان: «فينطلقون إلى» بدل «فيأتون»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(١٠) «موسى» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فَإِنَّهُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُحْيِي الْمَوْتَى!

فَيَقُولُ عِيسَى: لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي وَلَكِنْ انْطَلِقُوا إِلَى سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، انْطَلِقُوا إِلَى مُحَمَّدٍ، فَلْيَشْفَعْ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ!».

قَالَ: «فَيَنْطَلِقُونَ، وَآتَى جِبْرِيلُ، فَيَأْتِي جِبْرِيلُ رَبَّهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ^(١): ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». قَالَ: فَيَنْطَلِقُ بِهِ جِبْرِيلُ، فَيَخِرُّ سَاجِدًا قَدَرِ جُمُعَةٍ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ^(٢)، وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ! فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَإِذَا نَظَرَ إِلَى رَبِّهِ، خَرَّ سَاجِدًا قَدَرِ جُمُعَةٍ أُخْرَى، فَيَقُولُ اللَّهُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ^(٣)، وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ! فَيَذْهَبُ لِيَقَعَ سَاجِدًا، فَيَأْخُذُ بِضَبْعَيْهِ، وَيَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الدُّعَاءِ شَيْئًا^(٤) لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى بَشَرٍ قَطُّ، فَيَقُولُ: «أَيُّ رَبٍّ، جَعَلْتَنِي سَيِّدَ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ، وَأَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٥) أَكْثَرُ مَا^(٦) بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ. ثُمَّ يُقَالُ: ادْعُ الصَّادِّيقِينَ، فَيَشْفَعُونَ! ثُمَّ يُقَالُ: ادْعُ الْأَنْبِيَاءَ! فَيَجِيءُ النَّبِيُّ مَعَهُ الْعِصَابَةُ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الْخَمْسَةُ وَالسِّتَّةُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ. ثُمَّ يُقَالُ: ادْعُ الشُّهَدَاءَ فَيَشْفَعُونَ لِمَنْ^(٧) أَرَادُوا! فَإِذَا فَعَلْتَ الشُّهَدَاءَ ذَلِكَ، يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: أَنَا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، أَدْخِلُوا جَنَّتِي مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ.

ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: انْظُرُوا فِي النَّارِ، هَلْ فِيهَا مِنْ أَحَدٍ عَمِلَ خَيْرًا قَطُّ؟ فَيَجِدُونَ فِي النَّارِ رَجُلًا، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، غَيْرَ أَنِّي

(١) لفظة «الله» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٢) في موارد الظمان: «تسمع» بدل «يسمع»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في موارد الظمان: «تسمع» بدل «يسمع»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) «شيئًا» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٥) «يوم القيامة» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) في موارد الظمان: «مما» بدل «ما»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) في موارد الظمان: «فيمن» بدل «لمن»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

كُنْتُ أَسَامِحُ النَّاسَ فِي الْبَيْعِ، فَيَقُولُ اللَّهُ: اسْمَحُوا لِعَبْدِي كِاسْمَاحِهِ إِلَى عِبْدِي.
ثُمَّ يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ آخَرَ، فَيَقَالُ^(١) لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، غَيْرَ
أَنِّي كُنْتُ^(٢) أَمَرْتُ وَلَدِي إِذَا مِتُّ: فَاحْرِقُونِي بِالنَّارِ، ثُمَّ اطْحَنُونِي، حَتَّى إِذَا
كُنْتُ مِثْلَ الْكُحْلِ، فَادْهَبُوا^(٣) بِي إِلَى الْبَحْرِ، فَذُرُونِي فِي الرِّيحِ. فَقَالَ اللَّهُ: لِمَ
فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ مَخَافَتِكَ. فَيَقُولُ: انْظُرُوا^(٤) إِلَى مُلْكِ أَعْظَمَ مَلِكٍ، فَإِنَّ
لَكَ مِثْلَهُ وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ، فَيَقُولُ: لِمَ تَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟ فَذَلِكَ الَّذِي
ضَحِكْتُ مِنْهُ مِنَ الضُّحَى.

قَالَ إِسْحَاقُ: هَذَا مِنْ أَشْرَفِ الْحَدِيثِ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عِدَّةٌ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ [س/١١٣٩] نَحْوُ^(٥) هَذَا؛ مِنْهُمْ: حُذَيْفَةُ، وَابْنُ^(٦) مَسْعُودٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ
وغيرهم^(٧).

أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو
نِعَامَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُنَيْدَةَ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ.
[٦٤٧٦]

ذَكَرُ اتَّخَاذِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ خَلِيلاً كَاتَّخَاذِهِ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ خَلِيلاً

الخبر ٢٠٠٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَارِثِ، عَنْ^(٨) جَمِيلِ النَّجْرَانِيِّ، عَنْ جُنْدُبٍ، قَالَ:

(١) في (ب): «يقال» بدل «فيقال»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٢) «كنت» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٣) في موارد الظمان: «اذهبوا» بدل «فاذهبوا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) في موارد الظمان: «انظر» بدل «انظروا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) في موارد الظمان: «بنحو» بدل «نحو»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) في (س) وموارد الظمان: «وأبو» بدل «وابن»، وما أثبتناه من (ب).

(٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٥١٣/٢ (٢١٩٤)؛ وللتفصيل انظر: ظلال الجنة للألباني، ٧٥١، ٨١٢.

(٨) في (س): «عن عن» بدل «عن»، وما أثبتناه من (ب).

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُتَوَفَّى بِخَمْسِ لَيَالٍ خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ قَدْ كَانَ لِي^(١) فِيكُمْ إِخْوَةٌ وَأَصْدِقَاءٌ، وَإِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ أَتَّخِذَ مِنْكُمْ خَلِيلًا؛ وَلَوْ أَنِّي اتَّخَذْتُ مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا. إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا. وَإِنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، فَلَا تَتَّخِذُوا قُبُورَهُمْ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنَهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»^(٢). [٦٤٢٥]

ذَكَرَ الْخَبَرَ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ
مَا رَوَاهُ إِلَّا جَمِيلُ النَّجْرَانِيِّ^(٣)

٣٠٠٧ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ خَالِدِ^(٤) بْنِ رَبِيعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ تَعَالَى»^(٥). [٦٤٢٦]

ذَكَرُ تَفَضُّلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى صَفِيهِ ﷺ بِإِعْطَائِهِ الْحَوْضَ
لِيَسْقِيَ مِنْهُ أُمَّتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، جَعَلَنَا اللَّهُ مِنْهُمْ بِمَنْهُ

٣٠٠٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ زَاجٌ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْوَازِعِ جَابِرَ بْنَ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرزَةَ يَقُولُ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ نَاحِيَّتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أُيْلَةٍ إِلَى صَنْعَاءَ مَسِيرَةُ شَهْرٍ، عَرْضُهُ كَطُولِهِ، فِيهَا^(٦) مِرْزَابَانِ^(٧) يَنْثَعِبَانِ^(٨) مِنَ الْجَنَّةِ مِنْ

(١) «لي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) مسلم (٥٣٢)، المساجد، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور.

(٣) في (ب): «البحراني» بدل «النجرائي»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «بحيد» بدل «خالد»، وما أثبتناه من (س).

(٥) مسلم (٢٣٨٣)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق ﷺ.

(٦) في موارد الظمان ٦٤٦ (٢٦٠٠): «فيه» بدل «فيها»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) في (س): «مرزابان» بدل «مزرابان»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.

(٨) في موارد الظمان: «ينبعان» بدل «ينثعبان»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

وَرِقٍ وَذَهَبٍ، أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، فِيهِ أَبَارِيقُ كَعْدَدٍ^(١) نُجُومِ السَّمَاءِ^(٢).

[٦٤٥٨]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «كَمَا بَيْنَ أَيْلَةٍ إِلَى صَنْعَاءَ»،
أَرَادَ بِهِ صَنْعَاءَ الْيَمَنِ دُونَ صَنْعَاءِ الشَّامِ

الخبر ٣٠٠٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ^(٣) يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةٍ إِلَى صَنْعَاءِ الْيَمَنِ؛ وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِيقِ كَعَدَدٍ^(٤) نُجُومِ السَّمَاءِ»^(٥).

[٦٤٥٩]

ذَكَرُ تَمْثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ النَّبِيِّينَ قَبْلَهُ مَعَهُ بِمَا مَثَّلَ بِهِ

الخبر ٣٠١٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُيَانًا، فَأَحْسَنَهُ وَكَمَّلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ وَيَقُولُونَ: هَلَّا وَضَعْتَ [س/١٣٩ب] هَذِهِ اللَّبْنَةَ؟» قَالَ: «فَأَنَا تِلْكَ اللَّبْنَةُ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ»^(٦).

[٦٤٥٥]

(١) في (ب) وموارد الظمان: «عدد» بدل «كعدد»، وما أثبتناه من (س).

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/ ٥٢٠ (٢٢٠٣)؛ وللتفصيل انظر: ظلال الجنة للألباني، ٧٢٢.

(٣) في (ب): «عن» بدل «بن»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «بعدد» بدل «كعدد»، وما أثبتناه من (س).

(٥) البخاري (٦٢٠٩)، الرقاق، باب: في الحوض.

(٦) البخاري (٣٣٤٢)، المناقب، باب: خاتم النبيين.



النُّوعُ الثَّالِثُ

الْإِخْبَارُ عَمَّا أَكْرَمَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَأَرَاهُ إِيَّاهَا^(١) وَفَضَّلَهُ بِهَا^(٢) عَلَى غَيْرِهِ.

الحديث ٣٠١١ - أَخْبَرَنَا^(٣) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ جَهْمِ بْنِ أَبِي جَهْمٍ^(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ حَلِيمَةَ أُمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ السَّعْدِيَّةِ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ، قَالَتْ:

خَرَجْتُ فِي نِسْوَةٍ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ نَلْتَمِسُ الرُّضْعَاءَ بِمَكَّةَ عَلَى أَتَانٍ لِي قَمَرَاءَ فِي سَنَةِ شَهْبَاءَ لَمْ تَبْقَ شَيْئًا، وَمَعِيَ زَوْجِي، وَمَعَنَا شَارِفٌ لَنَا. وَاللَّهُ مَا^(٥) إِنْ تَبَضُّ^(٦) عَلَيْنَا بِقَطْرَةٍ مِنْ لَبَنٍ، وَمَعِيَ صَبِيٌّ لِي لَنْ^(٧) نَنَامَ لَيْلَتَنَا مِنْ بُكَائِهِ، مَا فِي تَدْيِيٍّ مَا يُغْنِيهِ. فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ لَمْ تَبْقَ^(٨) مِنَّا امْرَأَةٌ إِلَّا عُرِضَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَأَبَّاهُ. وَإِنَّمَا كُنَّا نَرْجُو كَرَامَةَ الرُّضَاعَةِ مِنْ وَالِدِ الْمَوْلُودِ، وَكَانَ يَتِيمًا، وَكُنَّا نَقُولُ: يَتِيمًا مَا عَسَى أَنْ تَصْنَعَ أُمُّهُ بِهِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ صَوَاحِبِي امْرَأَةٌ إِلَّا أَخَذْتُ صَبِيًّا غَيْرِي.

فَكَرِهْتُ أَنْ أَرْجِعَ وَلَمْ آخُذْ^(٩) شَيْئًا وَقَدْ أَخَذَ صَوَاحِبِي. فَقُلْتُ لِرِزْوَجِي: وَاللَّهِ لَا أَرْجِعَنَّ إِلَى ذَلِكَ الْيَتِيمِ، فَلَا أَخُذْنَهُ. قَالَتْ^(١٠): فَأَتَيْتُهُ، فَأَخَذْتُهُ وَرَجَعْتُ إِلَى

(١) في (ب): «إياه» بدل «إياها»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (ب): «به» بدل «بها»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في موارد الظمان ٥١٢ (٢٠٩٤): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) في موارد الظمان: «جهضم بن أبي جهضم» بدل «جهم بن أبي جهم»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) «ما» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) في (ب): «يبض» بدل «تبض»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٧) في (ب): «إن» بدل «لن»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٨) في موارد الظمان: «يبق» بدل «تبق»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٩) في (ب): «أجد» بدل «آخذ»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(١٠) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

رَحْلِي، فَقَالَ زَوْجِي: قَدْ أَخَذْتِيهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ وَاللَّهِ، وَذَاكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ غَيْرَهُ.
فَقَالَ: قَدْ^(١) أَصَبْتُ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ فِيهِ خَيْرًا.

قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ جَعَلْتُهُ فِي حَجْرِي، أَقْبَلَ عَلَيْهِ ثَدْيِي بِمَا شَاءَ اللَّهُ
مِنَ اللَّبَنِ، فَشَرِبَ حَتَّى رَوِيَ، وَشَرِبَ أَخُوهُ، تَعْنِي^(٢) ابْنَهَا، حَتَّى رَوِيَ. وَقَامَ
زَوْجِي إِلَى شَارِفِنَا مِنَ اللَّيْلِ، فَإِذَا بِهَا حَافِلٌ فَحَلَبْنَا^(٣) مِنَ اللَّبَنِ مَا شِئْنَا،
وَشَرِبَ حَتَّى رَوِيَ، وَشَرِبْتُ حَتَّى رَوَيْتُ. وَبِئْنَا لَيْلَتَنَا تِلْكَ شِبَاعًا رِوَاءً^(٤) وَقَدْ
نَامَ صَبِيَانُنَا^(٥)، قَالَتْ^(٦): يَقُولُ أَبُوهُ، تَعْنِي^(٧) زَوْجَهَا: وَاللَّهِ يَا حَلِيمَةُ، مَا أُرَاكَ
إِلَّا قَدْ أَصَبْتَ نَسَمَةً مُبَارَكَةً، قَدْ نَامَ صَبِيْنَا، وَرَوِيَ.

قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجْنَا، قَالَتْ^(٨): فَوَاللَّهِ لَخَرَجْتُ أَتَانِي أَمَامَ الرَّكْبِ، حَتَّى إِنَّهُمْ
لَيَقُولُونَ: وَيَحْكُ، كُفِّي عَنَّا، أَلَيْسَتْ هَذِهِ بِأَتَانِكَ الَّتِي خَرَجْتَ عَلَيْهَا؟ فَأَقُولُ:
بَلَى وَاللَّهِ، وَهِيَ قُدَّامُنَا، حَتَّى قَدِمْنَا مَنَازِلَنَا مِنْ حَاضِرِ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، فَقَدِمْنَا
عَلَى أَجْدَبِ أَرْضِ اللَّهِ^(٩). فَوَالَّذِي نَفْسُ حَلِيمَةَ بِيَدِهِ، إِنْ كَانُوا لَيَسْرَحُونَ
أَغْنَامَهُمْ إِذَا أَصْبَحُوا، وَيَسْرَحُ رَاعِي غَنَمِي، فَتَرُوحُ بِطَانًا لُبْنًا حُفْلًا، وَتَرُوحُ
أَغْنَامُهُمْ جِيَاعًا هَالِكَةً^(١٠)، مَا لَهَا^(١١) مِنْ لَبَنِ. قَالَتْ: فَشَرِبُ مَا شِئْنَا مِنْ
اللَّبَنِ، وَمَا مِنْ^(١٢) الْحَاضِرِ أَحَدٌ يَحْلُبُ [س/١٤٠] قَطْرَةً وَلَا يَجِدُهَا، فَيَقُولُونَ

(١) «قد» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٢) في (ب): «يعني» بدل «تعني»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٣) في (س) و(ب): «فحلبيها» بدل «فحلبننا»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٤) «رواء» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٥) في موارد الظمان: «صبياننا» بدل «صبياننا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٧) في (ب): «يعني» بدل «تعني»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٨) «قالت» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٩) لفظة «الله» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(١٠) «هالكة» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(١١) في موارد الظمان: «بها» بدل «لها»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(١٢) في موارد الظمان: «في» بدل «من»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

لِرِعَائِهِمْ: وَيَلَكُمْ، أَلَا تَسْرَحُونَ حَيْثُ يَسْرَحُ رَاعِي حَلِيمَةً! فَيَسْرَحُونَ فِي الشُّعْبِ الَّذِي يَسْرَحُ^(١) فِيهِ، فَتَرُوحُ أَغْنَامُهُمْ جِيَاعاً مَا بِهَا مِنْ لَبَنٍ، وَتَرُوحُ غَنَمِي لُبَّناً حُفَلاً.

وَكَانَ ﷺ يَشِبُّ فِي الْيَوْمِ شَبَابَ الصَّبِيِّ فِي شَهْرٍ، وَيَشِبُّ فِي الشَّهْرِ شَبَابَ الصَّبِيِّ فِي سَنَةٍ، فَبَلَغَ سَنَةً وَهُوَ غُلَامٌ جَفْرٌ. قَالَتْ: فَقَدِمْنَا عَلَى أُمِّهِ، فَقُلْتُ لَهَا، أَوْ قَالَ^(٢) لَهَا أَبُوهُ: رُدِّي عَلَيْنَا ابْنِي، فَلَنَرْجِعَ بِهِ، فَإِنَّا نَخْشَى عَلَيْهِ وَبَاءَ مَكَّةَ. قَالَتْ: وَنَحْنُ أَضْنُ شَيْءٍ بِهِ مِمَّا رَأَيْنَا مِنْ بَرَكَتِهِ. قَالَتْ: فَلَمْ نَزَلْ حَتَّى قَالَتْ: ارْجِعَا بِهِ، فَرَجَعْنَا بِهِ فَمَكَثَ عِنْدَنَا شَهْرَيْنِ.

قَالَتْ: فَبَيْنَا هُوَ يَلْعَبُ^(٣) وَأَخُوهُ يَوْمًا خَلَفَ الْبُيُوتِ يَرْعِيَانِ بَهُمَا لَنَا^(٤)، إِذْ جَاءَنَا^(٥) أَخُوهُ يَشْتَدُّ، فَقَالَ لِي وَلَا بِيهِ: أَذْرِكَا أَخِي الْقُرَشِيَّ، قَدْ جَاءَهُ رَجُلَانِ، فَأَضْجَعَاهُ وَشَقَّا بَطْنَهُ! فَخَرَجْنَا نَشْتَدُّ^(٦) فَاَنْتَهَيْنَا إِلَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ مُتَّقِعٌ لَوْنُهُ، فَأَعْتَنَقَهُ أَبُوهُ وَاعْتَنَقْتُهُ. ثُمَّ قُلْنَا: مَا لَكَ^(٧) أَيُّ بُنْيٍّ؟ قَالَ: أَتَانِي رَجُلَانِ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ، فَأَضْجَعَانِي ثُمَّ شَقَّا بَطْنِي، فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا صَنَعَا. قَالَتْ: فَاحْتَمَلْنَاهُ وَرَجَعْنَا بِهِ. قَالَتْ: يَقُولُ أَبُوهُ: يَا حَلِيمَةُ، مَا أَرَى هَذَا الْغُلَامَ إِلَّا قَدْ أُصِيبَ، فَاَنْطَلِقِي فَلْنُرِدَّهُ إِلَى أَهْلِهِ قَبْلَ أَنْ يَظْهَرَ بِهِ مَا نَتَخَوَّفُ عَلَيْهِ^(٨)! قَالَتْ: فَرَجَعْنَا بِهِ. فَقَالَتْ^(٩): فَمَا^(١٠) يَرُدُّكُمَا بِهِ، وَقَدْ^(١١) كُنْتُمَا حَرِيصَيْنِ عَلَيْهِ؟ قَالَتْ: فَقُلْتُ: لَا

(١) في (ب): «تسرح» وفي موارد الظمان: «نسرح» بدل «يسرح»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (ب) و(س): «وقال» بدل «أو قال»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٣) «يلعب» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٤) في (ب): «ما لنا» بدل «لنا»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٥) في موارد الظمان: «جاء» بدل «جاءنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) «نشتد» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٧) «مالك» سقطت من (س) وموارد الظمان، وأثبتناها من (ب).

(٨) «عليه» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب) وموارد الظمان.

(٩) في موارد الظمان: «قالت» بدل «فقالت»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(١٠) في (ب) و(س): «ما» بدل «فما»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(١١) في (ب): «فقد» بدل «وقد»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

وَاللَّهُ إِلَّا أَنَا قَدْ^(١) كَفَلْنَاهُ وَأَدَيْنَا الْحَقَّ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْنَا فِيهِ^(٢)، ثُمَّ تَخَوَّفْنَا الْأَحْدَاثَ عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَكُونُ فِي أَهْلِهِ.

فَقَالَتْ^(٣) أُمُّهُ: وَاللَّهُ مَا ذَاكَ بِكُمَا، فَأَخْبِرَانِي خَبْرُكُمَا وَخَبْرَهُ، قَالَتْ^(٤): فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ بِنَا حَتَّى أَخْبَرْنَاَهَا خَبْرَهُ. قَالَتْ: فَتَخَوَّفْتُمَا عَلَيْهِ! كَلَّا وَاللَّهُ، إِنَّ لَابْنِي هَذَا شَأْنًا، أَلَا أَخْبِرُكُمَا عَنْهُ؟ إِنِّي حَمَلْتُ بِهِ، فَلَمْ أَحْمِلْ حَمَلًا قَطُّ كَانَ أَخَفَّ عَلَيَّ وَلَا أَعْظَمَ بَرَكَةً مِنْهُ. ثُمَّ رَأَيْتُ نُورًا كَأَنَّهُ شِهَابٌ خَرَجَ مِنِّي حِينَ وَضَعْتُهُ أَضَاءَتْ لِي أَعْنَاقُ الْإِبِلِ بِبُصْرَى، ثُمَّ وَضَعْتُهُ^(٥)، فَمَا^(٦) وَقَعَ كَمَا يَقَعُ الصَّبِيَانُ، وَقَعَ وَاضِعًا يَدَيْهِ^(٧) بِالْأَرْضِ رَافِعًا رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ؛ دَعَاهُ وَالْحَقُّ بِشَأْنِكُمَا^(٨).

□ قَالَ أَبُو عَاتِمٍ: قَالَ وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا جَهْمُ بْنُ أَبِي جَهْمٍ نَحْوَهُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ.

[٦٣٣٥]

ذِكْرُ الْخِصَالِ الَّتِي فَضَّلَ بِهَا ﷺ^(٩) عَلَى غَيْرِهِ

٣٠١٢ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ^(١٠) عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ سَيَّارٍ^(١١)، حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

- (١) «قد» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٢) «فيه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.
- (٣) في موارد الظمان: «قالت» بدل «فقالت»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٤) «قالت» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٥) «أضاءت لي أعناق الإبل ببصري ثم وضعته» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٦) في موارد الظمان: «فلما» بدل «فما»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٧) في (ب): «يده» بدل «يديه»، وما أثبتناه من (س).
- (٨) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٥٠ (٢٥١)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٢٨/٩ (٦٣٠١).
- (٩) في (ب): «ﷺ بها» بدل «بها ﷺ»، وما أثبتناه من (س).
- (١٠) «محمد بن» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).
- (١١) في (ب): «هشام بن سيار» بدل «هشيم عن سيار»، وما أثبتناه من (س).

«أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا^(١)، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ^(٢) لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، [س/١٤٠ب] وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً»^(٣).

[٦٣٩٨]

ذَكَرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ كُلِّهَا

٣٠١٣ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي»^(٤).

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا.

[٦٣٦٣]

ذَكَرُ وَصَفِ مَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ حَيْثُ أَتَى ﷺ فِي نَوْمِهِ

٣٠١٤ - أَخْبَرَنَا^(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْبُخَارِيُّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ^(٦)، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُتِيتُ بِمَقَالِيدِ^(٧) الدُّنْيَا عَلَى فَرَسٍ أُبْلِقَ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ مِنْ سُندُسٍ»^(٨).

[٦٣٦٤]

(١) في (ب): «مسجداً وطهوراً» بدل «طهوراً ومسجداً»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (ب): «تحل» بدل «تحلل»، وما أثبتناه من (س).

(٣) البخاري (٤٢٧)، المساجد، باب: قول النبي ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً».

(٤) البخاري (٦٦١١)، التعبير، باب: المفاتيح في اليد.

(٥) في موارد الظمان ٥٢٥ (٢١٣٨): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) في موارد الظمان: «داود» بدل «واقد»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) في (ب): «مقاليد» بدل «بمقاليد»، وما أثبتناه من (س).

(٨) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٥٩ (٢٥٩)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ١٧٣٠.

ذِكْرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا رَسُولَهُ ﷺ النَّصْرَ عَلَى أَعْدَائِهِ عِنْدَ الصَّبَا إِذَا هَبَّتْ

الخبر ٣٠١٥ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجَمْعِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ^(١)، عَنْ يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ^(٢) النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالذُّبُورِ»^(٣).

[٦٤٢١]

ذِكْرُ عَرْضِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْأَمَمَ عَلَى الْمُصْطَفَى ﷺ

الخبر ٣٠١٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمُوِيَه^(٤)، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ^(٥)، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ^(٦) عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ:

كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. فَقَالَ لَنَا: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا. أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي الصَّلَاةِ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ؟ قُلْتُ: اسْتَرْقَيْتُ. قَالَ: وَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ. قَالَ: وَمَا يُحَدِّثُكُمْ الشَّعْبِيُّ؟ قَالَ: قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حَصِيبٍ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَّةٍ.

قَالَ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُرِضْتُ عَلَى الْأَمَمِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ»^(٧)، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ^(٨)، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ. إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ. فَقُلْتُ: هَذِهِ أُمَّتِي. فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ؛ وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْأَفُقِ، فَانْظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ. ثُمَّ قِيلَ لِي: انْظُرْ إِلَى هَذَا الْجَانِبِ الْآخَرِ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ

(١) «بن مسرهد» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٢) في (س): «عن» بدل «أن»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) البخاري (٣١٦٥)، الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُفْلِكُوا بِرِيحِ صَرْصَرٍ﴾.

(٤) في (ب): «بن حمويه» بدل «زحمويه»، وما أثبتناه من (س).

(٥) في (ب): «هشام» بدل «هشيم»، وما أثبتناه من (س).

(٦) في (ب): «بن» بدل «عن»، وما أثبتناه من (س).

(٧) في (ب): «رهط» بدل «الرهط»، وما أثبتناه من (س).

(٨) في (ب): «رهط» بدل «الرهط»، وما أثبتناه من (س).

الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ». ثُمَّ نَهَضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَ، فَخَاضَ الْقَوْمَ فِي ذَلِكَ، وَقَالُوا: مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا النَّبِيَّ ﷺ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ قَطُّ، وَذَكَرُوا [س/١٤١] أَشْيَاءَ.

فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ تَخُوضُونَ فِيهِ»، فَأَخْبَرُوهُ بِمَقَالَتِهِمْ. فَقَالَ: «هُمْ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». فَقَامَ عُكَاشَةُ بْنُ مُحْصَنِ الْأَسَدِيِّ، فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ». ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ»^(١).

[٦٤٣٠]

ذَكَرُ عَرَضَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْمُصْطَفَى ﷺ مَا وَعَدَ أُمَّتَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ ثَوَابٍ وَعِقَابٍ^(٢)

٣٠١٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، هُوَ ابْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَذَكَرَ ابْنُ سَلَمٍ آخَرَ مَعَهُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى لَنَا^(٣) خَفَّفَ، ثُمَّ لَا نَسْمَعُ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ: «رَبِّ وَأَنَا فِيهِمْ»، ثُمَّ رَأَيْتُهُ أَهْوَى بِيَدِهِ لِيَتَنَاوَلَ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّهُ^(٤) رَكَعَ، ثُمَّ أَسْرَعَ بَعْدَ ذَلِكَ. فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَاعَكُمْ»^(٥) طُولُ صَلَاتِي وَقِيَامِي. قُلْنَا: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَسَمِعْنَاكَ تَقُولُ: «رَبِّ وَأَنَا فِيهِمْ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ شَيْءٍ وَعِدْتُمُوهُ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَدْ عَرِضَ عَلَيَّ فِي

(١) البخاري (٥٣٧٨)، الطب، باب: من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو.

(٢) «من ثواب وعقاب» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) في موارد الظمان ١٤٠ (٥٢٤): «بنا» بدل «لنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) «إنه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٥) في موارد الظمان: «رايكم» بدل «راعيكم»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

مَقَامِي هَذَا، حَتَّى لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ، وَأَقْبَلَ^(١) إِلَيَّ^(٢) مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى دَنَا بِمَكَانِي^(٣) هَذَا، فَخَشِيتُ أَنْ تَغْشَاكُمْ، فَقُلْتُ: رَبِّ وَأَنَا فِيهِمْ، فَصَرَفَهَا عَنْكُمْ^(٤)، فَأَذْبَرْتُ قِطْعاً كَأَنَّهَا الزَّرَابِيُّ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهَا^(٥) نَظْرَةً، فَرَأَيْتُ فِيهَا^(٦) عَمْرُو بْنَ حُرْثَانَ أَخَا بَنِي غِفَارٍ^(٧) مُتَكِئاً فِي جَهَنَّمَ عَلَى قَوْسِهِ، وَإِذَا فِيهَا الْحَمِيرِيَّةُ صَاحِبَةُ الْقِطْعَةِ^(٨) الَّتِي رَبَطْتُهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا^(٩). [٦٤٣٢]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ رَأَى فِي أَعْمَالِ أُمَّتِهِ
حَيْثُ عُرِضَتْ عَلَيْهِ الْمُحَقَّرَاتُ كَمَا رَأَى الْعِظَائِمَ مِنْهَا


الخبر ٣٠١٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا؛ فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا إِمَاطَةَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَامَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ»^(١٠). [١٦٤١]

ذَكَرُ وَصَفِ عُقُوبَةِ أَقْوَامٍ مِنْ أَجْلِ أَعْمَالٍ ارْتَكَبُوهَا
أَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا

الخبر ٣٠١٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا

- (١) في (ب): «فأقبل» بدل «وأقبل»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.
- (٢) في موارد الظمان: «علي» بدل «إلي»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٣) في موارد الظمان: «مكاني» بدل «بمكاني»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٤) «عنكم» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٥) في موارد الظمان: «فيها» بدل «إليها»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٦) «فيها» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٧) في (ب): «غفان» بدل «غفار»، وما أثبتناه من (س). وموارد الظمان.
- (٨) في (ب): «القط» بدل «القطة»، وما أثبتناه من (س).
- (٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢٥٥/١ (٤٣٣)؛ وللتفصيل انظر: التعليق على الإحسان للألباني، ١٨٢/٩ (٦٣٩٨).
- (١٠) مسلم (٥٥٣)، المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها.



بِشْرِ بْنِ بَكْرٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي [س/١٤١ب] رَجُلَانِ فَأَخَذَا بِضَبْعَيَّ فَاتَيَا بِي جَبَلًا وَعَرًّا. فَقَالَا لِي^(١): اصْعَدْ! حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ فَإِذَا أَنَا بِصَوْتٍ شَدِيدٍ. فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ قَالَ: هَذَا عَوَاءُ أَهْلِ النَّارِ. ثُمَّ انْطَلَقَ بِي، فَإِذَا أَنَا^(٢) بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِبِهِمْ مُشَقَّقَةً أَشْدَاقُهُمْ تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا. فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قِيلَ^(٣): هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ.

ثُمَّ انْطَلَقَ بِي، فَإِذَا أَنَا^(٤) بِقَوْمٍ أَشَدَّ شَيْءٍ انْتِفَاحًا، وَأَنْتَنِهِ رِيحًا، وَأَسْوَأُهُ مَنَظَرًا. قُلْتُ^(٥): مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قِيلَ^(٦): الزَّانُونَ وَالزَّوَانِي.

ثُمَّ انْطَلَقَ بِي، فَإِذَا أَنَا^(٧) بِنِسَاءٍ تَنْهَشُنَّ ثُدْيَهُنَّ^(٨) الْحَيَّاتُ. قُلْتُ: مَا بَالُ هَؤُلَاءِ؟ قِيلَ: هَؤُلَاءِ اللَّاتِي يَمْنَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ أَلْبَانَهُنَّ.

ثُمَّ انْطَلَقَ بِي، فَإِذَا أَنَا بِغِلْمَانٍ يَلْعَبُونَ بَيْنَ نَهْرَيْنِ. فَقُلْتُ^(٩): مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قِيلَ^(١٠): هَؤُلَاءِ ذَرَارِي الْمُؤْمِنِينَ.

ثُمَّ شَرَفَ بِي شَرَفًا^(١١) فَإِذَا أَنَا بِثَلَاثَةِ يَشْرَبُونَ مِنْ خَمْرٍ لَهُمْ. فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالُوا: هَذَا إِبْرَاهِيمُ وَمُوسَى وَعِيسَى وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ^(١٢). [٧٤٩١]

(١) «لي» سقطت من موارد الظمان ٤٤٥ (١٨٠٠)، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٢) «أنا» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب) وموارد الظمان.

(٣) في (ب): «فقل» بدل «قل»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٤) «أنا» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٥) في (ب): «فقلت» بدل «قلت»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٦) في موارد الظمان: «قال» بدل «قل»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) «أنا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٨) في (ب): «ثديهم» بدل «ثديهن»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٩) في موارد الظمان: «قلت» بدل «فقلت»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(١٠) في (ب): «فقل» بدل «قل»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(١١) في (س): «لي شرف» بدل «بي شرفا»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.

(١٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١٩٨/٢ (١٥٠٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٩٥١.

ذَكَرُ عَرَضِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ عَلَى الْمُصْطَفَى ﷺ

﴿الحبر﴾ ٣٠٢٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ حَتَّى أَخْفَوْهُ بِالْمَسْأَلَةِ. فَقَالَ: «سَلُونِي، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتهُ لَكُمْ». قَالَ: فَأَرَمَ الْقَوْمُ، وَخَشُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيَّ أَمْرٍ عَظِيمٍ. قَالَ أَنَسُ: فَجَعَلْنَا نَلْتَفِتُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَلَا أَرَى كُلَّ رَجُلٍ إِلَّا قَدْ دَسَّ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَلُونِي، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتهُ لَكُمْ!».

فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ». فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا؛ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهَا صُوِّرَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَأَبْصَرْتُهُمَا دُونَ ذَلِكَ الْحَائِطِ»^(١).

[٦٤٢٩]

ذَكَرُ رُؤْيَا الْمُصْطَفَى ﷺ جَبْرِيلَ بِأَجْنَحَتِهِ

﴿الحبر﴾ ٣٠٢١ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ:

سَأَلْتُ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ ءَايَتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ ﴿١٨﴾. [النجم: ١٨]. فَقَالَ^(٢): قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: رَأَى جَبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ لَهُ سِتُّ مِائَةٍ جَنَاحٍ^(٣).

[٦٤٢٧]

(١) البخاري (٦٨٦٣)، الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه.

(٢) في (ب): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (س).

(٣) البخاري (٣٠٦٠)، بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء...

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ مِنَ الْمُصْطَفَى ﷺ

الخبر ٣٠٢٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ جَبْرِيلَ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُتَهَيَّ، وَعَلَيْهِ سِتُّ مِائَةِ جَنَاحٍ يُنْثَرُ مِنْ رِيشِهِ [س/١٤٢] تَهَاوِيلُ الدَّرِّ وَالْيَاقُوتِ»^(١). [٦٤٢٨]

ذَكَرُ مَا خَصَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ عِنْدَ الْوِصَالِ بِالسَّقْيِ وَالْإِطْعَامِ دُونَ أُمَّتِهِ

الخبر ٣٠٢٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ، فَوَاصَلَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ. فَقَالَ: «لَوْ مَدَّ لِي الشَّهْرُ، لَوَاصَلْتُ وَصَالاً يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ. إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»^(٢). [٦٤١٤]

ذَكَرُ مَعُونَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا رَسُولَهُ ﷺ عَلَى الشَّيْطَانِ حَتَّى كَانَ يَسْلَمُ مِنْهُ

الخبر ٣٠٢٤ - أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْقَرَّازُ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ طَارِقٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَلَهُ شَيْطَانٌ». قَالُوا: وَلَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلِي، إِلَّا أَنْ اللَّهُ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ»^(٣). □ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: هَكَذَا قَالَهُ بِالنَّصْبِ. [٦٤١٦]

(١) التعليقات الحسان للألباني ١٧٨/٩ (٦٣٩٤)، وللتفصيل انظر: صحيح الإسراء والمعراج للألباني ١٠٠ - ١٠١.

(٢) البخاري (٦٨١٤)، التمني، باب: ما يجوز من اللو.

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٠٦/٢ (١٧٦٠).

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ فِي خَبَرِ شَرِيكَ بْنِ طَارِقٍ: «إِلَّا أَنَّ اللَّهَ
أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ»، أَرَادَ بِقَوْلِهِ: «فَأَسْلَمَ»، بِالنَّصْبِ لَا بِالرَّفْعِ

الخبر ٣٠٢٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ
سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ^(١) وَكَّلَ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الْجِنِّ».
قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِيَّايَ؛ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ قَدْ^(٢) أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ؛
فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ»^(٣).

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: فِي هَذَا الْخَبَرِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ شَيْطَانَ الْمُصْطَفَى ﷺ أَسْلَمَ حَتَّى لَمْ يَكُنْ^(٤)
يَأْمُرُهُ إِلَّا بِخَيْرٍ، لَا أَنَّهُ كَانَ يَسْلَمُ مِنْهُ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا.

[٦٤١٧]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ يَرَى مِنْ خَلْفِهِ
كَمَا يَرَى بَيْنَ يَدَيْهِ فَرْقًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُمَّتِهِ

الخبر ٣٠٢٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ
عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى مَا وَرَائِي كَمَا أَنْظُرُ إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيَّ. فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ،
وَأَحْسِنُوا»^(٥) رُكُوعَكُمْ وَسُجُودَكُمْ»^(٦).

[٦٣٣٨]

ذَكَرُ بَعْضُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَانَ يَتَأَمَّلُ ﷺ خَلْفَهُ مِنْهُمْ ذَلِكَ

٣٠٢٧ - أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ،
حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ^(٧)، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

(١) فِي (س): «قَدْ» بَدَل «وَقَدْ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ب).

(٢) «قَدْ» سَقَطَتْ مِنْ (س)، وَأَثْبَتَاهَا مِنْ (ب).

(٣) مُسْلِمَ (٢٨١٤)، صِفَاتُ الْمُنَافِقِينَ، بَابُ: تَحْرِيشُ الشَّيْطَانِ وَبَعْثُهُ سَرَايَاهُ بِفِتْنَةِ النَّاسِ.

(٤) «يَكُنْ» سَقَطَتْ مِنْ (ب)، وَأَثْبَتَاهَا مِنْ (س).

(٥) فِي (ب): «وَأَحْسِنُوا» بَدَل «وَأَحْسِنُوا»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

(٦) الْبُخَارِيُّ (٤٠٩)، الْمَسَاجِدُ، بَابُ: عِظَةُ الْإِمَامِ النَّاسِ فِي إِيْتِمَامِ الصَّلَاةِ وَذِكْرِ الْقِبْلَةِ.

(٧) فِي (ب): «الْقَطَانُ» بَدَل «الْعَطَّارُ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

«رُصُّوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَازِدُوا بِالْأَعْنَاقِ! فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصُّفُوفِ، كَأَنَّهَا الْحَذَفُ».

قَالَ مُسْلِمٌ: الْحَذَفُ: النَّقْدُ الصَّغَارُ^(١). [٦٣٣٩]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ إِذَا نَامَ
لَمْ يَنَمْ قَلْبُهُ كَمَا تَنَامُ قُلُوبُ غَيْرِهِ مِنْ أُمَّتِهِ

﴿الخبَر﴾ ٣٠٢٨ - أَخْبَرَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قُدَّامَةَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«تَنَامُ عَيْنِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»^(٣). [٦٣٨٦]

ذَكَرُ [س/١٤٢ب] ارْتِجَاجُ أَحَدٍ تَحْتَ الْمُصْطَفَى ﷺ

﴿الخبَر﴾ ٣٠٢٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ:

أَنَّ أَحَدًا ارْتَجَّ وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِثْبُتْ أَحَدًا! فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ»^(٤).

قَالَ مَعْمَرٌ: وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ بِمِثْلِهِ. [٦٤٩٢]

ذَكَرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَخَوَاتِمَهُ

﴿الخبَر﴾ ٣٠٣٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِحَرَّانَ، حَدَّثَنَا الثُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ أُوتِيَ فَوَاتِحَ الْكَلَامِ وَخَوَاتِمَهُ، أَوْ جَوَامِعَ الْخَيْرِ وَخَوَاتِمَهُ؛ وَإِنَّا

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢١٨/١ (٣٣٥)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ٦٧٣.

(٢) في موارد الظمان ٥٢٢ (٢١٢٤): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣١٧/٢ (١٧٨٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٦٩٦.

(٤) البخاري (٣٤٧٢)، فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً».

كُنَّا لَا نَذَرِي مَا يَقُولُ إِذَا جَلَسْنَا فِي الصَّلَاةِ حَتَّى عَلَّمَنَا. فَقَالَ: «قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١)، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(٢).

[٦٤٠٢]

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُجَانِبَةِ أَفْعَالٍ يَتَوَقَّعُ لِمُرْتَكِبِهَا الْعُقُوبَةُ عَلَيْهَا^(٣) فِي الْعُقَبَى بِهَا

٢٠٢١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ الْفَزَارِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَقُولُ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ»^(٤) رُؤْيَا؟» فَيَقْصُصُ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْصَصَ. وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي: انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَصْلُغُ بِهَا رَأْسَهُ، فَتَدْهَهُهُ الصَّخْرَةُ هَا هُنَا، فَيَقُومُ إِلَى الْحَجَرِ فَيَأْخُذُهُ فَمَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ»، أَحْسِبُهُ قَالَ: «حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى». قَالَ: «قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَٰذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ!».

قَالَ: «فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ^(٥) عَلَيْهِ بِكَلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، فَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقْيَيْ وَجْهِهِ فَيُشْرِشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمِنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ. ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ. فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ الْجَانِبُ الْأَوَّلُ كَمَا

(١) في (ب): «إلا الله وحده لا شريك له» بدل «إلا الله»، وما أثبتناه من (س).

(٢) البخاري (١١٤٤)، العمل في الصلاة، باب: من سمى قوماً أو سلم في الصلاة على غيره مواجهة وهو لا يعلم.

(٣) «عليها» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) في (ب): «من» بدل «منكم»، وما أثبتناه من (س).

(٥) «قائم» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

كَانَ. ثُمَّ يَعُودُ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى. قَالَ: «قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَا لِي^(١): انْطَلِقْ انْطَلِقْ!»

فَانْطَلَقْنَا^(٢) فَاتَيْنَا عَلَى مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ. قَالَ عَوْفٌ: أَحْسِبُ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِذَا فِيهِ لَغَطٌ وَأَصْوَاتٌ، فَاطْلَعْنَا فِيهِ^(٣) فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، وَإِذَا بِنَهْرٍ لَهَيْبٍ مِنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ تَضَوُّضُوا». قَالَ: «قُلْتُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ!».

قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا^(٤) عَلَى نَهْرٍ، حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: أَحْمَرُ مِثْلِ الدَّمِ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ [س/١٤٣] رَجُلٌ يَسْبَحُ، وَإِذَا عِنْدَ شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةً كَثِيرَةً. وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبَحُ مَا يَسْبَحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قَدْ^(٥) جَمَعَ الْحِجَارَةَ، فَيَفْغَرُ لَهُ فَاهُ فَيُلْقِمُهُ حَجَرًا». قَالَ: «قُلْتُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ!».

قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرَاةِ كَأَكْرَهٍ مَا أَنْتَ رَائٍ رَجُلًا مَرَّاهُ، فَإِذَا هُوَ عِنْدَ نَارٍ يَحْشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا»، قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ! فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ فِيهَا مِنْ كُلِّ نَوْرِ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي الرَّوْضَةِ رَجُلٌ قَائِمٌ طَوِيلٌ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا فِي السَّمَاءِ، وَأَرَى حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وَلَدَانٍ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ وَأَحْسَنَهُ». قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ!».

فَانْطَلَقْنَا وَاتَيْنَا دَوْحَةً عَظِيمَةً لَمْ أَرِ دَوْحَةً قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا وَلَا أَحْسَنَ، قَالَا لِي: ارْقَ فِيهَا! قَالَ: «فَارْتَقَيْنَا فِيهَا، فَاَنْتَهَيْنَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبْنٍ ذَهَبٍ وَلَبْنٍ فِضَّةٍ. فَاتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ، فَاسْتَفْتَحْنَا، فَفُتِحَ لَنَا، فَتَلَقَّانَا^(٦) مِنْهَا رِجَالٌ؛ شَطْرٌ مِنْ خَلْقِهِمْ

(١) «لي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) في (ب): «فانطلقت معهما» بدل «فانطلقنا»، وما أثبتناه من (س).

(٣) «فيه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) «فاتينا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) «قد» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) في (ب): «فقلنا ما» بدل «فتلقانا»، وما أثبتناه من (س).

كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ، وَشَطْرُ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَاءٍ». قَالَ: «قَالَ لَهُمْ: اذْهَبُوا فَقَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ! فَإِذَا نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ^(١) يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ فِي الْبَيَاضِ، فَذْهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ، ثُمَّ رَجَعُوا وَقَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ، وَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ».

قَالَ: «قَالَ لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهَذَاكَ مَنْزِلُكَ». قَالَ: «فَسَمَا بَصْرِي صُعْدًا، فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبَابَةِ الْبَيْضَاءِ». قَالَ: «قَالَ لِي: هَذَاكَ مَنْزِلُكَ». قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا، ذَرَانِي فَأَدْخِلْهُ!»^(٢) قَالَ: «قَالَ لِي: أَمَّا الْآنَ فَلَا، وَأَنْتَ دَاخِلُهُ».

قَالَ: «فَإِنِّي قَدْ»^(٣) رَأَيْتُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا، فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟» قَالَ: «قَالَ لِي: أَمَّا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ:

أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ.

وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُشْرِشُرُ شِدْقُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمِنْخَرُهُ إِلَى قَفَاهُ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ فَتَبْلُغُ الْآفَاقَ.

وَأَمَّا الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ، فَإِنَّهُمْ الزُّنَاةُ وَالزَّوَانِي.

وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَيَلْتَقِمُ الْحِجَارَةَ، فَإِنَّهُ آكِلُ الرَّبَا.

وَأَمَّا الرَّجُلُ الْكَرِيهُ الْمَرَاةِ الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحْشُهَا، فَإِنَّهُ مَالِكُ خَازِنُ جَهَنَّمَ.

وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرُّوضَةِ، فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَأَمَّا الْوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ، فَكُلُّ مَوْلُودٍ وُلِدَ عَلَى الْفِطْرَةِ».

قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ».

(١) في (س): «معرض» بدل «معترض»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) في (ب): «أدخله» بدل «فأدخله»، وما أثبتناه من (س).

(٣) «قد» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

وَأَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ شَطَرُ مِنْهُمْ حَسَنٌ، وَشَطَرُ مِنْهُمْ قَبِيحٌ، فَهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ»^(١).

[٦٥٥]



(١) البخاري (٦٦٤٠)، التعبير، باب: تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح.



النَّوعُ الرَّابِعُ [س/١٤٣ب]

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي مَضَتْ مُتَقَدِّمَةً مِنْ فُصُولِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ^(١) بِأَسْمَائِهِمْ وَأَنْسَابِهِمْ.

الخبر ٣٠٣٢ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ، جَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ. فَلَمَّا رَأَهُ أَجُوفَ قَالَ: ظَفِرْتُ^(٢) بِهِ، خَلَقْتُ لَا يَتَمَالِكُ»^(٣).

[٦١٦٣]

ذَكَرُ حَمْدِ آدَمَ رَبِّهِ لَمَّا خَلَقَهُ بِإِلْهَامِهِ جَلَّ وَعَلَا إِيَّاهُ ذَلِكَ

الخبر ٣٠٣٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّكَنِ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَطَسَ، فَأَلْهَمَهُ رَبُّهُ أَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ. فَقَالَ^(٤) لَهُ رَبُّهُ^(٥): يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَلِذَلِكَ سَبَقَتْ رَحْمَتُهُ غَضَبَهُ»^(٦).

[٦١٦٤]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَطَسَ»،
أَرَادَ بِهِ بَعْدَ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ

الخبر ٣٠٣٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

- (١) «صلوات الله عليهم» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).
- (٢) في (ب): «ظفرت» بدل «ظفرت»، وما أثبتناه من (س).
- (٣) مسلم (٢٦١١)، البر، باب: خلق الإنسان خلقاً لا يتمالك.
- (٤) في موارد الظمان ٥٠٨ (٢٠٨٠): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٥) في موارد الظمان و(س): «ربك» بدل «ربه»، وما أثبتناه من (ب) وهامش (س).
- (٦) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٤٨ (٢٤٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٦٢٩.

«لَمَّا نَفَخَ اللَّهُ^(١) فِي آدَمَ الرُّوحَ^(٢)، فَبَلَغَ الرُّوحُ رَأْسَهُ عَطَسَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. فَقَالَ لَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَرْحَمُكَ اللَّهُ»^(٣). [٦١٦٥]

ذِكْرُ إِخْرَاجِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ ظَهْرِ آدَمَ ذُرِّيَّتَهُ وَإِعْلَامِهِ إِيَّاهُ أَنَّهُ خَالِقُهَا لِلْجَنَّةِ وَالنَّارِ

الخبر ٢٠٢٥ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا^(٤) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ الْجُهَنِيِّ:

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٥) سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾^(٦) ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾ الْآيَةَ [الأعراف: ١٧٢]. قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى ظَهْرِهِ بِيَمِينِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ، وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ. ثُمَّ مَسَحَ عَلَى^(٧) ظَهْرِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلنَّارِ، وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ».

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفِيمَ الْعَمَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ، اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُدْخِلُهُ بِهِ الْجَنَّةَ. وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ، اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ، فَيُدْخِلُهُ بِهِ النَّارَ»^(٨). [٦١٦٦]

(١) لفظة «الله» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان ٥٠٨ (٢٠٨١).

(٢) «الروح» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/٢٩٨ (١٧٤٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢١٥٩.

(٤) في موارد الظمان ٤٤٧ (١٨٠٤): «حدثنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) بالجمع، وهي قراءة نافع وابن عامر وأبي عمرو.

(٧) «على» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٨) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/٢٠٣ (١٥١٤)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٣٠٨١.

ذَكَرُ خَبَرٍ أَوْهُمْ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ يُضَادُّ خَبَرَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

الخبر ٣٠٣٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ^(١) أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَنَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ [س/١٤٤] عَطَسَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَحَمِدَ اللَّهُ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ: يَرْحَمُكَ رَبُّكَ يَا آدَمُ! اذْهَبْ إِلَى أَوْلِيكَ الْمَلَائِكَةِ، إِلَى مَلَأٍ مِنْهُمْ جُلُوسٍ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ!

فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: وَعَلَيْكُمْ ^(٢) السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. ثُمَّ رَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: هَذِهِ تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ بَنِيكَ بَيْنَهُمْ. وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَيَدَاهُ مَقْبُوضَتَانِ: اخْتَرُ أَيُّهُمَا شِئْتَ! فَقَالَ: اخْتَرْتُ يَمِينَ رَبِّي وَكِلْتَا ^(٣) يَدَيِ رَبِّي يَمِينَ مُبَارَكَةً، ثُمَّ بَسَطَهُمَا، فَإِذَا فِيهِمَا ^(٤) آدَمُ وَذُرِّيَّتُهُ. فَقَالَ: أَيُّ رَبٍّ، مَا هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ: هَؤُلَاءِ ذُرِّيَّتُكَ. فَإِذَا كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ ^(٥) مَكْتُوبٌ ^(٦) عُمرُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

فَإِذَا فِيهِمْ رَجُلٌ أَضْوَوْهُمْ ^(٧) أَوْ ^(٨) مِنْ أَضْوَائِهِمْ ^(٩)، لَمْ يُكْتَبْ لَهُ إِلَّا أَرْبَعُونَ ^(١٠) سَنَةً ^(١١). قَالَ: يَا رَبِّ، مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا ابْنُكَ دَاوُدُ وَقَدْ كَتَبْتُ لَهُ ^(١٢) عُمرَهُ

(١) في (ب): «عن» بدل «بن»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان ٥٠٨ (٢٠٨٢).

(٢) في موارد الظمان: «وعليك» بدل «وعليكم»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في (س): «وكلتي» بدل «وكلتا»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.

(٤) في (ب) وموارد الظمان: «فيها» بدل «فيهما»، وما أثبتناه من (س).

(٥) «منهم» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) «مكتوب» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٧) في (س): «أضواهم» بدل «أضوؤهم»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.

(٨) «أو» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٩) في (س): «أضواهم» بدل «أضوئهم»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.

(١٠) في (س): «أربعين» بدل «أربعون»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(١١) «أربعين سنة» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(١٢) في (ب) و(س): «كتب الله» بدل «كتبت له»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

أَرْبَعِينَ سَنَةً. قَالَ: أَيُّ رَبِّ، زِدْهُ فِي عُمُرِهِ! قَالَ: ذَاكَ الَّذِي كَتَبْتُ لَهُ. قَالَ: فَإِنِّي قَدْ^(١) جَعَلْتُ لَهُ مِنْ عُمُرِي سِتِّينَ سَنَةً. قَالَ: أَنْتَ وَذَاكَ اسْكُنِ الْجَنَّةَ! فَسَكَنَ الْجَنَّةَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَهْبِطَ مِنْهَا، وَكَانَ آدَمُ يَعُدُّ لِنَفْسِهِ. فَأَتَاهُ مَلَكُ الْمَوْتِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: قَدْ عَجِلْتُ، قَدْ كُتِبَ لِي أَلْفُ سَنَةٍ! قَالَ: بَلَى، وَلَكِنَّكَ قَدْ^(٢) جَعَلْتَ لِابْنِكَ دَاوُدَ مِنْهَا سِتِّينَ سَنَةً، فَجَحَدَ فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَنَسِيَ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتُهُ. فَمِنْ يَوْمِئِذٍ^(٣) أُمِرَ بِالْكِتَابِ وَالشُّهُودِ^(٤).

[٦١٦٧]

ذَكَرُ الشَّيْءِ الَّذِي مِنْهُ خَلَقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا آدَمَ^(٥) صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ

٣٠٣٧ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، عَنْ^(٦) يَحْيَى الْقَطَّانِ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ كُلِّهَا. فَخَرَجَتْ ذُرِّيَّتُهُ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ، فَمِنْهُمْ الْأَسْوَدُ وَالْأَبْيَضُ وَالْأَحْمَرُ وَالْأَصْفَرُ؛ وَمِنْهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ، وَالسَّهْلُ وَالْحَزَنُ، وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ»^(٧).

[٦١٨١]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ كُلِّهَا»، أَرَادَ بِهِ مِنْ قَبْضَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْهَا

٣٠٣٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، سَمِعَ قَسَامَةَ بْنَ زُهَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى^(٨) خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبْضَهَا مِنْ جَمِيعِ

(١) «قد» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٢) «قد» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٣) في (ب) و(س): «فيومئذ» بدل «فمن يومئذ»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/٢٩٨ (١٧٤٧)؛ وللتفصيل انظر: تخريج المشكاة للألباني، ٤٦٦٢.

(٥) في (ب): «خلق الله آدم جل وعلا» بدل «خلق الله جل وعلا آدم»، وما أثبتناه من (س).

(٦) في موارد الظمان: «حدثنا» بدل «عن»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/٢٩٩ (١٧٤٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٦٣٠.

(٨) «تعالى» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب) وموارد الظمان ٥٠٩ (٢٠٨٣).

الأَرْضِ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الْأَرْضِ، مِنْهُمْ الْأَحْمَرُ وَالْأَسْوَدُ، وَالْأَبْيَضُ وَالْأَصْفَرُ، وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَالسَّهْلُ وَالْحَزْنُ، وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ»^(١). [٦١٦٠]

ذَكَرُ الْيَوْمِ الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا آدَمَ ﷺ فِيهِ

الخبر ٣٠٣٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ. وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ [س/١٤٤ب] الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ آخِرَ الْخَلْقِ مِنْ آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ»^(٣). [٦١٦١]

ذَكَرُ وَصْفِ طُولِ آدَمَ حَيْثُ خَلَقَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

الخبر ٣٠٤٠ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ. وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا. فَلَمَّا خَلَقَهُ، قَالَ: اذْهَبْ، فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَيْكَ النَّفَرِ، وَهُمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ، فَاسْتَمِعْ مَا يُحْيُونَكَ، فَإِنَّهَا تَحْيِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ. قَالَ: فَذَهَبَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ؛ فَرَادَوْهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ. قَالَ: فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ»^(٤).

□ قال أبو حاتم: هَذَا الْخَبَرُ تَعَلَّقَ بِهِ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْعِلْمِ، وَأَخَذَ يُشْنَعُ عَلَى أَهْلِ

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/٢٩٩ (١٧٤٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٦٣٠.

(٢) «وسلم» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٣) مسلم (٢٧٨٩)، صفة المنافقين وأحكامهم، باب: ابتداء الخلق وخلق آدم ﷺ.

(٤) البخاري (٥٨٧٣)، الاستئذان، باب: بدء السلام.

الْحَدِيثِ الَّذِينَ يَنْتَحِلُونَ السُّنَنَ، وَيَذُبُّونَ عَنْهَا، وَيَقْمَعُونَ مَنْ خَالَفَهَا، بِأَنْ قَالَ: لَيْسَتْ تَخْلُو هَذِهِ الْهَاءُ مِنْ أَنْ تُنْسَبَ إِلَى اللَّهِ، أَوْ إِلَى آدَمَ. فَإِنْ نُسِبَتْ إِلَى اللَّهِ، كَانَ ذَلِكَ كُفْرًا، إِذْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ؛ وَإِنْ نُسِبَتْ إِلَى آدَمَ، تَعَرَّى الْخَبَرُ عَنِ الْفَائِدَةِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُشَكُّ^(١) أَنْ كُلَّ شَيْءٍ خُلِقَ عَلَى صُورَتِهِ لَا عَلَى صُورَةٍ غَيْرِهِ. وَلَوْ تَمَلَّقَ قَائِلُ هَذَا إِلَى بَارِيهِ فِي الْخَلْقِ، وَسَأَلَهُ التَّوْفِيقَ لِإِصَابَةِ الْحَقِّ، وَالْهُدَايَةَ لِلطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ فِي لُزُومِ سُنَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ لَكَانَ أَوْلَى بِهِ مِنَ الْقَدَحِ فِي مُنْتَحِلِي السُّنَنِ بِمَا يَجْهَلُ مَعْنَاهُ. وَلَيْسَ جَهْلُ الْإِنْسَانِ بِالشَّيْءِ دَالًّا عَلَى نَفْيِ الْحَقِّ عَنْهُ لِجَهْلِهِ بِهِ.

وَنَحْنُ نَقُولُ: إِنَّ أَخْبَارَ الْمُصْطَفَى ﷺ إِذَا صَحَّتْ مِنْ جِهَةِ النُّقْلِ، لَا تَتَضَادُّ وَلَا تَتَهَاتَرُ، وَلَا تَنْسَخُ الْقُرْآنَ، بَلْ لِكُلِّ خَبَرٍ مَعْنَى مَعْلُومٌ يُعْلَمُ، وَفَضْلٌ صَحِيحٌ يُعْقَلُ، يَعْقِلُهُ الْعَالِمُونَ.

فَمَعْنَى الْخَبَرِ عِنْدَنَا بِقَوْلِهِ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»، إِبَانَةُ فَضْلِ آدَمَ عَلَى سَائِرِ الْخَلْقِ. وَالْهَاءُ رَاجِعَةٌ إِلَى آدَمَ. وَالْفَائِدَةُ مِنْ رُجُوعِ الْهَاءِ إِلَى آدَمَ دُونَ إِضَافَتِهَا إِلَى الْبَارِي جَلَّ وَعَلَا، جَلَّ رَبُّنَا وَتَعَالَى عَنْ أَنْ يُشَبَّهَ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ، أَنَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَجْعَلُ^(٢) سَبَبَ خَلْقِ^(٣) الْخَلْقِ الَّذِي هُوَ الْمُتَحَرِّكُ النَّامِي بِذَاتِهِ اجْتِمَاعَ الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، ثُمَّ زَوَالَ الْمَاءِ عَنْ قَرَارِ الذَّكَرِ إِلَى رَحِمِ الْأُنْثَى، ثُمَّ تَغْيِيرُ^(٤) ذَلِكَ إِلَى الْعَلَقَةِ بَعْدَ مُدَّةٍ، ثُمَّ إِلَى الْمُضْغَةِ، ثُمَّ إِلَى الصُّورَةِ، ثُمَّ إِلَى الْوَقْتِ الْمَمْدُودِ فِيهِ، ثُمَّ الْخُرُوجُ مِنْ قَرَارِهِ، ثُمَّ الرِّضَاعُ، ثُمَّ الْفِطَامُ، ثُمَّ الْمَرَاتِبُ الْآخَرُ عَلَى حَسَبِ مَا ذَكَرْنَا إِلَى حُلُولِ الْمَنِيَّةِ بِهِ. هَذَا وَصَفُ الْمُتَحَرِّكِ النَّامِي بِذَاتِهِ مِنْ خَلْقِهِ. وَخَلَقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خَلَقَهُ عَلَيْهَا وَطُولُهُ [س/١١٤٥] سِتُّونَ ذِرَاعًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ^(٥) تَقْدِيمَةَ اجْتِمَاعِ الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، أَوْ زَوَالَ الْمَاءِ، أَوْ قَرَارِهِ، أَوْ تَغْيِيرِ الْمَاءِ عِلَاقَةً أَوْ مُضْغَةً، أَوْ تَجْسِيمِهِ بَعْدَهُ. فَأَبَانَ اللَّهُ بِهَذَا فَضْلَهُ عَلَى سَائِرِ مَنْ ذَكَرْنَا مِنْ خَلْقِهِ بِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ نُظْفَةً فَعَلَقَةً، وَلَا عِلَاقَةً فَمُضْغَةً، وَلَا مُضْغَةً فَرَضِيعًا، وَلَا رَضِيعًا فَفَطِيمًا، وَلَا فَطِيمًا فَشَابًّا، كَمَا كَانَتْ هَذِهِ حَالَةٌ غَيْرِهِ، ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ حَشَوِيَّةٌ يَرَوُونَ مَا لَا يَعْقِلُونَ، وَيَحْتَجُّونَ بِمَا لَا يَدْرُونَ.

[٦١٦٢]

(١) فِي (ب): «شك» بدل «يشك»، وما أثبتناه من (س).

(٢) فِي (ب): «جعل» بدل «يجعل»، وما أثبتناه من (س).

(٣) «خلق» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) فِي (ب): «تغير» بدل «تغيير»، وما أثبتناه من (س).

(٥) فِي (س): «يكون» بدل «تكون»، وما أثبتناه من (ب).

ذَكَرُ قَوْلِ الْمَلَائِكَةِ عِنْدَ هُبُوطِ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ:
﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ [البقرة: ٣٠]

الحديث ٣٠٤١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ آدَمَ لَمَّا أَهْبَطَ إِلَى الْأَرْضِ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: أَيُّ رَبِّ، أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ. قَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ. قَالُوا: رَبَّنَا نَحْنُ أَطْوَعُ لَكَ مِنْ بَنِي آدَمَ. قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ: هَلُمُّوا مَلَائِكِينَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَنَنْظُرَ كَيْفَ يَعْمَلَانِ!

قَالُوا: رَبَّنَا هَارُوتَ وَمَارُوتَ. قَالَ: فَاهْبِطَا إِلَى الْأَرْضِ. قَالَ: فَمَثَلْتُ لَهُمُ الزُّهْرَةَ امْرَأَةً مِنْ أَحْسَنِ الْبَشَرِ، فَجَاءَاهَا فَسَأَلَاهَا نَفْسَهَا. فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَكَلِّمَا بِهِذِهِ الْكَلِمَةِ مِنَ الْإِشْرَاقِ. قَالَا: وَاللَّهِ لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ أَبَدًا. فَذَهَبَتْ عَنْهُمَا، ثُمَّ رَجَعَتْ بِصَبِيٍّ تَحْمِلُهُ، فَسَأَلَاهَا نَفْسَهَا. فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَقْتُلَا هَذَا الصَّبِيَّ، فَقَالَا: لَا وَاللَّهِ لَا نَقْتُلُهُ أَبَدًا، فَذَهَبَتْ. ثُمَّ رَجَعَتْ بِقَدَحٍ مِنْ خَمْرٍ تَحْمِلُهُ، فَسَأَلَاهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَشْرَبَا هَذَا الْخَمْرَ، فَشَرَبَا فَسَكِرَا، فَوَقَعَا عَلَيْهَا، وَقَتَلَا الصَّبِيَّ.

فَلَمَّا أَفَاقَا، قَالَتِ الْمَرْأَةُ: وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُمَا مِنْ شَيْءٍ أَثِيمًا إِلَّا فَعَلْتُمَاهُ حِينَ سَكِرْتُمَا. فَخِيرَا عِنْدَ ذَلِكَ بَيْنَ عَذَابِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ، فَاخْتَارَا عَذَابَ الدُّنْيَا»^(١).

□ قال أبو حاتم: الزُّهْرَةُ هَذِهِ: امْرَأَةٌ كَانَتْ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، لَا أَنَّهَا الزُّهْرَةُ الَّتِي هِيَ فِي السَّمَاءِ الَّتِي هِيَ مِنَ الْخُنَسِ.

[٦١٨٦]

(١) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٣٥/٩ (٦١٥٣)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ١٧٠.

ذَكَرُ بَعْضِ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ تَخُونُ النِّسَاءُ أَزْوَاجَهُنَّ

الخبر ٣٠٤٢ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْنَزِ الطَّعَامُ، وَلَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ؛ وَلَوْلَا حَوَاءٌ لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا»^(١).

[٤١٦٩]

ذَكَرُ الْوَقْتِ الَّذِي اخْتَتَنَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ

الخبر ٣٠٤٣ - أَخْبَرَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَنْدِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ اللَّحْجِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ بِالْقُدُومِ، وَهُوَ ابْنُ عَشْرِينَ وَمِئَةَ سَنَةٍ، وَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِينَ سَنَةً»^(٢).

وَسَمِعْتُ^(٣) مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُشْكَانٍ [س/ ١٤٥] يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ يَقُولُ: الْقُدُومُ اسْمُ الْقَرْيَةِ.

[٦٢٠٤]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ رَافِعَ هَذَا الْخَبَرَ وَهُمْ

الخبر ٣٠٤٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ بِبُسْتٍ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ بَلَغَ عَشْرِينَ^(٤) وَمِئَةَ سَنَةٍ، وَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِينَ سَنَةً، وَاخْتَتَنَ بِالْقُدُومِ»^(٥).

[٦٢٠٥]

(١) البخاري (٣٢١٨)، الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً﴾...

(٢) البخاري (٥٩٤٠)، الاستئذان، باب: الختان بعد الكبر ونتف الإبط.

(٣) في (ب): «سمعت» بدل «وسمعت»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (س): «عشرون» بدل «عشرين»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) مسلم (٢٣٧٠)، الفضائل، باب: من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ.

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى إِبَاحَةِ قَوْلِ الْمَرْءِ الْكَذِبَ فِي الْمَعَارِضِ، يُرِيدُ بِهِ صِيَانَةَ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ

﴿الخبر﴾ ٣٠٤٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ قَطُّ إِلَّا ثَلَاثًا: اثْنَتَيْنِ فِي ذَاتِ اللَّهِ، قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]، وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣]. قَالَ: وَمَرَّ عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ وَمَعَهُ امْرَأَتُهُ سَارَةٌ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا هَا هُنَا مَعَهُ امْرَأَةٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ. قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَاتَاهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: هَذِهِ أُخْتِي. قَالَ: فَاتَاهَا، فَقَالَ لَهَا: إِنَّ هَذَا قَدْ سَأَلَنِي عَنْكَ وَإِنِّي أَنْبَأْتُ أَنَّكَ أُخْتِي، وَإِنَّكَ أُخْتِي فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَلَا تُكَذِّبِينِي. قَالَ: فَلَمَّا رَأَاهَا ذَهَبَ لِيَأْتِيَهَا، فَدَعَتْ اللَّهَ فَأُخِذَ، فَقَالَ: ادْعِي اللَّهَ لِي، وَلَكَ عَلَيَّ أَنْ لَا أَعُودَ. فَدَعَتْ لَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَأْتِيَهَا، فَدَعَتْ، فَأُخِذَ أَخَذَةً هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى. فَقَالَ: ادْعِي اللَّهَ لِي، وَلَكَ عَلَيَّ أَنْ لَا أَعُودَ، فَدَعَتْ لَهُ، فَذَهَبَ لِيَأْتِيَهَا، فَدَعَتْ، فَأُخِذَ أَخَذَةً هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَيَيْنِ. فَقَالَ: ادْعِي اللَّهَ لِي، وَلَكَ عَلَيَّ أَنْ لَا أَعُودَ. فَدَعَتْ لَهُ، فَأَرْسَلَ، فَقَالَ لِأَدْنَى حَبَّتِهِ عِنْدَهُ: إِنَّكَ لَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ، إِنَّمَا أَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ، وَأَخْدَمَهَا هَاجِرٌ. فَلَمَّا رَأَاهَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: مَهَيْمٌ؟ قَالَتْ: كَفَى اللَّهُ كَيْدَ الْكَافِرِ الْفَاجِرِ وَأَخْدَمَهَا هَاجِرٌ».

قَالَ: فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: تِلْكَ أُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ. قَالَ: وَمَدَّ النَّضْرُ صَوْتَهُ^(١).

□ قَالَ (أَبُو هَاتِمٍ): كُلُّ مَنْ كَانَ مِنْ وَلَدِ هَاجِرٍ يُقَالُ لَهُ: وَلَدُ مَاءِ السَّمَاءِ؛ لِأَنَّ إِسْمَاعِيلَ مِنْ هَاجِرٍ، وَقَدْ رُبِّيَ بِمَاءِ زَمْزَمَ، وَهُوَ مَاءُ السَّمَاءِ الَّذِي أَكْرَمَ اللَّهُ بِهِ إِسْمَاعِيلَ حَيْثُ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ هَاجِرٌ، فَأَوْلَادُهَا أَوْلَادُ مَاءِ السَّمَاءِ.

[٥٧٣٧]

(١) مسلم (٢٣٧١)، الفضائل، باب: من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ.

ذِكْرُ الْوَقْتِ الَّذِي أَخْرَجَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا^(١) زَمْزَمَ وَأَظْهَرَهَا^(٢)

الْحَبَرُ ٣٠٤٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْبُخَارِيُّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ جَبْرِيلَ حِينَ^(٣) رَكَضَ زَمْزَمَ بِعَقِبِهِ جَعَلَتْ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ تَجْمَعُ الْبَطْحَاءَ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ هَاجِرًا، لَوْ تَرَكَتْهَا كَانَتْ عَيْنًا مَعِينًا»^(٤). [٣٧١٣]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ الْمُنَاضَلَةِ فِي الْأَسْوَاقِ إِذَا كَانَ فِيهَا مَرْمَى

الْحَبَرُ ٣٠٤٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، [س/١١٤٦] عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ:

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَسْلَمَ يَتَنَاضِلُونَ بِالسُّوقِ. فَقَالَ: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ! فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانٍ» لِأَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ. فَأَمْسَكُوا بِأَيْدِيهِمْ. فَقَالَ: «مَا لَكُمْ، ارْمُوا!» قَالُوا: وَكَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَ بَنِي فَلَانٍ؟ قَالَ: «ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ»^(٥). [٤٦٩٤]

ذِكْرُ اسْمِ الرُّمَةِ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْقَوْلَ

الْحَبَرُ ٣٠٤٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الزَّمِنُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَسْلَمُ يَرْمُونَ. فَقَالَ: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ

(١) «جل وعلا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) في (س): «وأظهره» بدل «وأظهرها»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) «حين» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) البخاري (٢٢٣٩)، المساقاة، باب: من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه.

(٥) البخاري (٢٧٤٣)، الجهاد، باب: التحريض على الرمي.

(٦) «النبى» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٧) في موارد الظمان ٣٩٦ (١٦٤٦): «عن» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

كَانَ رَامِيًا؛ وَارْمُوا^(١) وَأَنَا مَعَ ابْنِ الْأَدْرَعِ. فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ قِسِيَهُمْ، وَقَالُوا: مَنْ كُنْتَ مَعَهُ غَلَبَ! قَالَ: «ارْمُوا، وَأَنَا مَعَكُمْ كُلَّكُمْ!»^(٢). [٤٦٩٥]

ذَكَرُ خَبَرٍ يُشْنَعُ^(٣) بِهِ الْمُعْطَلَةُ
وَجَمَاعَةٌ لَمْ يُحْكَمُوا صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ عَلَى مُنْتَحَلِي
سُنَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ حَيْثُ حُرِّمُوا التَّوْفِيقَ لِادْرَاكِ مَعْنَاهُ

٣٠٤٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ بَعْسَقْلَان، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠] وَيَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ، لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ»^(٤).

□ قال أبو حاتم: قَوْلُهُ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ»، لَمْ يُرَدِّ بِهِ فِي^(٥) إِحْيَاءِ الْمَوْتَى، إِنَّمَا أَرَادَ بِهِ فِي اسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ لَهُ؛ وَذَلِكَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ^(٦) قَالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾، وَلَمْ يَتَيَقَّنْ أَنَّهُ يُسْتَجَابُ لَهُ فِيهِ، يُرِيدُ فِي دُعَائِهِ وَسُؤَالِهِ رَبَّهُ عَمَّا سَأَلَ؛ فَقَالَ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ»، يُرِيدُ^(٧) بِهِ فِي الدُّعَاءِ، لَأَنَّا إِذَا دَعَوْنَا، رَبُّنَا يُسْتَجَابُ لَنَا، وَرُبَّمَا لَا يُسْتَجَابُ؛ وَمَحْصُولُ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّهُ لَفْظَةُ إِخْبَارٍ مُرَادُهَا التَّعْلِيمُ لِلْمُخَاطَبِ لَهُ.

[٦٢٠٨]

(١) في موارد الظمان: «ارموا» بدل «وارموا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١١٢/٢ (١٣٧٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٤٣٩.

(٣) في (ب): «شنع» بدل «يشنع»، وما أثبتناه من (س).

(٤) البخاري (٣١٩٢)، الأنبياء، باب: قوله ﷺ: ﴿وَنَبِّئُهُمْ عَنْ صَيفِ إِبْرَاهِيمَ﴾...

(٥) «في» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) في (ب): «ﷺ» بدل «صلوات الله عليه»، وما أثبتناه من (س).

(٧) «يريد» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

ذَكَرُوصِفِ الدَّاعِي الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ:

«وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ، لِأَجَبْتُ الدَّاعِي»

الحديث ٣٠٥٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ جَاءَنِي الدَّاعِي الَّذِي جَاءَ إِلَى يُوسُفَ، لِأَجَبْتُهُ؛ وَقَالَ لَهُ: ﴿أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسْأَلُهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف: ٥٠]. وَرَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى لُوطٍ، إِنْ كَانَ لَيَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِيَ إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠]، فَمَا بَعَثَ اللَّهُ بَعْدَهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ»^(١).

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «لَأَجَبْتُ الدَّاعِي»، لَفْظَةُ إِخْبَارٍ عَنْ شَيْءٍ مُرَادُّهَا [س/١٤٦ب] مَدْحٌ مَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ خِطَابُ الْخَبَرِ فِي الْمَاضِي.

[٦٢٠٧]

ذَكَرُالسَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ لَبِثَ يُوسُفُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ

الحديث ٣٠٥١ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ يُوسُفَ، لَوْلَا الْكَلِمَةُ الَّتِي قَالَهَا: ﴿أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]، مَا لَبِثَ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ. وَرَحِمَ اللَّهُ لُوطًا إِنْ كَانَ لَيَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ؛ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِيَ إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠]. قَالَ: فَمَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا بَعْدَهُ إِلَّا فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ»^(٢).

[٦٢٠٦]

ذَكَرُالْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ افْتِخَارَ الْمَرْءِ بِالْكَرَمِ

يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِالدِّينِ لَا بِالدُّنْيَا

الحديث ٣٠٥٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، أَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو نَصْرِ التَّمَّارُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

(١) مسلم (١٥١)، الإيمان، باب: زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة.

(٢) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٢٥ (٢١١)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٨٦٧.

(٣) في (ب): «حدثنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (س).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الكَرِيمُ، ابْنُ الْكَرِيمِ، ابْنُ الْكَرِيمِ، ابْنُ الْكَرِيمِ يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ»^(١). [٥٧٧٦]

ذِكْرُ تَعْيِيرِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَلِيمَ اللَّهِ بِأَنَّهُ آدَرُ

الخبر ٢٠٥٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاءً، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوَاءِ بَعْضٍ. وَكَانَ مُوسَى يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ. قَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدَرُ. قَالَ: فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ. فَاشْتَدَّ مُوسَى فِي إِثْرِهِ وَهُوَ يَقُولُ: ثَوْبِي حَجَرٌ، ثَوْبِي حَجَرٌ! حَتَّى نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوَاءِ مُوسَى، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ. فَقَامَ الْحَجَرُ بَعْدَ مَا نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ، وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا»^(٢).

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ نَدْبًا سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ مِنْ ضَرْبِ مُوسَى الْحَجَرِ. [٦٢١١]

ذِكْرُ صَبْرِ كَلِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ إِيَّاهُ

الخبر ٢٠٥٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بِحَرَّانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَجَلِيِّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ^(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ:

أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَشَيْءٍ قَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا عُذِلَ فِي هَذَا! قَالَ^(٤): فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ كَانَ يُصِيبُهُ أَشَدُّ مِنْ هَذَا ثُمَّ يَصْبِرُ»^(٥). [٦٢١٢]

(١) البخاري (٣٢١٠)، الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ ءَايَاتٌ لِّلْسَائِلِينَ﴾ (٧).

(٢) البخاري (٢٧٤)، الغسل، باب: من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة.

(٣) في (ب): «سفيان» بدل «شقيق»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «فقال» بدل «قال»، وما أثبتناه من (س).

(٥) البخاري (٥٩٧٧)، الدعوات، باب: قول الله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾.

ذِكْرُ سُؤَالِ كَلِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا رَبَّهُ عَنْ خِصَالِ سَبْعِ

٣٠٥٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ، عَنْ ابْنِ حُجِيرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«سَأَلَ مُوسَى رَبَّهُ عَنْ سِتِّ خِصَالٍ، كَانَ يَظُنُّ أَنَّهَا لَهُ خَالِصَةٌ، وَالسَّابِعَةُ لَمْ يَكُنْ مُوسَى يُحِبُّهَا. قَالَ: يَا رَبِّ، أَيُّ عِبَادِكَ أَتَقَى؟ قَالَ: الَّذِي يَذْكُرُ وَلَا يَنْسَى. قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَهْدَى؟ قَالَ: الَّذِي يَتَّبِعُ الْهُدَى^(١). قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَحْكَمُ؟ قَالَ: الَّذِي يَحْكُمُ لِلنَّاسِ كَمَا يَحْكُمُ لِنَفْسِهِ. قَالَ: [س/١٤٧] فَأَيُّ عِبَادِكَ أَعْلَمُ؟ قَالَ: عَالِمٌ^(٢) لَا يَشْبَعُ مِنَ الْعِلْمِ. يَجْمَعُ عِلْمَ النَّاسِ إِلَى عِلْمِهِ. قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَعَزُّ؟ قَالَ: الَّذِي إِذَا قَدَرَ غَفَرَ. قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَغْنَى؟ قَالَ: الَّذِي يَرْضَى بِمَا يُؤْتَى. قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَفْقَرُ؟ قَالَ: صَاحِبٌ مَنَقُوصٌ^(٣). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ ظَهْرٍ، إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ. وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا، جَعَلَ غِنَاهُ فِي نَفْسِهِ، وَتُقَاهُ فِي قَلْبِهِ. وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ^(٤) بِعَبْدٍ شَرًّا، جَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ»^(٥).

□ قال أبو حاتم: قوله: «صَاحِبٌ مَنَقُوصٌ»، يُرِيدُ بِهِ مَنَقُوصٌ حَالَتِهِ، يَسْتَقِلُّ مَا أُوتِيَ، وَيَطْلُبُ الْفَضْلَ.

[٦٢١٧]

ذِكْرُ سُؤَالِ الْكَلِيمِ رَبَّهُ^(٦) عَنْ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَرْفَعِهِمْ مَنْزِلَةً

٣٠٥٦ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ^(٧) الطَّائِيُّ بِمَنْبِجٍ، حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى الْبَلْخِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبَجَرَ، شَيْخَانِ صَالِحَانِ، سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

(١) في (ب): «الذي لا يتبع الهوى» بدل «الذي يتبع الهدى»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان ٥٠ (٨٦).

(٢) في موارد الظمان: «الذي» بدل «عالم»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في موارد الظمان: «مبغوض» بدل «منقوص»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) لفظة «الله» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/١٢٢ (٧٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٣٥٠.

(٦) في (س): «الكليم الله ربه» بدل «الكليم ربه»، وما أثبتناه من (ب).

(٧) «بن سنان» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

«إِنَّ مُوسَى سَأَلَ رَبَّهُ: أَيُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَذْنَى مَنْزِلَةً؟ قَالَ: رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَ مَا يَدْخُلُ، يَعْنِي أَهْلَ الْجَنَّةِ، الْجَنَّةُ، فَيُقَالُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: كَيْفَ ادْخُلُ الْجَنَّةَ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ، وَأَخَذُوا أَخَذَاتِهِمْ^(١) فَيُقَالُ^(٢) لَهُ: أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِنَ الْجَنَّةِ مِثْلُ مَا كَانَ لِمَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ، فَيُقَالُ: لَكَ هَذَا وَمِثْلُهُ، وَمِثْلُهُ، وَمِثْلُهُ؛ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، رَضِيتُ. فَيُقَالُ لَهُ^(٣): إِنَّ لَكَ هَذَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، رَضِيتُ. فَيُقَالُ لَهُ: لَكَ مَعَ هَذَا مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ، وَلَذْتَ عَيْنُكَ. وَسَأَلَ رَبَّهُ: أَيُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَرْفَعُ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: سَأُحَدِّثُكَ عَنْهُمْ: غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي، وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا، فَلَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ؛ وَمِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ الْآيَةُ [السجدة: ١٧]»^(٤).

[٦٢١٦]

ذَكَرُ سُؤَالِ كَلِيمِ اللَّهِ رَبَّهُ أَنْ يُعَلِّمَهُ شَيْئًا يَذْكُرُهُ بِهِ^(٥)

الخبر ٢٠٥٧ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ دَرَّاجًا حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ بِهِ، وَأَدْعُوكَ بِهِ. قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: يَا رَبِّ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُ هَذَا. قَالَ: قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: إِنَّمَا أُرِيدُ شَيْئًا تَخْصُنِي بِهِ. قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ أَهْلَ^(٦) السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعِ فِي كِفَّةٍ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٧).

[٦٢١٨]

(١) «أخذاتهم» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) في (ب): «فيقول» بدل «فيقال»، وما أثبتناه من (س).

(٣) «له» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٤) مسلم (١٨٩)، الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها.

(٥) «به» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) «أهل» سقطت من موارد الظمان ٥٧٧ (٢٣٢٤)، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٧) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٩٢ (٢٩٥)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ٢/

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْعَالِمَ عَلَيْهِ تَرَكَ التَّصَلُّفِ بِعِلْمِهِ وَلُزُومُ الْإِفْتِقَارِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي كُلِّ حَالِهِ

الخبر ٣٠٥٨ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ الْخَضِرُ. فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ، فَدَعَاَهُ [س/١٤٧ب] ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا الطُّفَيْلِ، هَلُمَّ إِلَيْنَا، فَإِنِّي قَدْ تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقْيِهِ، فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِيهِ شَيْئًا، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ فَقَالَ^(١) مُوسَى: لَا. فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى: بَلْ عَبْدُنَا الْخَضِرُ. فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقْيِهِ. فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً. وَقِيلَ لَهُ: إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ، فَارْجِعْ فَإِنَّكَ تَلْقَاهُ. فَسَارَ مُوسَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسِيرَ، ثُمَّ قَالَ لِفَتَاهُ: ﴿إِنَّا غَدَاءَنَا﴾! فَقَالَ لِمُوسَى حِينَ سَأَلَهُ الْغَدَاءَ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾. وَقَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي^(٢)﴾ فَأَرْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا ﴿الْكَهْف: ٦٣، ٦٤﴾، فَوَجَدَا خَضِرًا وَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ^(٣). [١٠٢]

ذَكَرُ وَصْفِ حَالِ مُوسَى حِينَ لَقِيَ الْخَضِرَ بَعْدَ فَقْدِ الْحُوتِ

الخبر ٣٠٥٩ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ^(٤)، قَالَ: حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ:

(١) في (س): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب).
(٢) في المصحف: «نبغ» بدل «نبغي»، وما أثبتناه من (س) من (ب). وقال العكبري: والجيد إثبات الياء إذ لا علة توجب حذفها وقد حذفها بعضهم اكتفاء بالكسرة عنها. (انظر: التبيان في إعراب القرآن للعكبري بتحقيق علي محمد البجاوي، ٢/٤٥).
(٣) البخاري (٧٠٤٠)، التوحيد، باب: في المشيئة والإرادة.
(٤) في (ب): «سليمان» بدل «سفيان»، وما أثبتناه من (س).

قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْسَ بِصَاحِبِ الْخَضِرِ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ. قَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ؛ أَخْبَرَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَامَ مُوسَى فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ خَطِيبًا. فَقِيلَ لَهُ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ قَالَ: أَنَا. قَالَ: فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ. فَقَالَ: عَبْدٌ لِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: أَيُّ رَبِّ، فَكَيْفَ لِي بِهِ؟ قَالَ: تَأْخُذُ حُوتًا، فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ، فَحَيْثُ مَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَهُوَ ثَمَّ. قَالَ: فَأَخَذَ الْحُوتَ، فَجَعَلَهُ فِي الْمِكْتَلِ، فَدَفَعَهُ إِلَى فَتَاهُ، فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ، فَرَقَدَ مُوسَى، وَاضْطَرَبَ^(١) الْحُوتُ فِي الْمِكْتَلِ، فَخَرَجَ، فَوَقَعَ فِي الْبَحْرِ. فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ جَرِيَّةَ الْمَاءِ مِثْلَ الطَّاقِ. فَكَانَ الْبَحْرُ لِلْحُوتِ سَرَبًا، وَلِمُوسَى وَفَتَاهُ^(٢) عَجَبًا.

فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ، وَجَدَ مُوسَى النَّصَبَ فَقَالَ: ﴿ءَاِنَّا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢]. قَالَ: «وَلَمْ يَجِدِ النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا. فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾». قَالَ: «ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي^(٣) ﴿فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾. فَجَعَلَا يَقْصَانِ آثَارَهُمَا حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجًى عَلَيْهِ بِثَوْبٍ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: وَأَنْتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى. قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ، عَلَّمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكُهُ^(٤) لَا أَعْلَمُهُ. قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَّبِعَكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا. قَالَ: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ ﴿٧٧﴾ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا ﴿٧٨﴾ قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ [س/١٤٨] شَاءَ اللَّهُ

(١) في (ب): «فاضطرب» بدل «واضطرب»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (ب): «ولفتاه» بدل «وفتاه»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في المصحف: «نبغ» بدل «نبغي»، وما أثبتناه من (س) من (ب). وقال العكبري: والجيد إثبات الياء إذ لا علة توجب حذفها وقد حذفها بعضهم اكتفاء بالكسرة عنها. (انظر: التبيان في إعراب القرآن للعكبري بتحقيق علي محمد البجاوي، ٢/٤٥).

(٤) في (س): «علمك الله» بدل «علمكه»، وما أثبتناه من (ب).

صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا ﴿٦٩﴾ قَالَ فَإِنْ أَتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿[الكهف: ٦٧ - ٧٠]﴾.

قَالَ: «فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ، فَمَرَّتْ بِهِ سَفِينَةٌ، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ، فَحَمَلُوهُ بِغَيْرِ نَوْلٍ». قَالَ: «فَلَمْ يَفْجَأْ مُوسَى إِلَّا وَهُوَ يُنْزِلُ لَوْحًا مِنْ أَلْوَابِ السَّفِينَةِ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: مَا صَنَعْتَ؟ قَوْمٌ حَمَلُوكَ بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا». قَالَ: ﴿أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾. قَالَ: ﴿لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ ﴿٧٢﴾ [الكهف: ٧٣]. قَالَ: «فَكَانَتِ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسِيَانًا». قَالَ: «وَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَنَقَرَ بِمِنْقَارِهِ فِي الْبَحْرِ. فَقَالَ الْخَضِرُ لِمُوسَى: مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ بِمِنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ».

قَالَ: «وَمَرُّوا عَلَى غُلَمَانٍ يَلْعَبُونَ، فَقَالَ الْخَضِرُ لِغُلَامٍ مِنْهُمْ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَاقْتَلَعَ رَأْسَهُ. فَقَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿أَقْنَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً﴾»^(١) ﴿بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا﴾ ﴿٧٤﴾ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٧٥﴾ قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَحِّبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا ﴿٧٦﴾ [الكهف: ٧٤ - ٧٦]. قَالَ: ﴿أَنِيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعْنَا﴾^(٢) ﴿أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ﴾ [الكهف: ٧٧] فَقَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَأَقَامَهُ. فَقَالَ لَهُ مُوسَى: اسْتَطَعْنَا هُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُطْعِمُونَا، وَاسْتَضَفَّنَاهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُونَا، عَمَدْتَ إِلَى حَائِطِهِمْ فَأَقَمْتَهُ! ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ ﴿٧٧﴾ قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ سَأُنَبِّئُكَ بِأَوَّلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴿[الكهف: ٧٧]﴾. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَدِدْنَا أَنْ مُوسَى كَانَ صَبْرًا حَتَّى يَقُصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمْ». وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ^(٣) كَافِرًا وَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ؛ وَيَقْرَأُ: وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضَبًا^(٤).

[٦٢٢٠]

(١) في (ب): «زاكية» بدل «زكية»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (س): «فاستطعما» بدل «استطعما»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) في (ب): «كان» بدل «فكان»، وما أثبتناه من (س).

(٤) البخاري (٤٤٥٠)، التفسير، باب: فلما جاوزا قال لفتاه آتنا غداءنا.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ لَمْ يَكُنْ بِمُسْلِمٍ

﴿الحبر﴾ ٣٠٦٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي، قَالَ:

قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ يَوْمَ طُبِعَ كَافِرًا»^(١). [٦٢٢١]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْمَرْءَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ يَجِبُ أَنْ يَبْدَأَ بِنَفْسِهِ ثُمَّ بِهِ

﴿الحبر﴾ ٣٠٦١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ^(٢) الزَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ عُمَرَ^(٣) بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَدَنِيِّ، حَدَّثَنَا حَمْرَةُ الزِّيَّاتُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ كَعْبٍ، قَالَ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ، وَإِنَّهُ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى، لَوْ صَبَرَ مَعَ صَاحِبِهِ لَرَأَى الْعَجَبَ الْأَعَاجِبَ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: ﴿إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَحِّبْنِي﴾» [الكهف: ٧٦]^(٤). [٩٨٨]

ذَكَرُ [س/١٤٨ب] السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ سُمِّيَ الْخَضِرُ خَضِرًا

﴿الحبر﴾ ٣٠٦٢ - أَخْبَرَنَا^(٥) الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا^(٦) مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِرُ خَضِرًا، لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ،

(١) مسلم (٢٣٨٠)، الفضائل، باب: من فضائل الخضر.

(٢) في (س): «أبو الربيع العبدى» بدل «أبو الربيع»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) في (س): «عثمان» بدل «عمر»، وما أثبتناه من (ب). وهو في الثقات: «عمرو» بدل «عمر»، انظر: الثقات لابن حبان ٢/٩ (١٤٨٤٧).

(٤) مسلم (٢٣٨٠)، الفضائل، باب: من فضائل الخضر.

(٥) في موارد الظمان ٥١١ (٢٠٩٢): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) في موارد الظمان: «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

[٦٢٢٢]

فَإِذَا هِيَ تَهْتَزُّ تَحْتَهُ خَضْرَاءُ^(١)»^(٢).

ذَكَرُ الْاِسْتِحْبَابِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَحُجَّ مَاشِياً وَإِنْ كَانَ قَادِراً عَلَى الرُّكُوبِ
اِقْتِدَاءً بِكَلِمِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ

الخبر ٣٠٦٣ - أَخْبَرَنَا الْمُفَضَّلُ^(٣) بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَنْدِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ اللَّحْجِيُّ،
حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي^(٤) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ مُنْهَبِطاً مِنْ ثَنِيَّةٍ هَرَشَى مَاشِياً»^(٥). [٣٧٥٥]

ذَكَرُ وَصْفِ الْمُصْطَفَى ﷺ تَلْبِيَةَ مُوسَى كَلِمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
وَرَمِيَهُ^(٦) الْجِمَارَ فِي حَجَّتِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ

الخبر ٣٠٦٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ،
حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رُفَيْعِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى وَادِي الْأَزْرَقِ، فَقَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى
مُنْهَبِطاً وَلَهُ جُؤَارٌ إِلَى رَبِّهِ بِالتَّلْبِيَةِ». وَمَرَّ عَلَى ثَنِيَّةٍ فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قِيلَ: ثَنِيَّةٌ
كَذَا وَكَذَا. قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى يَرْمِي الْجَمْرَةَ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ خِطَامُهَا
مِنْ لَيْفٍ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ»^(٧). [٦٢١٩]

ذَكَرُ الْاِسْتِحْبَابِ لِلْمَلْبِيِّ عِنْدَ التَّلْبِيَةِ بِإِدْخَالِ^(٨) الْإِصْبَعَيْنِ فِي الْأُذُنَيْنِ

الخبر ٣٠٦٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْخَلِيلِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْمَسْرُوقِيُّ،

(١) في (س): «خضرة» بدل «خضراء»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.

(٢) البخاري (٣٢٢١)، الأنبياء، باب: حديث الخضر مع موسى ﷺ.

(٣) في (ب) وموارد الظمان ٥١٠ (٢٠٨٦): «الفضل» بدل «المفضل»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في موارد الظمان: «حدثني» بدل «وحدثني»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/٣٠٠ (١٧٥٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٩٥٨.

(٦) في (س): «في رميه» بدل «ورميه»، وما أثبتناه من (ب).

(٧) مسلم (١٦٦)، الإيمان، باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات.

(٨) في (ب): «ادخال» بدل «إدخال»، وما أثبتناه من (س).

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، حَدَّثَنَا^(١) ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْطَلَقْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ. فَلَمَّا أَتَيْنَا عَلَى وَادِي الْأَزْرَقِ قَالَ: «أَيُّ وَادٍ هَذَا؟» قَالُوا: وَادِي الْأَزْرَقِ. قَالَ: «كَأَنَّمَا أُنْظَرُ إِلَى مُوسَى، فَنَعَتْ^(٢) مِنْ طُولِهِ وَشَعْرِهِ وَلَوْنِهِ، وَاضِعاً إِيضَاعِهِ فِي أُذُنَيْهِ، لَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالتَّلْبِيَةِ مَرَّاً بِهَذَا الْوَادِي». ثُمَّ نَفَذْنَا الْوَادِي حَتَّى أَتَيْنَا، قَالَ دَاوُدُ: أَظْنُهُ ثَنِيَّةَ هَرَشَى، قَالَ: «أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ؟» فَقُلْنَا: ثَنِيَّةُ هَرَشَى. قَالَ: «كَأَنَّمَا أُنْظَرُ إِلَى مُوسَى^(٣) عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ، خِطَامُ النَّاقَةِ خُلْبَةٌ، عَلَيْهِ جُبَّةٌ لَهُ مِنْ صُوفٍ يَهْلُ نَهَاراً بِهَذِهِ الثَّنِيَّةِ مُلَبَّيًّا^(٤)».

الجُؤَارُ: الْبَتَّهَالُ؛ وَالْخُلْبَةُ: الْحَشِيشُ؛ قَالَهُ الشَّيْخُ. [٣٨٠١]

ذَكَرُ خَبَرٍ شَنَعَ بِهِ عَلَى مُنْتَحَلِي سُنَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ مَنْ حُرِمَ التَّوْفِيقَ لِادْرَاكِ مَعْنَاهُ

٣٠٦٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، فَلَطَمَهُ مُوسَى، فَفَقَأَ عَيْنَهُ». قَالَ: «فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ^(٥): يَا رَبِّ، أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ [س/١٤٩] الْمَوْتَ! فَقَالَ^(٦): ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ: إِنْ شِئْتَ فَضَعُ يَدَكَ عَلَى مَثْنٍ ثَوْرٍ، فَلَكَ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ يَدُكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ». قَالَ: «فَقَالَ لَهُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ. قَالَ: فَالآنَ يَا رَبِّ». قَالَ: «فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً

(١) فِي (ب): «عَنْ» بَدَلَ «حَدَّثَنَا»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

(٢) فِي (ب): «يَنَعْتُ» بَدَلَ «فَنَعْتُ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

(٣) فِي (ب): «يُونُسَ» بَدَلَ «مُوسَى»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

(٤) مُسْلِمٌ (١٦٦)، الْإِيمَانُ، بَابُ: الْإِسْرَاءُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّمَاوَاتِ وَفَرْضِ الصَّلَوَاتِ.

(٥) فِي (س): «قَالَ» بَدَلَ «فَقَالَ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ب).

(٦) فِي (ب): «قَالَ» بَدَلَ «فَقَالَ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

بَحَجَرٍ»^(١). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [«لَوْ كُنْتُ ثُمَّ»^(٢) لَا أَرِيتُكُمْ مَوْضِعَ قَبْرِهِ إِلَى جَانِبِ الطُّورِ تَحْتَ الْكُثِيبِ الْأَحْمَرِ»].

قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ^(٣) [٤].

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا بَعَثَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُعَلِّمًا لِحَلْقِهِ، فَأَنْزَلَهُ مَوْضِعَ الْإِبَانَةِ عَنْ مُرَادِهِ. فَبَلَغَ ﷺ رِسَالَاتِهِ^(٥)، وَبَيَّنَّ عَنْ آيَاتِهِ بِالْفَافِ مُجْمَلَةً وَمُفَسَّرَةً، عَقَلَهَا عَنْهُ أَصْحَابُهُ أَوْ بَعْضُهُمْ. وَهَذَا الْخَبَرُ مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي يُدْرِكُ مَعْنَاهُ مَنْ لَمْ يُحْرَمِ التَّوْفِيقَ لِإِصَابَةِ الْحَقِّ.

وَذَلِكَ^(٦) أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَرْسَلَ مَلَكَ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى رِسَالَةً ابْتِلَاءٍ وَاخْتِبَارٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: أَجِبْ رَبَّكَ، أَمْرُ ابْتِلَاءٍ وَاخْتِبَارٍ^(٧)، لَا أَمْرًا يُرِيدُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا إِمْضَاءَهُ، كَمَا أَمَرَ خَلِيلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ بِذَبْحِ ابْنِهِ أَمْرَ اخْتِبَارٍ وَابْتِلَاءٍ دُونَ الْأَمْرِ الَّذِي أَرَادَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا إِمْضَاءَهُ؛ فَلَمَّا عَزَمَ عَلَى ذَبْحِ ابْنِهِ وَتَلَّهِ لِلْجَبِينِ فَدَاهُ بِالذَّبْحِ الْعَظِيمِ.

وَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْمَلَائِكَةَ إِلَى رُسُلِهِ فِي صُورٍ لَا يَعْرِفُونَهَا، كَدْخُولِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى رَسُولِهِ^(٨) إِبْرَاهِيمَ وَلَمْ يَعْرِفْهُمْ، حَتَّى أَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً؛ وَكَمَجِيءِ جِبْرِيلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسُؤَالِهِ إِيَّاهُ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ الْمُصْطَفَى ﷺ حَتَّى وَلَّى.

فَكَانَ مَجِيءُ مَلَكِ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَى غَيْرِ الصُّورَةِ الَّتِي كَانَ يَعْرِفُهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَكَانَ مُوسَى غُيُورًا، فَرَأَى فِي دَارِهِ رَجُلًا لَمْ يَعْرِفْهُ، فَشَالَ

(١) في (ب): «حجر» بدل «بحجر»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (ب): «ثمت» بدل «ثم»، وما أثبتناه من (س).

(٣) البخاري (١٢٧٤)، الجنائز، باب: من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها.

(٤) سقطت هذه العبارة من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) في (ب): «رسالته» بدل «رسالاته»، وما أثبتناه من (س).

(٦) في (ب): «وذاك» بدل «وذلك»، وما أثبتناه من (س).

(٧) في (ب): «اختبار وابتلاء» بدل «ابتلاء واختبار»، وما أثبتناه من (س).

(٨) «رسوله» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

يَدُهُ فَلَطَمَهُ، فَاتَتْ لَطْمَتُهُ عَلَى فَقْءٍ عَيْنِهِ^(١) فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَتَصَوَّرُ بِهَا، لَا الصُّورَةَ الَّتِي خَلَقَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا. وَلَمَّا كَانَ الْمُصْرَحُ عَنْ نَبِينَا ﷺ فِي خَبَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ حَيْثُ قَالَ: أَمَّنِي جِبْرِيلُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ، فَذَكَرَ الْخَبَرَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: هَذَا وَقْتُكَ وَوَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَكَ؛ كَانَ فِي هَذَا الْخَبَرِ الْبَيَانُ الْوَاضِحُ أَنَّ بَعْضَ شَرَائِعِنَا قَدْ تَتَّفَقُ بِبَعْضِ شَرَائِعِ مَنْ قَبْلَنَا مِنَ الْأُمَمِ.

وَلَمَّا كَانَ مِنْ شَرِيعَتِنَا أَنَّ مَنْ فَقَأَ عَيْنَ الدَّاخِلِ دَارَهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، أَوْ النَّاطِرِ فِي^(٢) بَيْتِهِ بِغَيْرِ أَمْرِهِ مِنْ غَيْرِ جُنَاحٍ عَلَى فَاعِلِهِ، وَلَا حَرَجٍ عَلَى مُرْتَكِبِهِ، لِلْأَخْبَارِ الْجَمَّةِ الْوَارِدَةِ فِيهِ الَّتِي أَمْلَيْنَاهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ فِي^(٣) كُتُبِنَا: كَانَ جَائِزاً اتِّفَاقُ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ بِشَرِيعَةِ مُوسَى بِإِسْقَاطِ الْحَرَجِ عَمَّنْ فَقَأَ عَيْنَ الدَّاخِلِ دَارَهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، فَكَانَ اسْتِعْمَالُ مُوسَى هَذَا الْفِعْلَ مُبَاحاً لَهُ، وَلَا حَرَجٍ عَلَيْهِ فِي فِعْلِهِ.

فَلَمَّا رَجَعَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى رَبِّهِ، وَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ مُوسَى ﷺ^(٤) فِيهِ، أَمَرَهُ ثَانِياً بِأَمْرِ آخَرَ، أَمْرٍ اخْتِبَارٍ وَابْتِلَاءٍ [س/١٤٩ب] كَمَا ذَكَرْنَا قَبْلُ، إِذْ قَالَ اللَّهُ لَهُ: قُلْ لَهُ: إِنَّ شَيْئًا فَضَعْتُ يَدَكَ عَلَى مِثْنِ ثَوْرٍ، فَلَكَ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ يَدُكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةً. فَلَمَّا عَلِمَ مُوسَى كَلِيمُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ أَنَّهُ مَلَكُ الْمَوْتِ، وَأَنَّهُ جَاءَهُ بِالرَّسَالَةِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، طَابَتْ نَفْسُهُ بِالْمَوْتِ، وَلَمْ يَسْتَمْهِلْ وَقَالَ: «فَالْآنَ». فَلَوْ كَانَتْ الْمَرَّةُ الْأُولَى عَرَفَهُ مُوسَى أَنَّهُ مَلَكُ الْمَوْتِ لاسْتَعْمَلَ مَا اسْتَعْمَلَ فِي الْمَرَّةِ الْأُخْرَى عِنْدَ تَيَقُّنِهِ وَعِلْمِهِ بِهِ، ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ حَمَالَةٌ الْحَطَبِ، وَرُعَاةُ اللَّيْلِ يَجْمَعُونَ مَا لَا يَنْتَفِعُونَ بِهِ، وَيَرَوُونَ مَا لَا يُوجِرُونَ عَلَيْهِ، وَيَقُولُونَ بِمَا يُبْطِلُهُ الْإِسْلَامُ، جَهْلًا مِنْهُ بِمَعَانِي^(٥) الْأَخْبَارِ، وَتَرَكَ التَّفَقُّهَ فِي الْأَثَارِ، مُعْتَمِداً مِنْهُ عَلَى رَأْيِهِ الْمُنْكَوسِ، وَقِيَاسِهِ الْمَعْكَوسِ. [٦٢٢٣]

(١) فِي (ب): «عَيْنُهُ الَّتِي» بَدَلَ «عَيْنِهِ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٢) فِي (ب): «إِلَى» بَدَلَ «فِي»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٣) فِي (ب): «مِنْ» بَدَلَ «فِي»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٤) «ﷺ» سَقَطَتْ مِنْ (ب)، وَأُثْبِتْنَاهَا مِنْ (س).

(٥) فِي (ب): «لِمَعَانِي» بَدَلَ «بِمَعَانِي»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

ذَكَرَ لَفْظَةَ تَوْهَمٍ عَالِماً مِنَ النَّاسِ أَنَّ التَّأْوِيلَ الَّذِي تَأَوَّلْنَاهُ لِهَذَا الْخَبَرِ مَدْخُولٌ

٣٠٦٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

وَقَالَ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَجِبْ رَبَّكَ! فَلَطَمَ مُوسَى عَيْنَ مَلِكِ الْمَوْتِ، فَقَفَا عَيْنَهُ. فَرَجَعَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ: يَا رَبِّ، أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، وَقَدْ قَفَا عَيْنِي. فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ، فَقَالَ لَهُ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ: الْحَيَاةُ تُرِيدُ، فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ، فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَثْنِ ثَوْرٍ، فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ وَارْتِ يَدَكَ سَنَةً. قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: الْمَوْتُ، قَالَ: فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ. ثُمَّ قَالَ: رَبِّ، أَذْنِي مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةٌ بِحَجَرٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَنْبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكُثِيبِ الْأَحْمَرِ»^(٢).

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: هَذِهِ اللَّفْظَةُ: «أَجِبْ رَبَّكَ»، قَدْ تَوْهَمَ مَنْ لَمْ يَتَبَحَّرْ فِي الْعِلْمِ أَنَّ التَّأْوِيلَ الَّذِي قُلْنَاهُ لِلْخَبَرِ مَدْخُولٌ؛ وَذَلِكَ فِي قَوْلِ مَلِكِ الْمَوْتِ لِمُوسَى: «أَجِبْ رَبَّكَ»، بَيَانٌ أَنَّهُ عَرَفَهُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ مُوسَى ﷺ لَمَّا شَالَ يَدَهُ وَلَطَمَهُ، قَالَ لَهُ: «أَجِبْ رَبَّكَ»، تَوْهَمَ مُوسَى أَنَّهُ يَتَعَوَّذُ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ دُونَ أَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْهِ، فَكَانَ قَوْلُهُ: «أَجِبْ رَبَّكَ» الْكَشْفَ عَنْ قَصْدِ الْبِدَايَةِ فِي نَفْسِ الْإِبْتِلَاءِ وَالْإِخْتِبَارِ الَّذِي أُرِيدَ مِنْهُ. [٦٢٢٤]

ذَكَرَ السَّبَبَ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أُلْقِيَ مُوسَى الْأُلُوحَ

٣٠٦٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ^(٣) بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ. قَالَ اللَّهُ لِمُوسَى: إِنَّ قَوْمَكَ صَنَعُوا كَذَا وَكَذَا، فَلَمْ^(٤)

(١) فِي (ب): «قَالَ» بَدَلُ «وَقَالَ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

(٢) مُسْلِمٌ (٢٣٧٢)، الْفَضَائِلُ، بَابُ: مِنْ فَضَائِلِ مُوسَى ﷺ.

(٣) فِي مَوَارِدِ الظَّمَانِ ٥١٠ (٢٠٨٦): «شُرَيْجٌ» بَدَلُ «سُرَيْجٌ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ب) وَ(س).

(٤) فِي (ب) وَ(س): «فَلَمَّا» بَدَلُ «فَلَمْ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ مَوَارِدِ الظَّمَانِ.

يُبَالٍ؛ فَلَمَّا عَايَنَ، أَلْقَى الْأَلْوَاَحَ»^(١).

□ قال أبو حاتم: أبو بشر: جعفر بن أبي وحشية.

[٦٢١٣]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ هُشَيْمٌ

الْخَبَرِ ٣٠٦٩ - أَخْبَرَنَا حُبَيْشُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْلِيُّ بِوَاسِطِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ الْقَطَّانُ،

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى [س/١٥٠] اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ الْمُعَايِنُ كَالْمُخْبِرِ؛ أَخْبَرَ اللَّهُ

مُوسَى أَنَّ قَوْمَهُ فُتِنُوا، فَلَمْ يُلْقِ الْأَلْوَاَحَ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ أَلْقَى الْأَلْوَاَحَ»^(٢).

[٦٢١٤]

ذَكَرُ احْتِجَاجِ آدَمَ وَمُوسَى وَعَذْلِهِ إِيَّاهُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ

الْخَبَرِ ٣٠٧٠ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ،

عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى؛ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ

النَّاسَ، وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟! فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ

كُلِّ شَيْءٍ، وَاصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِهِ؟! قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ

قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟»^(٣).

[٦٢١٥]

ذَكَرُ الْمُدَّةِ الَّتِي قَضَى اللَّهُ فِيهَا عَلَى آدَمَ مَا قَضَى قَبْلَ خَلْقِهِ إِيَّاهَا^(٤)

الْخَبَرِ ٣٠٧١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ^(٥)، حَدَّثَنَا

مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ:

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٠٠/٢ (١٧٥١)؛ وللتفصيل انظر: تخريج المشكاة للألباني، ٥٧٣٨.

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٠٠/٢ (١٧٥١)؛ وللتفصيل انظر: تخريج المشكاة للألباني، ٥٧٣٨.

(٣) البخاري (٦٢٤٠)، القدر، باب: تحاج آدم وموسى عند الله.

(٤) في (س): «إياه» بدل «إياها»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) في (ب): «عدي» بدل «عربي»، وما أثبتناه من (س).

«اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَغْوَيْتَ النَّاسَ، وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، تَلُومُنِي عَلَى عَمَلٍ عَمِلْتُهُ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ؟» قَالَ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى»^(١).

[٦١٧٩]

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ مُضَادٌّ
لِلْخَبَرِ^(٢) الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ

٣٠٧٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيُّ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ:

«اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُونَا خَيِّبَتَنَا، وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ! فَقَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى، اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ، تَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟» قَالَ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى»^(٣).

[٦١٨٠]

ذِكْرُ تَخْفِيفِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا قِرَاءَةَ الزُّبُورِ
عَلَى دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ

٣٠٧٣ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقِرَاءَةُ؛ فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَابَّتِهِ أَنْ تُسْرَجَ، فَيَفْرُغُ مِنْ قِرَاءَةِ الزُّبُورِ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَابَّتُهُ»^(٤).

[٦٢٢٥]

(١) البخاري (٤٤٦١)، التفسير، باب: ﴿...فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾.

(٢) في (س): «يضاد الخبر» بدل «مضاد للخبر»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) البخاري (٦٢٤٠)، القدر، باب: تحاج آدم وموسى عند الله.

(٤) البخاري (٤٤٣٦)، التفسير، باب: وآتينا داود زبوراً.

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْحَالِفَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَحْلِفَ عَلَى شَيْءٍ يَجِبُ أَنْ يُعَقِّبَ يَمِينَهُ الِاسْتِثْنَاءَ

الحبري ٣٠٧٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ، قَالَ^(١): حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ^(٢): حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ^(٣) بْنُ دَاوُدَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«حَلَفَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لَيَطُوفَنَّ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ، كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ تَحْمِلُ غُلَامًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: «فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً نِصْفَ غُلَامٍ». [س/١٥٠ب] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، كَانَ كَمَا قَالَ»^(٤). [٤٣٣٧]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَلِكَ قَدْ لَقَّنَهُ الِاسْتِثْنَاءَ عِنْدَ يَمِينِهِ إِلَّا أَنَّهُ نَسِيَ

الحبري ٣٠٧٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهَشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«حَلَفَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لَيَطُوفَنَّ^(٥) اللَّيْلَةَ بِتِسْعِينَ امْرَأَةً، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ أَوْ الْمَلِكُ: قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ! فَنَسِيَ، وَأَطَافَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ بِتِسْعِينَ امْرَأَةً. فَمَا جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ إِلَّا وَاحِدَةٌ بِشِقِّ غُلَامٍ». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ أَدْرَكَ حَاجَتَهُ»^(٦). [٤٣٣٨]

(١) «قال» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).


(٢) «قال» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٣) وفي الثقات لابن حبان ٦٠/٧ (٩٠١٣): «عبد الله» بدل «عبيد الله» وهو الصواب؛ وما أثبتناه من (س) و(ب).

(٤) البخاري (٦٢٦٣)، الأيمان والنذور، باب: كيف كانت يمين النبي ﷺ.

(٥) في (س): «ليطيفن» بدل «ليطوفن»، وما أثبتناه من (ب).

(٦) البخاري (٦٣٤١)، كفارات الأيمان، باب: الاستثناء في الأيمان.



ذَكَرُوصَفِ قِيَامِ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ^(١) وَصِيَامِهِ

﴿الْخَبَرِ﴾ ٣٠٧٦ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ مُنْذُ سَبْعِينَ سَنَةً يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يُخْبِرُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ: كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ. وَأَحَبُّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ: كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا»^(٢).

[٢٥٩٠]

ذَكَرُ نَفْيِ الْفِرَارِ عِنْدَ الْمُلَاقَاةِ عَنِ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ ﷺ

﴿الْخَبَرِ﴾ ٣٠٧٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ:

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، هَجَمَتْ لَكَ الْعَيْنُ، وَنَقِهَتْ لَكَ النَّفْسُ؛ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ، صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ؛ إِنَّ دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى»^(٣).

□ [قال أبو حاتم: أَبُو الْعَبَّاسِ، هُوَ السَّائِبُ بْنُ فَرُّوخٍ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، ثِقَةٌ يُعْرَفُ بِالشَّاعِرِ]^(٤).

[٦٢٢٦]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْهُ كَانَ يَتَّقَوْتُ دَاوُدَ ﷺ

﴿الْخَبَرِ﴾ ٣٠٧٨ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

(١) في (ب): «وعليه وسلم» بدل «وعليه»، وما أثبتناه من (س).

(٢) البخاري (١٠٧٩)، التهجد، باب: من نام عند السحر.

(٣) البخاري (٣٢٣٧)، الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَمَا آتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾.

(٤) سقطت هذه العبارة من (ب)، وأثبتناها من (س).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ دَاوُدُ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»^(١). [٦٢٢٧]

ذِكْرُ خَنْقِ الْمُصْطَفَى ﷺ الشَّيْطَانِ الَّذِي كَانَ يُؤْذِيهِ فِي صَلَاتِهِ

الخبر ٣٠٧٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو^(٢)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«اعْتَرَضَ لِي شَيْطَانٌ فِي مُصَلَّايَ هَذَا، فَأَخَذْتُهُ، فَخَنَقْتُهُ حَتَّى إِنِّي لَأَجِدُ بَرْدَ لِسَانِهِ عَلَى ظَهْرِ كَفِّي؛ فَلَوْلَا دَعْوَةُ أَخِي سُلَيْمَانَ، لَأَصْبَحَ مَرْبُوطاً تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ»^(٣). [٦٤١٨]

ذِكْرُ وَصْفِ دَعْوَةِ سُلَيْمَانَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتِهِ

[س/١٥١] عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ الشَّيْطَانُ

الخبر ٣٠٨٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عِفْرِيَتًا مِنَ الْجِنِّ جَعَلَ يَأْتِي الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ صَلَاتِي؛ فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَخْذَهُ فَأَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا فَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ». قَالَ: «ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾» [ص: ٣٥]. قَالَ: «فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِئًا»^(٥)^(٦). [٦٤١٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَدْ اسْتَجَابَ دَعْوَتَهُ الَّتِي سَأَلَ رَبَّهُ

الخبر ٣٠٨١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا

(١) البخاري (١٩٢٧)، البيوع، باب: كسب الرجل وعمله بيده.

(٢) في (ب): «عمر» بدل «عمرو»، وما أثبتناه من (س).

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢٥٥/١ (٤٣٤).

(٤) «رسول الله» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٥) في (ب): «خاشعاً» بدل «خاسئاً»، وما أثبتناه من (س).

(٦) البخاري (٤٥٣٠)، التفسير، باب: قوله: ﴿وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾.

الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ^(١) الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ^(٢) الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ ^(٣):

«إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ ^(٤) سَأَلَ اللَّهَ ثَلَاثًا، فَأَعْطَاهُ ^(٥) اثْنَتَيْنِ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أَعْطَاهُ الثَّالِثَةَ: سَأَلَهُ مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَسَأَلَهُ حُكْمًا يُوَاطِئُ حُكْمَهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَسَأَلَهُ مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ، يُرِيدُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، لَا يُرِيدُ بِهِ ^(٦) إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ خَطِيبَتِهِ ^(٧) كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». قَالَ ^(٨) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَرْجُو ^(٩) أَنْ يَكُونَ اللَّهُ ^(١٠) قَدْ أَعْطَاهُ الثَّالِثَةَ» ^(١١). [٦٤٢٠]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْحَاكِمَ لَهُ أَنْ يُهْدَدَ الْخَصْمَيْنِ
بِمَا لَا يُرِيدُ أَنْ يُمْضِيَهُ إِذَا أَرَادَ اسْتِكْشَافَ وَاضِحٍ خَفِيَ عَلَيْهِ

٣٠٨٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ امْرَأَتَيْنِ أَتَتَا دَاوُدَ. وَكُلُّ وَاحِدَةٍ تَخْتَصِمُ فِي ابْنِهَا، فَقَضَى لِلْكُبْرَى. فَلَمَّا خَرَجَتَا، قَالَ سُلَيْمَانُ: كَيْفَ قَضَى بَيْنَكُمَا؟ فَأَخْبَرَتَاهُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِالسَّكِينِ! وَأَوَّلُ مَنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: السَّكِينُ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ إِنَّمَا كُنَّا نُسَمِّيهَا الْمَدْيَةَ.

(١) في موارد الظمان ٢٥٧ (١٠٤٢): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٢) «بن» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٣) «قال» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٤) «ﷺ» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٥) في (ب): «أعطاه» بدل «فأعطاه»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٦) «به» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٧) في موارد الظمان: «منه» بدل «من خطيبته»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٨) في موارد الظمان: «فقال» بدل «قال»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٩) في موارد الظمان: «أرجو» بدل «وأرجو»، وما أثبتناه من (س) و(ب).

(١٠) لفظة «الله» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(١١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٣٣/١ (٨٦٨)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني،

«فَقَالَتِ الصُّغْرَى: مَه؟ قَالَ: أَشُقُّهُ بَيْنَكُمَا! قَالَتْ: ادْفَعُهُ إِلَيْهَا! وَقَالَتِ الْكُبْرَى: شُقُّهُ بَيْنَنَا! قَالَ: فَقَضَاهُ سُلَيْمَانُ لِلصُّغْرَى، وَقَالَ: لَوْ كَانَ ابْنُكَ لَمْ تَرْضَيْ أَنْ نَشُقَّهُ»^(١).

[٥٠٦٦]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ مَنْ امْتَحَنَ بِمِحْنَةٍ فِي الدُّنْيَا
فَتَلَقَّاهَا^(٢) بِالصَّبْرِ وَالشُّكْرِ يُرْجَى لَهُ زَوَالُهَا عَنْهُ فِي الدُّنْيَا
مَعَ مَا يُدْخِرُ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ فِي الْعُقْبَى

الخبر ٣٠٨٣ - أَخْبَرَنَا^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ أَيُّوبَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ^(٤) لَبِثَ فِي بَلَاءِهِ ثَمَانِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَرَفَضَهُ الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ إِلَّا رَجُلَيْنِ مِنْ إِخْوَانِهِ كَانَا مِنْ أَخَصِّ إِخْوَانِهِ^(٥)، كَانَا يَغْدُوَانِ إِلَيْهِ وَيَرُوحَانِ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: تَعْلَمُ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَذْنَبَ أَيُّوبُ ذَنْبًا مَا أَذْنَبَهُ أَحَدٌ مِنَ الْعَالَمِينَ! قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: وَمَا ذَاكَ؟ [س/١٥١] قَالَ: مُنْذُ ثَمَانِ عَشْرَةَ سَنَةً لَمْ يَرْحَمَهُ اللَّهُ، فَيَكْشِفُ مَا بِهِ، فَلَمَّا رَاحَ إِلَيْهِ لَمْ يَصْبِرِ الرَّجُلُ حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ أَيُّوبُ: لَا أَدْرِي مَا تَقُولُ، غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَمْرٌ عَلَى الرَّجُلَيْنِ يَتَنَازَعَانِ فَيَذْكُرَانِ اللَّهَ، فَأَرْجِعْ إِلَى بَيْتِي^(٦) فَأُكْفَرْ عَنْهُمَا كَرَاهِيَةً أَنْ يُذْكَرَ اللَّهُ إِلَّا فِي حَقٍّ».

قَالَ: «وَكَانَ يَخْرُجُ إِلَى حَاجَتِهِ، فَإِذَا قَضَى حَاجَتَهُ أُمْسَكَتِ امْرَأَتُهُ بِيَدِهِ. فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، أَبْطَأَ عَلَيْهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى أَيُّوبَ فِي مَكَانِهِ: ﴿ارْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾^(٧)! [ص: ٤٢] فَاسْتَبْطَأَتْهُ، فَبَلَغَتْهُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهَا قَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ مَا

(١) البخاري (٦٣٨٧)، الفرائض، باب: إذا ادعت المرأة ابناً.

(٢) في (ب): «فيلقاها» بدل «فتلقاها»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في موارد الظمان ٥١١ (٢٠٩١): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) «وسلم» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب) وموارد الظمان.

(٥) «كانا من أخص إخوانه» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) في موارد الظمان: «وأرجع بيتي» بدل «فأرجع إلى بيتي»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

بِهِ مِنَ الْبَلَاءِ فَهُوَ أَحْسَنُ مَا كَانَ. فَلَمَّا رَأَتْهُ، قَالَتْ: أَيُّ بَارِكِ اللَّهِ فِيكَ، هَلْ رَأَيْتَ نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا الْمُبْتَلَى، وَاللَّهِ عَلَى ذَلِكَ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشْبَهَ بِهِ مِنْكَ إِذْ كَانَ صَحِيحًا! قَالَ: فَإِنِّي ^(١) أَنَا هُوَ. وَكَانَ لَهُ أَنْدَرَانِ: أَنْدَرُ الْقَمْحِ، وَأَنْدَرُ الشَّعِيرِ. فَبَعَثَ اللَّهُ سَحَابَتَيْنِ، فَلَمَّا كَانَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى أَنْدَرِ الْقَمْحِ، أَفْرَغَتْ فِيهِ الذَّهَبَ حَتَّى فَاضَتْ، وَأَفْرَغَتْ الْأُخْرَى عَلَى أَنْدَرِ الشَّعِيرِ الْوَرِقَ حَتَّى فَاضَتْ ^(٢). [٢٨٩٨]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَيُّوبَ ﷺ ^(٣) عِنْدَ اغْتِسَالِهِ أَمْطَرَ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ

٣٠٨٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ ^(٤) بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا، أَمْطَرَ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أُغْنِكَ كَمَا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ ^(٥)، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ رَحْمَتِكَ» ^(٦). [٦٢٢٩]

ذَكَرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْعِلْمِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِمَا خَبَرَ هَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٣٠٨٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(٧) الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«أَمْطَرَ عَلَى أَيُّوبَ فَرَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَأْخُذُهُ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَلَمْ أُوسِّعْ

(١) في موارد الظمان: «إني» بدل «فإني»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٠١/٢ (١٧٥٣)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٧.

(٣) «ﷺ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) في (س): «العباس» بدل «عباس»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) «بلى يا رب» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) البخاري (٢٧٥)، الغسل، باب: من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة...

(٧) في (ب): «محمد بن عبد الله الأزدي» بدل «عبد الله بن محمد الأزدي»، وما أثبتناه من (س).

عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي^(١) عَنْ فَضْلِكَ^(٢). [٦٢٣٠]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ^(٣) مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ
بِإِبْطَالِ الْكَسْبِ

الخبر ٣٠٨٦ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«كَانَ زَكَرِيَّا نَجَّارًا»^(٤). [٥١٤٢]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَوْلَادَ آدَمَ يَمَسُّهُمْ الشَّيْطَانُ عِنْدَ وِلَادَتِهِمْ
إِلَّا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ^(٥) صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا

الخبر ٣٠٨٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي ابْنُ
وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ^(٦)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«كُلُّ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا عِيسَى، ﷺ»^(٧). [٦٢٣٤]

ذَكَرُ عَلَامَةِ مَسِّ الشَّيْطَانِ الْمَوْلُودَ عِنْدَ وِلَادَتِهِ

الخبر ٣٠٨٨ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ
زِيَادٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، [س/١٥٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِخًا،
إِلَّا مَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ وَابْنَهَا؛ إِنْ شِئْتُمْ اقْرَءُوا: ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ
الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦]»^(٨). [٦٢٣٥]

(١) في (س): «بي» بدل «لي»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) البخاري (٢٧٥)، الغسل، باب: من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة...

(٣) في (ب): «قال» بدل «زعم»، وما أثبتناه من (س).

(٤) مسلم (٢٣٧٩)، الفضائل، باب: من فضائل زكريا ﷺ.

(٥) «وأمه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) «حدثه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٧) مسلم (٢٣٦٦)، الفضائل، باب: فضل عيسى ﷺ.

(٨) البخاري (٤٢٧٤)، التفسير، باب: وإني أعوذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم.

ذَكَرُ وَصَفِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ حَيْثُ أَرَى ﷺ إِيَّاهُ

الخبر ٣٠٨٩ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«رَأَيْتُنِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْ مِنْ أَدَمَ^(١) الرِّجَالِ، لَهُ لِمَّةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْ مِنَ اللَّمَمِ، قَدْ رَجَّلَهَا، فَهِيَ تَقْطُرُ مَاءً، مُتَكِنًا عَلَى رَجُلَيْنِ أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ. ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعْدٍ، قَطَطٍ، أَغْوَرَ الْعَيْنِ الْيَمِينِ، كَانَ عَيْنُهُ عِنَبَةً طَافِيَةً، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: الْمَسِيحُ^(٢) الدَّجَالُ^(٣)» [٦٢٣١]

ذَكَرُ الْمُدَّةِ الَّتِي بَقِيَتْ فِيهَا أُمَّةُ عِيسَى عَلَى هَدْيِهِ ﷺ^(٤)

الخبر ٣٠٩٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْهَيْثَمِ^(٥) بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ الْوَضِيِّ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ نَصْرِ^(٦) بْنِ^(٧) عُلْقَمَةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ قَبَضَ اللَّهُ دَاوُدَ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ؛ فَمَا فُتِنُوا وَلَا بَدَّلُوا. وَلَقَدْ مَكَثَ أَصْحَابُ الْمَسِيحِ عَلَى سُنَّتِهِ وَهَدْيِهِ مِئَتِي سَنَةً^(٨)» [٦٢٣٦]

ذَكَرُ الْخَبَرَ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ الْمَرْءَ إِذَا حَلَفَ لَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ يَنْبَغِي^(٩) أَنْ يُصَدِّقَهُ عَلَى يَمِينِهِ وَإِنْ عَلِمَ مِنْهُ ضِدُّهُ

الخبر ٣٠٩١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا

(١) «أدم» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٢) في (س): «هذا المسيح» بدل «المسيح»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) البخاري (٥٥٦٢)، اللباس، باب: الجعد.

(٤) «وسلم» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٥) في (ب): «القاسم» بدل «الهيثم»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان ٥١٠ (٢٠٩٠).

(٦) في موارد الظمان: «نصر» بدل «نصر»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) في (ب): «عن» بدل «بن»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٨) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٤٨ (٢٥٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢١٨٢.

(٩) «ينبغي» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَجُلًا سَرَقَ. فَقَالَ عِيسَى: أَسْرَقْتَ؟ قَالَ: كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ! فَقَالَ عِيسَى: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتُ عَيْنِي»^(١).

[٤٣٣٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَوْلَادُ عَلَاتٍ

الخبر ٣٠٩٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ^(٢) بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ». قَالُوا: وَكَيْفَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عَلَاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ»^(٣).

[٦١٩٤]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «وَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ»، أَرَادَ بِهِ بَيِّنَهُ وَبَيَّنَ عِيسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ

الخبر ٣٠٩٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بَحْرَانُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ^(٤) أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو^(٥) دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ^(٦)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٧): «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى؛ الْأَنْبِيَاءُ أَبْنَاءُ عَلَاتٍ، وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِيسَى نَبِيٌّ»^(٨).

[٦١٩٥]

- (١) البخاري (٣٢٦٠)، الأنبياء، باب: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾.
- (٢) في (ب): «هشام» بدل «همام»، وما أثبتناه من (س).
- (٣) البخاري (٣٢٥٩)، الأنبياء، باب: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾.
- (٤) في (س): «عن» بدل «بن»، وما أثبتناه من (س).
- (٥) «أبو» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).
- (٦) في (ب): «الحضرمي» بدل «الحفري»، وما أثبتناه من (س).
- (٧) في (ب): «النبي» بدل «رسول الله»، وما أثبتناه من (س).
- (٨) مسلم (٢٣٦٥)، الفضائل، باب: فضائل عيسى عليه السلام.

ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ بِالْقَصْرِ الْمَبْنِيِّ

٣٠٩٤ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي [س/١٥٢ب] أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ؛ الْأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عَلَاتٍ، وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ»^(١). قَالَ: فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ قَصْرِ أَحْسَنَ بُنْيَانُهُ وَتُرِكَ مِنْهُ مَوْضِعُ لَبْنَةٍ. فَطَافَ بِهِ نُظَّارٌ، فَتَعَجَّبُوا مِنْ حُسْنِ بُنْيَانِهِ إِلَّا مَوْضِعَ تِلْكَ اللَّبْنَةِ؛ لَا يَعِيبُونَ غَيْرَهَا، فَكُنْتُ أَنَا»^(٢) مَوْضِعَ تِلْكَ اللَّبْنَةِ، خُتِمَ بِي الرُّسْلُ»^(٣). [٦٤٠٦]



(١) مسلم (٢٣٦٥)، الفضائل، باب: فضائل عيسى عليه السلام.

(٢) «وترك منه موضع لبنة فطاف به نظار فتعجبوا من حسن بنيانه إلا موضع تلك اللبنة لا يعيبون غيرها فكننت أنا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) البخاري (٣٣٤٢)، المناقب، باب: ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ.



النوع الخامس

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنْ فُصُولِ أَنْبِيَاءَ كَانُوا قَبْلَهُ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ أَسْمَائِهِمْ.

٣٠٩٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهَرٍ^(٢)، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:
كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «حَكَى نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ حَتَّى أَدَمَوْا وَجْهَهُ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»^(٣).

[٦٥٧٦]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّهُ مَا صَدَّقَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَحَدٌ مَا صَدَّقَ الْمُصْطَفَى ﷺ

٣٠٩٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا صَدَّقَ نَبِيٌّ مَا صَدَّقْتُ؛ إِنَّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُ مِنْ أُمَّتِهِ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ»^(٤).

[٦٢٤٣]

ذَكَرُ الْمَوْضِعِ الَّذِي سُرَّ فِيهِ جُمْلَةٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بِالْحِجَازِ

٣٠٩٧ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنَا^(٥) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ^(٦) حَلْحَلَةَ الدَّيْلِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ:

عَدَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَنَا نَازِلٌ تَحْتَ سَرْحَةٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ. فَقَالَ: مَا

- (١) في (ب): «الزهري» بدل «الزبيري»، وما أثبتناه من (س).
- (٢) في (ب): «شهر» بدل «مسهر»، وما أثبتناه من (س).
- (٣) البخاري (٣٢٩٠)، الأنبياء، باب: ﴿أَمْرٌ حَسِبْتُ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾.
- (٤) مسلم (١٩٦)، الإيمان، باب: قول النبي ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ»...
- (٥) في موارد الظمان ٢٥٤ (١٠٢٩): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٦) في (ب): «عن» بدل «بن»، وما أثبتناه من (س).

أَنْزَلَكَ تَحْتَ هَذِهِ السَّرْحَةِ؟ فَقُلْتُ: أَرَدْتُ ظِلَّهَا. فَقَالَ: هَلْ غَيْرُ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: لا، مَا أَنْزَلَنِي غَيْرُ ذَلِكَ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَخْشَبَيْنِ مِنْ مَنَى، وَنَفَخَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَإِنَّ هُنَاكَ وَادِيًا يُقَالُ لَهُ: السَّرُّ، سُرٌّ تَحْتَهَا»^(١) سَبْعُونَ نَبِيًّا^(٢).

[٦٢٤٤]

ذِكْرُ إِنْذَارِ الْأَنْبِيَاءِ أَمَمَهُمُ الدَّجَالُ نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَتِهِ

٣٠٩٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَاضِرُ بْنُ الْمَوَرِّعِ^(٣)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ؛ وَإِنِّي سَابِّئُ لَكُمْ شَيْئًا تَعْلَمُونَ أَنَّهُ كَذَلِكَ»^(٤): إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ: كَافِرٌ، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ [س/١٥٣] وَغَيْرِ كَاتِبٍ^(٥).

[٦٧٨٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ تَكُنْ تَأْنِفُ مِنَ الْعَمَلِ ضِدَّ قَوْلٍ مِنْ كَرِهَ الْكَسْبَ وَحَظَرَهُ

٣٠٩٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَجْتَنِي الْكَبَاثَ. فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ! فَإِنَّهُ أَطْيَبُ». فَقُلْنَا: وَكُنْتَ تَرَعَى الْغَنَمَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ رَعَاهَا»^(٦).

[٥١٤٣]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا قَالَ ﷺ لِلْكَبَاثِ الْأَسْوَدِ: «إِنَّهُ أَطْيَبُ» مِنْ غَيْرِهِ

٣١٠٠ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ،

(١) في موارد الظمان: «فإن هناك سرحة سر تحتها» بدل «سر تحتها»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٢) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ٧١ (١٢٢)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٢٧٠١.

(٣) «بن المورع» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان ٤٦٧ (١٨٩٦).

(٤) «كذلك» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢٣٤/٢ (١٥٩١)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ١٩٦٩.

(٦) البخاري (٥١٣٨)، الأطعمة، باب: الكبات وهو ثمر الأراك.

أَخْبَرَنَا ^(١) يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَجْتَنِي الْكَبَاثَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُ، وَإِنِّي كُنْتُ أَكُلُهُ زَمَنَ كُنْتُ أَرْعَى». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكُنْتَ تَرْعَى؟ قَالَ ^(٢): «وَهَلْ بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا وَهُوَ رَاعٍ» ^(٣). [٥١٤٤]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ أَنْ يُعَذَّبَ مَخْلُوقٌ بِعَذَابِ اللَّهِ

الخبر ٣١٠١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

«أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ، فَأُحْرِقَتْ؛ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ» ^(٤). [٥٦١٤]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ لَا حَرَجَ عَلَى قَاتِلِ النَّمْلَةِ إِذَا قَرَصَتْهُ

الخبر ٣١٠٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ:

نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَقَالَ تَحْتَهَا، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِبَيْتَيْهِنِ فَتُحْرَقَ عَلَى مَنْ فِيهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: هَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةً.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي عَقِبِهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَ: وَقَالَ الْأَشْعَثُ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، وَزَادَ: «فَإِنَّهُنَّ يُسَبِّحْنَ» ^(٥). [٥٦٤٧]

(١) في (س): «عن» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) في (ب): «فقال» بدل «قال»، وما أثبتناه من (س).

(٣) البخاري (٥١٣٨)، الأطعمة، باب: الكباث وهو ثمر الأراك.

(٤) البخاري (٢٨٥٦)، الجهاد، باب: إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق؟

(٥) مسلم (٢٢٤١)، السلام، باب: النهي عن قتل النمل.

ذِكْرُ تَحْلِيلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْغَنَائِمَ لِأُمَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ

﴿الخبْر﴾ ٣١٠٣ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ غَزَا بِأَصْحَابِهِ، فَقَالَ: لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ بَنَى دَارًا لَمْ يَسْكُنْهَا، أَوْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لَمْ يَدْخُلْ بِهَا، أَوْ لَهُ حَاجَةٌ فِي الرُّجُوعِ». قَالَ: «فَلَقِيَ الْعَدُوَّ عِنْدَ غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّهَا مَأْمُورَةٌ وَإِنِّي مَأْمُورٌ فَاحْبِسْهَا عَلَيَّ حَتَّى تَقْضِيَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، فَحَبَسَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَفَتَحَ اللَّهُ لَهُ. فَجَمَعُوا الْغَنَائِمَ فَلَمْ تَأْكُلْهَا النَّارُ؛ وَكَانُوا إِذَا غَنِمُوا غَنِيمَةً بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ فَأَكَلَتْهَا. فَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا، فَلْيَأْتِنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ فَلْيُبَايِعُنِي! فَاتَوْهُ فَبَايَعُوهُ فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ مِنْهُمْ بِيَدِهِ، فَقَالَ: إِنَّكُمَْا غَلَلْتُمَا! فَقَالَا: أَجَلْ، صُورَةٌ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنْ [س/١٥٣] ذَهَبٍ، فَجَاءَا بِهَا، فَأَلْقَيَاهَا فِي الْغَنَائِمِ، فَبَعَثَ اللَّهُ النَّارَ فَأَكَلَتْهَا». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَطْعَمَنَا الْغَنَائِمَ رَحْمَةً رَحِمَنَا بِهَا، وَتَخَفِيفًا خَفَّفَهُ عَنَّا لِمَا عَلِمَ مِنْ ضَعْفِنَا».

□ قال أبو حاتم: سَمِعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيُّ مِنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ بِمَكَّةَ ^(١). [٤٨٠٧]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْغَنَائِمَ لَمْ تَحِلَّ لِأُمَّةٍ مِنَ الْأُمَمِ خِلاَ هَذِهِ الْأُمَّةِ

﴿الخبْر﴾ ٣١٠٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَقَالَ ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ قَدْ نَكَحَ امْرَأَةً وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا، وَلَا رَفَعَ بِنَاءً وَلَمْ ^(٣) يَرْفَعْ سَقْفَهَا، وَلَا اشْتَرَى غَنَمًا وَهُوَ يَنْتَظِرُ وَلَادَهَا، فَغَزَا، فَدَنَا إِلَى الدَّيْرِ حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ أَوْ قَرُبَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ، وَأَنَا مَأْمُورٌ: اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيَّ شَيْئًا!»

(١) البخاري (٢٩٥٦)، الخمس، باب: قول النبي ﷺ: «أحلت لكم الغنائم».

(٢) في (ب): «قال» بدل «وقال»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (س): «ولما لم» بدل «ولم»، وما أثبتناه من (ب).

فَحُبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ. فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ لِتَأْكُلَهُ فَأَبَتْ النَّارُ أَنْ تَطْعَمَهُ. فَقَالَ: فِيكُمْ غُلُولٌ، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ! فَبَايَعَهُ فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ. فَقَالَ: إِنَّ^(١) فِيكُمْ الْغُلُولَ، فَلْتُبَايِعْنِي قَبِيلَتَكَ! فَبَايَعَتْهُ قَبِيلَتُهُ، فَلَصِقَتْ بِيَدِهِ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ. فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ! فَأَخْرَجُوا مِثْلَ رَأْسِ الْبَقَرَةِ مِنْ ذَهَبٍ، فَوَضَعُوهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ بِالصَّعِيدِ. فَأَقْبَلَتِ النَّارُ، فَأَكَلَتْهُ. فَلَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلَنَا، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ رَأَى ضَعْفَنَا، فَطَيَّبَهَا لَنَا^(٢).

[٤٨٠٨]

ذَكَرَ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الدُّعَاءَ بِمَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ يُبْطِلُ صَلَاةَ الدَّاعِي فِيهَا

الْحَبَرُ ٣١٠٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ، قَالَ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى^(٣) هَمَسَ شَيْئًا لَا نَفْهَمُهُ، فَقَالَ: «أَفْطِنْتُمْ لِي؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «إِنِّي ذَكَرْتُ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أُعْطِيَ جُنُودًا مِنْ قَوْمِهِ، فَقَالَ: مَنْ يَقُومُ لَهُؤُلَاءِ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ اخْتَرِ لِقَوْمِكَ إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، أَوْ الْجُوعَ، أَوْ الْمَوْتَ. فَاسْتَشَارَ قَوْمَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالُوا: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ، نَكِلُ ذَلِكَ إِلَيْكَ، خِرْ لَنَا. فَقَامَ إِلَى صَلَاتِهِ، وَكَانُوا إِذَا^(٤) فَرَعُوا فَرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ. فَقَالَ: أَيُّ رَبٍّ، أَمَّا عَدُوُّهُمْ مِنْ غَيْرِهِمْ وَالْجُوعُ، فَلَا، وَلَكِنَّ الْمَوْتَ. فَسَلَّطَ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَمَاتَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا. فَهَمْسِي الَّذِي تَرَوْنَ أَنْ أَقُولَ: اللَّهُمَّ بِكَ أَقَاتِلْ، وَبِكَ أَصَاوِلْ؛ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ^(٥).

(١) «إن» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٢) البخاري (٢٩٥٦)، الخمس، باب: قول النبي ﷺ: «أحلت لكم الغنائم».

(٣) «إذا صلى» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) في (ب): «إلا» بدل «إذا»، وما أثبتناه من (س).

(٥) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٣/٤٠٤ (١٩٧٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٠٦١.

□ قال أبو حاتم: مات صُهَيْبُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ فِي رَجَبٍ، فِي خِلَافَةِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَوُلِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى لِسِتَيْنِ مَضَتَا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [١٩٧٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ كَانُوا لَهُمْ حَوَارِيُّونَ يَهْدُونَ بِهِدْيِهِمْ مِنْ^(١) بَعْدِهِمْ

الخبر ٣١٠٦ - أَخْبَرَنَا عُمَرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَتَّابٍ^(٢) الْأَعِينُ^(٣)، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ^(٤)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ فَضِيلٍ الْخَطْمِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٥) قَالَ:

«مَا كَانَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا كَانَ^(٦) لَهُ حَوَارِيُّونَ يَهْدُونَ بِهِدْيِهِ، وَيَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِهِ. ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِمْ أَقْوَامٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا يُنْكِرُونَ^(٧). فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ؛ لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ^(٨) خَرْدَلٍ»^(٩). [٦١٩٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ مَعْلُومَتَانِ

الخبر ٣١٠٧ - أَخْبَرَنَا^(١٠) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا^(١١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

- (١) «من» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).
- (٢) هكذا في (س) و(ب)، وفي الثقات للمؤلف: «محمد بن أبي عتاب» وهو الصواب؛ انظر: الثقات ٩٥/٩ (١٥٣٧٧).
- (٣) في (ب): «الأغر» بدل «الأعين»، وما أثبتناه من (س).
- (٤) في (ب): «ابن إبراهيم» بدل «ابن أبي مريم»، وما أثبتناه من (س).
- (٥) «عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).
- (٦) «كان» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).
- (٧) في (س): «تنكرون» بدل «ينكرون»، وما أثبتناه من (ب).
- (٨) «من» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).
- (٩) مسلم (٥٠)، الإيمان، باب: كون النهي عن المنكر من الإيمان.
- (١٠) في موارد الظمان ٥١٥ (٢١٠٢): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (١١) في موارد الظمان: «قال حدثنا» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا؛ فَمَنْ وَفِيَ شَرَّهَا^(١) فَقَدْ وَفِيَ^(٢)».

[٦١٩١]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ حُكْمَ الْخُلَفَاءِ فِي الْبِطَانَتَيْنِ الَّتَيْنِ وَصَفْنَاهُمَا حُكْمُ الْأَنْبِيَاءِ سَوَاءٌ

الْخَبَرُ ٣١٠٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ؛ وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ^(٣)».

[٦١٩٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ كَانَتْ لَهُ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ فِي أُمَّتِهِ كَانَ يَدْعُو بِهَا

الْخَبَرُ ٣١٠٩ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجَمَحِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً دَعَاَهَا فِي أُمَّتِهِ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي^(٤)».

[٦١٩٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ أَبْطَلَ شَفَاعَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأُمَّتِهِ فِي الْقِيَامَةِ وَزَعَمَ^(٥) أَنَّ الشَّفَاعَةَ هُوَ اسْتِغْفَارُهُ لِأُمَّتِهِ فِي الدُّنْيَا

الْخَبَرُ ٣١١٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُوسَى عَبْدَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا

(١) في (ب) و(س): «شرهما» بدل «شرها»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٠٧/٢ (١٧٦١)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٦٤١، ٢٢٧٠.

(٣) البخاري (٦٧٧٣)، الأحكام، باب: بطانة الإمام وأهل مشورته.

(٤) مسلم (٢٠٠)، الإيمان، باب: اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأُمَّته.

(٥) في (ب): «زعم» بدل «وزعم»، وما أثبتناه من (س).

أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا»^(١) فِي أُمَّتِهِ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

[٦٤٦٩]



(١) في (ب): «دعاها» بدل «دعا بها»، وما أثبتناه من (س).

(٢) مسلم (٢٠٠)، الإيمان، باب: اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأُمَّته.



النَّوعُ السَّادِسُ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَمَمِ السَّالِفَةِ.

الخبر ٣١١١ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى^(١)، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ^(٢)، عَنْ قَتَادَةَ بْنِ^(٣) دِعَامَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، [س/١٥٤] أَنَّهُ قَالَ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا الْيَوْمَ وَاللَّيْلَةَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَا يَقُومُ إِلَّا لِحَاجَةٍ^(٤).

مَا رَوَاهُ بَصْرِيُّ عَنْ قَتَادَةَ. [٦٢٥٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ

الخبر ٣١١٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بِبَيْرُوتَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ فُرَاتِ الْقَرَّازِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ؛ كُلَّمَا مَاتَ نَبِيٌّ، قَامَ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ». قَالُوا: فَمَا يَكُونُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: «أُمَرَاءُ وَيَكْثُرُونَ». قَالُوا: مَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَوْفُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَلِأَوَّلٍ، وَأَدُّوا إِلَيْهِمُ الَّذِي لَهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَنِ الَّذِي لَكُمْ»^(٥). [٦٢٤٩]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا كَانَ بَيْنَ آدَمَ وَنُوحٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا مِنَ الْقُرُونِ

الخبر ٣١١٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ

(١) «بن يحيى» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٢) في (س): «سعيد بن هلال» بدل «سعيد بن أبي هلال»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) في (ب): «عن» بدل «بن»، وما أثبتناه من (س).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/١٣٣ (٩٤)؛ وللتفصيل انظر: التعليق على الإحسان للألباني، ٧٨/٩ (٦٢٢٢).

(٥) البخاري (٣٢٦٨)، الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل.

زَنْجَوِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ أَخِيهِ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَامٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ:

أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْبِئِي كَأَن آدَمُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، مُكَلَّمٌ». قَالَ^(١): فَكَمْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نُوحٍ؟ قَالَ: «عَشْرَةُ قُرُونٍ». أَبُو تَوْبَةَ، اسْمُهُ: الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ^(٢).

[٦١٩٠]

ذَكَرُوا الْإِخْبَارَ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ سَفَكَ^(٣) بَنُو إِسْرَائِيلَ دِمَاءَهُمْ وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ

٣١١٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ^(٤) مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ:

«إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ هُوَ الظُّلُمَاتُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ وَالْمُتَفَحِّشَ؛ وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ قَدْ^(٥) دَعَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَسَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ»^(٦).

[٦٢٤٨]

ذَكَرُوا رَجَاءَ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِمَنْ نَحَى الْأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ

٣١١٥ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ»^(٧).

[٥٣٧]

(١) «نعم مكلم قال فكم» مكرر في (س).

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/٢٩٩ (١٧٤٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٦٦٨.

(٣) في (ب): «سفكت» بدل «سفك»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «عن» بدل «بن»، وما أثبتناه من (س).

(٥) «قد» سقطت من موارد الظمان ٣٧٧ (١٥٦٦)، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/٨٣ (١٢٩٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٨٥٨.

(٧) البخاري (٢٣٤٠)، المظالم، باب: من أخذ الغصن وما يؤدي الناس في الطريق فرمى به.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي نَحَى غُصْنَ الشَّوْكِ عَنِ الطَّرِيقِ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا غَيْرَهُ

الخبر ٣١١٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ الْكُتَّانِيُّ بِالْأُبُلَّةِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ إِلَّا غُصْنُ شَوْكِ، كَانَ عَلَى الطَّرِيقِ يُؤْذِي^(١) النَّاسَ، فَعَزَلَهُ، فَغُفِرَ لَهُ»^(٢). [٥٣٨]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ مَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ لِذَلِكَ الْفِعْلِ

الخبر ٣١١٧ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ دَرَّاجًا أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، [س/١٥٥] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«غُفِرَ لِرَجُلٍ، أَخَذَ غُصْنَ شَوْكِ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، ذَنْبُهُ؛ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ»^(٣). [٥٣٩]

ذَكَرُ رَجَاءِ تَجَاوُزِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَمَّنْ تَجَاوَزَ عَنِ الْمُعْسِرِ

الخبر ٣١١٨ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا أَعْسَرَ الْمُعْسِرُ، قَالَ لِفَتَاهُ: تَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا؛ فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ»^(٤). [٥٠٤٦]

(١) في (ب): «كان يؤذي» بدل «يؤذي»، وما أثبتناه من (س).

(٢) مسلم (١٩١٤)، البر والصلة، باب: فضل إزالة الأذى عن الطريق.

(٣) مسلم (١٩١٤)، البر والصلة، باب: فضل إزالة الأذى عن الطريق.

(٤) مسلم (١٥٦٢)، المساقاة، باب: فضل إنظار المعسر.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَمْ تَوْجَدْ لَهُ حَسَنَةً

خَلَا تَجَاوُزَهُ عَنِ الْمُعْسِرِينَ

٣١١٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا مُوسِرًا؛ فَكَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ، فَيَقُولُ لِغُلَامِهِ: تَجَاوَزْ عَنِ الْمُعْسِرِ! فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِمَلَائِكَتِهِ: نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ، تَجَاوَزُوا عَنْهُ»^(١). [٥٠٤٧]

ذَكَرُ الزَّجَرِ عَنْ إِعْجَابِ الْمَرْءِ بِمَا أُوتِيَ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ

وَتَبَخَّثَرَهُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا

٣١٢٠ - أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ الْعَطَّارُ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ:

أَنَّ فَتًى مِنْ قُرَيْشٍ أَتَى أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنَّكَ تُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَلْ سَمِعْتَهُ يَقُولُ فِي حُلَّتِي هَذِهِ؟ فَقَالَ: لَوْلَا مَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَيَّ فِي الْكِتَابِ مَا حَدَّثْتُكُمْ بِشَيْءٍ؛ سَمِعْتُهُ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَتَبَخَّثَرُ؛ إِذْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ وَبُرْدَاهُ، فَخَسَفَ اللَّهُ^(٢) بِهِ الْأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٣). [٥٦٨٤]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ أَبْطَلَ وُجُودَ الْمُعْجَزَاتِ

فِي الْأَوْلِيَاءِ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ

٣١٢١ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

(١) مسلم (١٥٦١)، المساقاة، باب: فضل إنظار المعسر.

(٢) «الله» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٣) البخاري (٥٤٥٢)، اللباس، باب: من جر ثوبه من الخيلاء.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ^(١) بَقْرَةً، فَأَرَادَ أَنْ يَرْكَبَهَا، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِيُحْرَثَ عَلَيْنَا». فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقَالَ ﷺ: «آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». وَمَا هُمَا ثُمَّ. قَالَ: «وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمٍ لَهُ، فَأَخَذَ الذُّبَّ الشَّاةَ، فَتَبِعَهُ الرَّاعِي، فَلَفَظَهَا، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ لَكَ يَوْمَ السَّبَاعِ حَيْثُ لَا يَكُونُ لَهَا رَاعِي^(٢) غَيْرِي». فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقَالَ ﷺ: «آمَنْتُ بِهِ أَنَا^(٣) وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». وَمَا هُمَا ثُمَّ^(٤). [٦٤٨٥]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

الخبر ٣١٢٢ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي [س/١٥٥] هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقْرَةٍ، الْتَفَتَ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحِرَاثَةِ». قَالَ: «آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». وَأَخَذَ الذُّبَّ شَاةً، فَتَبِعَهَا الرَّاعِي، فَقَالَ الذُّبُّ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ يَوْمٌ لَا رَاعِي لَهَا غَيْرِي». فَقَالَ ﷺ: «آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَمَا هُمَا يَوْمَئِذٍ فِي الْقَوْمِ^(٦). [٦٤٨٦]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ خَوْفَ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا

إِذَا غَلَبَ عَلَى الْمَرْءِ قَدْ يُرْجَى لَهُ النَّجَاةُ فِي الْقِيَامَةِ بِهِ^(٧)

الخبر ٣١٢٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ وَرْدَانَ، حَدَّثَنَا

(١) في (ب): «يسرق» بدل «يسوق»، وما أثبتناه من (س).

(٢) هكذا في (ب) و(س).

(٣) «أنا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) مسلم (٢٣٨٨)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق ﷺ.

(٥) في (ب): «عن» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (س).

(٦) البخاري (٢١٩٩)، المزارعة، باب: استعمال البقر للحراثة.

(٧) «به» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ رَجُلٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لَمْ يَبْتَئِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا قَطُّ. قَالَ لِبَنِيهِ عِنْدَ الْمَوْتِ: يَا بَنِيَّ، أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ. قَالَ: فَإِذَا أَنَا مِتُّ، فَاحْرِقُونِي وَاسْحَقُونِي، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ^(١) رِيحٌ عَاصِفٍ فَذُرُونِي!» قَالَ: «فَمَاتَ، فَفَعِلَ بِهِ ذَلِكَ. فَقَالَ اللَّهُ^(٢) لَهُ: كُنْ! فَكَانَ كَأَسْرَعَ مِنْ طَرْفَةِ الْعَيْنِ. فَقَالَ^(٣) اللَّهُ: يَا عَبْدِي، مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: مَخَافَتُكَ أَيُّ رَبِّ». قَالَ: «فَمَا تَلَاَفَاهُ أَنْ غُفِرَ لَهُ».

قَالَ الْمُعْتَمِرُ: قَالَ أَبِي: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، فَقَالَ^(٤): هَكَذَا حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، وَزَادَ فِيهِ: «وَذُرُونِي فِي الْبَحْرِ!»^(٥). [٦٥٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ يَنْبِشُ الْقُبُورَ فِي الدُّنْيَا

٢١٢٤ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«تُوفِّيَ رَجُلٌ كَانَ نَبَّاشًا، فَقَالَ لَوْلَدِهِ: احْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي فَذُرُونِي فِي الرِّيحِ! فَسُئِلَ: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ. قَالَ: فَغَفَرَ لَهُ»^(٦). [٦٥١]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْحَسَنَةَ الْوَاحِدَةَ قَدْ يُرْجَى بِهَا لِلْمَرْءِ مَحْوُ جُنَايَاتٍ سَلَفَتْ مِنْهُ

٢١٢٥ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غَالِبُ بْنُ وَزِيرِ الْغَزِيِّ^(٧)، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ:

(١) في (ب): «في يوم» بدل «يوم»، وما أثبتناه من (س).

(٢) «الله» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) في (س): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) في (ب): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (س).

(٥) البخاري (٦١١٦)، الرقاق، باب: الخوف من الله.

(٦) البخاري (٣٢٦٦)، الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل.

(٧) «الغزي» سقطت من موارد الظمان ٢٠٩ (٨٢٠)، وأثبتناها من (س) و(ب).

حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ^(١) قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَبَّدَ عَابِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَعَبَدَ اللَّهَ فِي صَوْمَعَتِهِ سِتِّينَ عَامًا. فَأَمْطَرَتِ الْأَرْضُ، فَاخْضَرَّتْ. فَأَشْرَفَ الرَّاهِبُ مِنْ صَوْمَعَتِهِ، فَقَالَ: لَوْ نَزَلْتُ فَذَكَرْتُ اللَّهَ، لَأَزْدَدْتُ^(٢) خَيْرًا. فَنَزَلَ وَمَعَهُ رَغِيفٌ أَوْ رَغِيفَانِ. فَبَيْنَمَا هُوَ فِي الْأَرْضِ، لَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ، فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهَا وَتُكَلِّمُهُ حَتَّى غَشِيَهَا، ثُمَّ أَغْمِيَ عَلَيْهِ. فَنَزَلَ الْغَدِيرَ يَسْتَحِمُّ. فَجَاءَهُ^(٣) سَائِلٌ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَأْخُذَ الرَّغِيفَيْنِ، أَوِ الرَّغِيفَ، ثُمَّ مَاتَ، فَوُزِنَتْ عِبَادَةُ سِتِّينَ سَنَةً بِتِلْكَ الزَّيْنَةِ، فَرَجَحَتْ الزَّيْنَةُ بِحَسَنَاتِهِ، ثُمَّ وُضِعَ الرَّغِيفُ أَوِ الرَّغِيفَانِ مَعَ حَسَنَاتِهِ، فَرَجَحَتْ حَسَنَاتُهُ فُغْفِرَ لَهُ»^(٤).

□ قَالَ [س/١١٥٦] (أَبُو حَاتِمٍ): سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ غَالِبُ بْنُ وَزِيرٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ الْمَقْدِسِ. وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ بِالْعِرَاقِ؛ وَهَذَا مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ فَلَسْطِينَ عَنْ وَكِيعٍ. [٣٧٨]

ذِكْرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الثَّبَاتِ عَلَى الدِّينِ عِنْدَ تَوَاتُرِ الْبَلَايَا عَلَيْهِ

الْخَبَرُ ٢١٢٦ - أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صُلَيْحٍ بِوَاسِطِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ السُّكْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا^(٥) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ مَرَّ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ. فَقَالَ: «يَا جَبْرِيلُ، مَا هَذِهِ الرِّيحُ؟ قَالَ: هَذِهِ رِيحُ مَا شِطَّةِ بِنْتِ فِرْعَوْنَ وَأَوْلَادِهَا بَيْنَمَا هِيَ تَمْشُطُ بِنْتُ فِرْعَوْنَ إِذْ سَقَطَ الْمِدْرَى مِنْ يَدِهَا. فَقَالَتْ: بِسْمِ اللَّهِ. فَقَالَتْ بِنْتُ فِرْعَوْنَ: أَبِي؟ قَالَتْ: بَلْ رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ. قَالَتْ: وَإِنَّ لَكَ رَبًّا غَيْرَ أَبِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، اللَّهُ. قَالَتْ: فَأَخْبِرْ بِذَلِكَ أَبِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَأَخْبَرَتْهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: أَلَيْكَ رَبٌّ غَيْرِي؟

(١) «عن أبي ذر» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٢) في موارد الظمان: «فازددت» بدل «لازددت»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في موارد الظمان: «فجاء» بدل «فجاءه»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ٥٦ (٩٢)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٦٨٧٥.

(٥) في موارد الظمان ٤٠ (٣٧): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

قَالَتْ: نَعَمْ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ. فَأَمَرَ بِنُقْرَةٍ مِنْ نُحَاسٍ، فَأَحْمَيْتُ. فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَجَعَلَ يُلْقِي وَلَدَهَا وَاحِدًا وَاحِدًا حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى وَلَدٍ لَهَا^(١) رَضِيعٌ، فَقَالَ: يَا أُمَّتَاهُ، اثْبُتِي، فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ^(٢). [٢٩٠٣]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ^(٣) مَا ذَكَرْنَاهُ

٣١٢٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي بِرَائِحَةٍ طَيِّبَةٍ. فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ مَاشِطَةُ ابْنَةٍ^(٤) فِرْعَوْنَ كَانَتْ تَمْشُطُهَا، فَوَقَعَ الْمُشْطُ مِنْ يَدِهَا، فَقَالَتْ: بِسْمِ اللَّهِ. فَقَالَتْ ابْنَةُ^(٥) فِرْعَوْنَ: أَبِي؟ قَالَتْ^(٦): رَبِّي وَرَبُّكَ وَرَبُّ أَبِيكَ. قَالَتْ: أَقُولُ لَهُ؟ قَالَتْ: قُولِي! فَقَالَتْ: فَقَالَ لَهَا: أَلَيْكَ مِنْ رَبِّ غَيْرِي؟ قَالَتْ: رَبِّي وَرَبُّكَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ. قَالَ^(٧): فَأَحْمَى لَهَا نُقْرَةً مِنْ نُحَاسٍ. وَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ^(٨) لِي إِلَيْكَ حَاجَةً. قَالَ: وَمَا حَاجَتُكَ؟ قَالَتْ: حَاجَتِي أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ عِظَامِي وَبَيْنَ عِظَامِ وَلَدِي. قَالَ: ذَلِكَ لَكَ لِمَا لَكَ عَلَيْنَا مِنَ الْحَقِّ. فَأَلْقَى وَلَدَهَا^(٩) فِي النُّقْرَةِ^(١٠) وَاحِدًا فَوَاحِدًا^(١١) وَكَانَ آخِرُهُمْ^(١٢) صَبِيٌّ، فَقَالَ: يَا أُمَّتَاهُ، اصْبِرِي^(١٣)، فَإِنَّكَ

(١) في (ب): «ولدها» بدل «ولد لها»، وما أثبتناه من (س).

(٢) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ٨ (٥)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٨٨٠، ٦٤٠٠.

(٣) في (س): «بمعنى» بدل «بصححة»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) في (ب) و(س): «بنت» بدل «ابنة»، وما أثبتناه من موارد الظمان ٣٩ (٣٦).

(٥) في (ب) و(س): «بنت» بدل «ابنة»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٦) في موارد الظمان: «فقالت» بدل «قالت»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) في (ب) و(س): «قالت» بدل «قال»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٨) «إن» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٩) في موارد الظمان: «فألقيها وولدها» بدل «فألقي ولدها»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(١٠) في موارد الظمان: «البقرة» بدل «النقرة»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(١١) في موارد الظمان: «واحدًا» بدل «فواحدًا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(١٢) في موارد الظمان: «لها» بدل «آخرهم»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(١٣) «اصبري» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س). وفي موارد الظمان: «فاصبري».

عَلَى الْحَقِّ»^(١).

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَرْبَعَةٌ تَكَلَّمُوا وَهُمْ صِغَارٌ: ابْنُ مَاشِطَةَ فِرْعَوْنَ، وَصَبِيُّ جُرَيْجٍ، وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ^(٢) عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٣)، وَالرَّابِعُ لَا أَحْفَظُهُ.

[٢٩٠٤]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ قَوْلَ الْمَرْءِ لِلْمَرْءِ^(٤):
لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، مِمَّا قَدْ يُخَافُ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةُ بِهِ

الْخَبَرُ ٣١٢٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ وَرْدَانَ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ، لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ! فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: قَدْ غَفَرْتُ [س/١٥٦ب] لِفُلَانٍ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ»^(٥).

[٥٧١١]

ذَكَرُ وَصَفِ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ مَا قَالَ

الْخَبَرُ ٣١٢٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا ضَمْضَمُ بْنُ جَوْسٍ، قَالَ:

دَخَلْتُ مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ، فَإِذَا أَنَا بِشَيْخٍ مُصَفَّرٍ رَأْسُهُ بَرَّاقٍ الشَّيَا مَعَهُ رَجُلٌ أَدْعَجُ جَمِيلُ الْوَجْهِ، شَابٌّ. فَقَالَ (الشَّيْخُ): يَا يَمَامِيُّ^(٦)، تَعَالَ، لَا تَقُولَنَّ لِرَجُلٍ أَبَدًا: لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ أَوْ^(٧) وَاللَّهِ لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَبَدًا. قُلْتُ: وَمَنْ أَنْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ. قُلْتُ: إِنَّ هَذِهِ لَكَلِمَةٌ يَقُولُهَا أَحَدُنَا لِبَعْضِ أَهْلِهِ أَوْ لِحَادِمِهِ إِذَا غَضِبَ عَلَيْهَا. قَالَ: فَلَا تَقُلْهَا، فَإِنِّي^(٨) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ٨ (٥)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٦٤٠٠.

(٢) «بن مريم» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب) وموارد الظمان.

(٣) «عليه السلام» سقطت من (ب) وموارد الظمان، وأثبتناها من (س).

(٤) «للمرء» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) مسلم (٢٦٢١)، البر والصلة والآداب، باب: النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى.

(٦) في (ب): «يماني» بدل «يمامي»، وما أثبتناه من (س).

(٧) «أو» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٨) في (ب): «إني» بدل «فإني»، وما أثبتناه من (س).

يَقُولُ: «كَانَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَوَاحِشَيْنِ. أَحَدُهُمَا مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ، وَالْآخَرُ مُذْنِبٌ. فَأَبْصَرَ الْمُجْتَهِدُ الْمُذْنِبَ عَلَى ذَنْبٍ، فَقَالَ لَهُ: أَقْصِرْ! فَقَالَ لَهُ: خَلَّنِي وَرَبِّي!» قَالَ: «وَكَانَ»^(١) يُعِيدُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: خَلَّنِي وَرَبِّي، حَتَّى وَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ فَاسْتَعْظَمَهُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ أَقْصِرْ! قَالَ: خَلَّنِي وَرَبِّي، أَبْعَثْتَ عَلَيَّ رَقِيبًا؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ^(٢) أَبَدًا، أَوْ قَالَ: «لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَبَدًا! فَبِعِثَ إِلَيْهِمَا مَلِكٌ فَقَبَضَ أَرْوَاحَهُمَا. فَاجْتَمَعَا عِنْدَهُ جَلَّ وَعَلَا. فَقَالَ رَبُّنَا لِلْمُجْتَهِدِ: أَكُنْتَ عَالِمًا أَمْ كُنْتَ قَادِرًا عَلَى مَا فِي يَدَيَّ، أَمْ تَحْظَرُ رَحْمَتِي عَلَى عَبْدِي؟ اذْهَبْ إِلَى الْجَنَّةِ، يُرِيدُ الْمُذْنِبُ، وَقَالَ لِلْآخَرِ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ». فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ^(٣) وَآخِرَتَهُ^(٤).

[٥٧١٢]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ قَدْ يَكُونُ مِنْ تَرْكِ الِاسْتِبْرَاءِ مِنَ الْبَوْلِ

٢١٣٠ - حَدَّثَنَا^(٥) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ، قَالَ:

خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي^(٦) يَدِهِ كَهَيْئَةِ الدَّرَقَةِ، فَوَضَعَهَا، ثُمَّ بَالَ إِلَيْهَا. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: انْظُرُوا إِلَيْهِ يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ! قَالَ: فَسَمِعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «وَيْحَكَ مَا عَلِمْتَ مَا أَصَابَ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ قَرَضُوا^(٧) بِالْمَقَارِيزِ، فَنَهَاَهُمْ فَعُذِبَ فِي قَبْرِهِ»^(٨).

[٣١٢٧]

(١) في (س): «فكان» بدل «وكان»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) «لك» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٣) في (ب): «دينه» بدل «دنياه»، وما أثبتناه من (س).

(٤) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٢١/٨ (٥٦٨٢).

(٥) في (س) وموارد الظمان ٦٤ (١٣٩): «أخبرنا» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب).

(٦) في موارد الظمان: «في» بدل «وفي»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) في موارد الظمان: «قرضوه» بدل «قرضوا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٨) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١٤١/١ (١١٩)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود

للألباني، ١٦.

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ قَدْ يَكُونُ أَيْضاً مِنَ النَّمِيمَةِ

﴿الخبَر﴾ ٣١٢١ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ. فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ». ثُمَّ قَالَ: «بَلَى، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَسْعَى بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَنْزِعُهُ مِنْ بَوْلِهِ». ثُمَّ أَخَذَ عُوداً، فَكَسَرَهُ بِاثْنَيْنِ، ثُمَّ غَرَزَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى قَبْرِ. ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا الْعَذَابُ مَا لَمْ يَبْسَا»^(١). [٣١٢٨]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا مِنَ الْأُمَمِ

﴿الخبَر﴾ ٣١٢٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

«إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ [س/١٥٧] وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ. لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أُحَدِّثْكُمْ بِهِ». فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ بْنُ قَيْسٍ السَّهْمِيُّ، فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ». فَرَجَعَ إِلَى أُمِّهِ، فَقَالَتْ لَهُ أُمُّهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ، إِنَّا كُنَّا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ وَأَعْمَالٍ قَبِيحَةٍ؟ فَقَالَ: مَا كُنْتُ لَأَدَّعَ حَتَّى أَعْرِفَ مَنْ كَانَ أَبِي مِنَ النَّاسِ. قَالَ: وَكَانَ فِيهِ دُعَابَةٌ^(٢). [٦٢٤٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَنَاهِي عَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ وَالْأَوَامِرَ فَرَضُ

عَلَى حَسَبِ الطَّاقَةِ عَلَى أُمَّتِهِ، لَا يَسْعُهُمُ التَّخَلُّفُ عَنْهَا

﴿الخبَر﴾ ٣١٢٣ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ وَسُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

(١) البخاري (١٣١٢)، الجنائز، باب: عذاب القبر من الغيبة والبول.

(٢) البخاري (٦٨٦١)، الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه.

«ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ؛ مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَاتُّوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ».

قَالَ ابْنُ عَجَلَانَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَانَ بْنَ صَالِحٍ، فَقَالَ لِي: مَا أَجُودَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ قَوْلُهُ: «فَاتُّوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(١).

[١٨]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْمُسِيءَ إِلَى ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ
قَدْ يَتَوَقَّعُ لَهُ دُخُولُ النَّارِ فِي الْقِيَامَةِ بِفِعْلِهِ ذَلِكَ

٣١٣٤ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ»^(٢).

[٥٦٢١]

ذَكَرُ وَصَفِ عَذَابِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ الَّتِي رَبَطَتِ الْهِرَّةَ حَتَّى مَاتَتْ

٣١٣٥ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ سَيْفٍ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْيَسَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ:

انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ وَقُمْنَا، فَصَلَّى ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا يُحَدِّثُنَا، فَقَالَ: «لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ شِئْتُ لَتَعَاطَيْتُ مِنْ قُطُوفِهَا؛ وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ، فَلَوْلَا أَنِّي دَفَعْتُهَا عَنْكُمْ، لَغَشِيَتْكُمْ. وَرَأَيْتُ فِيهَا ثَلَاثَةً يُعَذَّبُونَ: امْرَأَةٌ حِمِيرِيَّةٌ سَوْدَاءٌ طَوِيلَةٌ تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا أَوْثَقَتْهَا، فَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، وَلَمْ تُطْعِمْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَهِيَ إِذَا أَقْبَلْتُ تَنْهَشُهَا وَإِذَا أَدْبَرْتُ تَنْهَشُهَا. وَرَأَيْتُ أَخَا بَنِي دَعْدَعٍ صَاحِبَ السَّبْتَيْنِ يُدْفَعُ بِعَمُودَيْنِ فِي النَّارِ». وَالسَّبْتَيْنِ:

(١) مسلم (١٣٣٧)، الفضائل، باب: توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه.

(٢) مسلم (٢٦١٩)، التوبة، باب: سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه.

بَدَنْتَيْنِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَرَقَهُمَا . «وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْمِحْجَنِ مُتَكِنًا عَلَى مِحْجِنِهِ» ؛
وَكَانَ صَاحِبُ الْمِحْجَنِ يَسْرِقُ مَتَاعَ الْحَاجِّ بِمِحْجِنِهِ ؛ فَإِذَا خَفِيَ لَهُ ، ذَهَبَ بِهِ ، وَإِذَا
ظَهَرَ عَلَيْهِ ، قَالَ : إِنِّي لَمْ أُسْرِقْ ، إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمِحْجِنِي ^(١) . [٥٦٢٢]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْإِحْسَانَ إِلَى ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ قَدْ يُرْجَى بِهِ تَكْفِيرُ الْخَطَايَا فِي الْعُقْبَى

الخبر ٣١٣٦ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ الطَّائِيُّ بِمَنْبَجَ ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ
الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، [س/١٥٧ب] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

«بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَوَجَدَ بئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا ،
فَشَرِبَ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ ، يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ . فَقَالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ
بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ بِي . فَنَزَلَ الْبئْرَ ، فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً ، ثُمَّ
أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ حَتَّى رَقِيَ ، فَسَقَى الْكَلْبَ . فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ ، فَغَفَرَ لَهُ» . فَقَالُوا : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لِأَجْرًا ؟ فَقَالَ ﷺ : «فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ
أَجْرٌ» ^(٢) . [٥٤٤]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْكَبَائِرَ الْجَلِيلَةَ قَدْ تُغْفَرُ بِالنَّوَافِلِ الْقَلِيلَةِ

الخبر ٣١٣٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ، عَنْ
هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :
«إِنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ يُطِيفُ بِئْرٍ ، قَدْ أَدْلَعَ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ ،
فَنَزَعَتْ لَهُ ، فَسَقَتْهُ ، فَغَفَرَ لَهَا» ^(٣) . [٣٨٦]

(١) مسلم (٩٠٤) ، الكسوف ، باب : ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار .

(٢) البخاري (٥٦٦٣) ، الأدب ، باب : رحمة الناس والبهائم .

(٣) البخاري (٣١٤٣) ، بدء الخلق ، باب : إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه . . .

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لُزُومِ النَّدَمِ وَالتَّاسُفِ
عَلَى مَا فَرَطَ مِنْهُ رَجَاءَ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ذُنُوبَهُ بِهِ

٣١٣٨ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ. فَاتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ: هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا. فَقَتَلَهُ. وَجَعَلَ يَسْأَلُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: ائْتِ قَرْيَةَ كَذَا وَكَذَا! فَأَذْرِكُهُ الْمَوْتَ فَمَاتَ؛ فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ: أَنْ^(١) تَقْرَبِي، وَإِلَى هَذِهِ: أَنْ^(٢) تَبَاعَدِي! فَوُجِدَ أَقْرَبَ إِلَى هَذِهِ بِشِيرٍ فَغُفِرَ لَهُ»^(٣).

[٦١٥]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْقُبُورَ
لَا يَجُوزُ أَنْ تُتَّخَذَ مَسَاجِدَ أَوْ^(٤) تُصَوَّرَ فِيهَا الصُّوَرُ

٣١٣٩ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ:

لَمَّا كَانَ مَرَضُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا^(٥) بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ. وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ قَدْ أَتَتَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ، فَذَكَرْنَ كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا: مَارِيَّةُ، وَذَكَرْنَ مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِ فِيهَا. فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ؛ وَأَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى»^(٦).

[٣١٨١]

(١) «أَنْ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) «أَنْ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) البخاري (٣٢٨٣)، الأنبياء، باب: «أَمْرٌ حَسِبْتُ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ...»

(٤) في (ب): «و» بدل «أو»، وما أثبتناه من (س).

(٥) في (ب): «رأياها» بدل «رأينها»، وما أثبتناه من (س).

(٦) البخاري (١٢٧٦)، الجنائز، باب: بناء المسجد على القبر.

ذَكَرُ لَعْنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ اتَّخَذَ قُبُورَ الْأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ

الخبر ٣١٤٠ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(١). [٣١٨٢]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا يُسَمُّونَ مَنْ^(٢) فِي زَمَانِهِمْ بِأَسْمَاءِ الصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ

الخبر ٣١٤١ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ، أَخْبَرَنَا نُوحٌ^(٣) بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ [س/١١٥٨] حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وائِلٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ:

بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى نَجْرَانَ. فَقَالَ لِي أَهْلُ نَجْرَانَ: أَلَسْتُمْ تَقْرَأُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَتَأَخَتِ هَرُونَ مَا كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوًّا وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا﴾ ﴿٢٨﴾ [مريم: ٢٨]؛ وَقَدْ عَرَفْتُمْ مَا بَيْنَ مُوسَى وَعِيسَى؟ فَلَمْ أَدْرِ مَا أَرُدُّ عَلَيْهِمْ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لِي: «أَفَلَا أَخْبَرْتَهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ؟»^(٤). [٦٢٥٠]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ دُعَاءَ الْمَرْءِ بِأَوْثَقِ عَمَلِهِ قَدْ يُرْجَى لَهُ إِجَابَةُ ذَلِكَ الدُّعَاءِ

الخبر ٣١٤٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَرَجَ ثَلَاثَةٌ يَتَمَاشُونَ فَأَصَابَهُمْ مَطَرٌ، فَدَخَلُوا كَهْفَ جَبَلٍ، فَاْنَحَطَّ عَلَيْهِمْ

(١) البخاري (٥٤٧٨)، اللباس، باب: الأكسية والخمائن.

(٢) «من» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) في (ب): «روح» بدل «نوح»، وما أثبتناه من (س).

(٤) مسلم (٢١٣٥)، الآداب، باب: النهي عن التكني بأبي القاسم.

حَجَرٌ، فَسَدَ عَلَيْهِمُ الطَّرِيقَ. فَقَالُوا: ادْعُوا اللَّهَ بِأَوْثَقِ أَعْمَالِكُمْ!

فَقَالَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ، إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ؛ وَأَنْي رُحْتُ يَوْمًا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا، فَأَتَيْتُهُمَا وَهُمَا نَائِمَانِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا، وَكَرِهْتُ أَنْ أَسْقِي وَلَدِي، وَصِيبَتِي عِنْدَ رِجْلَيَّ يَتَضَاغُونَ. فَقُمْتُ قَائِمًا حَتَّى انْفَجَرَ الصُّبْحُ فَسَقَيْتُهُمَا؛ اللَّهُمَّ، إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ، وَخَشْيَةِ عَذَابِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا وَارِنَا السَّمَاءَ! قَالَ: «فَانْفَرَجَ فُرْجَةٌ، فَرَأَوَا السَّمَاءَ».

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ، إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ، وَكُنْتُ أُحِبُّهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ؛ وَأَنْي سَأَلْتُهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لَا، حَتَّى تَأْتِيَنِي بِمِئَةِ دِينَارٍ. فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا، فَأَتَيْتُهَا. فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْضِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَتَرَكْتُهَا. اللَّهُمَّ، إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ، وَخَشْيَةِ عَذَابِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا، وَارِنَا السَّمَاءَ. قَالَ: «فَزَالَتْ قِطْعَةً مِنَ الْحَجَرِ وَرَأَوَا السَّمَاءَ».

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ، إِنِّي اسْتَعْمَلْتُ أَجِيرًا بِفَرَقٍ مِنَ الْأُرْزُ. فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ، أَعْطَيْتُهُ فَلَمْ يَأْخُذْ أَجْرَهُ وَتَسَخَّطَهُ^(١). فَأَخَذْتُ الْفَرَقَ، فَزَرَعْتُهُ حَتَّى صَارَ مِنْ ذَلِكَ بَقْرًا وَغَنَمًا. فَأَتَانِي بَعْدَ ذَلِكَ، قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلِمْنِي أَجْرِي! فَقُلْتُ: خُذْ هَذِهِ الْبَقَرِ وَرَاعِيهَا! فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَهْزَأْ بِي! قُلْتُ: مَا أَهْزَأُ بِكَ، فَهُوَ لَكَ. وَلَوْ شِئْتُ لَمْ أُعْطِهِ إِلَّا الْفَرَقَ. اللَّهُمَّ، إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ، وَخَشْيَةِ عَذَابِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا، فَزَالَ الْحَجَرُ وَخَرَجُوا^(٢). [٨٩٧]

ذِكْرُ افْتِرَاقِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِرْقًا مُخْتَلِفَةً

٣١٤٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ سُرَيْجٍ النَّقَّالُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

(١) في (س): «وسخطه» بدل «وتسخطه»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) البخاري (٢١٠٢)، البيوع، باب: إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ [س/١٥٨ب] أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»^(١). [٦٢٤٧]

ذِكْرُ وَصْفِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ مِنْ بَيْنِ الْفِرَقِ الَّتِي تَفْتَرِقُ عَلَيْهَا أُمَّةُ الْمُصْطَفَى ﷺ

﴿الحبر﴾ ٣١٤٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُكْرَمٍ بْنُ خَالِدٍ الْبَرْتِيُّ^(٢)، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو السُّلَمِيُّ، وَحُجْرُ بْنُ حُجْرٍ الْكَلَاعِيُّ، قَالَا:

أَتَيْنَا الْعَرَبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ، وَهُوَ مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ^(٣): ﴿وَلَا عَلَى الذِّكِّ إِذَا مَا أَتَوَكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَحَدٌ مَا أَحْمَلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ٩٢]. فَسَلَّمْنَا وَقُلْنَا: أَتَيْنَاكَ زَائِرِينَ وَمُقْتَبِسِينَ. فَقَالَ الْعَرَبَاضُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ. فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُودِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ^(٤): «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدِّعًا؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ، فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ فَتَمَسَّكُوا بِهَا! وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ. وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(٥).

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: فِي قَوْلِهِ ﷺ: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي»، عِنْدَ ذِكْرِهِ الْاِخْتِلَافَ الَّذِي يَكُونُ فِي أُمَّتِهِ بَيَانٌ وَاضِحٌ أَنَّ مَنْ وَاظَبَ عَلَى السُّنَنِ وَقَالَ^(٦) بِهَا، وَلَمْ يُعْرِجْ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْآرَاءِ مِنَ الْفِرَقِ النَّاجِيَةِ فِي الْقِيَامَةِ؛ جَعَلْنَا اللَّهُ مِنْهُمْ بِمَنَّهُ.

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/ ٢١٥ (١٥٣٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٠٣.

(٢) في (ب): «البرثي» بدل «البرتي»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان ٥٦ (١٠٢).

(٣) في موارد الظمان: «من الذين نزل فيهم» بدل «ممن نزل فيه»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) في (ب) و(س): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/ ١٣٠ (٨٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٩٣٧، ٣٠٧.

(٦) في (ب): «قال» بدل «وقال»، وما أثبتناه من (س).

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْحُدُودَ يَجِبُ أَنْ تُقَامَ عَلَى مَنْ وَجِبَتْ شَرِيفاً كَانَ أَوْ وَضِيعاً

٣١٤٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ بَعْسَقْلَان، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ قُرَيْشاً أَهَمَّتَهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ. فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟» ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ؛ وَائِمُّ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ﷺ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»^(١). [٤٤٠٢]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ عَلَى الْمَرْءِ التَّصَبُّرَ عِنْدَ كُلِّ مِحْنَةٍ يُمْتَحَنُ بِهَا، وَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ الْمِحْنَةُ شَيْئاً يَسِيراً

٣١٤٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ بَيَانَ بْنِ بَشْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ خُبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ، قَالَ: أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ. وَقَدْ لَقِينَا مِنْ [س/١٥٩] الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ فَجَلَسَ مُغْضَباً مُحْمَراً وَجْهَهُ. فَقَالَ: «إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لَيَسْأَلُ الْكَلِمَةَ فَمَا يُعْطِيهَا، فَيُوضَعُ عَلَيْهِ الْمِنْشَارُ، فَيُشَقُّ بِاثْنَيْنِ، مَا يَصْرِفُهُ ذَاكَ عَنْ دِينِهِ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيُمَشِّطُ مَا دُونَ عِظَامِهِ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ، مَا^(٣) يَصْرِفُهُ ذَاكَ عَنْ دِينِهِ؛ وَلَكِنَّكُمْ تَعْجَلُونَ. وَلَيَتِمَّنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّائِكُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ وَالذُّبَّ عَلَى غَنَمِهِ»^(٤). [٢٨٩٧]

(١) «وسلم» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٢) البخاري (٦٤٠٦)، الحدود، باب: كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان.

(٣) في (ب): «وما» بدل «ما»، وما أثبتناه من (س).

(٤) البخاري (٦٥٤٤)، الإكراه، باب: من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر.

ذِكْرُ إِجَابِ مَحَبَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الزَّائِرِ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِيهِ

٣١٤٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ صَالِحٍ الْيَشْكِرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

«أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى. فَأَرْصَدَ^(١) اللَّهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا. فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَتَيْتَ تَرِيدُ؟ قَالَ: أَزُورُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ. فَقَالَ: هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنِّي أَحْبَبُهُ فِي اللَّهِ. قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّتُهُ فِيهِ»^(٢).

[٥٧٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى إِثْبَاتِ كَوْنِ الْمُعْجَزَاتِ فِي الْأَوْلِيَاءِ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى حَسَبِ نِيَّاتِهِمْ وَصِحَّةِ ضَمَائِرِهِمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خَالِقِهِمْ

٣١٤٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا^(٣) الْمَخْزُومِيُّ الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٤)، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«كَانَ رَجُلٌ يُسْلِفُ النَّاسَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ. فَاتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا فُلَانُ، أَسْلَفْنِي سِتِّ مِائَةِ دِينَارٍ. قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ أَتَيْتَنِي بِوَكِيلٍ. فَقَالَ^(٥): اللَّهُ وَكَيْلِي. فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، نَعَمْ، قَدْ قَبِلْتُ اللَّهَ وَكَيْلًا. فَأَعْطَاهُ سِتِّ مِائَةِ دِينَارٍ، وَضَرَبَ لَهُ أَجَلًا. فَرَكِبَ الْبَحْرَ بِالْمَالِ لِيَتَّجِرَ فِيهِ. وَقَدَّرَ اللَّهُ أَنْ حَلَ الْأَجَلَ، وَارْتَجَّ الْبَحْرُ بَيْنَهُمَا. وَجَعَلَ رَبُّ الْمَالِ يَأْتِي السَّاحِلَ يَسْأَلُ عَنْهُ، فَيَقُولُ الَّذِي يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ: تَرَكْنَاهُ بِمَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا. فَيَقُولُ رَبُّ الْمَالِ: اللَّهُمَّ اخْلُفْنِي فِي فُلَانٍ بِمَا أَعْطَيْتُهُ بِكَ». قَالَ: «وَيَنْطَلِقُ الَّذِي عَلَيْهِ الْمَالُ فَيَنْحِتُ خَشَبَةً، وَيَجْعَلُ الْمَالَ فِي جَوْفِهَا، ثُمَّ يَكْتُبُ^(٦)

(١) في (ب): «فأرسل» بدل «فأرصد»، وما أثبتناه من (س).

(٢) مسلم (٢٥٦٧)، البر والصلة والآداب، باب: فضل الحب في الله.

(٣) في (ب): «حدثنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (س).

(٤) «عن أبي هريرة» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) في (ب): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (س).

(٦) في (ب): «كتب» بدل «يكتب»، وما أثبتناه من (س).

صَحِيفَةً: مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ، إِنِّي دَفَعْتُ مَالَكَ إِلَى وَكِيلِي. ثُمَّ سَدَّ^(١) عَلَى فَمِ الْخَشَبَةِ، فَرَمَى بِهَا فِي عُرْضِ الْبَحْرِ. فَجَعَلَ يَهْوِي بِهَا حَتَّى رَمَى بِهَا إِلَى السَّاحِلِ. وَيَذْهَبُ رَبُّ الْمَالِ إِلَى السَّاحِلِ لِيَسْأَلَ^(٢)، فَيَجِدُ الْخَشَبَةَ، فَحَمَلَهَا، فَذَهَبَ بِهَا إِلَى أَهْلِهِ، وَقَالَ: أَوْقِدُوا بِهِذِهِ، فَكَسَرُوهَا، فَاَنْتَشَرَتِ الدَّنَانِيرُ وَالصَّحِيفَةُ. فَأَخَذَهَا، فَقَرَأَهَا، فَعَرَفَ، وَتَقَدَّمَ الْآخِرُ، فَقَالَ لَهُ رَبُّ الْمَالِ: مَالِي؟ فَقَالَ: قَدْ دَفَعْتَ مَالِي إِلَى وَكِيلِي الَّذِي تَوَكَّلَ^(٣) بِي! فَقَالَ لَهُ^(٤): أَوْفَانِي وَكِيلَكَ^(٥).

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا يَكْثُرُ^(٦) مِرَاوُنَا وَلَغَطُنَا^(٧) عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَنَا أَيُّهُمَا آمَنُ.

[٦٤٨٧]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ عَلَى الْمَرْءِ^(٨) [س/١٥٩ب] اسْتِعْمَالَ التَّوَرُّعِ فِي أَسْبَابِهِ دُونَ التَّعَلُّقِ بِالتَّأْوِيلِ، وَإِنْ أَبَاحَ^(٩) لَهُ ذَلِكَ

٣١٤٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

وَقَالَ^(١٠) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا؛ فَوَجَدَ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةَ ذَهَبٍ. فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ عَنِّي، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ أَرْضًا وَلَمْ أَتَّبِعْ مِنْكَ ذَهَبًا. وَقَالَ الَّذِي شَرَى^(١١) الْأَرْضَ: إِنَّمَا

(١) فِي (س): «شَدَّ» بَدَلَ «سَدَّ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب).

(٢) فِي (ب): «فِيَسْأَلُ» بَدَلَ «لِيَسْأَلُ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٣) فِي (ب): «إِلَى مُوَكَّلٍ» بَدَلَ «الَّذِي تَوَكَّلَ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٤) «لَهُ» سَقَطَتْ مِنْ (س)، وَأُثْبِتْنَاهَا مِنْ (ب).

(٥) الْبُخَارِيُّ (٢١٦٩)، الْكِفَالَةُ، بَابُ: الْكِفَالَةُ فِي الْقَرْضِ وَالْدِّيُونِ بِالْأَبْدَانِ وَغَيْرِهَا.

(٦) فِي (س): «نَكْثَرُ» بَدَلَ «يَكْثُرُ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب).

(٧) فِي (ب): «وَلَغَطْنَا» بَدَلَ «وَلَغَطْنَا»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٨) فِي (ب): «لِلْمَرْءِ» بَدَلَ «عَلَى الْمَرْءِ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٩) فِي (ب): «كَانَ» بَدَلَ «أَبَاحَ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(١٠) فِي (ب): «قَالَ» بَدَلَ «وَقَالَ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(١١) فِي (ب): «بَاعَ» بَدَلَ «شَرَى»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

بِعُتْكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا». قَالَ: «فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: غُلَامٌ، وَقَالَ الْآخَرُ: جَارِيَةٌ. فَقَالَ: أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ، وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا وَتَصَدَّقَا»^(١). [٧٢٠]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ لَا يَعْتَاضَ عَنْ أَسْبَابِ الْآخِرَةِ بِشَيْءٍ مِنْ حُطَامِ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ الزَّائِلَةِ عِنْدَ حُدُوثِ حَالَةٍ بِهِ

الخبر ٣١٥٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ^(٢) الرَّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَمْرٍو^(٣)، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ:

أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَغْرَابِيًّا، فَأَكْرَمَهُ. فَقَالَ لَهُ: «اِئْتِنَا!» فَأَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَلْ حَاجَتَكَ!» قَالَ: نَاقَةٌ نَرَكُبُهَا، وَأَعُزُّ يَحْلِبُهَا أَهْلِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٤): «أَعَجَزْتُمْ أَنْ تَكُونُوا مِثْلَ عَجُوزِ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا عَجُوزُ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: «إِنَّ مُوسَى ﷺ لَمَّا سَارَ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ مِصْرَ، ضَلُّوا الطَّرِيقَ. فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ عُلَمَاؤُهُمْ: إِنَّ^(٥) يُوسُفَ ﷺ لَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، أَخَذَ^(٦) عَلَيْنَا مَوْثِقًا مِنْ اللَّهِ أَنْ لَا نَخْرُجَ مِنْ مِصْرَ حَتَّى نَنْقُلَ عِظَامَهُ مَعَنَا. قَالَ: فَمَنْ^(٧) يَعْلَمُ^(٨) مَوْضِعَ قَبْرِهِ؟ قَالَ: عَجُوزٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. فَبَعَثَ إِلَيْهَا فَاتَتْهُ^(٩). فَقَالَ: دُلِّينِي عَلَى قَبْرِ يُوسُفَ! قَالَتْ: حَتَّى تُعْطِيَنِي حُكْمِي. قَالَ: وَمَا حُكْمُكَ؟ قَالَتْ: أَكُونُ مَعَكَ فِي الْجَنَّةِ. فَكَرِهَ أَنْ يُعْطِيَهَا ذَلِكَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ أُعْطِيََهَا حُكْمَهَا! فَاَنْطَلَقَتْ بِهِمْ إِلَى بُحَيْرَةِ

(١) البخاري (٣٢٨٥)، الأنبياء، باب: ﴿أَمَرَ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾...

(٢) في (ب): «زيد» بدل «يزيد»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان ٦٠٣ (٢٤٣٥).

(٣) في (ب): «عمر» بدل «عمرو»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٤) «رسول الله ﷺ» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٥) «إن» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) في موارد الظمان: «أخذ بنيامين» بدل «أخذ»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) في موارد الظمان: «من» بدل «فمن»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٨) في موارد الظمان: «يعرف» بدل «يعلم»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٩) في موارد الظمان: «فأتت» بدل «فأتته»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

مَوْضِعٍ مُسْتَنْقِعٍ مَاءٍ، فَقَالَتْ: أَنْضِبُوا هَذَا الْمَاءَ! فَأَنْضَبُوهُ. فَقَالَتْ: اخْتَفِرُوا! فَاخْتَفِرُوا فَاسْتَخْرَجُوا عِظَامَ يُوسُفَ. فَلَمَّا أَقْلَوْهَا^(١) إِلَى الْأَرْضِ فَإِذَا^(٢) الطَّرِيقُ مِثْلُ ضَوْءِ النَّهَارِ^(٣).

[٧٢٣]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ اسْتَحَقَّ قَوْمٌ صَالِحٍ الْعَذَابَ^(٤)
مِنْ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٣١٥١ - أَخْبَرَنَا^(٥) عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ^(٦) خُثَيْمٍ^(٧)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

لَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحِجْرَ، قَالَ: «لَا تَسْأَلُوا نَبِيَّكُمْ الْآيَاتِ! هَؤُلَاءِ قَوْمٌ صَالِحٌ، سَأَلُوا نَبِيَّهُمْ آيَةً، فَكَانَتِ النَّاقَةُ تَرِدُ عَلَيْهِمْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ، وَتَصْدُرُ مِنْ هَذَا الْفَجِّ، فَيَشْرَبُونَ مِنْ لَبْنِهَا يَوْمَ وَرُودِهَا^(٨) مِثْلَ مَا غَبَّهُمْ مِنْ مَائِهِمْ، فَعَقَرُوهَا، فَوَعِدُوا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَكَانَ وَعْدُ اللَّهِ غَيْرَ مَكْذُوبٍ، فَأَخَذَتْهُمْ الصَّيْحَةُ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ^(٩) تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ رَجُلٌ إِلَّا أَهْلَكَتُهُ^(١٠)، إِلَّا رَجُلٌ فِي^(١١) الْحَرَمِ، مَنَعَهُ [س/١٦٠] الْحَرَمُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُوَ؟ قَالَ: «أَبُو رِغَالٍ أَبُو ثَقِيفٍ»^(١٢).

[٦١٩٧]

(١) في موارد الظمان: «أقلوه» بدل «أقلوها»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٢) في (ب): «وإذا» بدل «فإذا»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٥٢/٢ (٢٠٦٤)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣١٣.

(٤) «العذاب» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) في موارد الظمان ٥٢٠ (٢١١٢): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) في موارد الظمان: «أبي» بدل «ابن»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) في (ب): «جبير» بدل «خثيم»، وما أثبتناه من (س).

(٨) في موارد الظمان: «وردها» بدل «ورودها»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٩) «منهم» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(١٠) في (ب): «أهلكت» بدل «أهلكته»، وما أثبتناه من (س).

(١١) في موارد الظمان: «من» بدل «في»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(١٢) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٥٨ (٢٥٦)؛ وللتفصيل انظر: تخريج فقه السيرة للألباني، ٤٠٨.

ذَكَرُ وَصَفِ دَفْنِ أَبِي رِغَالٍ سَيِّدِ ثَمُودَ

الْحَبْرُ ٢١٥٢ - أَخْبَرَنَا ^(١) الْحَسَنُ بْنُ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِّيَّةَ، عَنْ بُجَيْرِ بْنِ أَبِي بُجَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَمَرُّوا عَلَى قَبْرِ أَبِي رِغَالٍ، وَهُوَ أَبُو ثَقِيفٍ، وَهُوَ امْرُؤٌ مِنْ ثَمُودَ، مَنَزَلُهُ بِحِرَاءٍ. فَلَمَّا أَهْلَكَ اللَّهُ قَوْمَهُ بِمَا أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ ^(٢) بِهِ مَنَعَهُ لِمَكَانِهِ ^(٣) مِنَ الْحَرَمِ، وَأَنَّهُ خَرَجَ حَتَّى إِذَا ^(٤) بَلَغَ هَا هُنَا، مَاتَ، فَدُفِنَ وَدُفِنَ ^(٥) مَعَهُ غُصْنٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَابْتَدَرْنَا ^(٦)، فَاسْتَخَرَجْنَاهُ ^(٧). [٦١٩٨]

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَرْكِ الدُّخُولِ عَلَى أَصْحَابِ الْحِجْرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَاكِياً

الْحَبْرُ ٢١٥٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ؛ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ ^(٨) فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ» ^(٩). [٦٢٠٠]

(١) في موارد الظمان ٥٢١ (٢١١٣): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٢) لفظة «الله» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٣) في موارد الظمان: «مكانه» بدل «لمكانه»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) «إذا» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٥) «ودفن» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) في موارد الظمان: «فابتدروا» بدل «فابتدروا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٥٩ (٢٥٧)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٤٧٣٦.

(٨) «فإن لم تكونوا باكين» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٩) البخاري (٤٢٣)، المساجد، باب: الصلاة في مواضع الخسف والعذاب.

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى إِبَاحَةِ إِعْطَاءِ الْمَرْءِ صَدَقَّتَهُ مَنْ أَخَذَهَا
وَإِنْ كَانَ الْآخِذُ أَنْفَقَهَا فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
مَا لَمْ يَعْلَمْ الْمُعْطِي ذَلِكَ مِنْهُ فِي الْبِدَايَةِ

الخبر ٣١٥٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّغُولِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُشْكَانٍ،
حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، حَدَّثَنَا الْأَعْرَجُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: لَا تُصَدِّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي
يَدِ زَانِيَةٍ. فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ
الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ، لَا تُصَدِّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ. فَأَصْبَحَ
النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى سَارِقٍ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ،
لَا تُصَدِّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ. فَأَصْبَحَ النَّاسُ
يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى غَنِيٍّ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى غَنِيٍّ. فَأُتِيَ، فَقِيلَ:
أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ قُبِلَتْ. أَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ زِنَاهَا. وَأَمَّا السَّارِقُ فَلَعَلَّهُ
يَسْتَعِفُّ عَنْ سَرِقَتِهِ، وَلَعَلَّ الْغَنِيَّ يَعْتَبِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى»^(١). [٣٣٥٦]

ذَكَرُ الْأَمَّةِ الَّتِي فُقِدَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّتِي لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ

الخبر ٣١٥٥ - أَخْبَرَنَا شَبَابُ بْنُ صَالِحٍ بَوَاسِطٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ
خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

«أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فُقِدَتْ، لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ. أَلَا
تَرَاهَا إِذَا وَجَدَتْ أَلْبَانَ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهُ، وَإِذَا وَجَدَتْ أَلْبَانَ الْغَنَمِ شَرِبَتْهُ»^(٢).

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ أَوَّلِ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

الخبر ٣١٥٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَائِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ
بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ، [س/١٦٠] قَالَ:

(١) البخاري (١٣٥٥)، الزكاة، باب: إذا تصدق على غني وهو لا يعلم.

(٢) البخاري (٣١٢٩)، بدء الخلق، باب: خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخَزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ»^(١) فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ.

قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: السَّائِبَةُ الَّتِي كَانَتْ تُسَيَّبُ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ. وَالْبَحِيرَةُ الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ، فَلَا يَحْتَلِبُهَا أَحَدٌ. وَالْوَصِيلَةُ: النَّاقَةُ الْبَكْرُ، تُبَكِّرُ فِي أَوَّلِ نِتَاجِ الْإِبِلِ بِأُنْثَى، ثُمَّ تُثْنِي بِأُنْثَى، فَكَانُوا يُسَمُّونَهَا لِلطَّوَاغِيتِ^(٢)، وَيَدْعُونَهَا الْوَصِيلَةَ أَنْ وَصَلَتْ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى. وَالْحَامُ: فَحْلُ الْإِبِلِ، يَضْرِبُ الْعَشْرَ مِنَ الْإِبِلِ، فَإِذَا قَضَى ضِرَابَهُ جَدَعُوهُ لِلطَّوَاغِيتِ، وَأَعَفَوْهُ مِنَ الْحَمْلِ، فَلَمْ يَحْمِلُوا عَلَيْهِ شَيْئًا، وَسَمَّوْهُ الْحَامَ^(٣).

[٦٢٦٠]

ذَكَرُ مَا أَمَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ بِاسْتِعْمَالِهِ عِنْدَ دُخُولِهِمُ الْأَبْوَابَ

الْخَبَرُ ٣١٥٧ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَكُمْ﴾! [البقرة: ٥٨] فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا^(٤): حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ»^(٥).

[٦٢٥١]

ذَكَرُ الْخَبَرَ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ قَدْ يُعَذِّبُ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ فِي الدُّنْيَا بِأَنْوَاعِ الْمَحَنِّ وَالْمَصَائِبِ لِتَكُونُ تَكْفِيرًا لِلْحَوْبَةِ الَّتِي تَقْدَمُهَا

الْخَبَرُ ٣١٥٨ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ:

(١) فِي (ب): «قُصْبَةٌ» بَدَلُ «قُصْبَةٍ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٢) فِي (ب): «لِلطَّوَاغِيتِ» بَدَلُ «لِلطَّوَاغِيتِ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٣) الْبُخَارِيُّ (٤٣٤٧)، التَّفْسِيرُ، بَابُ: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾.

(٤) فِي (ب): «وَقَالَ» بَدَلُ «وَقَالُوا»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٥) الْبُخَارِيُّ (٤٢٠٩)، التَّفْسِيرُ، بَابُ: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْغَرْبَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾. . . .

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ يُرِيدُ الشَّامَ. فَلَمَّا دَنَا، بَلَغَهُ أَنَّ بِهَا الطَّاعُونَ. فَحَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ عَذَابٌ عَذَّبَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ؛ فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ لَسْتُمْ بِهَا، فَلَا تَهْبِطُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ». فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنَّاسِ ذَلِكَ الْعَامَ بِهِ (١)(٢).

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: إِخْبَارُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَمَمِ السَّالِفَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ: ضَرْبٌ، قَصَدَ بِهِ الْمَدْحَ لِأَشْيَاءَ مَعْلُومَةٍ، أَرَادَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ اسْتِعْمَالَ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ. وَالضَّرْبُ الثَّانِي، قَصَدَ بِهِ الذَّمَّ، أَرَادَ بِهِ انْزِجَارَ (٣) هَذِهِ الْأُمَّةِ عَنِ ارْتِكَابِ مِثْلِهَا. وَالضَّرْبُ الثَّالِثُ، قَصَدَ بِهِ الْوُصْفَ، أَرَادَ بِهِ اعْتِبَارَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِتِلْكَ الْأَوْصَافِ.

[٢٩١٢]

ذَكَرُ مَا فَعَلَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِفِرْعَوْنَ عِنْدَ نُزُولِ الْمَنِيَّةِ بِهِ (٤)

٣١٥٩ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، وَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ أَحَدُهُمَا إِلَى (٥) النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يَدُسُّ فِي فَمِ فِرْعَوْنَ الطِّينَ مَخَافَةً أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (٦).

[٦٢١٥]

ذَكَرُ الْخَبَرَ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ الْحِجَرَ مِنَ الْبَيْتِ

٣١٦٠ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا (٧) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ [س/١٦١] زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(١) «به» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) البخاري (٥٣٩٨)، الطب، باب: ما يذكر في الطاعون.

(٣) في (ب): «أن تجار» بدل «انزجار»، وما أثبتناه من (س).

(٤) «به» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) في موارد الظمان ٤٣٢ (١٧٤٥): «أن» بدل «إلى»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١٧٨/٢ (١٤٦١)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٠١٥.

(٧) في (ب): «أخبرنا» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (س).

«أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ، اقْتَصَرُوا عَنْ^(١) قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ». قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: «لَوْلَا حَدِّثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ». قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجَرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يَتِمَّ^(٢) عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ^(٣).

□ قال أبو حاتم: قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَفُظَةٌ ظَاهِرُهَا التَّوَقُّفُ عَنْ صِحَّتِهَا، مُرَادُهَا ابْتِدَاءُ إِخْبَارٍ عَنْ شَيْءٍ يَأْتِي بِتَيَقُّنٍ شَيْءٍ مَاضٍ. [٣٨١٥]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا اقْتَصَرَ الْقَوْمُ فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ عَنْ^(٤) قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ

٣١٦١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ رُوْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا:

«يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْجَاهِلِيَّةِ، لَهَدَمْتُ الْبَيْتَ حَتَّى أُدْخَلَ فِيهِ مَا أَخْرَجُوا مِنْهُ فِي الْحِجْرِ؛ فَإِنَّهُمْ عَجَزُوا عَنْ نَفَقَتِهِ، وَأَلْصَقْتُهُ بِالْأَرْضِ، وَوَضَعْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ: بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا». قَالَ: فَكَانَ هَذَا الَّذِي دَعَا ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَى هَدْمِهِ وَبِنَائِهِ^(٥). [٣٨١٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى إِجَابِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ أَسْبَابِهِ

٣١٦٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ الْأَشْعَثِ بِسَمَرْقَنْدَ، وَيَعْقُوبُ بْنُ يُونُسَ

(١) في (ب): «على» بدل «عن»، وما أثبتناه من (س).
 (٢) في (ب): «يتم» بدل «يتمم»، وما أثبتناه من (س).
 (٣) البخاري (١٥٠٦)، الحج، باب: فضل مكة وبنائها.
 (٤) في (ب): «على» بدل «عن»، وما أثبتناه من (س).
 (٥) البخاري (١٥٧٩)، الحج، باب: فضل مكة وبنائها.

بُخَارَى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلْتُ أُمَّةَ الْجَنَّةِ بِقَضَائِهَا وَقَضَائِهَا؛ كَانُوا لَا يَكْتُونُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»^(١).

[٧٢٦]

ذِكْرُ تَضْيِيعِ مَنْ قَبْلَنَا صَلَاةَ الْعَصْرِ حَيْثُ عُرِضَتْ عَلَيْهِمْ

٣١٦٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُكْرَمٍ بْنُ خَالِدِ الْبَرْتِيِّ، وَأَبُو خَلِيفَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ خَيْرِ بْنِ نَعِيمٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ السَّبَائِيِّ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغَفَارِيِّ، قَالَ:

صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ. فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَضَيَّعُوهَا وَتَرَكَوْهَا. فَمَنْ صَلَّاهَا مِنْكُمْ، كَانَ لَهُ أَجْرُهَا ضِعْفَيْنِ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يُرَى الشَّاهِدُ». وَالشَّاهِدُ: النَّجْمُ^(٢).

[١٤٧١]

ذِكْرُ اخْتِلَافِ مَنْ قَبْلَنَا فِي الْجُمُعَةِ حَيْثُ فُرِضَتْ عَلَيْهِمْ

٣١٦٤ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

وَقَالَ^(٣) أَبُو الْقَاسِمِ^(٤) ﷺ: «نَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْدَ أَنَّهُمْ [س/١٦١ب] أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأَوْتَيْنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ؛ فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ فَهُمْ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ: الْيَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ»^(٥).

سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ مُحَمَّدٍ الذُّهْلِيَّ بِأَنْطَاكِيَّةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُزَنِّيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ^(٦): «بَيْدَ»: مِنْ أَجْلِ.

[٢٧٨٤]

(١) البخاري (٥٤٢٠)، الطب، باب: من لم يرق.

(٢) مسلم (٨٣٠)، صلاة المسافرين وقصرها، باب: الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها.

(٣) في (ب): «قال» بدل «وقال»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «رسول الله» بدل «أبو القاسم»، وما أثبتناه من (س).

(٥) البخاري (٨٣٦)، الجمعة، باب: فرض الجمعة.

(٦) «سمعت الشافعي يقول» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

ذِكْرُ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْجَنَّةَ عَلَى الْقَاتِلِ نَفْسَهُ فِي حَالَةٍ مِنَ الْأَحْوَالِ

الخبر ٣١٦٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الزَّمِنِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ:

حَدَّثَنَا جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، فَمَا نَسِينَا مِنْهُ حَدِيثًا^(١) وَلَا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ كَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَرَجَ بِرَجُلٍ خُرَاجٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَأَخَذَ سِكِّينًا فَوَجَأَ بِهَا، فَمَا رَقَا عَنْهُ الدَّمُ^(٢) حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عَبْدِي بَادَرَنِي بِنَفْسِهِ، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»^(٣). [٥٩٨٨]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ

الخبر ٣١٦٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ:

إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَتْ بِهِ قَرْحَةٌ، فَلَمَّا آذَتْهُ، انْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، فَنَكَأَهَا، فَلَمْ يَرَقَا دَمُهُ^(٤) حَتَّى مَاتَ. فَقَالَ رَبُّكُمْ: قَدْ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ. ثُمَّ مَدَّ بِيَدِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ لَقَدْ حَدَّثَنِي بِهَذَا جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ^(٥). [٥٩٨٩]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ أَبْطَلَ وَجُودَ الْمُعْجَزَاتِ إِلَّا فِي الْأَنْبِيَاءِ

الخبر ٣١٦٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ،

(١) في (ب): «حدثنا» بدل «حديثاً»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (ب): «الدم عنه» بدل «عنه الدم»، وما أثبتناه من (س).

(٣) البخاري (٣٢٧٦)، الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل.

(٤) في (س): «دم» بدل «دمه»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) مسلم (١١٣)، الإيمان، باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه.

حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«بَيْنَمَا امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنَهَا، مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ وَهِيَ تُرْضِعُهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْ ابْنِي حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ هَذَا. قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ! ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الثَّدْيِ، فَمَرَّ بِامْرَأَةٍ تُلْعَنُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَ ابْنِي مِثْلَهَا! فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا. أَمَّا الرَّاَكِبُ، فَكَانَ كَافِرًا، وَأَمَّا الْمَرْأَةُ، فَيَقُولُونَ لَهَا: إِنَّهَا تَزْنِي، فَتَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ. وَيَقُولُونَ: تَسْرِقُ، وَتَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ»^(١).

[٦٤٨٨]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ غَيْرَ الْأَنْبِيَاءِ قَدْ يُوجَدُ لَهُمْ أَحْوَالٌ تُؤَدِّي إِلَى الْمُعْجَزَاتِ

٣١٦٨ - أَخْبَرَنَا مُظْهَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ ثَابِتٍ بِوَاسِطَةِ الشَّيْخِ الصَّالِحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ. [س/١١٦٢] فَأَنْشَأَ صَوْمَعَةً، فَجَعَلَ يَعْبُدُ اللَّهَ فِيهَا، فَأَتَتْهُ أُمُّهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَنَادَتْهُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا، ثُمَّ أَتَتْهُ يَوْمًا ثَانِيًا، فَنَادَتْهُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا. ثُمَّ أَتَتْهُ يَوْمًا ثَالِثًا، فَقَالَ: صَلَاتِي أُمِّي! فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ أَوْ يَنْظُرَ فِي وُجُوهِ الْمُؤْمِسَاتِ!» قَالَ: «فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَوْمًا جُرَيْجًا. فَقَالَتْ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ: إِنْ شِئْتُمْ أَنْ أَفْتِنَهُ فَتْنَتُهُ. قَالُوا: قَدْ شِئْنَا». قَالَ: «فَانْطَلَقْتُ، فَتَعَرَّضْتُ لِجُرَيْجٍ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَةِ جُرَيْجٍ بِغَنَمِهِ، فَأَمَكَنْتُهُ نَفْسَهَا، فَحَمَلْتُ، فَوَلَدْتُ غُلَامًا، فَقَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ. فَوُثِبَ عَلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَضَرَبُوهُ وَشَتَمُوهُ وَهَدَمُوا»^(٣) صَوْمَعَتَهُ. فَقَالَ لَهُمْ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ، فَوَلَدَتْ

(١) البخاري (٣٢٧٩)، الأنبياء، باب: «أَمْرٌ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ»...

(٢) في (ب): «بني» بدل «بنو»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (ب): «وهدموا» بدل «وهدموا»، وما أثبتناه من (س).

غُلَامًا! قَالَ: وَأَيْنَ الْغُلَامُ؟ قَالُوا: هُوَ ذَا. قَالَ: فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ، وَضَرَبَهُ^(١) بِإِصْبَعِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا غُلَامُ، مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: فُلَانُ الرَّاعِي. قَالَ: فَوَثَبُوا يُقْبِلُونَ رَأْسَهُ، وَقَالُوا^(٢) لَهُ: نَبْنِي صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ، ابْنُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ.

قَالَ: «وَبَيْنَمَا امْرَأَةٌ فِي حِجْرِهَا ابْنٌ تُرْضِعُهُ، إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا الرَّاكِبِ! فَتَرَكَ الصَّبِيَّ ثَدْيَ أُمِّهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَ هَذَا الرَّاكِبِ! ثُمَّ مَرَّ بِأُمِّهِ^(٣) تُرْجِمُ، فَقَالَتْ الْمَرْأَةُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ الْأُمِّهِ! فَتَرَكَ الصَّبِيَّ ثَدْيَ^(٤) أُمِّهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْأُمِّهِ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلَنِي مِثْلَ هَذِهِ الْأُمِّهِ! فَقَالَتْ الْمَرْأَةُ: يَا بُنَيَّ، مَرَّ رَاكِبٌ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا الرَّاكِبِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ؛ وَمَرَّ بِهِذِهِ الْأُمِّهِ تُرْجِمُ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ الْأُمِّهِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلَنِي مِثْلَهَا. قَالَ: يَا أُمَّاهُ، إِنَّ الرَّاكِبَ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمِّهِ، يَقُولُونَ: سَرَقَتْ، وَلَمْ تَسْرِقْ، وَيَقُولُونَ: زَنْتِ، وَلَمْ تَزْنِ، وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ»^(٥).

[٦٤٨٩]

ذَكَرَ الْخَبَرَ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ مَمْنُوعَةٌ

مِنَ التَّزْوِينِ لِلرِّجَالِ الَّذِينَ لَيْسُوا لَهَا بِمَحْرَمٍ

٣١٦٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرِّيَّانِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدُّنْيَا، فَقَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلُوءَةٌ، فَاتَّقُوهَا وَاتَّقُوا

(١) في (ب): «فضربه» بدل «وضربه»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (ب): «قالوا» بدل «وقالوا»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (ب): «بامرأة» بدل «بأمة»، وما أثبتناه من (س).

(٤) «ثدي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) مسلم (٢٥٥٠)، البر والصلة، باب: تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها.

النِّسَاءُ!» ثُمَّ ذَكَرَ نِسْوَةً ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: «امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، وَامْرَأَةً قَصِيرَةً لَا تُعْرَفُ، فَاتَّخَذَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ، وَصَاغَتْ خَاتَمًا، فَحَشَّتُهُ مِنْ أَطِيبِ الطِّيبِ. فَإِذَا مَرَّتْ بِالْمَسْجِدِ، أَوْ بِالْمَلَأِ، قَالَتْ بِهِ، فَفَتَحَتْهُ، فَفَاحَ رِيحُهُ»^(١). [٥٥٩١]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ اتَّخَذَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ
لِتَتَطَاوَلَ بِهِمَا بَيْنَ^(٢) الْمَرَّاتَيْنِ الطَّوِيلَتَيْنِ

٣١٧٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مُسْتَمِرُّ بْنُ الرِّيَّانِ، عَنْ أَبِي [س/١٦٢ب] نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ قَصِيرَةً، فَاتَّخَذَتْ لَهَا نَعْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ، فَكَانَتْ تَمْشِي بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ تَطَاوُلُ بِهِمَا. وَاتَّخَذَتْ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَحَشَّتْ تَحْتَ فَصِّهِ أَطِيبَ الْمِسْكِ. فَكَانَتْ إِذَا مَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ حَرَّكَتُهُ فَيَفُوحُ رِيحُهُ»^(٣). [٥٥٩٢]

ذَكَرُ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَكْلَ الشُّحُومِ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ

٣١٧١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُوسَى، وَالْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، وَالسَّخْتِيَانِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْخَطَّابِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ^(٤)، قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا يَبِيعُ الْخَمْرَ؛ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ أَنْ يَأْكُلُوهَا ثُمَّ بَاعُوهَا»^(٥). [٦٢٥٢]

ذَكَرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْيَهُودَ بِاسْتِعْمَالِهِمْ هَذَا الْفِعْلَ

٣١٧٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ وَالْقَوَارِيرِيُّ، قَالَا:

(١) مسلم (٢٢٥٢)، الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: استعمال المسك وأنه أطيب الطيب.

(٢) في (ب): «بهاتين» بدل «بهما بين»، وما أثبتناه من (س).

(٣) مسلم (٢٢٥٢)، الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: استعمال المسك وأنه أطيب الطيب.

(٤) «عن عمر» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) البخاري (٣٢٧٣)، الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل.

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:
 بَاعَ سَمُرَةٌ خَمْرًا. فَقَالَ عُمَرُ: قَاتَلَ اللَّهُ سَمُرَةَ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا»^(١). [٦٢٥٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ بَيْعَ الْخَنَازِيرِ وَالْكِلَابِ مُحَرَّمٌ وَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ

الخبر ٣١٧٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا
 خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ بَرَكَةَ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ:
 «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَبَاعُوهَا، وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا؛ وَإِنَّ اللَّهَ
 إِذَا حَرَّمَ شَيْئًا حَرَّمَ ثَمَنَهُ»^(٢). [٤٩٣٨]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ تَرْكَ الْمَرْءِ بَعْضَ الْمَحْظُورَاتِ لِلَّهِ جَلٌّ وَعَلَا عِنْدَ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ قَدْ يُرْجَى لَهُ بِهِ الْمَغْفِرَةُ لِلْحَوْبَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ

الخبر ٣١٧٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ^(٣): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 عِيَّاشٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً يَقُولُ: «كَانَ ذُو الْكِفْلِ مِنْ بَنِي
 إِسْرَائِيلَ، لَا يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ، فَهَوِيَ امْرَأَةً، فَرَاوَدَهَا عَنْ^(٤) نَفْسِهَا، وَأَعْطَاهَا سِتْنَيْنِ
 دِينَارًا. فَلَمَّا جَلَسَ مِنْهَا، بَكَتْ وَأُرْعِدَتْ. فَقَالَ لَهَا: مَا لِكَ؟ فَقَالَتْ: إِنِّي وَاللَّهِ^(٥)
 لَمْ أَعْمَلْ هَذَا الْعَمَلَ^(٦) قَطُّ، وَمَا عَمِلْتُهُ إِلَّا مِنْ حَاجَةٍ». قَالَ: «فَنَدِمَ ذُو الْكِفْلِ،
 وَقَامَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ شَيْءٌ، فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ^(٧) مِنْ لَيْلَتِهِ. فَلَمَّا أَصْبَحَ

(١) البخاري (٢١١٠)، البيهقي، باب: لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه.
 (٢) مسلم (١٥٨٣)، المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام.
 (٣) «قال» سقطت من (س) وموارد الظمان ٦٠٨ (٢٤٥٢)، وأثبتناها من (ب).
 (٤) في (ب) و(س): «على» بدل «عن»، وما أثبتناه من موارد الظمان.
 (٥) في موارد الظمان: «والله إني» بدل «إني والله»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
 (٦) «العمل» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
 (٧) في موارد الظمان: «فمات» بدل «فأدركه الموت»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

وَجَدُوا^(١) عَلَى بَابِهِ مَكْتُوبًا: إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ^(٢).

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُجَانِبَةِ الْخَمْرِ عَلَى الْأَحْوَالِ لَأَنَّهَا رَأْسُ الْخَبَائِثِ

٢١٧٥ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ خَطِيبًا، قَالَ^(٣):

سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [س/١١٦٣] وَسَلَّمَ^(٤) يَقُولُ: «اجْتَنِبُوا أُمَّ الْخَبَائِثِ! فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ قَبْلَكُمْ يَتَعَبَّدُ، وَيَعْتَزِلُ النَّاسَ. فَعَلِقَتْهُ امْرَأَةٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ خَادِمًا، فَقَالَتْ: إِنَّا نَدْعُوكَ لِشَهَادَةٍ! فَدَخَلَ، فَطَفِقَتْ كُلَّمَا يَدْخُلُ بَابًا، أَغْلَقَتْهُ دُونَهُ حَتَّى أَفْضَى إِلَى امْرَأَةٍ وَضِيئَةٍ جَالِسَةٍ، وَعِنْدَهَا غُلَامٌ وَبَاطِيَةٌ فِيهَا خَمْرٌ. فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نَدْعِكَ لِشَهَادَةٍ، وَلَكِنْ دَعَوْتُكَ لِتَقْتُلَ هَذَا الْغُلَامَ، أَوْ تَقَعَ عَلَيَّ، أَوْ تَشْرَبَ كَأْسًا مِنْ هَذَا الْخَمْرِ؛ فَإِنْ أَبَيْتَ صَحْتُ بِكَ وَفَضَحْتُكَ. قَالَ: فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: اسْقِينِي كَأْسًا مِنْ هَذَا الْخَمْرِ. فَسَقَتْهُ كَأْسًا مِنْ الْخَمْرِ فَقَالَ: زِيدْنِي، فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهَا، وَقَتَلَ النَّفْسَ. فَاجْتَنِبُوا الْخَمْرَ! فَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَا يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ وَإِدْمَانُ الْخَمْرِ فِي صَدْرِ رَجُلٍ أَبَدًا، لِيُوشِكَنَّ أَحَدُهُمَا يُخْرِجُ صَاحِبَهُ»^(٥).

□ قال أبو حاتم: عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سُرَيْجٍ هَذَا، هُوَ مِنْ ثِقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَدَنِيُّ.

(١) في موارد الظمان: «وجد» بدل «وجدوا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٢) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ٢٠٧ (٣٢٠)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٤٠٨٣.

(٣) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) «وسلم» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٥) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ٩٦ (١٦٢)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ٣/

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ إِذَا دَعَا اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا بِنِيَّةٍ صَحِيحَةٍ وَعَمَلٍ
مُخْلِصٍ قَدْ يُسْتَجَابُ لَهُ دُعَاؤُهُ وَإِنْ كَانَ الشَّيْءُ الْمَسْئُولُ مُعْجَزَةً

الخبر ٣١٧٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ،
أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لَهُ سَاحِرٌ. فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ،
فَابْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أَعْلَمُهُ السَّحْرَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ^(١) غُلَامًا يُعَلِّمُهُ، فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ،
إِذَا^(٢) رَاهِبٌ. فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ وَأَعْجَبَهُ. فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرْبَهُ، وَإِذَا
رَجَعَ مِنْ عِنْدِ السَّاحِرِ، قَعَدَ إِلَى الرَّاهِبِ، وَسَمِعَ كَلَامَهُ. فَإِذَا أَتَى أَهْلَهُ ضَرْبُوهُ،
فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ، فَقَالَ لَهُ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبَسَنِي أَهْلِي، وَإِذَا
خَشِيتَ أَهْلَكَ، فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ. فَبَيْنَا^(٣) هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ
قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ، فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ: الرَّاهِبُ أَفْضَلُ أَمْ السَّاحِرُ؟ فَأَخَذَ حَجَرًا،
ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ، فَاقْتُلْ هَذِهِ
الدَّابَّةَ حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ، فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ. فَأَتَى الرَّاهِبَ، فَأَخْبَرَهُ،
فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيُّ بُنَيَّ، أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى، فَإِنْ ابْتُلِيتَ، فَلَا
تَدُلَّ عَلَيَّ.

فَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُدَاوِي النَّاسَ^(٤) سَائِرَ الْأَدْوَاءِ. فَسَمِعَ
جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ^(٥) كَانَ قَدْ عَمِيَ، فَأَتَى الْغُلَامَ بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ، فَقَالَ: مَا هَا هُنَا لَكَ
أَجْمَعُ، إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي. قَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ، فَإِنْ آمَنْتَ
بِاللَّهِ، دَعَوْتُ اللَّهَ، فَشَفَاكَ. فَأَمَّنَ بِاللَّهِ فَشَفَاهُ اللَّهُ. فَأَتَى الْمَلِكَ يَمْشِي فَجَلَسَ^(٦) إِلَيْهِ

(١) في (ب): «له» بدل «إليه»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في صحيح مسلم: «إذا سلك».

(٣) في (ب): «فبينما» بدل «فبينما»، وما أثبتناه من (س).

(٤) «الناس» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) في (ب): «الملك» بدل «للملك»، وما أثبتناه من (س).

(٦) في (ب): «يجلس» بدل «فجلس»، وما أثبتناه من (س).

كَمَا كَانَ يَجْلِسُ. فَقَالَ الْمَلِكُ: فُلَانُ! مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي. قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ وَاحِدٌ. فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ [س/١٦٣ب] حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ، فَجِيءَ بِالْغُلَامِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيُّ بُنَيَّ، قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ؟! قَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ. فَأَخَذَهُ، فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ.

فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ! فَأَبَى، فَدَعَا بِالْمِنْشَارِ، فَوَضَعَ الْمِنْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ فَشَقَّ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ. ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ، فَقِيلَ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ! فَأَبَى، فَوَضَعَ الْمِنْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ فَشَقَّ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ. ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ! فَأَبَى. فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا، فَاصْعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ! فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ! فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ، فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ. فَدَفَعَهُ إِلَى قَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ^(١)، فَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ، فَلَجَّجُوا بِهِ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاثْقِدُوهُ! فَذَهَبُوا بِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ. فَاثْقَفَاتُ بِهِمُ السَّفِينَةُ، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ فَقَالَ^(٢): كَفَانِيهِمُ اللَّهُ.

فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ^(٣) لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمُرُكَ بِهِ! قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَتَصْلُبُنِي عَلَى جِدْعٍ، ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِكَ، ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ ارْمِنِي، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، قَتَلْتَنِي. فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ صَلَبَهُ

(١) في (س): «قرقر» بدل «قرقور»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) في (ب): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (ب): «وإنك» بدل «إنك»، وما أثبتناه من (س).

عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ قَوْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ رَمَاهُ، فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ فَمَاتَ.

فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، ثَلَاثًا. فَأَتَى الْمَلِكُ، فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ، قَدْ وَاللَّهِ نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ. فَأَمَرَ بِالْأَخْذِ بِأَفْوَاهِ السَّكِكِ، فَخُدَّتْ، وَأَضْرَمَ النَّيْرَانِ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ، فَاحْمُوهُ! فَفَعَلُوا حَتَّى جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا، فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ: يَا أُمِّهِ! اصْبِرِي، فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ^(١).

[٨٧٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الشُّكْرِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِأَعْضَائِهِ عَلَى نِعَمِهِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَتِ النِّعْمَةُ تُعَقِّبُ بِلَوَى اعْتَرَتْهُ^(٢)

الْخَبَرُ ٣١٧٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ، وَأَقْرَعَ، وَأَعْمَى. فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا. فَأَتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ [س/١٦٤] قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ. فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ». قَالَ: «وَأُعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا». قَالَ: «وَأَتَى الْأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ». قَالَ: «فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ». قَالَ: «فَأُعْطِيَ بَقْرَةً حَافِلَةً. قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا». قَالَ: «وَأَتَى الْأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ. فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ

(١) مسلم (٣٠٠٥)، الزهد، باب: قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام.

(٢) في (ب): «تعتريه» بدل «اعترتته»، وما أثبتناه من (س).

إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ. قَالَ: «فَأُعْطِي شَاةَ وَالِدَاءِ، وَأُنْتَجَ هَذَانِ، وَوُلِدَ هَذَا. فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ».

قَالَ: «ثُمَّ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، وَابْنُ سَبِيلٍ انْقَطَعَتْ بِي^(١) الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَغَ بِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي! فَقَالَ: الْحَقُّوq كَثِيرَةٌ. فَقَالَ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذُرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا، فَأَعْطَاكَ اللَّهُ الْمَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ».

قَالَ: «ثُمَّ أَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ. وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ انْقَطَعَتْ بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي. فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى، فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ^(٢) بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذْتَهُ لِلَّهِ. فَقَالَ: أُمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ فَقَدْ رَضِيَ عَنْكَ، وَسُخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ»^(٣).

[٣١٤]

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِثُلُثِ مَا يَسْتَفْضِلُ
فِي كُلِّ سَنَةٍ مِنْ أَمْلَاكِهِ

٣١٧٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«بَيْنَمَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ إِذْ رَأَى سَحَابَةً فَسَمِعَ فِيهَا صَوْتًا: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ! فَجَاءَ ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَا فِيهِ فِي حَرَّةٍ. قَالَ: فَاانْتَهَيْتُ، فَإِذَا فِيهَا

(١) فِي (س): «لِي» بَدَلِ «بِي»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب).

(٢) فِي (ب): «عَلَيَّ» بَدَلِ «إِلَيَّ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٣) الْبُخَارِيُّ (٣٢٧٧)، الْأَنْبِيَاءُ، بَابُ: حَدِيثُ أَبْرَصَ وَأَعْمَى وَأَقْرَعَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ.

أَذْنَابُ شِرَاجٍ، فَإِذَا^(١) شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشُّرُجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتِ الْمَاءَ فَسَقَتْهُ. فَاَنْتَهَيْتُ
إِلَى رَجُلٍ قَائِمٍ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ فِي حَدِيقَةٍ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا
اسْمُكَ؟ قَالَ^(٢): فُلَانٌ، الْاسْمُ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ. قَالَ: كَيْفَ تَسْأَلُنِي يَا
عَبْدَ اللَّهِ عَنِ اسْمِي؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ فِي السَّحَابَةِ الَّتِي^(٣) هَذَا مَاؤُهَا يَقُولُ:
اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ بِاسْمِكَ؛ فَأَخْبَرَنِي مَا [س/١٦٤ب] تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَّا إِذَا قُلْتُ
هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا خَرَجَ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ^(٤) بِثُلْثِهِ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثَهُ،
وَأُعِيدُ فِيهَا ثُلْثَهُ^(٥).

[٣٣٥٥]



- (١) في (ب): «وإذا» بدل «فإذا»، وما أثبتناه من (س).
(٢) في (ب): «فقال» بدل «قال»، وما أثبتناه من (س).
(٣) في (ب): «الذي» بدل «التي»، وما أثبتناه من (س).
(٤) في (ب): «فأصدق» بدل «فأتصدق»، وما أثبتناه من (س).
(٥) مسلم (٢٩٨٤)، الزهد، باب: الصدقة في المساكين.



النُّوعُ السَّابِعُ

إِبْرَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي أَمَرَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا ^(١) بِهَا.

٣١٧٩ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، سَمِعْتُ أَبَا الْحَبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ: يَثْرُبُ؛ وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ» ^(٢).

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: قَوْلُهُ ﷺ: «أَمَرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى»، لَفْظَةٌ تَمْثِيلٌ، مُرَادُهَا: أَنَّ الْإِسْلَامَ يَكُونُ ابْتِدَاؤُهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ يَغْلِبُ عَلَى سَائِرِ الْقُرَى، وَيَعْلُو عَلَى سَائِرِ الْمُلُوكِ؛ فَكَأَنَّهَا قَدْ أَتَتْ عَلَيْهَا، لَا أَنَّ الْمَدِينَةَ تَأْكُلُ الْقُرَى. [٣٧٢٣]

ذِكْرُ أَمْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ بِقِتَالِ النَّاسِ حَتَّى يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ

٣١٨٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ الْكَلَاعِيُّ بِحِمَصَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ:

لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ. قَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ ^(٣) عَصَمَ مِنِّي مَالُهُ وَنَفْسُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَاللَّهِ لَا أُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقٌّ ^(٤) الْمَالِ، وَوَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا. قَالَ عُمَرُ:

(١) «جل وعلا» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٢) البخاري (١٧٧٢)، فضائل المدينة، باب: فضل المدينة وأنها تنفي الناس.

(٣) «فقد» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) في (ب): «من حق» بدل «حق»، وما أثبتناه من (س).

فَوَاللهَ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، عَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ^(١).
[٢١٦]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْخَيْرَ الْفَاضِلَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَدْ يَخْفَى عَلَيْهِ
مِنْ الْعِلْمِ بَعْضُ مَا يُدْرِكُهُ مَنْ هُوَ فَوْقَهُ أَوْ مِثْلُهُ^(٢) فِيهِ

٣١٨١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ^(٣): أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

لَمَّا تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤): كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّهُ لَا أَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، [سر/١١٦٥] وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ. قَالَ عُمَرُ: فَوَاللهَ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، عَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ^(٥).
[٢١٧]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ إِنَّمَا يَعْصِمُ مَالَهُ وَنَفْسَهُ بِإِقْرَارِ اللَّهِ
إِذَا قَرَنَهُ بِالشَّهَادَةِ لِلْمُصْطَفَى بِالرَّسَالَةِ ﷺ

٣١٨٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْكَلَاعِيُّ بِحِمَصَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:


(١) البخاري (١٣٣٥)، الزكاة، باب: وجوب الزكاة.

(٢) «أو مثله» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) «ﷺ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) البخاري (٦٥٢٦)، استتابة المرتدين والمعاندين، باب: قتل من أبى قبول الفرائض.



«أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ».

وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَذَكَرَ قَوْمًا اسْتَكْبَرُوا، فَقَالَ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [٣٥] وَقَالَ: ﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ﴾ [الفتح: ٢٦]؛ وَهِيَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَمُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ؛ اسْتَكْبَرَ عَنْهَا الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ^(١).

[٢١٨]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ إِنَّمَا يَحْقُقُ دَمَهُ وَمَالَهُ بِالْإِقْرَارِ بِالشَّهَادَتَيْنِ
الَّتَيْنِ وَصَفْنَاهُمَا إِذَا قَرْنَهُمَا^(٢) بِإِقَامَةِ الْفَرَائِضِ

٣١٨٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرْعَرَةَ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ؛ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(٣).

[٢١٩]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ ذَبْحَ الْمَرْءِ الذَّبِيحَةَ بِاسْمِ اللَّهِ وَمِلَّةِ الْإِسْلَامِ
مِنْ الْإِيْمَانِ

٣١٨٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؛ فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا، وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا، وَصَلُّوا صَلَاتَنَا، فَقَدْ حَرَمْتُ عَلَيْنَا دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ،

(١) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٩٣/١ (٢١٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٤٠٧/٢.

(٢) في (ب): «أقر بهما» بدل «قرنهما»، وما أثبتناه من (س).

(٣) البخاري (٢٥)، الإيمان، باب: فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم.

وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ»^(١).

مَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِنَ الْغُرَبَاءِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْبَجَلِيُّ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَمِيعٍ^(٢). [٥٨٩٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ الْمَرْءَ إِنَّمَا يَحْقُنُ دَمَهُ وَمَالَهُ إِذَا آمَنَ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ الْمُصْطَفَى ﷺ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَفَعَلَهَا، دُونَ الْاعْتِمَادِ عَلَى الشَّهَادَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَصَفْنَاهُمَا قَبْلُ

الخبر ٣١٨٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الدَّرَاوَزْدِيُّ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَآمَنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ؛ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، [س/١٦٥ب] وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(٣). [٢٢٠]

ذَكَرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْءِ إِذَا أَرَادَ السُّجُودَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى الْأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ

الخبر ٣١٨٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زُهَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَرَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَلَا أَكْفَّ شَعْرًا، وَلَا ثُوبًا»^(٤). [١٩٢٣]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ مَا رَوَاهُ إِلَّا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ

الخبر ٣١٨٧ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

(١) البخاري (٣٨٥)، أبواب القبلة، باب: فضل استقبال القبلة.

(٢) هكذا في (ب) و(س)؛ والصواب: «محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع» بدل «القاسم بن محمد بن سميع» انظر: الثقات للمؤلف ٤٣/٩ (١٥٠٩٠).

(٣) مسلم (٢١)، الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله...

(٤) البخاري (٧٧٧)، صفة الصلاة، باب: السجود على سبعة أعظم.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ، وَأَنْ لَا أَكُفَّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا»^(١).

[١٩٢٤]

ذَكَرُ الْأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ الَّتِي أُمِرَ الْمُصَلِّي أَنْ يَسْجُدَ عَلَيْهَا

الخبر ٣١٨٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ: الْجَبْهَةُ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَنْفِهِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالْقَدَمَيْنِ، وَلَا أَكُفَّ الثِّيَابَ وَلَا الشَّعْرَ»^(٢).

[١٩٢٥]

ذَكَرُ أَمْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ لِأَهْلِ الْبَقِيعِ

الخبر ٣١٨٩ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ^(٣)، فَلَبِسَ ثِيَابَهُ، ثُمَّ خَرَجَ. قَالَتْ: فَأَمَرْتُ بَرِيرَةَ جَارِيَتِي تَتَّبِعُهُ، فَتَبِعْتُهُ، حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ، فَوَقَفَ فِي أَذْنَاهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقِفَ. ثُمَّ انْصَرَفَ، فَسَبَقْتُهُ بَرِيرَةُ، فَأَخْبَرْتَنِي، فَلَمْ أَذْكَرْ لَهُ شَيْئًا حَتَّى أَصْبَحْتُ. ثُمَّ إِنِّي ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أَهْلِ^(٤) الْبَقِيعِ لِأُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ»^(٥).

[٣٧٤٨]



(١) البخاري (٧٧٧)، صفة الصلاة، باب: السجود على سبعة أعظم.

(٢) البخاري (٧٧٩)، صفة الصلاة، باب: السجود على الأنف.

(٣) في (س): «يوم» بدل «ليلة»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) في (ب): «لأهل» بدل «إلى أهل»، وما أثبتناه من (س).

(٥) مسلم (٩٧٤)، الجنائز، باب: ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها.



النَّوعُ الثَّامِنُ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنْ مَنَاقِبِ الصَّحَابَةِ رِجَالِهِمْ وَنِسَائِهِمْ بِذِكْرِ أَسْمَائِهِمْ
رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

ذَكَرُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ الصَّدِّيقِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَرَحْمَتُهُ
وَقَدْ فَعَلَ

الخبر ٣١٩٠ - أَخْبَرَنَا ^(١) الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ
الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدٍ ^(٢) اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي أُعْطِيتُ عَسًا مَمْلُوءًا لَبَنًا، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى
تَمَلَّأْتُ ^(٤)؛ فَرَأَيْتُهَا تَجْرِي فِي عُرْوَقِي بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ، فَفَضَلْتُ مِنْهَا فَضْلَةً،
فَأَعْطَيْتُهَا أَبَا بَكْرٍ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا عِلْمٌ ^(٥) أَعْطَاكَهُ اللَّهُ حَتَّى إِذَا
تَمَلَّأَتْ مِنْهُ، فَضَلْتُ ^(٦) مِنْهَا ^(٧) فَضْلَةً، فَأَعْطَيْتُهَا أَبَا بَكْرٍ! فَقَالَ ﷺ: «قَدْ
أَصَبْتُمْ» ^(٨).

[٦٨٥٤]

ذَكَرُ إِثْبَاتِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ [س/١٦٦] عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْأُخُوَّةَ وَالصُّحْبَةَ لِأَبِي بَكْرٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

الخبر ٣١٩١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ،

- (١) في موارد الظمان ٥٣٢ (٢١٦٨): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٢) في موارد الظمان: «عبد» بدل «عبيد»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٣) «بن عمر» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٤) في موارد الظمان: «ملأت» بدل «تملأت»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٥) في موارد الظمان: «العلم» بدل «علم»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٦) في موارد الظمان: «ففضلت» بدل «فضلت»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٧) «منها» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٨) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٣٥/٢ (١٨١٨).

عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَذِيلِ، عَنْ^(١) أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي؛ وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا»^(٢).

[٦٨٥٦]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ أَمَرَ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ مِنْ مَسْجِدِهِ
خَلَا بَابَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣١٩٢ - أَخْبَرَنَا^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ^(٤) الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ الْمَعْمَرِيُّ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ الشَّوَارِعِ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٥).

[٦٨٥٧]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ
مَا انْتَفَعَ بِمَالٍ أَحَدٍ مَا انْتَفَعَ بِمَالِ أَبِي بَكْرٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

٣١٩٣ - أَخْبَرَنَا^(٦) أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ^(٧)، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ»^(٨) مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ^(٩):
فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ: مَا أَنَا وَمَالِي إِلَّا لَكَ^(١٠).

[٦٨٥٨]

(١) في (ب): «بن» بدل «عن»، وما أثبتناه من (س).

(٢) مسلم (٢٣٨٣)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) في موارد الظمان ٥٣٢ (٢١٧٠): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) في موارد الظمان: «معشر» بدل «معمر»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٣٦/٢ (١٨٢٠).

(٦) في موارد الظمان ٥٣٢ (٢١٦٦): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) «بن مسرهد» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٨) «قط» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٩) «قال» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(١٠) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٣٥/٢ (١٨١٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٧١٨.

ذَكَرُ عَدَدٍ مَا أَنْفَقَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَالِ

الخبر ٣١٩٤ - أَخْبَرَنَا ^(١) أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ زُهَيْرٍ بِسُتَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ ^(٢) هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَنْفَقَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ أَلْفًا ^(٣). [٦٨٥٩]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ مِنْ أَمَنِّ النَّاسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ

الخبر ٣١٩٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَاصِبًا رَأْسَهُ، فَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَ عَلَيَّ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ خُلَّةُ الْإِسْلَامِ. سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ» ^(٤).

□ قال أبو حاتم: قَوْلُهُ ﷺ: «سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ»، فِيهِ الدَّلِيلُ ^(٥) عَلَى أَنَّ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَبُو بَكْرٍ؛ إِذِ الْمُسْتَطَفَى ﷺ حَسَمَ عَنِ النَّاسِ كُلِّهِمْ أَطْمَاعَهُمْ فِي أَنْ يَكُونُوا خُلَفَاءَ بَعْدَهُ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ بِقَوْلِهِ: «سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ». [٦٨٦٠]

(١) في موارد الظمان ٥٣٢ (٢١٦٧): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٢) في موارد الظمان: «حدثنا» بدل «عن»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/ ٣٣٥ (١٨١٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣١٤٤.

(٤) البخاري (٤٥٥)، المساجد، باب: الخوخة والممر في المسجد.

(٥) في (ب): «دليل» بدل «الدليل»، وما أثبتناه من (س).

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ مِنْ (١) أَمَنِ النَّاسِ عَلَى الْمُصْطَفَى [س/١٦٦ب] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِصُحْبَتِهِ (٢)

الخبر ٣١٩٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ (٣) بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ (٤) بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «إِنَّ عَبْدًا خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ». فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٥)، وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا! فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٦) أَعْلَمَنَا بِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ؛ لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةُ أَبِي بَكْرٍ (٧)» (٨).

[٦٨٦١]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

الخبر ٣١٩٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي (٩) أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ:

- (١) «من» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).
- (٢) في (ب): «صحبتة» بدل «بصحبتة»، وما أثبتناه من (س).
- (٣) في (ب): «أبو علي» بدل «علي»، وما أثبتناه من (س).
- (٤) في (ب): «عبيد الله» بدل «عبيد»، وما أثبتناه من (س).
- (٥) «رضي عنه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).
- (٦) «رضي عنه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).
- (٧) في (س): «أبي بكر رضوان الله عليه» بدل «أبي بكر»، وما أثبتناه من (ب).
- (٨) البخاري (٣٦٩١)، فضائل الصحابة، باب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة.
- (٩) «أبي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

كَانَ أَبُو بَكْرٍ^(١) أَحَبَّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ خَيْرَنَا وَسَيِّدَنَا^(٢). [٦٨٦٢]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ

﴿الْحَبْر﴾ ٣١٩٨ - أَخْبَرَنَا^(٣) الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الْإِصْبَهَانِيُّ بِالْكَرْجِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ^(٤) بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٥): أَلَسْتُ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَذَا الْأَمْرِ؟ أَلَسْتُ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ؟ أَلَسْتُ صَاحِبَ كَذَا؟ أَلَسْتُ صَاحِبَ كَذَا؟^(٦). [٦٨٦٣]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ سُمِّيَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَتِيقًا

﴿الْحَبْر﴾ ٣١٩٩ - أَخْبَرَنَا^(٧) إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ بِطَرَسُوسَ^(٨)، وَعُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

كَانَ اسْمُ أَبِي بَكْرٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ عَتِيقُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ، فَسُمِّيَ عَتِيقًا»^(٩). [٦٨٦٤]

ذَكَرُ تَسْمِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَدِيقًا

﴿الْحَبْر﴾ ٣٢٠٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ^(١٠)، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

- (١) في (س): «أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» بدل «أبو بكر»، وما أثبتناه من (ب).
- (٢) البخاري (٣٤٦٧)، فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً».
- (٣) في موارد الظمان ٥٣٣ (٢١٧٣): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٤) في (ب): «عتبة» بدل «عقبة»، وما أثبتناه من (س).
- (٥) «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).
- (٦) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٦٢ (٢٦٣)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ١٩، ٢٠.
- (٧) في موارد الظمان ٥٣٢ (٢١٧١): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٨) في (ب): «الطرسوسي» بدل «بطرسوس»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.
- (٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٣٦/٢ (١٨٢١)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦٠٢٢ (التحقيق الثاني).
- (١٠) في (ب): «بن أبي زريع» بدل «بن زريع»، وما أثبتناه من (س).

أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَعِدَ أَحَدًا، فَتَبِعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَرَجَفَ بِهِمْ، فَضْرَبَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: «اثْبُتْ أَحَدُ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ»^(١).

[٦٨٦٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ جَمِيعِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ لِأَخْذِهِ الْحِظَّ الْوَافِرَ مِنْ كُلِّ طَاعَةٍ فِي الدُّنْيَا

الخبر ٣٢٠١ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، [س/١٦٧أ] حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا خَيْرٌ. فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ^(٢)، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣): يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، هَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»^(٤).

[٦٨٦٦]

ذَكَرُ تَرْحِيبِ أَهْلِ الْجَنَّةِ بِأَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٥) وَدَعْوَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عِنْدَ دُخُولِهِ الْجَنَّةِ

الخبر ٣٢٠٢ - أَخْبَرَنَا^(٦) الْوَلِيدُ بْنُ بُنَانَ بِوَاسِطِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ السَّالِمِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ أَبِي مَعْرُوفٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

(١) البخاري (٣٤٨٣)، فضائل الصحابة، باب: مناقب عمر بن الخطاب...

(٢) «ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) «ﷺ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) مسلم (١٠٢٧)، الزكاة، باب: من جمع الصدقة وأعمال البر.

(٥) «الصديق» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٦) في موارد الظمان ٥٣٣ (٢١٧٢): «أبأننا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ، فَلَا يَبْقَى أَهْلُ دَارٍ، وَلَا أَهْلُ غُرْفَةٍ، إِلَّا قَالُوا: مَرْحَبًا مَرْحَبًا، إِلَيْنَا إِلَيْنَا»^(١). فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَوَى عَلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ؟ قَالَ: «أَجَلٌ، وَأَنْتَ هُوَ»^(٢) يَا أَبَا بَكْرٍ»^(٣). [٦٨٦٧]

ذِكْرُ صُحْبَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هِجْرَتِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ

٣٢٠٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمْ أَغْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ. وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا. فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا قَبْلَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكَ الْغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي، فَأُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ، فَأَعْبُدَ رَبِّي. فَقَالَ ابْنُ الدَّغْنَةِ^(٤): إِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ؛ إِنَّكَ تُكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، وَأَنَا لَكَ جَارٌ، فَارْجِعْ فَأَعْبُدْ رَبَّكَ بِبِلَدِكَ! فَارْتَحَلَ ابْنُ الدَّغْنَةِ، فَارْجَعَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَطَافَ ابْنُ الدَّغْنَةِ فِي كُفَّارِ قُرَيْشٍ، وَقَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ مِثْلُهُ، أَتُخْرِجُونَ^(٥) رَجُلًا يُكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ؟! فَأَنْفَذَتْ قُرَيْشٌ جَوَارَ ابْنِ الدَّغْنَةِ، وَأَمَّنُوا أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَقَالَتْ لَابْنِ الدَّغْنَةِ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ، فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ مَا شَاءَ^(٦)، وَلْيُصَلِّ فِيهَا مَا شَاءَ، وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ وَلَا يُؤْذِينَا^(٧)، وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ دَارِهِ، فَفَعَلَ.

(١) في موارد الظمان: «مرحبا إلينا» بدل «مرحبا مرحبا إلينا إلينا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٢) «هو» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٦٢ (٢٦٢)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٦٩٣٣.

(٤) في (ب): «ابن أبي الدغنة» بدل «ابن الدغنة»، وما أثبتناه من (س).

(٥) في (ب): «وتخرجون» بدل «أتخرجون»، وما أثبتناه من (س).

(٦) «ما شاء» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٧) «ولا يؤذينا» هكذا في (ب) و(س).

ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ فَأَبْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ. فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ، وَتَقِفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ، وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ. وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً لَا يَمْلِكُ [س/١٦٧ب] دَمْعُهُ حِينَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ. فَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ، فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ أَجَرْنَا لَكَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ فِي دَارِهِ، وَإِنَّهُ جَاوَزَ ذَلِكَ وَأَبْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ، وَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ، وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاؤَنَا؛ فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ فِي دَارِهِ، فَعَلَّ، وَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ ذَلِكَ، فَسَلِّهِ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ؛ فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ، وَلَسْنَا مُقَرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ بِالْاِسْتِعْلَانِ.

فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، قَدْ عَلِمْتَ^(١) الَّذِي عَقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ؛ فَإِمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِمَّا أَنْ تَرُدَّ ذِمَّتِي؛ فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفَرْتُ فِي عَقْدِ رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ، وَأَرْضِي بِجِوَارِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ. وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ: «قَدْ أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، أُرِيتُ سَبْخَةَ ذَاتِ نَخْلٍ، بَيْنَ لَابَتَيْنِ»، وَهُمَا الْحَرَّتَانِ. فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْضُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ مُهَاجِرًا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكَ فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَتَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِصُحْبَتِهِ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمْرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ يَوْمًا فِي بَيْتِنَا فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، إِذْ قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلٌ مُقَنَّعٌ، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاهُ أَبِي وَأُمِّي، إِنْ جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ لِأَمْرٍ! قَالَتْ: فَجَاءَ

(١) «علمت» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَ فَدَخَلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ!» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ!» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَالصُّحْبَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَخُذْ إِحْدَى رَاِحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِالثَّمَنِ!» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحْتٌ^(١) الْجِهَازِ. وَوَضَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ، فَقَطَعْتُ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ نِطَاقِهَا، وَأَوْكَتْ^(٢) بِهِ الْجِرَابَ. فَلِذَلِكَ كَانَتْ تُسَمَّى ذَاتَ النَّطَاقِ. وَلَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي غَارٍ فِي جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ: ثَوْرٌ، فَمَكْنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ^(٣).

[٦٨٦٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

فِي الْغَارِ لَمْ يَكُنْ مَعَهُمَا مِنَ الْبَشَرِ ثَالِثٌ. [س/١٦٨]

٢٢٠٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ:

قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمِهِ لَأَبْصَرْنَا مِنْ تَحْتِ قَدَمِهِ^(٤).

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا ظَنُّكَ بِأَتَيْنِ اللَّهَ تَالِهُمَا؟»^(٥).

[٦٨٦٩]

ذِكْرُ قَوْلِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هِجْرَتِهِ:

«لَا تَحْزَنُ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا»

٢٢٠٥ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ الْغُدَانِيُّ،

أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ:

(١) في (ب): «أحب» بدل «أحت»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (ب): «وأذكت» بدل «وأوكت»، وما أثبتناه من (س).

(٣) البخاري (٢١٧٥)، الكفالة، باب: جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده.

(٤) «لأبصرنا من تحت قدمه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) البخاري (١٥٧)، التفسير، باب: قوله: ﴿ثَانِفَ أَتَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾.

اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ رَحْلاً بِثَلَاثَةٍ^(١) عَشَرَ دِرْهَمًا. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ لِعَازِبٍ: مُرِ الْبَرَاءَ فَلْيَحْمِلْهُ إِلَى أَهْلِي! فَقَالَ لَهُ عَازِبٌ: لَا، حَتَّى تُحَدِّثَنِي كَيْفَ صَنَعْتَ أَنْتَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجْتُمَا مِنْ مَكَّةَ، وَالْمُشْرِكُونَ^(٢) يَطْلُبُونَكُمْ. فَقَالَ: ارْتَحَلْنَا مِنْ مَكَّةَ، فَأَحْيَيْنَا لَيْلَتَنَا حَتَّى أَظْهَرْنَا وَقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، رَمَيْتُ بِبَصْرِي هَلْ نَرَى ظِلًّا نَأْوِي إِلَيْهِ، فَإِذَا أَنَا بِصَخْرَةٍ فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهَا، فَإِذَا بَقِيَّةُ ظِلِّهَا، فَسَوَّيْتُهِ، ثُمَّ فَرَشْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قُلْتُ: اضْطَجِعْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاضْطَجَعَ. ثُمَّ ذَهَبْتُ أَنْظُرُ هَلْ أَرَى مِنَ الطَّلَبِ أَحَدًا^(٣)، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ إِلَى الصَّخْرَةِ، يُرِيدُ مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي أُرِيدُ، يَعْنِي الظِّلَّ. فَسَأَلْتُهُ، فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلَامُ؟ قَالَ الْغُلَامُ: لِفُلَانٍ، رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَعَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقُلْتُ: هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَمَرْتُهُ، فَأَعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، فَأَمَرْتُهُ^(٤) أَنْ يَنْفُضَ عَنْهَا مِنَ الْغُبَارِ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفَّيْهِ، فَقَالَ هَكَذَا: فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، فَحَلَبَ لِي^(٥) كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ. وَقَدْ رَوَيْتُ وَمَعِيَ^(٦) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِدَاوَةٌ، عَلَى فَمِهَا خِرْقَةٌ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ.

فَاَنْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَافَقْتُهُ قَدْ اسْتَيْقَظَ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَشَرِبَ، فَقُلْتُ: قَدْ آنَ الرَّحِيلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَارْتَحَلْنَا وَالْقَوْمُ يَطْلُبُونَنَا^(٧). فَلَمْ يُدْرِكْنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرُ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ بْنِ جُعْشَمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ، فَقُلْتُ: هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَبَكَيْتُ. فَقَالَ ﷺ: «لَا تَحْزَنْ، إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا!» فَلَمَّا^(٨) دَنَا مِنَّا، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ قَيْدُ رُمْحَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ،

(١) في (ب): «ثلاث» بدل «ثلاثة»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (ب): «والمشركين» بدل «والمشركون»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (ب): «أحد» بدل «أحدًا»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «وأمرته» بدل «فأمرته»، وما أثبتناه من (س).

(٥) في (ب): «في» بدل «لي»، وما أثبتناه من (س).

(٦) في (ب): «معي» بدل «ومعي»، وما أثبتناه من (س).

(٧) في (س): «يطلبونا» بدل «يطلبوننا»، وما أثبتناه من (ب).

(٨) في (س): «فلم» بدل «فلما»، وما أثبتناه من (ب).

قُلْتُ: هَذَا الطَّلَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ لَحِقْنَا فَبَكَيْتُ لَهُ. فَقَالَ^(١): «مَا يُبْكِيكَ؟»
 قُلْتُ: أَمَّا وَاللَّهِ مَا عَلَى نَفْسِي أَبْكِي، وَلَكِنْ أَبْكِي عَلَيْكَ! فَدَعَا عَلَيْهِ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اكْفِنَاهُ بِمَا شِئْتَ!» قَالَ: فَسَاحَتْ بِهِ فَرَسُهُ فِي
 الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِهَا، فَوَثَبَ عَنْهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ،
 فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُنَجِّنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَعْمِينَ عَلَى مَنْ وَرَائِي مِنَ الطَّلَبِ،
 وَهَذِهِ كِنَانَتِي، فَخُذْ مِنْهَا سَهْمًا، فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَى إِبِلِي وَغَنَمِي فِي مَكَانٍ كَذَا
 وَكَذَا، [س/١٦٨ب] فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَاجَةَ لَنَا فِي
 إِبِلِكَ»، وَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاِنْطَلَقَ رَاجِعًا إِلَى أَصْحَابِهِ. وَمَضَى
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا.

فَتَنَازَعَهُ الْقَوْمُ أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي
 أَنْزِلُ اللَّيْلَةَ عَلَى بَنِي النَّجَّارِ أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَكْرَمُهُمْ بِذَلِكَ». فَخَرَجَ النَّاسُ
 حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي الطَّرِيقِ، وَعَلَى الْبُيُوتِ مِنَ الْغِلْمَانِ وَالْخَدَمِ يَقُولُونَ: جَاءَ
 مُحَمَّدٌ، جَاءَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! فَلَمَّا أَصْبَحَ انْطَلَقَ، فَتَزَلَّ حَيْثُ أَمَرَ.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ
 عَشَرَ شَهْرًا؛ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿قَدْ
 نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ
 الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]. قَالَ: فَقَالَ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ وَهُمْ الْيَهُودُ: ﴿مَا وَلَّهُمْ عَنْ
 قِبَلِهِمْ أَلَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى
 صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢]. قَالَ: وَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، فَخَرَجَ
 بَعْدَمَا صَلَّى، فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ
 الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَّهُ قَدْ وُجَّهَ نَحْوَ
 الْكَعْبَةِ، فَاِنْحَرَفَ الْقَوْمُ حَتَّى تَوَجَّهُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

(١) في (ب): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (س).

(٢) «جاء» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

قَالَ الْبَرَاءُ: وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، أَخُو بَنِي عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ. فَقُلْنَا لَهُ: مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: هُوَ مَكَانُهُ وَأَصْحَابُهُ عَلَى أَثَرِي. ثُمَّ أَتَانَا بَعْدَهُ عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى، أَخُو بَنِي فَهْرٍ. فَقُلْنَا: مَا فَعَلَ مَنْ وَرَائِكَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ؟ قَالَ: هُمْ الْآنَ عَلَى أَثَرِي. ثُمَّ أَتَانَا بَعْدَهُ^(١) عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَبِلَالٌ. ثُمَّ أَتَانَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ رَاكِبًا. ثُمَّ أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَهُمْ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ.

قَالَ الْبَرَاءُ: فَلَمْ يَقْدَمْ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَرَأْتُ سُورًا مِنَ الْمُفَصَّلِ، ثُمَّ خَرَجْنَا نَلْقَى الْعِيرَ، فَوَجَدْنَاهُمْ قَدْ حَذَرُوا^(٢).

[٦٨٧٠]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٢٠٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى بِالْمَوْصِلِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ شَيْئًا. فَقَالَ لَهَا: «ارْجِعِي إِلَيَّ!» فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ رَجَعْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ، تُعَرِّضُ بِالْمَوْتِ، قَالَ ﷺ: «إِنْ لَمْ تَجِدِينِي، فَالْقِي أَبَا بَكْرٍ!»^(٣).

[٦٨٧١]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ

تَفَرَّدَ بِهِ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ

٣٢٠٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ [س/١٦٩] الْعُثْمَانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ

(١) في (ب): «بعد» بدل «بعده»، وما أثبتناه من (س).

(٢) البخاري (٣٤٥٢)، فضائل الصحابة، باب: مناقب المهاجرين وفضلهم؛ (٢٣٠٧)، اللقطة، باب: من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان؛ (٣٤١٩)، المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام.

(٣) البخاري (٦٧٩٤)، الأحكام، باب: الاستخلاف.

أبيه^(١)، قَالَ:

أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ، فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ رَجَعْتُ، فَلَمْ أَجِدْكَ، كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْنِي، فَأَتِ أَبَا بَكْرٍ»^(٢).

[٦٨٧٢]

ذَكَرُ خَبَرٌ فِيهِ كَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دُونَ غَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ

الخبر ٣٢٠٨ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ!» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، لَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ. قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ!» فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ. قَالَ: «إِنَّكُمْ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ»^(٤) بِالنَّاسِ! فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خِفَّةً مِنْ نَفْسِهِ، فَقَامَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرِجْلَاهُ تَخُطُّ فِي الْأَرْضِ، حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ. فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمَا أَنْتَ!» حَتَّى جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ قَاعِدًا، وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمٌ، يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ يَقْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ^(٦).

(١) «عن أبيه» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٢) البخاري (٦٧٩٤)، الأحكام، باب: الاستخلاف.

(٣) «الصدِّيق» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) في (س): «يُصَلِّي» بدل «فليُصَلِّ»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) في (ب): «فكان» بدل «وكان»، وما أثبتناه من (س).

(٦) البخاري (٦٨١)، الجماعة والإمامة، باب: الرجل يَأْتُمُ بالإمام، ويَأْتُمُ الناسُ بالمأموم.

□ قال أبو حاتم: الصَّوَابُ صَوَاحِبُ يُوسُفَ إِلَّا أَنَّ فِي^(١) السَّمَاعِ صَوَاحِبَاتٍ. [٦٨٧٣]

ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا عَاوَدَتْ عَائِشَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ

﴿الحبر﴾ ٣٢٠٩ - أَخْبَرَنَا^(٢) الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ مِنْ^(٣) كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ^(٤)، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ^(٥)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ^(٦)، قَالَ: «مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ!» فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ. فَقَالَ^(٧): «مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ!» فَعَاوَدَتْهُ مِثْلَ مَقَالَتِهَا، فَقَالَ: «إِنَّكَ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ، مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ!»^(٨) (٩).

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: لَقَدْ عَاوَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى ذَلِكَ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَى مُعَاوَدَتِهِ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ يَتَشَاءَ النَّاسُ بِأَبِي بَكْرٍ، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَنْ^(١٠) يَقُومَ مَقَامَهُ أَحَدٌ إِلَّا تَشَاءَ النَّاسُ بِهِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ يَعْدِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِي بَكْرٍ^(١١).

[٦٨٧٤]

(١) «في» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) في موارد الظمان ٥٣٣ (٢١٧٤): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في موارد الظمان: «في» بدل «من»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) في (ب): «الجعدي» بدل «الجعفي»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٥) في (ب): «يوسف» بدل «يونس»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٦) «وجعه» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٧) في (ب) و(س): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٨) «فعاودته مثل مقالتها فقال إنكن صواحبات يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس» مكرر في (س).

(٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٣٧/٢ (١٨٢٢)؛ وللتفصيل انظر: الإرواء للألباني، ١٤٨.

(١٠) في (ب): «إن» بدل «لن»، وما أثبتناه من (س).

(١١) البخاري (٤١٨٠)، المغازي، باب: مرض النبي ﷺ ووفاته.

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ [س/١٦٩ب] زَعَمَ
أَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ بَعْدَ أَمْرِهِ بِالصَّلَاةِ أَبَا بَكْرٍ^(١) فِي عِلَّتِهِ
أَمَرَ عَلِيًّا بِذَلِكَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا^(٢)

﴿الخبَر﴾ ٣٢١٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ:

لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْاِثْنَيْنِ كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَةَ الْحُجْرَةِ، فَرَأَى أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ. قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ وَهُوَ يَتَبَسَّمُ. فَكِدْنَا أَنْ نَفْتِنَ فِي صَلَاتِنَا، فَرَحًا بِرُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَنْكُصَ حِينَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: «كَمَا أَنْتَ!» ثُمَّ أَرْخَى السِّتْرَ، وَتُوفِّيَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ^(٣).

فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَمُتْ، وَلَكِنَّهُ أُرْسِلَ إِلَيْهِ كَمَا أُرْسِلَ إِلَى مُوسَى، فَمَكَثَ فِي قَوْمِهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً. وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَقْطَعَ أَيْدِي رِجَالٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَالْأَسِنَّةِ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَاتَ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ وَذَلِكَ الْغَدُ مِنْ يَوْمِ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَتَشَهَّدَ عُمَرُ، وَأَبُو بَكْرٍ صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي قُلْتُ أَمْسَ مَقَالَةً، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ كَمَا قُلْتُ. وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ الْمَقَالَةَ الَّتِي قُلْتُ فِي كِتَابٍ أَنْزَلَهُ اللَّهُ، وَلَا فِي عَهْدٍ عَهْدَهُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَذُبِّرَنَا، يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ

(١) في (ب): «أبي بكر» بدل «أبا بكر»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (ب): «ﷺ» بدل «رضوان الله عليهما»، وما أثبتناه من (س).

(٣) مسلم (٤١٩)، كتاب الصلاة، باب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما...

آخِرُهُمْ. فَإِنْ يَكُ مُحَمَّدٌ ^(١) ﷺ قَدْ مَاتَ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ ^(٢) جَعَلَ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ نُورًا تَهْتَدُوا بِهِ؛ فَاعْتَصِمُوا بِهِ تَهْتَدُوا لِمَا هَدَى اللَّهُ مُحَمَّدًا ^(٣) ﷺ. ثُمَّ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَثَانِي اثْنَيْنِ، وَإِنَّهُ أَوْلَى النَّاسِ بِأُمُورِكُمْ، فَاقُومُوا فَبَايَعُوهُ. وَكَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايَعُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَّةِ عَلَى الْمِنْبَرِ ^(٤).

[٦٨٧٥]

ذِكْرُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْعَدَوِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ

٣٢١١ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ رَأَيْتُ قَدْحًا أُتِيَتْ بِهِ فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ^(٢)؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٣). قَالُوا: فَمَا أَوَّلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْعِلْمُ» ^(٤).

[٦٨٧٨]

ذِكْرُ وَصْفِ إِسْلَامِ عُمَرَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ

٣٢١٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ [س/١٧٠] إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا ^(١) وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يَقُولُ ^(٢): حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ^(٣)، لَمْ تَعْلَمْ قُرَيْشٌ بِإِسْلَامِهِ. فَقَالَ: أَيُّ أَهْلِ

(١) في (س): «محمدًا» بدل «محمد»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) «قد» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٣٧/٢ (١٨٢٣)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٤/١٠ (٦٨٣٦).

(٤) «بن عمر» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) «رضي عنه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) مسلم (٢٣٩١)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله تعالى عنه.

(٧) في موارد الظمان ٥٣٥ (٢١٨١): «حدثنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٨) في (س): «يقول قال» بدل «يقول»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.

مَكَّةَ أَفْشَى^(١) لِلْحَدِيثِ؟ فَقَالُوا: جَمِيلُ بْنُ مَعْمَرٍ الْجُمَحِيُّ. فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَأَنَا مَعَهُ^(٢) أَتَّبَعُ أَثَرَهُ، أَعْقِلُ مَا أَرَى وَأَسْمَعُ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا جَمِيلُ، إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيْهِ كَلِمَةً حَتَّى قَامَ عَامِداً إِلَى الْمَسْجِدِ، فَنَادَى أُنْدِيَةَ قُرَيْشٍ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنَّ ابْنَ الْخَطَّابِ قَدْ صَبَأَ. فَقَالَ عُمَرُ: كَذَبَ، وَلَكِنِّي أَسْلَمْتُ، وَأَمَنْتُ بِاللَّهِ، وَصَدَّقْتُ رَسُولَهُ. فَثَاوَرُوهُ، فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى رَكَدَتِ الشَّمْسُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ، حَتَّى فُتِرَ عُمَرُ وَجَلَسَ، فَقَامُوا عَلَى رَأْسِهِ^(٣)، فَقَالَ عُمَرُ: افْعَلُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ؛ فَوَاللَّهِ لَوْ^(٤) كُنَّا ثَلَاثَ مِائَةِ رَجُلٍ لَقَدْ تَرَكَتُمُوهَا لَنَا^(٥) أَوْ تَرَكَنَاهَا لَكُمْ. فَبَيْنَا^(٦) هُمْ كَذَلِكَ قِيَامٌ عَلَيْهِ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَرِيرٍ وَقَمِيصٌ قُومَسِيٌّ^(٧)، فَقَالَ: مَا بِالْكُفِّ؟ فَقَالُوا: إِنَّ ابْنَ الْخَطَّابِ قَدْ صَبَأَ! قَالَ^(٨): فَمَهْ، امْرُؤُ اخْتَارَ دِيناً لِنَفْسِهِ، أَفَتُظُنُّونَ أَنَّ بَنِي عَدِيٍّ تُسَلِّمُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَهُمْ؟ قَالَ: فَكَأَنَّمَا كَانُوا ثَوْباً انْكَشَفَ عَنْهُ. فَقُلْتُ لَهُ بَعْدُ بِالْمَدِينَةِ: يَا أَبَتِ، مَنْ الرَّجُلِ الَّذِي رَدَّ عَنْكَ الْقَوْمَ يَوْمَئِذٍ؟ فَقَالَ^(٩): يَا بُنَيَّ، ذَاكَ الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ^(١٠).

[٦٨٧٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا فِي عِزَّةٍ لَمْ يَكُونُوا فِي مِثْلِهَا

عِنْدَ إِسْلَامِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٢٢١٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ كَرَامَةَ،

- (١) في (ب): «أنشأ» بدل «أفشى»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.
- (٢) «معه» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٣) «فقاموا على رأسه» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٤) في (س): «لقد» بدل «لو»، وما أثبتناه من (ب) وهامش (س) وموارد الظمان.
- (٥) «لنا» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٦) في (ب): «فبينما» بدل «فبيننا»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.
- (٧) في موارد الظمان: «موشي» بدل «قومسي»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٨) في موارد الظمان: «فقال» بدل «قال»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٩) في موارد الظمان: «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (١٠) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/ ٣٤٠ (١٨٢٩)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٨/ ١٠ (٦٨٤٠).

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ:

مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١)(٢).

[٦٨٨٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عِزَّ الْمُسْلِمِينَ بِإِسْلَامِ عُمَرَ كَانَ ذَلِكَ بِدُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ

٣٢١٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَرِّفٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَذْكُرُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَعِزَّ الدِّينَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ: بِأَبِي (٣) جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ، أَوْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ». فَكَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٤)(٥).

[٦٨٨١]

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ بَعْضَ النَّاسِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِخَبَرِ ابْنِ عُمَرَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٣٢١٥ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَيْبِينَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى الْفَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْمَاجِشُونِ، حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ خَاصَّةً» (٦).

[٦٨٨٢]

(١) «ﷺ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) البخاري (٣٦٥٠)، فضائل الصحابة، باب: إسلام عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) في موارد الظمان ٥٣٤ (٢١٧٩): «أبي» بدل «بأبي»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) «ﷺ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٣٩/٢ (١٨٢٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٢٢٥.

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٤٠/٢ (١٨٢٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٢٢٥.

ذِكْرُ اسْتِبْشَارِ أَهْلِ السَّمَاءِ بِإِسْلَامِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

﴿الخبَر﴾ ٢٢١٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ السَّدُوسِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ، حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ، أَتَى جَبْرِيلُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ النَّبِيَّ ﷺ ^(١)، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، لَقَدْ اسْتَبْشَرَ أَهْلُ السَّمَاءِ بِإِسْلَامِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٢)(٣).

[٦٨٨٣]

ذِكْرُ إِثْبَاتِ الْجَنَّةِ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [س/١٧٠ب]

﴿الخبَر﴾ ٢٢١٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُحْطَبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا ^(٤)يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» ^(٥).

[٦٨٨٤]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ مِنْ أَحَبِّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ

﴿الخبَر﴾ ٢٢١٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، حَدَّثَنَا أَبُو ^(٦)عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، قَالَ: قُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا أَبُو بَكْرٍ». قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ». ثُمَّ عَدَّ رَجَالًا ^(٧).

[٦٨٨٥]

(١) في موارد الظمان ٥٣٥ (٢١٨٢): «وسلم» بدل «النبي»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٢) «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٣) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٦٢ (٢٦٤)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٤٣٤٠.

(٤) في موارد الظمان ٥٣٦ (٢١٨٧): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٤٢/٢ (١٨٣٤)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٩١٦.

(٦) في (ب): «عن أبي» بدل «حدثنا أبو»، وما أثبتناه من (س).

(٧) البخاري (٣٤٦٢)، فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً».

ذِكْرُ رُؤْيَا الْمُصْطَفَى ﷺ قَصَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْجَنَّةِ

الخبر ٣٢١٩ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَدْخِلْتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ فِيهَا قَصْرًا مِنْ ذَهَبٍ أَوْ لَوْلُؤٍ. فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَدْخُلَهُ إِلَّا عِلْمِي بِغَيْرَتِكَ». قَالَ: عَلَيْكَ أَغَارُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، عَلَيْكَ أَغَارُ؟^(١). [٦٨٨٦]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

الخبر ٣٢٢٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «دَخِلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِقَصْرِ مِنْ ذَهَبٍ. فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا^(٢): لِشَابٍّ مِنْ قُرَيْشٍ. فَظَنَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ^(٣)، فَقُلْتُ^(٤): وَمَنْ هُوَ؟ قَالُوا: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٥)»^(٦). [٦٨٨٧]

ذِكْرُ خَبَرٍ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ^(٧)

أَنَّهُ مُضَادٌّ لِخَبَرِ جَابِرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

الخبر ٣٢٢١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

(١) البخاري (٤٩٢٨)، النكاح، باب: الغيرة.

(٢) في موارد الظمان ٥٣٦ (٢١٨٨): «قالوا» بدل «فقالوا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) «هو» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٤) في موارد الظمان: «قلت» بدل «فقلت»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) «رضي الله عنه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٤٢/٢ (١٨٣٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٤٢٣.

(٧) مكان كلمة: «الحديث» بياض في (ب).

«بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالَتْ: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَذَكَرْتُ غَيْرَةَ عُمَرَ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَبَكَى عُمَرُ وَنَحْنُ جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟^(١).

□ قال أبو حاتم: فِي هَذَا الْخَبَرِ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ»، وَفِي خَبَرِ جَابِرٍ: «أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ»؛ أَدْخَلَ ﷺ الْجَنَّةَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ، فَرَأَى قَصْرَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، فَسَأَلَ عَنِ الْقَصْرِ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ لِعُمَرَ؛ وَبَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ نَائِمٌ مَرَّةً أُخْرَى، إِذْ رَأَى كَأَنَّهُ أَدْخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِذَا امْرَأَةٌ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ تَتَوَضَّأُ، فَسَأَلَ عَنِ الْقَصْرِ، فَقَالَتْ: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ لَفْظُ خَبَرِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِخِلَافِ لَفْظِ خَبَرِ جَابِرٍ. فَذَلِكَ دَلِيلٌ^(٢) عَلَى أَنَّهُمَا خَبَرَانِ فِي [س/١١٧١] وَقَتَيْنِ مُتَبَايِنَيْنِ^(٣) مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا^(٤) تَضَادٌّ وَلَا تَهَاتُرٌ.

[٦٨٨٨]

ذَكَرُ اثْبَاتِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْحَقَّ عَلَى قَلْبِ عُمَرَ وَلِسَانِهِ

٣٢٢٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي^(٥) سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ»^(٦).

[٦٨٨٩]

ذَكَرُ إِخْبَارِ الْمُصْطَفَى ﷺ أُمَّتَهُ بِدِينِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ

٣٢٢٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ

(١) البخاري (٦٦٢٢)، التعبير، باب: الوضوء في المنام.

(٢) في (ب): «فذلك ذلك» بدل «فذلك دليل»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (ب): «متباينين» بدل «متباينين»، وما أثبتناه من (س).

(٤) «بينهما» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) في موارد الظمان ٥٣٦ (٢١٨٤): «أنبأنا» بدل «أخبرني»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/٣٤١ (١٨٣١)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني،

الثَّانِيَيْنِ، وَمِنْهَا مَا هُوَ أَسْفَلُ مِنْ ذَلِكَ. وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ». فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: مَا أَوْلَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ذَلِكَ؟ قَالَ: «الَّذِينَ»^(١). [٦٨٩٠]

ذَكَرَ رِضَى الْمُصْطَفَى ﷺ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ فِرَاقِهِ الدُّنْيَا

الْحَبَرُ ٢٢٢٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ حِينَ طُعِنَ، فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَسَلَمْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ كَفَرَ النَّاسُ، وَقَاتَلْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَذَلَهُ النَّاسُ، وَتَوَفَّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ، وَلَمْ يَخْتَلِفْ فِي خِلَافَتِكَ رَجُلَانِ، وَقُتِلْتَ شَهِيدًا! فَقَالَ: أَعِدْ! فَأَعَادَ، فَقَالَ: الْمَغْرُورُ^(٢) مَنْ غَرَرْتُموه؛ لَوْ أَنَّ لِي^(٣) مَا عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ بَيْضَاءَ وَصَفْرَاءَ لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ^(٤). [٦٨٩١]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ كَانَ يَفِرُّ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ

الْحَبَرُ ٢٢٢٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِنِّي لَأَحْسِبُ الشَّيْطَانَ يَفِرُّ مِنْكَ يَا عُمَرُ»^(٥). [٦٨٩٢]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ مَا وَصَفْنَاهُ

الْحَبَرُ ٢٢٢٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ غَرِيبٍ^(٦)، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

(١) البخاري (٦٦٠٦)، التعبير، باب: القميص في المنام.

(٢) في موارد الظمان ٥٣٨ (٢١٩١): «الغرور» بدل «المغرور»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) «لي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٤٥/٢ (١٨٣٧)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٣٥/١٠ (٦٨٥٢).

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٤٢/٢ (١٨٣٣)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٦٠٩.

(٦) «غريب» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ:

دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَسْلُنُهُ وَيَسْتَكْثِرُنُهُ رَافِعَاتٍ أَصْوَاتُهُنَّ. فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَ عُمَرَ انْقَمَعْنَ وَسَكَتْنَ. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عُدَيَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، تَهَبْنِي وَلَا تَهَبْنِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [س/١٧١ب]: «يَا عُمَرُ، مَا لَقِيكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»^(١). [٦٨٩٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَانَتْ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ

٣٢٢٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ؛ فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ، فَهُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ؛ رضي الله عنه»^(٢)^(٣). [٦٨٩٤]

ذِكْرُ إِجْرَاءِ اللَّهِ الْحَقَّ عَلَى قَلْبِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَلِسَانِهِ

٣٢٢٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا^(٤) أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ»^(٥). قَالَ^(٦) ابْنُ عُمَرَ: مَا نَزَلَ

(١) البخاري (٣١١٩)، بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده.

(٢) «رضي الله عنه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) مسلم (٢٣٩٨)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه.

(٤) في موارد الظمان ٥٣٦ (٢١٨٥): «أنبأنا» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) في موارد الظمان: «يقول به» بدل «وقلبه»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) في (ب): «وقال» بدل «قال»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

بِالنَّاسِ أَمْرٌ قَطُّ، فَقَالُوا فِيهِ وَقَالَ فِيهِ^(١) عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، إِلَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى نَحْوِ مِمَّا قَالَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢)(٣).

[٦٨٩٥]

ذَكَرُ بَعْضُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ الْآيِ
وَفَاقًا لِمَا كَانَ^(٤) يَقُولُهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أَخْبَرَنَا ٢٢٢٩ - أَخْبَرَنَا بَدَلُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ بَحْرِ الْخَضْرَائِيِّ الْحَافِظُ الْإِسْفَرَايِينِيُّ^(٥)، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ زَنْجَوَيْهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:

قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٦): وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ، أَوْ وَافَقَنِي رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْتَ مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى! فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى^(٧): ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]. وَقُلْتُ: يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ، فَلَوْ حَجَبْتَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَنْزَلْتَ آيَةَ الْحِجَابِ. وَبَلَغَنِي شَيْءٌ مِنْ مُعَاتِبَةٍ^(٨) أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقُلْتُ: لَتَكْفُنَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ لَيُبَدِّلَنَّهُ اللَّهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُمْ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَتْ: يَا عُمَرُ، أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَعِظُ نِسَاءَهُ حَتَّى تَعْظُهُنَّ أَنْتَ؟ فَكَفَفْتُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُمْ﴾ [التحریم: ٥]^(٩).

[٦٨٩٦]

ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالشَّهَادَةِ

أَخْبَرَنَا ٢٢٣٠ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا^(١٠)

(١) «فيه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) «رضي الله عنه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/ ٣٤٢ (١٨٣٢)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ٢٦٢٣.

(٤) «كان» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) في (س): «الإسفرائيني» بدل «الإسفرائيني»، وما أثبتناه من (ب).

(٦) «رضي الله عنه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٧) «تعالى» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٨) في (ب): «معاملة» بدل «معاتبة»، وما أثبتناه من (س).

(٩) البخاري (٤٢١٣)، التفسير، باب: قوله: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾.

(١٠) في موارد الظمان ٥٣٦ (٢١٨٣): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

مَعْمَرٌ، عَنِ ^(١) الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

رَأَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَوْبًا أَبْيَضَ، فَقَالَ: «أَجْدِيدُ قَمِيصُكَ» ^(٢) أَمْ غَسِيلُ؟» فَقَالَ: بَلْ جَدِيدٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبَسْ جَدِيدًا، وَعِشْ حَمِيدًا، وَمُتْ شَهِيدًا».

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَزَادَ فِيهِ الثَّوْرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ: «وَيُعْطِيكَ» ^(٣) اللَّهُ قُرَّةَ الْعَيْنِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» ^(٤).

[٦٨٩٧]

ذَكَرَ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ كَانَ عُمَرُ ﷺ

٣٢٣١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْكَلَاعِيُّ بِحِمَصَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو [س/ ١٧٢] بَنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ. فَنَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ أَخَذَهَا مِنِّي ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَنَزَعَ مِنْهَا ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ضَعْفَهُ. ثُمَّ اسْتَحَالَ الدَّلْوُ غَرْبًا، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ ابْنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنِ» ^(٥).

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ وَحْيٌ، فَأَرَى اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ فِي مَنَامِهِ كَأَنَّهُ عَلَى قَلْبٍ؛ وَالْقَلْبُ فِي انْتِفَاعِ الْمُسْلِمِينَ بِهِ كَأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ. ثُمَّ قَالَ ﷺ: «فَنَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَ مِنِّي ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَنَزَعَ مِنْهَا ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ»، يُرِيدُ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ. فَالذُّنُوبَيْنِ: كَانَا خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَنَتَانِ ^(٦) وَأَيَّامًا. ثُمَّ قَالَ ﷺ: «ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ بْنُ

(١) «معمر عن» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٢) في موارد الظمان: «ثوبك» بدل «قميصك»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في موارد الظمان: «ويرزقك» بدل «ويعطيك»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٤١/٢ (١٨٣٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٥٢.

(٥) البخاري (٦٦١٨)، التعبير، باب: نزع الذنوب والذنوبين من البئر بضعف.

(٦) هكذا في (ب) و(س).

الْخَطَّابِ، رضي الله عنه ^(١)، فَصَحَّ بِمَا ذَكَرْتُ اسْتِخْلَافَ عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه بِدَلِيلِ السُّنَّةِ الْمُصَرَّحَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا.

[٦٨٩٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه

أَوَّلُ مَنْ تَنَشَّقُ عَنْهُ الْأَرْضُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رضي الله عنه

٢٢٣٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا ^(٢) عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنَشَّقُ عَنْهُ الْأَرْضُ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ آتَى أَهْلَ الْبَقِيعِ، فَيُحْشَرُونَ مَعِيَ، ثُمَّ أَنْتَظِرُ ^(٣) أَهْلَ مَكَّةَ حَتَّى يُحْشَرُوا بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ» ^(٤).

[٦٨٩٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه

كَانَ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه

٢٢٣٣ - أَخْبَرَنَا شَبَابُ بْنُ صَالِحٍ بِوَاسِطٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ:

حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ. قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». قُلْتُ: مِنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا». قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» ^(٥). [٦٩٠٠]

ذِكْرُ إِثْبَاتِ الرُّشْدِ لِلْمُسْلِمِينَ فِي طَاعَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ

٢٢٣٤ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ، حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ:

(١) «رضي الله عنه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) في موارد الظمان ٥٣٩ (٢١٩٤): «عن» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في موارد الظمان: «آتي» بدل «أنتظر»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٦٣ (٢٦٥)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٢٩٤٩.

(٥) البخاري (٤١٠٠)، المغازي، باب: غزوة ذات السلاسل.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يُطِيعِ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَدْ أُرْشِدُوا»^(١). [٦٩٠١]

ذَكَرَ أَمْرَ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُسْلِمِينَ بِالْإِقْتِدَاءِ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بَعْدَهُ

الْحَبَرُ ٢٢٢٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ^(٢): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ^(٣) سَالِمِ الْمُرَادِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ^(٤)، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ:

كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَرَى^(٥) بَقَائِي^(٦) فِيكُمْ إِلَّا قَلِيلًا^(٧) فَاقْتَدُوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي، وَأَشَارَ إِلَى^(٨) أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؛ وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ، وَمَا حَدَّثَكُمْ [س/١٧٢ب] ابْنُ مَسْعُودٍ فَاقْبَلُوهُ»^(٩). [٦٩٠٢]

ذَكَرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلصَّدِيقِ وَالْفَارُوقِ بِكُلِّ شَيْءٍ كَانَ يَقُولُهُ ﷺ

الْحَبَرُ ٢٢٢٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ الضُّبَعِيُّ^(١٠)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

«بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً إِذْ أَغْيَا، فَرَكَبَهَا، فَالْتَفَتَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ

(١) مسلم (٦٨١)، المساجد، باب: قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها.

(٢) «قال» سقطت من (س) وموارد الظمان ٥٣٨ (٢١٩٣)، وأثبتناها من (ب).

(٣) «وكيع عن» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٤) هكذا في (ب) و(س) وموارد الظمان. والصواب: «عمرو بن هرم» بدل «عمرو بن مرة»؛ انظر: الثقات للمؤلف ٢١٥/٧ (٩٧٤٢).

(٥) في (ب): «لأرى» بدل «لا أرى»، وما أثبتناه من (س).

(٦) في موارد الظمان: «مقامي» بدل «بقائي»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) في (ب): «قليل» بدل «قليلاً»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٨) «وأشار إلى» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٤٦/٢ (١٨٣٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٢٣٣.

(١٠) في (ب): «بن عباس الصيفي» بدل «بن عامر الضبي»، وما أثبتناه من (س).

لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِحِرَاةِ الْأَرْضِ». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». وَلَيْسَا فِي الْقَوْمِ. قَالَ: فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِمَا آمَنَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: «وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمٍ لَهُ، إِذْ جَاءَ الذِّئْبُ فَأَخَذَ شَاةً مِنْهَا، فَسَعَى خَلْفَهُ. قَالَ الذِّئْبُ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟» فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقَالَ: «فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». وَلَيْسَا فِي الْقَوْمِ. فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِمَا آمَنَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١)(٢).

[٦٩٠٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الصَّدِيقَ وَالْفَارُوقَ يَكُونَانِ فِي الْجَنَّةِ سَيِّدَي (٣) كَهُولِ الْأُمَمِ فِيهَا

٢٢٢٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ خُوَيْلِدٍ، حَدَّثَنَا خُنَيْسُ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ» (٤).

[٦٩٠٤]

ذِكْرُ رِضَى الْمُصْطَفَى ﷺ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صُحْبَتِهِ إِيَّاهُ

٢٢٢٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ نُسَيْرٍ الْغُبَرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ:

كَانَ أَبُو لَوْلُؤَةَ عَبْدًا لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. وَكَانَ يَصْنَعُ الْأَرْحَاءَ، وَكَانَ الْمُغِيرَةُ

(١) قال وبينما رجل في غنم له إذ جاء الذئب فأخذ شاة منها فسعى خلفه قال الذئب كيف تصنع بها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري فقال الناس سبحان الله سبحان الله فقال: فإنني أؤمن بها أنا وأبو بكر وعمر، وليس في القوم. فقال الناس: آمنا بما آمن به رسول الله ﷺ سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) مسلم (٢٣٨٨)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) في (س): «سيداً» بدل «سيدي»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/ ٣٤٥ (١٨٣٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٨٢٤.

يَسْتَغْلُهُ كُلَّ يَوْمٍ بِأَرْبَعَةٍ^(١) دَرَاهِمَ . فَلَقِيَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ الْمُغِيرَةَ قَدْ أَثْقَلَ عَلَيَّ غَلَّتِي ، فَكَلَّمَهُ يُخَفِّفُ عَنِّي ! فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : اتَّقِ اللَّهَ ، وَأَحْسِنْ إِلَى مَوْلَاكَ ! فَغَضِبَ الْعَبْدُ ، وَقَالَ : وَسِعَ النَّاسَ كُلَّهُمْ عَدْلُهُ^(٣) غَيْرِي ! فَأَضْمَرَ عَلَى قَتْلِهِ فَاصْطَنَعَ خَنْجَرًا ، لَهُ رَأْسَانِ ، وَسَمَهُ ، ثُمَّ أَتَى بِهِ الْهَرْمَزَانَ ، فَقَالَ : كَيْفَ تَرَى هَذَا ؟ فَقَالَ^(٤) : أَرَى^(٥) أَنَّكَ لَا تَضْرِبُ بِهَذَا أَحَدًا إِلَّا قَتَلْتَهُ .

قَالَ : وَتَحَيَّنَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ عُمَرَ ، فَجَاءَهُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ ، حَتَّى قَامَ وَرَاءَ عُمَرَ ، وَكَانَ عُمَرُ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يَقُولُ : أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ! فَقَالَ كَمَا كَانَ يَقُولُ ، فَلَمَّا كَبَّرَ عُمَرُ^(٦) ، وَجَّاهُ أَبُو لُؤْلُؤَةَ فِي كَتِفِهِ ، وَوَجَّاهُ فِي خَاصِرَتِهِ ، فَسَقَطَ عُمَرُ ، وَطَعَنَ بِخَنْجَرِهِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا ، فَهَلَكَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ . وَحُمِلَ عُمَرُ ، فَذُهِبَ بِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ ، وَصَاحَ النَّاسُ حَتَّى كَادَتْ تَطْلُعُ الشَّمْسُ . فَنَادَى النَّاسَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ ! قَالَ : فَفَزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ ، فَتَقَدَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَصَلَّى بِهِمْ بِأَقْصَرِ [س/١٧٣] سُورَتَيْنِ فِي الْقُرْآنِ . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ ، تَوَجَّهُوا إِلَى عُمَرَ .

فَدَعَا عُمَرُ بِشَرَابٍ لِيَنْظُرَ مَا قَدَرُ جُرْحِهِ ، فَأَتَى بِنَبِيذٍ فَشَرِبَهُ ، فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ ، فَلَمْ يَدْرِ أَنْبِيذٌ هُوَ أَمْ دَمٌ ، فَدَعَا بِلَبَنِ فَشَرِبَهُ ، فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ ، فَقَالُوا : لَا بَأْسَ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! فَقَالَ^(٧) : إِنْ يَكُنِ الْقَتْلُ بَأْسًا فَقَدْ قُتِلْتُ . فَجَعَلَ النَّاسُ يُشْنُونَ عَلَيْهِ يَقُولُونَ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، كُنْتَ وَكُنْتَ . ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ ، وَيَجِيءُ قَوْمٌ^(٨) آخَرُونَ فَيُشْنُونَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَمَا وَاللَّهِ عَلَى مَا

(١) في (س) وموارد الظمان ٥٣٧ (٢١٩٠) : «أربعة» بدل «بأربعة» ، وما أثبتناه من (ب) .

(٢) «بن الخطاب» سقطت من (ب) ، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان .

(٣) في (ب) : «عدلك» بدل «عدله» ، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان .

(٤) في (س) : «قال» بدل «فقال» ، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان .

(٥) «أرى» سقطت من (ب) ، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان .

(٦) «عمر» سقطت من (ب) و(س) ، وأثبتناها من موارد الظمان .

(٧) في (ب) و(س) : «قال» بدل «فقال» ، وما أثبتناه من موارد الظمان .

(٨) في موارد الظمان : «أقوام» بدل «قوم» ، وما أثبتناه من (ب) و(س) .

تَقُولُونَ، وَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْهَا كَفَافًا لَا عَلَيَّ وَلَا لِي، وَأَنَّ صُحْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَلِمَتْ لِي. فَتَكَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ ^(١) بْنُ عَبَّاسٍ، وَكَانَ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَكَانَ خَلِيطُهُ كَأَنَّهُ مِنْ أَهْلِهِ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ، فَتَكَلَّمَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، لَا تَخْرُجُ مِنْهَا كَفَافًا، فَلَقَدْ ^(٢)صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَصَحْبَتُهُ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ بِخَيْرِ مَا صَحِبَهُ صَاحِبٌ، كُنْتَ لَهُ وَكُنْتَ لَهُ وَكُنْتَ لَهُ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٣)وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ. ثُمَّ صَحِبْتَ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنْتَ تُنْفِذُ أَمْرَهُ، وَكُنْتَ لَهُ وَكُنْتَ لَهُ، ثُمَّ وَلَّيْتَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْتَ، فَوَلَّيْتَهَا بِخَيْرِ مَا وَلَّيَهَا وَالِ ^(٤)، وَكُنْتَ تَفْعَلُ، وَكُنْتَ تَفْعَلُ. فَكَانَ عُمَرُ يَسْتَرِيحُ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ^(٥)كَرَّرَ عَلَيَّ ^(٦)حَدِيثَكَ، فَكَرَّرَ عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَّا وَاللَّهِ عَلَى مَا تَقُولُ، لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا، لَا فُتَدَيْتُ بِهِ الْيَوْمَ مِنْ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ. قَدْ جَعَلْتُهَا سُورَى فِي سِتَّةٍ: عُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ؛ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ ^(٧). وَجَعَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مَعَهُمْ مُشِيرًا، وَلَيْسَ مِنْهُمْ؛ وَأَجَّلَهُمْ ثَلَاثًا، وَأَمَرَ صُهْبًا أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، رَحْمَةً اللَّهُ عَلَيْهِ وَرِضْوَانَهُ ^(٨).

[٦٩٠٥]

ذِكْرُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ الْأَمَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٢٣٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا

- (١) «عبد الله» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٢) في (ب) و(س): «لقد» بدل «فلقد»، وما أثبتناه من موارد الظمان.
- (٣) «ﷺ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.
- (٤) في موارد الظمان: «وإنك» بدل «وال»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٥) «يا ابن عباس» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.
- (٦) «علي» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٧) «رضوان الله عليهم أجمعين» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.
- (٨) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٤٢/٢ (١٨٣٦)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٤٣/١٠ (٦٨٦٦).

عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ فِي مِرْطٍ وَاحِدٍ. فَأَذِنَ لَهُ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فِي الْمِرْطِ. ثُمَّ خَرَجَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَذِنَ لَهُ^(١)، فَقَضَى إِلَيْهِ^(٢) حَاجَتَهُ، وَأَنَا عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فِي الْمِرْطِ. ثُمَّ خَرَجَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَصْلَحَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، وَجَلَسَ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَأْذَنَ عَلَيْكَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَضَى إِلَيْكَ حَاجَتَهُ وَأَنْتَ عَلَى حَالِكَ تِلْكَ؛ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْكَ عُمَرُ، فَقَضَى إِلَيْكَ حَاجَتَهُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ الْحَالِ؛ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْكَ عُثْمَانُ، فَأَصْلَحْتَ ثِيَابَكَ وَاحْتَفَظْتَ! فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عُثْمَانَ [س/١٧٣ب] رَجُلٌ حَيٌّ، وَلَوْ أَذِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، خَشِيتُ أَنْ لَا يَقْضِيَ إِلَيَّ حَاجَتَهُ»^(٣). [٦٩٠٦]

ذِكْرُ تَعْظِيمِ الْمُصْطَفَى ﷺ عُثْمَانَ إِذِ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تُعْظِمُهُ

٣٢٤٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ السَّكُونِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ عَطَاءٍ وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعاً فِي بَيْتِهِ، كَاشِفاً عَنْ فَخِذَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَتَحَدَّثَ. ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَتَحَدَّثَ. ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَوَّى ثِيَابَهُ، فَدَخَلَ، فَتَحَدَّثَ. فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمْ تَهَشَّ لَهُ، وَلَمْ تُبَالِ بِهِ؛ ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ، فَلَمْ تَهَشَّ لَهُ، وَلَمْ تُبَالِ بِهِ؛ ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ، فَجَلَسْتَ، وَسَوَّيْتُ^(٤) ثِيَابَكَ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ

(١) «له» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) «إليه» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٣) مسلم (٢٤٠٢)، فضائل الصحابة، باب: فضائل عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) في (ب): «فسويت» بدل «وسويت»، وما أثبتناه من (س).

[٦٩٠٧]

تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ! ^(١).

ذَكَرُ إِثْبَاتِ الشَّهَادَةِ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ

الخبر ٣٢٤١ - أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ ^(٢)، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَعِدَ أُحُدًا، فَتَبِعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ بِهِمْ، فَقَالَ: «اثْبُتْ، نَبِيٌّ ^(٣) وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ! ^(٤)».

[٦٩٠٨]

ذَكَرُ بَيْعَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فِي بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ بِضَرْبِهِ ﷺ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى عَنْهُ

الخبر ٣٢٤٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ ^(٥) عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ كُلَيْبِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ:

سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنْ عُثْمَانَ: أَشْهَدَ بَدْرًا؟ فَقَالَ: لَا. فَقَالَ: أَشْهَدَ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ؟ فَقَالَ: لَا. قَالَ: كَانَ فِيْمَنْ تَوَلَّى يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ ^(٦) الرَّجُلُ: اللَّهُ أَكْبَرُ! ثُمَّ انْصَرَفَ. فَقِيلَ لَابْنِ عُمَرَ: مَا صَنَعْتَ، يَنْطَلِقُ هَذَا فَيُخْبِرُ النَّاسَ أَنَّكَ تَنْقَضَتْ عُثْمَانُ! قَالَ: رُدُّوهُ عَلَيَّ! فَلَمَّا جَاءَ، قَالَ: تَحْفَظُ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُكَ عَنْ عُثْمَانَ، أَشْهَدَ بَدْرًا، فَقُلْتَ: لَا. قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ يَوْمَ بَدْرٍ فِي حَاجَةٍ لَهُ، وَضَرَبَ لَهُ بِسَهْمٍ. وَقَالَ: وَسَأَلْتُكَ: أَشْهَدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ، فَقُلْتَ: لَا. قَالَ: فَإِنَّ ^(٧) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) مسلم (٢٤٠١)، فضائل الصحابة، باب: فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٢) «أخبرنا أبو حاتم» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) في (ب): «بنبي» بدل «نبي»، وما أثبتناه من (س).

(٤) البخاري (٣٤٩٦)، فضائل الصحابة، باب: مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي رضي الله عنه.

(٥) «حسين بن» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٦) في (ب): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (س).

(٧) في (ب): «إن» بدل «فإن»، وما أثبتناه من (س).

بَعَثَهُ فِي حَاجَةٍ لَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى يَدِهِ؛ أَيَّتُهُمَا خَيْرٌ: يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْ (١) يَدُ عُثْمَانَ؟ قَالَ: وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ فِيمَنْ تَوَلَّى يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ، فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا أَسْتَزِلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٥٥]. اذْهَبْ فَاجْهَدْ عَلَى جَهْدِكَ! (٢).

[٦٩٠٩]

ذَكَرُ أَمْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَنْ يُبَشِّرَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِالْجَنَّةِ

الخبر ٣٢٤٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ [س/١٧٤] عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي حَائِطٍ وَأَنَا مَعَهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ!» فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ. ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ!» فَإِذَا هُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ!» فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ (٣).

[٦٩١٠]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِصِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ بُشْرَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِالْجَنَّةِ كَانَ ذَلِكَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي قَالَ لَهُ (٤) ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَلِيَ الْخِلَافَةَ، وَكَانَ مِنْهُ مَا كَانَ

الخبر ٣٢٤٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُكْرَمٍ بْنُ خَالِدِ الْبَرْتِيِّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي:

«احْفَظِ الْبَابَ!» فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «اِئْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ!» فَإِذَا أَبُو

(١) في (ب): «أو» بدل «أم»، وما أثبتناه من (س).

(٢) البخاري (٣٨٣٩)، المغازي، باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَوْلُوا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ﴾...

(٣) البخاري (٦٨٣٤)، التمني، باب: قول الله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾...

(٤) «له» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

بَكَرٍ. ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «اِئْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ!» فَإِذَا عُمَرُ. ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ، قَالَ: فَسَكَتَ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «اِئْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلَوَى شَدِيدَةٍ تُصِيبُهُ!» فَإِذَا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١)(٢).

[٦٩١١]

ذَكَرُ سُؤَالِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ الصَّبْرَ عَلَى مَا أُوعِدَ مِنَ الْبَلَوَى الَّتِي تُصِيبُهُ

الخبر ٣٢٤٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ الرَّاسِبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

أَنَّهُ كَانَ مُتَكِنًا فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ يَقُولُ بِعُودٍ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ يَنْكُتُ بِهِ. فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ ﷺ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ!» فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ، فَفَتَحْتُ لَهُ، وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ. ثُمَّ اسْتَفْتَحَ آخَرُ، فَقَالَ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ!» فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، فَفَتَحْتُ لَهُ، وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ. ثُمَّ اسْتَفْتَحَ آخَرُ، فَجَلَسَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلَوَى!» قَالَ: فَفَتَحْتُ لَهُ فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ، فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، وَقُلْتُ لَهُ الَّذِي قَالَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَبْرًا! أَوْ قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ! (٣).

[٦٩١٢]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الخبر ٣٢٤٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ الْكَلَاعِيُّ بِحِمَصَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(١) «رَضِيَ عَنْهُ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) البخاري (٣٤٩٢)، فضل الصحابة، باب: مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) البخاري (٥٨٦٢)، الأدب، باب: من نكت العود في الماء والطين.

«إِنِّي أُرِيتُ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صَالِحٌ»^(١) أَنَّ أَبَا بَكْرٍ نِيطَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنِيطَ عُمَرُ بِأَبِي بَكْرٍ، وَنِيطَ عُثْمَانُ بِعُمَرَ. قَالَ جَابِرٌ: فَلَمَّا قُمْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْنَا: أَمَّا الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَّا مَا ذَكَرَ مِنْ نَوَاطِ بِغَضِهِمْ [س/ ١٧٤ب] بِبَعْضٍ، فَهُمْ وَلَاةُ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ^(٢). [٦٩١٣]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ عِنْدَ وَقُوعِ الْفِتَنِ كَانَ عَلَى الْحَقِّ

الْخَبَرِ ٣٢٤٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ كَثْمَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ^(٣): حَدَّثَنِي هَرْمِيُّ بْنُ الْحَارِثِ، وَأُسَامَةُ بْنُ خُرَيْمٍ، قَالَ:

كَانَا يُغَازِيَانِ، فَحَدَّثَانِي^(٤)، وَلَا يَشْعُرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنَّ صَاحِبَهُ حَدَّثَنِيهِ، عَنْ مُرَّةَ الْبَهْزِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا^(٥) نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُونَ فِي فِتْنَةٍ تَثُورُ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ كَأَنَّهَا صِيَاصِي بَقَرٍ!؟»^(٦) قَالُوا: فَتَصْنَعُ^(٧) مَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِهَذَا وَأَصْحَابِهِ!» قَالَ: فَأَسْرَعْتُ حَتَّى عَظَفْتُ إِلَى الرَّجُلِ، قُلْتُ: هَذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «هَذَا. فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»^(٨). [٦٩١٤]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ عِنْدَ وَقُوعِ الْفِتَنِ لَمْ يَخْلَعْ نَفْسَهُ لِزَجْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ إِيَّاهُ عَنْهُ

الْخَبَرِ ٣٢٤٨ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا

(١) وفي هامش (س): «رجلاً صالحاً» بدل «رجل صالح»؛ وما أثبتناه من (س) و(ب).

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٥٠/١٠ (٦٨٧٤).

(٣) «قال» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان ٥٣٩ (٢١٩٥).

(٤) في موارد الظمان: «فيحدثاني» بدل «فحدثاني»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) في موارد الظمان: «بيناً» بدل «بينما»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) في (ب): «البقر» بدل «بقر»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٧) في (ب): «نصنع» بدل «فنصنع»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٨) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٤٦/٢ (١٨٤١)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣١١٨.

زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي^(١) مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ:

أَنَّهُ أَرْسَلَهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بِكِتَابٍ إِلَى عَائِشَةَ، فَدَفَعَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَلَا أَحَدُثُكَ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: إِنِّي عِنْدَهُ ذَاتَ يَوْمٍ أَنَا وَحَفْصَةُ. فَقَالَ ﷺ: «لَوْ كَانَ عِنْدَنَا رَجُلٌ يُحَدِّثُنَا». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْعَثْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ يَجِيءُ فَيُحَدِّثُنَا؟ قَالَتْ: فَسَكَتَ. فَقَالَتْ حَفْصَةُ^(٢): يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْعَثْ إِلَى عُمَرَ فَيَجِيءُ، فَيُحَدِّثُنَا؟ قَالَتْ: فَسَكَتَ ﷺ^(٣)، فَدَعَا رَجُلًا، فَأَسْرَ^(٤) إِلَيْهِ بِشَيْءٍ دُونَنَا. فَذَهَبَ، فَجَاءَ عُثْمَانُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، فَسَمِعْتُهُ ﷺ يَقُولُ^(٥): «يَا عُثْمَانُ، إِنَّ اللَّهَ لَعَلَّهُ يُقَمِّصُكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ، فَلَا تَخْلَعْهُ»، ثَلَاثًا! قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَيْنَ كُنْتَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ! قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، أُنْسِيْتُهُ كَأَنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ قَطُّ^(٦).

□ قال أبو حاتم: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ اللَّخْمِيُّ، مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَةً؛ وَلَيْسَ هَذَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ صَاحِبِ عَائِشَةَ.^(٧) [٦٩١٥]

ذِكْرُ نَفَقَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ

٣٢٤٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ التَّمَّارُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْيَسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ:

لَمَّا حُصِرَ عُثْمَانُ، وَأُحِيطَ بِدَارِهِ، أَشْرَفَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ،

- (١) في موارد الظمان ٥٣٩ (٢١٩٦): «حدثنا» بدل «حدثني»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٢) «فقلت يا رسول الله أبعث إلى أبي بكر يجيء فيحدثنا؟ قالت: فسكت. فقالت حفصة» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٣) «ﷺ» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٤) في موارد الظمان: «فأشار» بدل «فأسر»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٥) في موارد الظمان: «فسمعتة يقول ﷺ» بدل «فسمعتة يقول»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٤٧/٢ (١٨٤٢)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦٠٦٨.
- (٧) «أبي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ انْتَفَضَ بِنَا حِرَاءً، قَالَ: «اثْبُتْ حِرَاءً، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ؟» قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ الْعُسْرَةِ: [س/١٧٥] «مَنْ يُنْفِقْ نَفَقَةً مُتَقَبَّلَةً؟» وَالنَّاسُ يَوْمَئِذٍ مُعْسِرُونَ مُجْهَدُونَ، فَجَهَّزْتُ ثُلُثَ ذَلِكَ الْجَيْشِ مِنْ مَالِي؟ فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. ثُمَّ ^(١) قَالَ ^(٢): نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رُومَةَ لَمْ يَكُنْ يُشْرَبُ مِنْهَا إِلَّا بِثَمَنِ، فَابْتَعْتُهَا بِمَالِي، فَجَعَلْتُهَا ^(٣) لِلْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ وَابْنِ السَّبِيلِ؟ فَقَالُوا ^(٤): اللَّهُمَّ نَعَمْ، فِي أَشْيَاءَ عَدَّدَهَا ^(٥).

[٦٩١٦]

ذَكَرُ رِضَى الْمُصْطَفَى ﷺ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الدُّنْيَا

٣٢٥٠ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُسَيْنٍ ^(٦) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ:

أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامِ الْمَدِينَةِ وَقَفَ عَلَى حَذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، فَقَالَ: أَتَخَافَا ^(٧) أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ؟ قَالَا: حَمَلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ، وَمَا فِيهَا كَثِيرُ فَضْلٍ. فَقَالَ: انْظُرَا ^(٨) أَنْ لَا ^(٩) تَكُونَا ^(١٠) حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ! فَقَالَا: لَا. فَقَالَ: لَئِنْ سَلَّمَنِي اللَّهُ لَأَدْعَنَّ أَرَامِلَ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجْنَ إِلَى أَحَدٍ بَعْدِي. قَالَ: فَمَا

(١) «ثم» سقطت من موارد الظمان ٥٤٠ (٢١٩٨)، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٢) في (س): «فقال» بدل «ثم قال»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) «بمالي فجعلتها» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٤) في موارد الظمان: «قالوا» بدل «فقالوا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٤٨/٢ (١٨٤٤)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٨٧٥.

(٦) هكذا في (ب) و(س)؛ والصواب: «حسين» بدل «حسين» انظر: الثقات للمؤلف ٢١٠/٦ (٧٤٠٨).

(٧) في (س): «تخافا» بدل «أتخافا»، وما أثبتناه من (ب). والجادة: «أتخافان».

(٨) في (ب): «انظروا» بدل «انظرا»، وما أثبتناه من (س).

(٩) في (س): «ألا» بدل «أن لا»، وما أثبتناه من (ب).

(١٠) في (ب): «تكونوا» بدل «تكونا»، وما أثبتناه من (س).

أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةً حَتَّى أُصِيبَ. قَالَ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ: وَإِنِّي لَقَائِمٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ غَدَاةً أُصِيبَ. وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفَيْنِ قَامَ بَيْنَهُمَا؛ فَإِذَا رَأَى خَلًّا قَالَ: اسْتَوُوا! حَتَّى إِذَا لَمْ يَرِ فِيهِمْ خَلًّا، تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ.

قَالَ: وَرُبَّمَا قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ أَوْ النَّحْلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، حَتَّى يَجْتَمَعَ النَّاسُ. قَالَ: فَمَا كَانَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَتَلَنِي الْكَلْبُ، أَوْ أَكَلَنِي الْكَلْبُ حِينَ طَعَنَهُ وَطَارَ^(١) الْعِلْجُ بِسَكِّينِ ذِي طَرَفَيْنِ، لَا يَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ يَمِينًا وَشِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ حَتَّى طَعَنَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَمَاتَ مِنْهُمْ تِسْعَةٌ. فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ طَرَحَ عَلَيْهِ بُرْنَسًا^(٢). فَلَمَّا ظَنَّ الْعِلْجُ أَنَّهُ مَأْخُودٌ، نَحَرَ نَفْسَهُ. وَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَدَّمَهُ. فَأَمَّا مَنْ يَلِي عُمَرَ، فَقَدْ رَأَى الَّذِي رَأَيْتُ. وَأَمَّا نَوَاحِي الْمَسْجِدِ، فَإِنَّهُمْ لَا يَذْرُونَ مَا الْأَمْرُ؛ غَيْرَ أَنََّّهُمْ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ وَهُمْ يَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ. فَصَلَّى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِالنَّاسِ صَلَاةً خَفِيفَةً.

فَلَمَّا انْصَرَفُوا، قَالَ: يَا ابْنَ^(٣) عَبَّاسٍ، انْظُرْ مَنْ قَتَلَنِي! فَجَالَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: غُلَامُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. فَقَالَ: قَاتَلَهُ اللَّهُ، لَقَدْ كُنْتُ أَمْرَتُهُ بِمَعْرُوفٍ! ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مَنِيَّتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدْعِي الْإِسْلَامَ، كُنْتُ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ يَكْثُرَ الْعُلُوجُ بِالْمَدِينَةِ. وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ رَقِيقًا. فَاحْتُمِلَ إِلَى بَيْتِهِ. فَكَانَ النَّاسُ لَمْ تُصِبْهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمَيْدٍ. فَقَائِلٌ يَقُولُ: نَخَافُ عَلَيْهِ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: لَا بَأْسَ^(٤). فَأَتَيْتُ بِنَبِيذٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِلَبَنٍ^(٥) فَشَرِبَ مِنْهُ فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ، فَعَرَفُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ. وَوَلَجْنَا عَلَيْهِ، وَجَاءَ النَّاسُ يُثْنُونَ عَلَيْهِ، وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ، فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ،

(١) فِي (س): «وَكَانَ» بَدَلَ «وَطَارَ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ب).

(٢) فِي (ب): «بِرْنَسٍ» بَدَلَ «بِرْنَسَا»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

(٣) فِي (ب): «لَا بِنَ» بَدَلَ «ابْنِ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

(٤) فِي (ب): «نَاسٌ» بَدَلَ «بَاسٍ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

(٥) «ثُمَّ أَتَى بِلَبَنٍ» سَقَطَتْ مِنْ (ب)، وَأَثْبَتَاهَا مِنْ (س).

قَدْ كَانَ لَكَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ [س/١٧٥ب] اللَّهِ ﷺ وَقَدِمَ الْإِسْلَامَ مَا قَدْ عَلِمْتَ؛ ثُمَّ اسْتَخْلِفْتَ، فَعَدَلْتَ، ثُمَّ شَهَادَةَ. قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، وَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَفَافٌ لَا عَلَيَّ وَلَا لِي. فَلَمَّا أَذْبَرَ الرَّجُلُ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الْأَرْضَ، فَقَالَ^(١): رُدُّوا عَلَيَّ الْغُلَامَ! فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، ارْفَعْ ثَوْبَكَ، فَإِنَّهُ أَنْقَى لِثَوْبِكَ، وَأَتَقَى لِرَبِّكَ^(٢). يَا عَبْدَ اللَّهِ، انْظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدِّينِ! فَحَسَبُوهُ، فَوَجَدُوهُ سِتَّةَ وَثَمَانِينَ أَلْفًا. فَقَالَ: إِنْ وَفَى مَالُ آلِ عُمَرَ، فَأَدَّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَنِي عَدِيٍّ بَنِ كَعْبٍ، فَإِنْ لَمْ يَفِ بِأَمْوَالِهِمْ، فَسَلْ فِي قُرَيْشٍ وَلَا تَعُدُّهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ! اذْهَبْ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، فَقُلْ لَهَا^(٣): يقرأُ عَلَيْكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّلَامَ، وَلَا تَقُلْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنِّي لَسْتُ لِلْمُؤْمِنِينَ بِأَمِيرٍ، فَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ! فَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ، فَوَجَدَهَا تَبْكِي، فَقَالَ لَهَا: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ. فَقَالَتْ: قَدْ^(٤) كُنْتُ أَرَدْتُهُ لِنَفْسِي، وَلَا وَثَرْتُهُ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي. فَجَاءَ، فَلَمَّا أَقْبَلَ، قِيلَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ قَدْ جَاءَ. فَقَالَ^(٥): ارْفَعَانِي، فَأَسْنَدَهُ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا قَالَتْ؟ قَالَ: الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَدْ أَذِنْتُ لَكَ. قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ الْمُضْطَجِعِ. فَإِذَا أَنَا قُبِضْتُ فَسَلِّمْ وَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَإِنْ أَذِنْتَ لِي فَأَدْخِلُونِي، وَإِنْ رَدَّتْنِي، فَرُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ. ثُمَّ جَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ يَسْتُرْنَهَا، فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا، قُمْنَا، فَمَكَثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الرَّجَالُ فَوَلَجَتْ دَاخِلًا، ثُمَّ سَمِعْنَا بُكَاءَهَا مِنَ الدَّاخِلِ.

فَقِيلَ لَهُ: أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اسْتَخْلِفْ! قَالَ: مَا أَرَى أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُؤَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ؛ فَسَمَى عَلِيًّا

(١) في (س): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) «وأَتَقَى لِرَبِّكَ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) «لها» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٤) في (ب): «والله» بدل «قد»، وما أثبتناه من (س).

(٥) في (س): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب).

وطلحة وعثمان والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعداً ﷺ. قال: وليشهد^(١) عبد الله بن عمر، وليس له من الأمر شيء، كهيئة التعزية له، فإن أصاب الأمر سعداً، فهو ذلك، وإلا فليستعن به أيكم ما أمّر، فإني لم أغزله من عجز ولا خيانة. ثم قال: أوصي الخليفة بعدي بتقوى الله، وأوصيه بالمهاجرين الأولين أن يعلم لهم فيئهم، ويحفظ لهم حرمتهم؛ وأوصيه بالأنصار خيراً، الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم أن يقبل من محسنهم، ويغف عن مسيئهم؛ وأوصيه بأهل الأمتار خيراً، فإنهم رذء الإسلام وجبأ المال، وغيط العدو، وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضا؛ وأوصيه بالأعراب خيراً، إنهم أضل العرب ومادة الإسلام، أن يؤخذ منهم من حواشي أموالهم، فيرد في فقرائهم؛ وأوصيه بدممة الله ودممة رسوله ﷺ أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، وأن لا يكلفوا إلا طاقتهم.

فلما توفي رضوان الله عليه، خرجنا به نمشي، فسلم عبد الله بن عمر، فقال: يستأذن عمر، [س/١١٧٦] فقالت^(٢): أَدْخِلُوهُ، فَأَدْخِلْ، فَوَضِعَ هُنَاكَ مَعَ صَاحِبِيهِ. فلما فرغ من دفنه، ورجعوا، اجتمع هؤلاء الرهط. فقال عبد الرحمن بن عوف: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم! فقال الزبير: قد جعلت أمري إلى علي. وقال سعد: قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن. وقال طلحة: قد جعلت أمري إلى عثمان. فخلا^(٣) هؤلاء الثلاثة: علي وعثمان وعبد الرحمن بن عوف. فقال عبد الرحمن للآخرين: أيكما يتبرأ من هذا الأمر ويجعله إليه والله عليه والإسلام لينظرن أفضلهم في نفسه، وليحرصن على صلاح الأمة؟ قال: فأسكت الشيخان: علي وعثمان. فقال عبد الرحمن: اجعلوه إلي، والله علي أن لا ألو عن أفضلكم؟ قالوا: نعم. فجاء بعلي، فقال: لك من القدم والإسلام والقراية ما قد

(١) في (س): «ويشهد» بدل «وليشهد»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) في (س): «قالت» بدل «فقالت»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) في (ب): «فجاء» بدل «فخلا»، وما أثبتناه من (س).

عَلِمْتَ، اللَّهُ عَلَيْكَ، لَئِنْ أَمَرْتُكَ لَتَعْدِلَنَّ، وَلَئِنْ أَمَرْتُ عَلَيْكَ لَتَسْمَعَنَّ وَلَتُطِيعَنَّ؟ ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ، قَالَ لِعُثْمَانَ: ارْفَعْ يَدَكَ^(١)، فَبَايَعَهُ ثُمَّ بَايَعَهُ عَلِيٌّ، ثُمَّ وَلَجَ أَهْلُ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ^(٢). [٦٩١٧]

ذِكْرُ عَهْدِ الْمُصْطَفَى ﷺ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ مَا يَحِلُّ بِهِ مِنْ أُمَّتِهِ بَعْدَهُ

٣٢٥١ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي^(٣) حَازِمٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ^(٤): «وَدِدْتُ أَنْ عِنْدِي بَعْضَ أَصْحَابِي!» قَالَتْ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَدْعُو لَكَ أَبَا بَكْرٍ؟ فَسَكَتَ. قُلْنَا^(٥): عُمَرُ؟ فَسَكَتَ. قُلْنَا^(٦): عَلِيٌّ؟ فَسَكَتَ. قُلْنَا: عُثْمَانُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَتْ: فَأَرْسَلْنَا إِلَى عُثْمَانَ، فَجَاءَ^(٧)؛ قَالَ^(٨): فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُهُ، وَوَجْهُهُ يَتَغَيَّرُ.

قَالَ قَيْسٌ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَهْلَةَ^(٩) أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهْدَ إِلَيَّ عَهْدًا^(١٠)، وَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ. قَالَ قَيْسٌ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمُ^(١١). [٦٩١٨]

- (١) «يدك» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).
- (٢) البخاري (٣٤٩٧)، فضائل الصحابة، باب: قصة البيعة، والاتفاق على عثمان بن عفان رضي الله عنه.
- (٣) «أبي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س). وموارد الظمان ٥٤٠ (٢١٩٧).
- (٤) في موارد الظمان: «رسول رسول» بدل «رسول»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٥) «في مرضه» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٦) في موارد الظمان: «فقلنا» بدل «قلنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٧) في موارد الظمان: «فقلنا» بدل «قلنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٨) «فجاء» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٩) «قال» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (١٠) في موارد الظمان: «رسول الله» بدل «النبي»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (١١) في (ب) و(س): «أبو سلمة» بدل «أبو سهلة»، وما أثبتناه من موارد الظمان.
- (١٢) «عهدا» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (١٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/ ٣٤٨ (١٨٤٣)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦٠٧٠.

ذِكْرُ تَسْبِيلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رُومَةَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ

٣٢٥٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى أَبِي أَسِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ:

سَمِعَ عُثْمَانُ أَنْ وَفَدَ أَهْلَ مِصْرَ قَدْ أَقْبَلُوا، فَاسْتَقْبَلَهُمْ. فَلَمَّا سَمِعُوا بِهِ، أَقْبَلُوا نَحْوَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي هُوَ فِيهِ. فَقَالُوا لَهُ: ادْعُ بِالْمُصْحَفِ! ^(١) فَدَعَا بِالْمُصْحَفِ، فَقَالُوا لَهُ: افْتَحِ السَّابِعَةَ! قَالَ ^(٢): وَكَانُوا يُسَمُّونَ سُورَةَ يُونُسَ السَّابِعَةَ. فَقَرَأَهَا حَتَّى أَتَى عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَلًا قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَقْرَأُوا﴾ ^(٥٩) [يونس: ٥٩]. فَقَالُوا ^(٣) لَهُ ^(٤): قِفْ، أَرَأَيْتَ مَا حَمَيْتَ مِنَ الْحِمَى، اللَّهُ أَذِنَ لَكَ بِهِ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرِي؟ فَقَالَ ^(٥): أَمْضِيهِ، نَزَلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا، وَأَمَّا الْحِمَى لِإِبْلِ الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا وَلَدَتْ، زَادَتْ إِبِلُ الصَّدَقَةِ، فَزِدْتُ فِي الْحِمَى لَمَّا زَادَ ^(٦) فِي إِبْلِ الصَّدَقَةِ، أَمْضِيهِ! قَالَ ^(٧): فَجْعَلُوا يَأْخُذُونَهُ بِآيَةِ آيَةٍ، فَيَقُولُ: [س/١٧٦ب] أَمْضِيهِ نَزَلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ لَهُمْ: مَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نَأْخُذُ ^(٨) مِثَاقَكَ. قَالَ: فَكَتَبُوا عَلَيْهِ ^(٩) شَرْطًا، فَأَخَذَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَشُقُّوا عَصًا، وَلَا يُفَارِقُوا جَمَاعَةً مَا قَامَ ^(١٠) لَهُمْ بِشَرِطِهِمْ. وَقَالَ لَهُمْ: مَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نُرِيدُ أَنْ لَا يَأْخُذَ ^(١١) أَهْلُ

(١) في (ب) و(س): «المصحف» بدل «بالمصحف»، وما أثبتناه من موارد الظمان ٥٤٠ (٢١٩٩).

(٢) «قال» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٣) في (ب): «قالوا» بدل «فقالوا»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٤) «له» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٥) في (س): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.

(٦) في (ب): «زدت» بدل «زاد»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٧) في (ب): «قالوا» بدل «قال»، وما أثبتناه من (س).

(٨) «نأخذ» سقطت من (ب) وموارد الظمان، وأثبتناها من (س).

(٩) «عليه» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(١٠) في موارد الظمان: «فأقام» بدل «ما قام»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(١١) في موارد الظمان: «نأخذ» بدل «لا يأخذ»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

الْمَدِينَةِ عَطَاءً! ^(١) قَالَ: لَا، إِنَّمَا هَذَا الْمَالُ لِمَنْ قَاتَلَ عَلَيْهِ، وَلِهَؤُلَاءِ ^(٢) الشُّيُوخُ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

قَالَ: فَرَضُوا وَأَقْبَلُوا مَعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ رَاضِينَ. قَالَ: فَقَامَ فَخَطَبَ، فَقَالَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ زَرْعٌ، فَلْيَلْحَقْ بِزَرْعِهِ، وَمَنْ كَانَ لَهُ ضَرْعٌ فَلْيَلْحَقْ بِهِ ^(٣) فَلْيَحْتَلِبْهُ! أَلَا إِنَّهُ لَا مَالَ لَكُمْ عِنْدَنَا، إِنَّمَا هَذَا ^(٤) الْمَالُ لِمَنْ قَاتَلَ عَلَيْهِ ^(٥)، وَلِهَؤُلَاءِ الشُّيُوخُ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ: فَغَضِبَ النَّاسُ وَقَالُوا: هَذَا مَكْرُ بَنِي أُمَيَّةَ! قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ الْمِصْرِيُّونَ، فَبَيْنَمَا هُمْ فِي الطَّرِيقِ إِذَا هُمْ بِرَاكِبٍ يَتَعَرَّضُ لَهُمْ ثُمَّ يُفَارِقُهُمْ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ يُفَارِقُهُمْ وَيَسْبُهُمْ ^(٦). قَالُوا: مَا لَكَ؟ إِنَّ لَكَ الْأَمَانَ، مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: أَنَا رَسُولُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى عَامِلِهِ بِمِصْرَ.

قَالَ: فَفَتَّشُوهُ، فَإِذَا هُمْ بِالْكِتَابِ عَلَى لِسَانِ عُثْمَانَ عَلَيْهِ خَاتِمُهُ إِلَى عَامِلِهِ بِمِصْرَ، أَنْ يَضْلِبَهُمْ ^(٧) أَوْ يَقْتُلَهُمْ ^(٨) أَوْ يَقْطَعُ ^(٩) أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ. فَأَقْبَلُوا حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَتَوْا عَلِيًّا، فَقَالُوا: أَلَمْ تَرَ إِلَى عَدُوِّ اللَّهِ، كَتَبَ فِيْنَا بَكْذَا وَكْذَا، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَلَّ دَمَهُ، قُمْ مَعَنَا إِلَيْهِ! قَالَ: وَاللَّهِ، لَا أَقُومُ مَعَكُمْ! قَالُوا: فَلِمَ كَتَبْتَ إِلَيْنَا؟ قَالَ: وَاللَّهِ مَا كَتَبْتُ إِلَيْكُمْ كِتَابًا قَطُّ! فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ^(١٠): أَلِهَذَا ^(١١) تُقَاتِلُونَ، أَوْ لِهَذَا ^(١٢) تَغْضَبُونَ؟

- (١) «عطاء» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٢) في موارد الظمان: «وهؤلاء» بدل «ولهؤلاء»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٣) «فليلحق به» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٤) «هذا» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٥) «عليه» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٦) في موارد الظمان: «ويستبهم» بدل «ويسبهم»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٧) في موارد الظمان: «تصلبهم» بدل «يصلبهم»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٨) في موارد الظمان: «تقتلهم» بدل «يقتلهم»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٩) في موارد الظمان: «تقطع» بدل «يقطع»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (١٠) في (ب): «إلى بعض» بدل «لبعض»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.
- (١١) في موارد الظمان: «أبهذا» بدل «ألهذا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (١٢) في موارد الظمان: «أبهذا» بدل «ألهذا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

فَانْطَلَقَ عَلَيَّ، فَخَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى قَرْيَةٍ، وَانْطَلَقُوا حَتَّى دَخَلُوا عَلَى عُثْمَانَ، فَقَالُوا: كَتَبْتَ فِينَا^(١) بَكْذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُمَا اثْنَتَانِ: أَنْ تُقِيمُوا عَلَيَّ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ يَمِينِي بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٢) مَا كَتَبْتُ وَلَا أُمْلَيْتُ وَلَا عَلِمْتُ، وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْكِتَابَ يُكْتَبُ عَلَى لِسَانِ الرَّجُلِ وَقَدْ يُنْقَشُ الْخَاتِمُ عَلَى الْخَاتِمِ. فَقَالُوا: وَاللَّهِ، أَحَلَّ اللَّهُ دَمَكَ! وَنَقَضُوا الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ فَحَاصَرُوهُ.

فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ^(٣) ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَمَا أَسْمَعُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ إِلَّا أَنْ يَرُدَّ رَجُلٌ^(٤) فِي نَفْسِهِ. فَقَالَ: أَنْشِدُكُمْ اللَّهَ، هَلْ عَلِمْتُمْ أَنِّي اشْتَرَيْتُ رُومَةً مِنْ مَالِي، فَجَعَلْتُ رِشَائِي فِيهَا كَرِشَاءِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ قِيلَ: نَعَمْ. قَالَ: فَعَلَامَ تَمْنَعُونِي أَنْ أَشْرَبَ مِنْهَا حَتَّى^(٥) أَفْطِرَ عَلَى مَاءِ الْبَحْرِ؟ أَنْشِدُكُمْ اللَّهَ، هَلْ عَلِمْتُمْ^(٦) أَنِّي اشْتَرَيْتُ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْأَرْضِ، فَزِدْتُهُ فِي الْمَسْجِدِ؟ قِيلَ^(٧): نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ مُنِعَ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ قَبْلِي؟ أَنْشِدُكُمْ اللَّهَ، هَلْ سَمِعْتُمْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ كَذَا وَكَذَا؟ أَشْيَاءَ فِي^(٨) شَأْنِهِ عَدَدَهَا.

قَالَ: وَرَأَيْتُهُ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ مَرَّةً أُخْرَى، فَوَعَظَهُمْ وَذَكَرَهُمْ، فَلَمْ تَأْخُذْ مِنْهُمْ الْمَوْعِظَةُ، [س/١٧٧أ] وَكَانَ النَّاسُ تَأْخُذُ مِنْهُمْ الْمَوْعِظَةُ فِي أَوَّلِ مَا يَسْمَعُونَهَا، فَإِذَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِمْ لَمْ تَأْخُذْ مِنْهُمْ. فَقَالَ لَامِرَاتِهِ: افْتَحِي الْبَابَ! وَوَضَعَ الْمُصْحَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ رَأَى مِنَ اللَّيْلِ أَنَّ^(٩) نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ: «أَفْطِرُ عِنْدَنَا

(١) «فينا» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٢) في موارد الظمان: «هو» بدل لفظة «الله»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في (ب): «عليه» بدل «عليهم»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٤) في موارد الظمان: «الرجل» بدل «رجل»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) في (ب): «على» بدل «حتى»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٦) في موارد الظمان: «تعلمون» بدل «علمتم»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) في موارد الظمان: «قالوا» بدل «قيل»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٨) في موارد الظمان: «من» بدل «في»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٩) «أن» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

اللَّيْلَةَ! فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: بَيْنِي وَبَيْنَكَ كِتَابُ اللَّهِ! فَخَرَجَ وَتَرَكَهُ. ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ آخَرُ، فَقَالَ: بَيْنِي وَبَيْنَكَ كِتَابُ اللَّهِ! وَالْمُضْخَفُ بَيْنَ يَدَيْهِ. قَالَ: فَأَهْوَى لَهُ^(١) بِالسَّيْفِ، فَاتَّقَاهُ بِيدِهِ فَقَطَعَهَا، فَلَا أَذْرِي أَقَطَعَهَا وَلَمْ يُبْنِهَا، أَمْ^(٢) أَبَانَهَا. قَالَ عُثْمَانُ: أَمَا وَاللَّهِ، إِنَّهَا لِأَوَّلُ كَفِّ خَطِّتِ الْمُفْصَلِ. وَفِي غَيْرِ حَدِيثٍ أَبِي سَعِيدٍ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ^(٣) التَّجِيبِيُّ^(٤) فَضْرَبَهُ بِمِشْقَصٍ^(٥)، فَنَضَحَ الدَّمَ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٧]. قَالَ: وَإِنَّهَا فِي الْمُضْخَفِ مَا حُكَّتْ.

قَالَ: وَأَخَذَتْ بِنْتُ الْفُرَافِصَةِ، فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، حُلِيَّهَا وَوَضَعَتْهُ فِي حِجْرِهَا وَذَلِكَ^(٦) قَبْلَ أَنْ يُقْتَلَ، فَلَمَّا قُتِلَ، تَفَاجَّتْ عَلَيْهِ^(٧). فَقَالَ^(٨) بَعْضُهُمْ: قَاتَلَهَا اللَّهُ، مَا أَعْظَمَ عَجِيزَتَهَا؛ فَعَلِمْتُ أَنَّ أَعْدَاءَ اللَّهِ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا^(٩) الدُّنْيَا^(١٠). [٦٩١٩]

ذِكْرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِعُثْمَانَ^(١١) بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ تَسْبِيلِهِ^(١٢) رُومَةَ

٢٢٥٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَاوَانَ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ:

- (١) فِي مَوَارِدِ الظَّمَانِ: «إِلَيْهِ» بَدَلَ «لَهُ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ب) وَ(س).
- (٢) فِي مَوَارِدِ الظَّمَانِ: «أَوْ» بَدَلَ «أَمْ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ب) وَ(س).
- (٣) «عَلَيْهِ» سَقَطَتْ مِنْ مَوَارِدِ الظَّمَانِ، وَأَثْبَتَاهَا مِنْ (س) وَ(ب).
- (٤) فِي (ب) وَ(س): «الْبَخْتَرِيُّ» بَدَلَ «التَّجِيبِيُّ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ مَوَارِدِ الظَّمَانِ.
- (٥) فِي مَوَارِدِ الظَّمَانِ: «مِشْقَصاً» بَدَلَ «بِمِشْقَصٍ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ب) وَ(س).
- (٦) «وَذَلِكَ» سَقَطَتْ مِنْ مَوَارِدِ الظَّمَانِ، وَأَثْبَتَاهَا مِنْ (س) وَ(ب).
- (٧) فِي هَامِشِ (س): «عَلَيْهِمْ» وَفِي مَوَارِدِ الظَّمَانِ: «عَنْهُ» بَدَلَ «عَلَيْهِ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ب) وَ(س).
- (٨) فِي (ب): «قَالَ» بَدَلَ «فَقَالَ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س) وَمَوَارِدِ الظَّمَانِ.
- (٩) فِي مَوَارِدِ الظَّمَانِ: «يُرِيدُونَ» بَدَلَ «لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ب) وَ(س).
- (١٠) انْظُرْ: ضَعِيفُ مَوَارِدِ الظَّمَانِ لِلْأَلْبَانِيِّ، ١٦٣ (٢٦٦)؛ وَلِلتَّفْصِيلِ انْظُرْ: التَّعْلِيقَاتُ الْحَسَانُ لِلْأَلْبَانِيِّ، ٥٨/١٠ (٦٨٨٠).

- (١١) فِي (س): «عُثْمَانُ» بَدَلَ «لِعُثْمَانَ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ب).
- (١٢) فِي (ب): «بِتَسْبِيلِهِ» بَدَلَ «عِنْدَ تَسْبِيلِهِ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَجَاءَ عُثْمَانُ، فَقِيلَ: هَذَا عُثْمَانُ، وَعَلَيْهِ مُلِيَّةٌ لَهُ صَفَرَاءُ، قَدْ قَنَعَ بِهَا رَأْسَهُ، قَالَ^(١): هَا هُنَا عَلَيٌّ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: هَا هُنَا طَلْحَةُ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَتَعْلَمُونَ^(٢) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَبْتَاعُ^(٣) مِرْبَدَ بَنِي فَلَانٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ»، فَابْتَعْتُهُ بِعِشْرِينَ أَلْفًا أَوْ بِخَمْسَةِ^(٤) وَعِشْرِينَ أَلْفًا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ^(٥): قَدْ ابْتَعْتُهُ، فَقَالَ: «اجْعَلْهُ فِي مَسْجِدِنَا وَأَجْرُهُ لَكَ؟» قَالَ: فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: فَقَالَ^(٦): أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَتَعْلَمُونَ^(٧) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَبْتَاعُ بِئْرَ^(٨) رُومَةَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ»، فَابْتَعْتُهَا بِكَذَا وَكَذَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ^(٩)، فَقُلْتُ: قَدْ ابْتَعْتُهَا، فَقَالَ: «اجْعَلْهَا سِقَايَةً لِلْمُسْلِمِينَ وَأَجْرُهَا لَكَ؟» قَالَ^(١٠): فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَتَعْلَمُونَ^(١١) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ، فَقَالَ: «مَنْ جَهَّزَ هَؤُلَاءِ^(١٢) غَفَرَ اللَّهُ لَهُ»، يَعْنِي جَيْشَ الْعُسْرَةِ، فَجَهَّزْتُهُمْ حَتَّى لَمْ يَفْقِدُوا عِقَالًا وَلَا خِطَامًا؟ فَقَالُوا^(١٣): اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، ثَلَاثًا^(١٤).

[٦٩٢٠]

- (١) في موارد الظمان ٥٤٢ (٢٢٠٠): «فقال» بدل «قال»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٢) في موارد الظمان: «هل تعلمون» بدل «أتعلمون»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٣) في (ب): «ابتاع» بدل «يبتاع»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.
- (٤) في (ب) وموارد الظمان: «خمسة» بدل «بخمسة»، وما أثبتناه من (س).
- (٥) «له» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٦) «فقال» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٧) في موارد الظمان: «هل تعلمون» بدل «أتعلمون»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٨) «بئر» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٩) في موارد الظمان: «فأتيته» بدل «ثم أتيته»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (١٠) «قال» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (١١) في موارد الظمان: «هل تعلمون» بدل «أتعلمون»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (١٢) في موارد الظمان: «جهزها» بدل «جهز هؤلاء»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (١٣) في (ب) و(س): «قالوا» بدل «فقالوا»، وما أثبتناه من موارد الظمان.
- (١٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٤٩/٢ (١٨٤٥)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦٠٦٦ (التحقيق الثاني).

ذَكَرُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ

الخبر ٣٢٥٤ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ:

أَنَّ فَاطِمَةَ شَكَتُ مِمَّا^(١) تَلْقَى مِنْ أَثَرِ الرَّحَى. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبِيٌّ. فَانْطَلَقْتُ، فَلَمْ تَجِدْهُ، فَوَجَدْتُ عَائِشَةَ، فَأَخْبَرْتُهَا. فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرْتُهُ عَائِشَةَ [س/١٧٧ب] بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ. فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْتُ لِأَقُومَ، فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا!» فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، فَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحَمَّدَاهُ^(٢) ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ»^(٣).

[٦٩٢١]

ذَكَرُ مَا كَانَ يَلْبَسُ عَلِيُّ وَفَاطِمَةُ حِينَئِذٍ بِاللَّيْلِ

الخبر ٣٢٥٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ زُهَيْرٍ بُشْتَرٍ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ:

شَكَتُ إِلَيَّ^(٤) فَاطِمَةُ مِنَ الطَّحِينِ، فَقُلْتُ: لَوْ أَتَيْتَ أَبَاكَ، فَسَأَلْتِيهِ خَادِمًا! قَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمْ تُصَادِفْهُ، فَارْجَعْتُ مَكَانَهَا. فَلَمَّا جَاءَ أَخْبِرَ. فَأَتَانَا، وَعَلَيْنَا قَطِيفَةٌ إِذَا لَبِسْنَاهَا طُولًا خَرَجَتْ مِنْهَا جُنُوبُنَا، وَإِذَا لَبِسْنَاهَا عَرْضًا خَرَجَتْ مِنْهَا أَقْدَامُنَا وَرُؤُوسُنَا. قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ، أَخْبِرْتُ أَنَّكَ جِئْتِ، فَهَلْ كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ؟» قَالَتْ: لَا. قُلْتُ: بَلَى، شَكَتُ إِلَيَّ مِنَ الطَّحِينِ، فَقُلْتُ: لَوْ أَتَيْتَ

(١) في (س): «ما» بدل «مما»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) في (ب): «وتحمدا» بدل «وتحمداه»، وما أثبتناه من (س).

(٣) مسلم (٢٧٢٧)، الذكر والدعاء، باب: التسبيح أول النهار وعند النوم.

(٤) في (ب): «لي» بدل «إلي»، وما أثبتناه من (س).

أَبَاكَ، فَسَأَلْتِيهِ خَادِمًا! فَقَالَ: «أَفَلَا أَذْلُكُمَا عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِم؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تَقُولَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ: تَسْبِيحَةً، وَتَحْمِيدَةً، وَتَكْبِيرَةً»^(١).

[٦٩٢٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَذَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه مَقْرُونٌ بِأَذَى الْمُصْطَفَى ﷺ

٣٢٥٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مَسْعُودُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارٍ^(٢) الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَاسٍ، قَالَ:

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ آذَيْتَنِي!» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحَبُّ أَنْ أُوذِيكَ! قَالَ: «مَنْ آذَى عَلِيًّا، فَقَدْ آذَانِي!».

□ قال أبو حاتم: هَذَا هُوَ الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ بْنِ سِنَانِ الْأَشْجَعِيِّ، نَسَبُهُ ابْنُ إِسْحَاقَ إِلَى جَدِّهِ. وَمَسْعُودُ بْنُ سَعْدٍ الْجُعْفِيُّ: كُوفِيٌّ، كُنْيَتُهُ أَبُو سَعْدٍ^(٣).

[٦٩٢٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ مَحَبَّةَ الْمَرْءِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه مِنْ الْإِيمَانِ

٣٢٥٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْجَرْجَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ:

وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَذَرَأَ النَّسَمَةَ، إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ﷺ إِلَيَّ أَنَّهُ لَا يُحِبُّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُنِي إِلَّا مُنَافِقٌ^(٤).

[٦٩٢٤]

(١) البخاري (٢٩٤٥)، الخمس، باب: الدليل على أن الخمس لنواب رسول الله ﷺ والمساكين...

(٢) في (ب): «بيان» بدل «نيار»، وما أثبتناه من (س).

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٥٢/٢ (١٨٤٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٢٩٥.

(٤) مسلم (٧٨)، الإيمان، باب: الدليل على أن حب الأنصار وعلي من الإيمان وعلاماته.

ذَكَرُ تَسْمِيَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلِيًّا أَبَا تُرَابٍ

الخبر ٢٢٥٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَلِيلٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ، فَقَالَ: هَذَا فُلَانٌ، أَمِيرٌ مِنْ أُمَرَاءِ الْمَدِينَةِ، يَدْعُوكَ لِتُسَبِّحَ عَلِيًّا عَلَى الْمِنْبَرِ! قَالَ: أَقُولُ مَاذَا؟ قَالَ: تَقُولُ لَهُ: أَبُو تُرَابٍ. فَضَحِكَ سَهْلٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا سَمَّاهُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ وَاللَّهُ (١) مَا كَانَ لِعَلِيِّ اسْمٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُ؛ دَخَلَ عَلِيٌّ عَلَى [س/١٧٨] فَاطِمَةَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ، فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟» قَالَتْ: هُوَ ذَا مُضْطَجِعٍ فِي الْمَسْجِدِ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَجَدَ رِدَاءَهُ قَدْ سَقَطَ عَنْ ظَهْرِهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ التُّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ وَيَقُولُ: «اجْلِسْ أَبَا تُرَابٍ!» وَاللَّهُ مَا كَانَ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُ، مَا سَمَّاهُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢).

[٦٩٢٥]

ذَكَرُ خَبَرٍ وَهُمْ (٣) فِي تَأْوِيلِهِ جَمَاعَةٌ لَمْ يُحْكَمُوا صِنَاعَةَ الْعِلْمِ

الخبر ٢٢٥٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجَشُونِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيِّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى». قَالَ: فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ سَعْدًا، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ (٤).

[٦٩٢٦]

ذَكَرُ الْوَقْتِ الَّذِي خَاطَبَ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلِيًّا (٥) بِهَذَا الْقَوْلِ

الخبر ٢٢٦٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ

(١) «والله» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) البخاري (٥٨٥١)، الأدب، باب: التكني بأبي تراب وإن كانت له كنية أخرى.

(٣) في (ب): «أوهم» بدل «وهم»، وما أثبتناه من (س).

(٤) البخاري (٣٥٠٣)، فضل الصحابة، باب: مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رضي الله عنه.

(٥) «عليًا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ^(١) مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ:
خَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصَّبْيَانِ؟! فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي
بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟»^(٢). [٦٩٢٧]

ذَكَرُ نَفِي الْمُصْطَفَى ﷺ كَوْنَ النُّبُوءَةِ بَعْدَهُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ

٣٢٦١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، قَالَ:
حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو،
عَنْ عَامِرٍ^(٣) بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ:
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى،
غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(٤). [٦٦٤٣]

ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلَ

٣٢٦٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَبْدَانُ بِعَسْكَرٍ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَبِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ أَوْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:
بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا بَلَغَ ضَجْنَانَ سَمِعَ بُغَامَ نَاقَةِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ^(٥)، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنِي؟ قَالَ: خَيْرٌ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَنِي بِبِرَاءَةٍ. فَلَمَّا
رَجَعْنَا، انْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي؟ قَالَ: «خَيْرٌ، أَنْتَ
صَاحِبِي فِي الْغَارِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُبْلَغُ غَيْرِي، أَوْ رَجُلٌ مِنِّي، يَعْنِي عَلِيًّا»^(٦). [٦٦٤٤]

(١) في (ب): «بن» بدل «عن»، وما أثبتناه من (س).

(٢) مسلم (٢٤٠٤)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) في (ب): «عمارة» بدل «عامر»، وما أثبتناه من (س).

(٤) البخاري (٣٥٠٣)، فضل الصحابة، باب: مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) «عفره» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٣٤١/٩ (٦٦١٠).

ذَكَرُ وَصَفِ قِرَاءَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُورَةَ بَرَاءَةِ عَلَى النَّاسِ

الخبر ٣٣٦٣ - أَخْبَرَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ ^(٢) مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَنْدِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ اللَّحْجِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ مُوسَى بْنُ طَارِقٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ:

أَنَّهُمْ حِينَ رَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ مِنْ عُمْرَةِ الْجِعْرَانَةِ بَعَثَ [س/١٧٨ب] أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْحَجِّ. فَأَقْبَلْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْعَرَجِ ^(٣) ثَوَّبَ بِالصُّبْحِ. فَلَمَّا اسْتَوَى لِلتَّكْبِيرِ سَمِعَ الرَّغْوَةَ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَوَقَفَ عَنِ التَّكْبِيرِ، فَقَالَ: هَذِهِ رَغْوَةُ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجَدْعَاءِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنُصِّلِي مَعَهُ. فَإِذَا عَلِيٌّ عَلَيْهَا. فَقَالَ لَهُ ^(٤) أَبُو بَكْرٍ: أَمِيرُ أَنْتَ ^(٥) أَمْ رَسُولٌ؟ قَالَ: لَا، بَلْ رَسُولٌ، أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَرَاءَةِ أَقْرَبُهَا عَلَى النَّاسِ فِي مَوَاقِفِ الْحَجِّ. فَقَدِمْنَا مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ يَوْمَ، قَامَ أَبُو بَكْرٍ، فَخَطَبَ النَّاسَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ، قَامَ عَلِيٌّ، فَقَرَأَ بِبَرَاءَةِ حَتَّى خَتَمَهَا. ثُمَّ خَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ، قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَخَطَبَ النَّاسَ يُعَلِّمُهُمْ مَنَاسِكَهُمْ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ، قَامَ عَلِيٌّ فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ بَرَاءَةَ حَتَّى خَتَمَهَا. ثُمَّ كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ، فَأَفْضْنَا. فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو بَكْرٍ، خَطَبَ النَّاسَ فَحَدَّثَهُمْ عَنْ إِفَاضَتِهِمْ، وَعَنْ نَحْرِهِمْ، وَعَنْ مَنَاسِكِهِمْ. فَلَمَّا فَرَغَ، قَامَ عَلِيٌّ، فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ بَرَاءَةَ حَتَّى خَتَمَهَا. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّفْرِ الْأَوَّلِ قَامَ أَبُو بَكْرٍ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَدَّثَهُمْ كَيْفَ يَنْفِرُونَ، وَكَيْفَ يَرْمُونَ، وَعَلَّمَهُمْ مَنَاسِكَهُمْ. فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ عَلِيٌّ، فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ بَرَاءَةَ ^(٦) حَتَّى خَتَمَهَا ^(٧).

[٦٦٤٥]

(١) «بن أبي طالب» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) في (ب): «الفضل أبو» بدل «المفضل بن»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (ب): «بعرج» بدل «بالعرج»، وما أثبتناه من (س).

(٤) «له» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) «أنت» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٦) في (ب): «براءة على الناس» بدل «على الناس براءة»، وما أثبتناه من (س).

(٧) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٣٤٢/٩ (٦٦١١)؛ وللتفصيل انظر: التعليق على ابن خزيمة

ذَكَرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ذُنُوبَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ

٢٢٦٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ الهمداني، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، قَالَ:

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ، أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتَهُنَّ غُفِرَ لَكَ، مَعَهُ أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَكَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(١).

[٦٩٢٨]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ نَاصِرٌ لِمَنْ انْتَصَرَ بِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ الْمُصْطَفَى ﷺ

٢٢٦٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِيِّ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَلِيًّا. قَالَ^(٢): فَمَضَى عَلِيُّ^(٣) فِي السَّرِيَّةِ، فَأَصَابَ جَارِيَةً، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤)، فَقَالُوا: إِذَا لَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْنَاهُ بِمَا صَنَعَ عَلِيُّ! قَالَ عِمْرَانُ^(٥): وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِذَا قَدِمُوا مِنْ سَفَرٍ بَدَّوْا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، وَنَظَرُوا إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ إِلَى رِحَالِهِمْ. فَلَمَّا قَدِمَتِ السَّرِيَّةُ^(٦) سَلَّمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّ عَلِيًّا صَنَعَ كَذَا وَكَذَا!

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/ ٣٥٤ (١٨٥٢)؛ وللتفصيل انظر: الروض النضير للألباني، ٦٧٩، ٧١٧.

(٢) «قال» سقطت من موارد الظمان ٥٤٣ (٢٢٠٣)، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٣) «علي» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٤) في موارد الظمان: «النبى» بدل «رسول الله»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) «قال عمران» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) «قدمت السرية» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

فَأَعْرَضَ عَنْهُ. ثُمَّ قَامَ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّ عَلِيًّا صَنَعَ كَذَا وَكَذَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ. ثُمَّ قَامَ آخَرُ: فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّ عَلِيًّا صَنَعَ كَذَا وَكَذَا؟ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى [س/١٧٩] اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْغَضَبُ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «مَا تُرِيدُونَ مِنِّي عَلِيٌّ، ثَلَاثًا؛ إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيٌّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي»^(١).

[٦٩٢٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ نَاصِرَ كُلِّ مَنْ نَاصِرُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

الخبر ٣٣٦٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ بْنُ أَبِي الدُّمَيْكِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ^(٢)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ^(٣)، فَعَلِيٌّ وَلِيَّهُ^(٤)»^(٥).

[٦٩٣٠]

ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْوَلَايَةِ لِمَنْ وَالَى عَلِيًّا وَالْمُعَادَاةَ لِمَنْ عَادَاهُ

الخبر ٣٣٦٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٦) الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا^(٧) أَبُو نُعَيْمٍ وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: أَنْشُدُ اللَّهَ كُلَّ امْرِئٍ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ لَمَّا قَامَ، فَقَامَ أَنَاسٌ فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوهُ يَقُولُ: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ»^(٨) أَنِّي أَوْلَى النَّاسِ

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٥٢/٢ (١٨٤٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٢٢٣.

(٢) في (ب): «سعيد بن عبيد عن أبي بردة» بدل «سعد بن عبيدة عن ابن بريدة»، وما أثبتناه من (س). وفي موارد الظمان ٥٤٣ (٢٢٠٤): «أبي بريدة» بدل «ابن بريدة».

(٣) في موارد الظمان: «مولاه» بدل «وليه»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) في موارد الظمان: «مولاه» بدل «وليه»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٥٣/٢ (١٨٥٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٧٥٠.

(٦) «بن محمد» سقطت من موارد الظمان ٥٤٤ (٢٢٠٥)، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٧) في موارد الظمان: «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٨) في موارد الظمان: «ألم تعلموا» بدل «ألستم تعلمون»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَقَالَ^(١): «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَإِنَّ هَذَا مَوْلَاهُ؛ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ!» فَخَرَجْتُ وَفِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، فَلَقِيتُ زَيْدَ بْنِ أَرْقَمَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: قَدْ سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ لَهُ.

قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: فَقُلْتُ لِفِطْرٍ: كَمْ بَيْنَ هَذَا الْقَوْلِ وَبَيْنَ مَوْتِهِ؟ قَالَ: مِائَةٌ يَوْمٍ.
□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُرِيدُ بِهِ مَوْتَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

[٦٩٣١]

ذَكَرُ فَتَحَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا خَيْبَرَ عَلَى يَدَيِّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٣٦٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ». قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا^(٣). فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ، غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُونَ^(٤) أَنْ يُعْطَاهَا^(٥). فَقَالَ: «أَيُّنَ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقَالُوا^(٦): تَشْتَكِي عَيْنَاهُ^(٧) يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ، فَلَمَّا جَاءَ، بَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ، حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ. وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ قَالَ: «انْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ؛ فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»^(٨).

[٦٩٣٢]

(١) «فقال» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٥٣/٢ (١٨٥١)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٣١/٤.

(٣) في (ب): «يعطيها» بدل «يعطاها»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «يرجوا» بدل «يرجون»، وما أثبتناه من (س).

(٥) في (ب): «يعطيها» بدل «يعطاها»، وما أثبتناه من (س).

(٦) في (ب): «قالوا» بدل «فقالوا»، وما أثبتناه من (س).

(٧) وفي هامش (س): «صوابه يشتكي عينه».

(٨) البخاري (٢٧٨٣)، الجهاد، باب: دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله.

ذَكَرُ إِثْبَاتِ مَحَبَّةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَسُولِهِ ﷺ

الخبر ٢٢٦٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي مُنِينٍ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا دَفْعَنَّ الرَّايَةَ الْيَوْمَ إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ». فَتَطَاوَلَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ؟» [س/١٧٩ب] فَقَالُوا: يَشْتَكِي عَيْنَهُ، فَدَعَاهُ، فَزَقَ فِي كَفِّهِ، وَمَسَحَ بِهِمَا^(١) عَيْنَ عَلِيٍّ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الرَّايَةَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٢). [٦٩٣٣]

ذَكَرُ وَصْفِ مَا كَانَ يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُدَّامَ الْمُصْطَفَى ﷺ

الخبر ٢٢٧٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَا دَفْعَنَّ اللَّوَاءَ إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ!» قَالَ عُمَرُ: فَمَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، فَتَطَاوَلْتُ لَهَا. فَقَالَ لِعَلِيٍّ: «قُمْ!» فَدَفَعَ اللَّوَاءَ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اذْهَبْ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ!» فَمَشَى هُنِيئَةً، ثُمَّ قَامَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ لِلْعُزْمَةِ، فَقَالَ: عَلَى مَا أُقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا فَقَدْ عَصَمُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(٣). [٦٩٣٤]

ذَكَرُ إِثْبَاتِ مَحَبَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَرَسُولِهِ ﷺ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ فَعَلَ

الخبر ٢٢٧١ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

(١) في (ب): «بها» بدل «بهما»، وما أثبتناه من (س).

(٢) مسلم (٢٤٠٧)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) مسلم (٢٤٠٥)، فضائل الصحابة، باب: فضائل علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ، وَكَانَ عَمِّي عَامِرٌ يَرْتَجِزُ بِالْقَوْمِ وَهُوَ يَقُولُ:

وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَغْنَيْنَا فَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا
وَأَنْزَلَنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ هَذَا؟» قَالُوا عَامِرٌ. قَالَ: «غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ يَا عَامِرُ!» وَمَا
اسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ خَصَّهُ إِلَّا اسْتَشْهَدَ. قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ
مَتَّعْتَنَا بِعَامِرٍ! فَلَمَّا قَدِمْنَا خَيْبَرَ، خَرَجَ مَرْحَبٌ يَخْطُرُ بِسَيْفِهِ، وَهُوَ مَلِكُهُمْ وَهُوَ
يَقُولُ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فَنَزَلَ عَامِرٌ فَقَالَ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي عَامِرٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُغَامِرٌ^(١)
فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ، فَوَقَعَ سَيْفُ مَرْحَبٍ فِي فَرَسِ عَامِرٍ، فَذَهَبَ لِيَسْفُلَ^(٢) لَهُ
فَرَجَعَ سَيْفُهُ عَلَى نَفْسِهِ، فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ، فَكَانَتْ مِنْهَا نَفْسُهُ؛ وَإِذَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: بَطْلٌ عَمَلُ عَامِرٍ، قَتَلَ نَفْسَهُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي،
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَطْلٌ عَمَلُ عَامِرٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ هَذَا؟»
قَالَ: قُلْتُ: نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ! فَقَالَ ﷺ: «بَلْ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ». ثُمَّ أَرْسَلَنِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ أَرْمَدُ، فَقَالَ: «لَأُعْطِيَنَّ
الرَّايَةَ الْيَوْمَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ [س/١٨٠] وَرَسُولُهُ». فَجِئْتُ بِهِ
أَقْوَدَهُ، وَهُوَ أَرْمَدُ، حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ فَبَرَأَ، وَأَعْطَاهُ
الرَّايَةَ، وَخَرَجَ مَرْحَبٌ، فَقَالَ:

(١) فِي (س): «مَعَاوِرٌ» بَدَلُ «مُغَامِرٌ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب).

(٢) فِي (س): «لِيَسْتَقْبِلَ» بَدَلُ «لِيَسْفُلَ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب).

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرُ أَنِّي مَرْحَبُ شَاكِي السِّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبُ
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(١):

أَنَا الَّذِي سَمَّيْنِي أُمِّي حَيْدَرَهُ كَلَيْثُ غَابَاتٍ كَرِيهِ الْمَنْظَرَةِ
أَوْفِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَةِ

قَالَ: فَضْرَبَهُ، فَفَلَقَ رَأْسَ مَرْحَبٍ، فَقَتَلَهُ. وَكَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي
طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^{(٢)(٣)}.

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: هَكَذَا أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ: فِي فَرَسٍ عَامِرٍ، وَإِنَّمَا هُوَ: فِي تُرْسٍ عَامِرٍ. [٦٩٣٥]

ذِكْرُ وَصْفِ خُرُوجِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَأْيَتِهِ إِلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ الْكَفَرَةِ

الْحَبَرُ ٣٢٧٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، قَالَ:

سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ قَامَ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ،
لَقَدْ فَارَقَكُمْ أُمْسٍ رَجُلٌ مَا سَبَقَهُ الْأَوَّلُونَ، وَلَا يُدْرِكُهُ الْآخِرُونَ؛ لَقَدْ كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُهُ الْمُبْعَثَ ^(٤)، فَيُعْطِيهِ الرَّأْيَةَ، فَمَا يَرْجِعُ حَتَّى
يَفْتَحَ ^(٥) اللَّهُ عَلَيْهِ، جَبْرِيلُ عَنْ يَمِينِهِ، وَمِيكَائِيلُ عَنْ شِمَالِهِ، مَا تَرَكَ بَيْضَاءَ
وَلَا صَفْرَاءَ إِلَّا سَبْعَ مِائَةِ دِرْهَمٍ فَضَلْتُ مِنْ عَطَائِهِ، أَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَ بِهَا
خَادِمًا ^(٦).

[٦٩٣٦]

(١) «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) مسلم (١٨٠٧)، الجهاد والسير، باب: غزوة ذي قرد وغيرها.

(٤) في موارد الظمان ٥٤٥ (٢٢١١): «البعث» بدل «المبعث»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) في (ب): «يبعث» بدل «يفتح»، وما أثبتناه من (س).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٥٥/٢ (١٨٥٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني،

ذَكَرُ قِتَالِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ كَقِتَالِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى تَنْزِيلِهِ

٣٢٧٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى ^(١)، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ كَمَا قَاتَلْتُ عَلَى تَنْزِيلِهِ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا». فَقَالَ ^(٢)عُمَرُ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ خَاصِيفُ النَّعْلِ». قَالَ: وَكَانَ أُعْطِيَ عَلِيًّا نَعْلَهُ يَخْصِفُهَا ^(٣)» ^(٤). [٦٩٣٧]

ذَكَرُ وَصْفِ الْقَوْمِ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ

٣٢٧٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَرْوَزِيُّ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ وَأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، قَالَ: ذَكَرَ عَلِيٌّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْخَوَارِجَ، فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ، أَوْ مُودَنُ الْيَدِ؛ لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرُوا، لَأَخْبَرْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ لِمَنْ قَتَلَهُمْ. قَالَ: فَقُلْتُ لِعَلِيٍّ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ^(٥). [٦٩٣٨]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْخَوَارِجَ مِنْ أَبْغَضِ خَلْقِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا إِلَيْهِ

٣٢٧٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَذَكَرَ ابْنُ سَلَمٍ آخَرَ مَعَهُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشْجِ، عَنْ

(١) في موارد الظمان ٥٤٤ (٢٢٠٧): «أبو يعلى» بدل «أحمد بن علي بن المثنى»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٢) في (ب) وموارد الظمان: «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (ب): «يخصفه» بدل «يخصفها»، وما أثبتناه من (س).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/ ٣٥٤ (١٨٥٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٤٨٧.

(٥) مسلم (١٠٦٦)، الزكاة، باب: التحريض على قتل الخوارج.

بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى [س/١٨٠ب] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ:
 أَنَّ الْحُرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ وَهُوَ مَعَ عَلِيٍّ، فَقَالُوا: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ! فَقَالَ
 عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَلِمَةٌ حَقٌّ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَفَ أَنَا سَاءً إِنِّي لَا عَرِفُ
 وَصَفَهُمْ فِي هَؤُلَاءِ: «يَقُولُونَ الْحَقَّ بِالسِّنْتِهِمْ لَا يَجُوزُ هَذَا مِنْهُمْ، وَأَشَارَ إِلَى
 حُلْقِهِ، مِنْ أَبْغَضِ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيْهِ، فِيهِمْ أَسْوَدُ، إِحْدَى يَدَيْهِ حَلْمَةٌ ثَدْيٍ». فَلَمَّا قَتَلَهُمْ
 عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْظُرُوا، فَانْظُرُوا فَلَمْ يَجِدُوا، فَقَالَ: ارْجِعُوا، فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ
 وَلَا كُذِّبْتُ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ وَجَدُوهُ فِي خَرِبَةٍ، فَأَتَوْا بِهِ حَتَّى وَضَعُوهُ بَيْنَ
 يَدَيْهِ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَأَنَا حَاضِرٌ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهِمْ، وَقَوْلِ عَلِيٍّ فِيهِمْ^(١). [٦٩٣٩]

ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالشِّفَاءِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ عِلَّتِهِ

الخبر ٣٢٧٦ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى وَمُحَمَّدٌ، قَالَا:
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:
 كُنْتُ شَاكِيًا، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ^(٢)
 حَضَرَ فَأَرْحِنِي، وَإِنْ كَانَ مُتَأَخِّرًا فَارْفَعْنِي^(٣)، وَإِنْ كَانَ بَلَاءٌ فَصَبِّرْنِي. فَقَالَ لَهُ^(٤)
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» فَأَعَادَ عَلَيْهِ. قَالَ: فَضْرَبَهُ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ
 عَافِهِ، أَوْ اشْفِهِ!» شُعْبَةُ الشَّاكُ. قَالَ: فَمَا اشْتَكَيْتُ وَجَعِي^(٥) ذَلِكَ بَعْدُ^(٦). [٦٩٤٠]

ذِكْرُ تَخْفِيفِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّدَقَةَ بَيْنَ يَدَيِ نَجْوَاهُمْ

الخبر ٣٢٧٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 آدَمَ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي

(١) مسلم (١٠٦٦)، الزكاة، باب: التحريض على قتل الخوارج.

(٢) «قد» سقطت من موارد الظمان ٥٤٥ (٢٢٠٩)، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٣) في موارد الظمان: «فارفعني» بدل «فارفعني»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) «له» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٥) «وجعي» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٦٧ (٢٦٨)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦٠٩٨.

الْجَعْدُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلْقَمَةَ الْأَنْمَارِيِّ^(١)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ﴾ [المجادلة: ١٢]. قَالَ لِي^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَى دِينَارًا؟»^(٣) قُلْتُ: لَا يُطِيقُونَهُ. قَالَ: «فَكَمْ؟»^(٤) قُلْتُ: شَعِيرَةٌ. قَالَ: «إِنَّكَ لَزَهِيدٌ». فَنَزَلَتْ: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقْتُمْ﴾ [المجادلة: ١٣]، الْآيَةُ. قَالَ^(٥): فَبِي خَفَفَ اللَّهُ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ^(٦).

[٦٩٤١]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ كَانَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا وَرَحْمَتُهُ، وَقَدْ فَعَلَ

٣٢٧٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ الْجَوْهَرِيُّ، أَخْبَرَنَا^(٧) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا». قَالَ: أُمْسِكْ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَتَيْنِ، وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٨) عَشْرًا^(٩)، وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثِنْتِي^(١٠) عَشْرَةً، وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سِتًّا^(١١).

قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ: قُلْتُ لِحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ: سَفِينَةُ الْقَائِلُ: أُمْسِكْ؟ قَالَ: نَعَمْ^(١٢).

[٦٩٤٣]

(١) «الأنماري» سقطت من موارد الظمان ٥٤٤ (٢٢٠٨)، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٢) في موارد الظمان: «له» بدل «لي»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في موارد الظمان: «دينار» بدل «ديناراً»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) في موارد الظمان: «كم» بدل «فكم»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) «قال» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٦٧ (٢٦٧).

(٧) في موارد الظمان ٣٦٩ (١٥٣٤): «حدثنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٨) في موارد الظمان: «رضوان الله عليه» بدل «رضي عنه»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٩) في (س) وموارد الظمان: «عشر» بدل «عشرًا»، وما أثبتناه من (ب).

(١٠) في (ب): «اثنتي» بدل «ثنتي»، وما أثبتناه من (س).

(١١) في (س) وموارد الظمان: «ست» بدل «ستًا»، وما أثبتناه من (ب).

(١٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٧٣/٢ (١٢٧٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٤٥٩.

ذَكَرُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [س/١٨١] وَسَلَّم

الْحَبَرُ ٣٢٧٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: لَمَّا تُوفِّيَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَهُ مَرْضِعاً^(١) فِي الْجَنَّةِ»^(٢). [٦٩٤٩]

ذَكَرُ مَحَبَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ

الْحَبَرُ ٣٢٨٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَالْأَشْجُ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ^(٣) أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ كَانَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُهُ مُسْتَرْضِعاً فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ. فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَنَحْنُ مَعَهُ فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ، وَكَانَ ظِئْرُهُ قَيْنًا، فَيَأْخُذُهُ فَيُقَبِّلُهُ وَيَرْجِعُ. قَالَ عَمْرُو^(٤): فَلَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ ابْنِي إِبْرَاهِيمَ كَانَ فِي الثَّدِي، وَإِنَّ لَهُ ظِئْرَانِ^(٥) تَكْمَلَانِ رِضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ»^(٦). [٦٩٥٠]

ذَكَرُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ ابْنَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ وَرَضِيَ عَنْهَا وَقَدْ فَعَلَ

الْحَبَرُ ٣٢٨١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا^(٧) مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

قَالَ^(٨) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ: مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَدِيجَةُ

(١) في (ب): «مرضعتان» بدل «مرضعاً»، وما أثبتناه من (س).

(٢) البخاري (١٣١٦)، الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المسلمين.

(٣) «كان» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) في (ب): «عمر» بدل «عمرو»، وما أثبتناه من (س).

(٥) هكذا في (ب) و(س). والصواب: «ظئرين» بدل «ظئران».

(٦) مسلم (٢٣١٦)، الفضائل، باب: رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك.

(٧) في موارد الظمان ٥٤٩ (٢٢٢٢): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٨) «قال» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

بُنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ^(١). [٦٩٥١]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ فَاطِمَةَ تَكُونُ فِي الْجَنَّةِ سَيِّدَةَ النِّسَاءِ فِيهَا خِلا مَرِيَمَ

٣٢٨٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

قُلْتُ لِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُكَ أَكْبَبْتَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي مَرَضِهِ فَبَكَيْتِ، ثُمَّ أَكْبَبْتَ عَلَيْهِ الثَّانِيَةَ فَضَحِكْتَ! قَالَتْ: أَكْبَبْتُ عَلَيْهِ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَيِّتٌ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَكْبَبْتُ عَلَيْهِ الثَّانِيَةَ، فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ لِحُوقًا بِهِ، وَأَنِّي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا مَرِيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ، فَضَحِكْتُ^(٢). [٦٩٥٢]

ذِكْرُ وَصْفِ تَرْوِيجِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَقَدْ فَعَلَ

٣٢٨٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو شَيْبَةَ دَاوُدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دَاوُدَ بْنِ يَزِيدَ الْبَغْدَادِيُّ بِالْفُسْطَاطِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

جَاءَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَعَدَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْتَ مُنَاصَحَتِي وَقَدَمِي فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنِّي وَأَنِّي. قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: تُزَوِّجُنِي فَاطِمَةَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ، فَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ: قَدْ^(٣) هَلَكْتُ وَأَهْلَكْتُ! قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: خَطَبْتُ فَاطِمَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَعْرَضَ عَنِّي! فَقَالَ^(٤): مَكَانَكَ، حَتَّى آتِيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَطْلُبُ مِثْلَ الَّذِي طَلَبْتُ. فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَعَدَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْتَ مُنَاصَحَتِي [س/١٨١ب] وَقَدَمِي فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنِّي وَأَنِّي. قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: تُزَوِّجُنِي فَاطِمَةَ؟

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٢/٢ (١٨٧٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٥٠٨.

(٢) مسلم (٢٤٥٠)، فضائل الصحابة، باب: فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام.

(٣) «قد» سقطت من (س) وموارد الظمان ٥٤٩ (٢٢٢٥)، وأثبتناها من (ب).

(٤) في (ب) و(س): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

فَسَكَتَ عَنْهُ، فَرَجَعَ عُمَرُ^(١) إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ يَنْتَظِرُ أَمْرَ اللَّهِ فِيهَا. قُمْ بِنَا إِلَى عَلِيٍّ حَتَّى نَأْمُرَهُ يَطْلُبُ مِثْلَ الَّذِي طَلَبْنَا.

قَالَ عَلِيٌّ: فَأَتَيْانِي، وَأَنَا أَعَالِجُ فَسِيلًا لِي، فَقَالَا: إِنَّا جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ ابْنِ عَمِّكَ بِخِطْبَةٍ. قَالَ عَلِيٌّ^(٢): فَنَبِّهَانِي لِأَمْرٍ، فَقُمْتُ أَجْرُ رِدَائِي حَتَّى أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْتَ قَدَمِي فِي الْإِسْلَامِ، وَمُنَاصَحَتِي، وَأَنِّي وَأَنِّي. قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قُلْتُ^(٣): تُزَوِّجُنِي فَاطِمَةَ؟ قَالَ: «وَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟» قُلْتُ: فَرَسِي وَبَدَنِي. قَالَ: «أَمَّا فَرَسُكَ، فَلَا بُدَّ لَكَ مِنْهُ، وَأَمَّا بَدَنُكَ فَبِعُهَا». قَالَ: فَبِعْتُهَا بِأَرْبَعِ مِائَةٍ وَثَمَانِينَ. فَجِئْتُ بِهَا حَتَّى وَضَعْتُهَا فِي حِجْرِهِ، فَقَبَضَ مِنْهَا قَبْضَةً، فَقَالَ: «أَيُّ بِلَالٍ، ابْتَعْنَا»^(٤) بِهَا طِيبًا. وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُجَهِّزُوهَا، فَجَعَلَ لَهَا^(٥) سَرِيرًا مُشَرَّطًا بِالشَّرِطِ، وَوِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشُوهَا لَيْفٌ. وَقَالَ لِعَلِيٍّ: «إِذَا أَتَيْتَكَ فَلَا تُحَدِّثْ شَيْئًا حَتَّى آتِيكَ!» فَجَاءَتْ مَعَ^(٦) أُمِّ أَيْمَنَ حَتَّى قَعَدَتْ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ وَأَنَا فِي جَانِبٍ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هَا هُنَا أَخِي؟» قَالَتْ أُمُّ أَيْمَنَ: أَخُوكَ وَقَدْ زَوَّجْتَهُ ابْنَتَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ، فَقَالَ لِفَاطِمَةَ: «اتِينِي بِمَاءٍ!» فَقَامَتْ إِلَى قَعْبٍ فِي الْبَيْتِ، فَأَتَتْ فِيهِ بِمَاءٍ، فَأَخَذَهُ ﷺ، وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: «تَقَدَّمِي!» فَتَقَدَّمَتْ، فَنَضَحَ بَيْنَ ثَدْيَيْهَا وَعَلَى رَأْسِهَا، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». ثُمَّ قَالَ ﷺ لَهَا: «أَذْبِرِي!» فَأَذْبَرَتْ، فَصَبَّ بَيْنَ كَتِفَيْهَا، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». ثُمَّ قَالَ ﷺ: «ايتُونِي بِمَاءٍ!» قَالَ عَلِيٌّ: فَعَلِمْتُ الَّذِي يُرِيدُ، فَقُمْتُ، فَمَلَأْتُ الْقَعْبَ مَاءً،

(١) «عمر» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٢) «علي» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٣) في موارد الظمان: «قال» بدل «قلت»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) في (ب): «ابتعنا» وفي موارد الظمان: «ابعث ابتغ» بدل «ابتعنا»، وما أثبتناه من (س).

(٥) «لها» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) في موارد الظمان: «بها» بدل «مع»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) «ﷺ» سقطت من (س) وموارد الظمان، وأثبتناها من (ب).

وَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَأَخَذَهُ فَمَجَّ^(١) فِيهِ، ثُمَّ قَالَ لِي: «تَقَدَّمْ!» فَصَبَّ عَلَى رَأْسِي وَبَيْنَ ثَدْيَيْ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعِيذُ بِكَ وَذُرِّيَّتَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ!» ثُمَّ قَالَ: «أَذْبِرْ!» فَأَذْبَرْتُ، فَصَبَّهُ بَيْنَ كَتِفَيْ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعِيذُ بِكَ وَذُرِّيَّتَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ: «ادْخُلْ بِأَهْلِكَ، بِسْمِ اللَّهِ وَالْبَرَكَةِ»^(٢). [٦٩٤٤]

ذَكَرُ مَا أُعْطِيَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَدَاقِ فَاطِمَةَ

٣٢٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ سَجَّادَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ عَلِيُّ فَاطِمَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْطَاهَا شَيْئًا!» قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ. قَالَ: «فَأَيْنَ دِرْعُكَ الْحُطَمِيَّةُ؟»^(٤). [٦٩٤٥]

ذَكَرُ وَصَفِ [س/١١٨٢] الدَّرْعِ الْحُطَمِيَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا

٣٢٨٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الشَّرْقِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ زَاجٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَاضِي سَمَرْقَنْدَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «مَا اسْتَحَلَّ عَلِيُّ فَاطِمَةَ إِلَّا بِبَدَنِ مِنْ حَدِيدٍ»^(٥). [٦٩٤٦]

ذَكَرُ وَصَفِ مَا جُهِزَتْ بِهِ فَاطِمَةُ حِينَ زُفَّتْ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

٣٢٨٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَلَالُ بِوَاسِطٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ^(٦) بْنُ أَيُّوبَ الصَّرِيفِينِي، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَائِدَةَ^(٧)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ^(٨)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

(١) في (ب) و(س): «ومج» بدل «فمج»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٢) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٧٠ (٢٧٢).

(٣) «بن أبي طالب» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٠/٨١ (٦٩٠٦)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ١٨٤٩.

(٥) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٠/٨١ (٦٩٠٧)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ١٨٤٩.

(٦) في (ب) و(س): «سعد» بدل «شعيب»، وما أثبتناه من موارد الظمان ٥٥١ (٢٢٢٦).

(٧) «عن زائدة» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٨) «عن أبيه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

أبي طالب^(١)، قال:

جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ^(٢) فِي خَمِيلَةٍ^(٣) وَوِسَادَةٍ^(٤) أَدَمَ^(٥) حَشْوَهَا لَيْفٌ.
 □ قَالَ أَبُو هَاتِمٍ: الْخَمِيلَةُ: قَطِيفَةٌ بَيْضَاءُ مِنَ الصُّوفِ؛ وَصَرِيفِينَ: قَرْيَةٌ بِوَاسِطِ^(٦). [٦٩٤٧]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا قَالَ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ
 عِنْدَ خِطْبَتِهِمَا إِلَيْهِ ابْنَتُهُ فَاطِمَةَ عِنْدَ إِعْرَاضِهِ عَنْهُمَا فِيهِ

الْخَبَرُ ٣٢٨٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ بِنَسَا، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ
 حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:
 خَطَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٧)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا صَغِيرَةٌ»؛
 فَخَطَبَهَا عَلِيٌّ، فَزَوَّجَهَا مِنْهُ^(٨). [٦٩٤٨]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ الْمُصْطَفَى ﷺ فَاطِمَةَ أَنَّهَا أَوَّلُ لَاحِقٍ بِهِ
 مِنْ أَهْلِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ

الْخَبَرُ ٣٢٨٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ^(٩) بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ
 عَمْرٍو، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ:
 مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشْبَهَ كَلَامًا وَحَدِيثًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَاطِمَةَ. وَكَانَتْ
 إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قَامَ إِلَيْهَا، وَقَبَّلَهَا، وَرَحَّبَ بِهَا، وَأَخَذَ بِيَدِهَا، فَأَجْلَسَهَا^(١٠) فِي

(١) «بن أبي طالب» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٢) «فاطمة» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٣) في موارد الظمان: «في جهازه» بدل «في خميعة»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) في موارد الظمان: «وسادة» بدل «ووسادة»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) «أدم» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٣/٢ (١٨٧٣)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ١١٩/٤.

(٧) «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان ٥٤٩ (٢٢٢٤).

(٨) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٣/٢ (١٨٧٢)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦٠٩٥.

(٩) في (ب): «عمر» بدل «عثمان»، وما أثبتناه من (س).

(١٠) في (ب): «وأجلسها» بدل «فأجلسها»، وما أثبتناه من (س).

مَجْلِسِهِ. وَكَانَتْ هِيَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا، قَامَتْ إِلَيْهِ، فَقَبَّلَتْهُ، وَأَخَذَتْ بِيَدِهِ. فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ، فَأَسَرَّ إِلَيْهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيْهَا فَضَحِكَتْ. فَقَالَتْ: كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ لِهَذِهِ الْمَرْأَةِ فَضْلاً عَلَى النَّاسِ. فَإِذَا هِيَ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ بَيْنَا هِيَ تَبْكِي إِذَا هِيَ تَضْحَكُ. فَلَمَّا تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: أَسَرَّ إِلَيَّ أَنَّهُ مَيِّتٌ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيَّ فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ لُحُوقاً بِهِ فَضَحِكَتُ^(١).

[٦٩٥٣]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٣٢٨٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ فِي وَجَعِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاَهَا فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَضَحِكَتْ. قَالَتْ عَائِشَةُ، فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ بَعْدَهُ، فَقَالَتْ: سَارَّنِي النَّبِيُّ ﷺ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُقْبِضُ فِي مَرَضِهِ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ سَارَّنِي [س/ ١٨٢] فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ لِحَاقاً^(٢) بِهِ، فَضَحِكَتُ^(٣).

[٦٩٥٤]

ذَكَرُ زَجَرِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَنْ يَنْكِحَ عَلِيٌّ عَلَى فَاطِمَةَ ابْنَتِهِ

٣٢٩٠ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ يَسْتَأْذِنُونِي^(٤) أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيّاً عَلَى ابْنَتِي، فَلَا آذَنْ، ثُمَّ لَا آذَنْ، إِلَّا أَنْ يُحِبَّ عَلِيٌّ أَنْ يُطَلَّقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ؛ فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي، يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا، وَيُوْذِنِي مَا آذَاهَا»^(٥).

[٦٩٥٥]

(١) مسلم (٢٤٥٠)، فضائل الصحابة، باب: فضائل فاطمة.

(٢) في (ب): «لحوقاً» بدل «لحاقاً»، وما أثبتناه من (س).

(٣) البخاري (٣٥١١)، فضائل الصحابة، باب: مناقب قرابة رسول الله ﷺ ومنقبة فاطمة...

(٤) في (ب): «استأذنوني» بدل «يستأذنوني»، وما أثبتناه من (س).

(٥) البخاري (٤٩٣٢)، النكاح، باب: ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ لَوْ فَعَلَهُ عَلِيٌّ كَانَ ذَلِكَ جَائِزاً
وَإِنَّمَا كَرِهَهُ ﷺ تَعْظِيماً لِفَاطِمَةَ لَا تَحْرِيماً لِهَذَا الْفِعْلِ

٣٢٩١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ:

أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ. قَالَ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ فِي ذَلِكَ عَلَى مِنْبَرِهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ كَالْمُحْتَلِمِ. فَقَالَ: «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا». وَذَكَرَ صِهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ^(١)، فَأَحْسَنَ. قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي، وَوَعَدَنِي، فَوَفَى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أَحَرَّمُ حَلَالاً، وَلَا أُحِلُّ حَرَاماً، وَلَكِنْ وَاللَّهِ، لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ مَكَاناً وَاحِداً أَبَداً»^(٢). [٦٩٥٦]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا بَلَغَهُ هَذَا الْقَوْلُ
عَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَمْسَكَ عَنْ خِطْبَتِهِ تِلْكَ

٣٢٩٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ، حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ:

أَنَّ عَلِيّاً خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ فَاطِمَةَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلِيٌّ نَاكِحٌ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ! قَالَ الْمُسَوَّرُ: فَشَهِدْتُهُ ﷺ حِينَ تَشْهَدُ، فَحَمِدَ اللَّهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ ابْنَتِي، فَحَدَّثَنِي، فَصَدَّقَنِي؛ وَإِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ عِنْدَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِنْتُ^(٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِنْتُ

(١) «إياه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) البخاري (٢٩٤٣)، الخمس، باب: ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه...

(٣) في (س): «ابنت» بدل «بنت»، وما أثبتناه من (ب).

[٦٩٥٧]

عَدُوَّ اللَّهِ». فَأَمْسَكَ عَلِيٌّ عَنِ الْخُطْبَةِ^(١).

ذَكَرَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سِبْطَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٣٢٩٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِيٍّ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ:

لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ سَمَّيْتُهُ حَرْبًا. فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «أُرُونِي ابْنِي، مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟» قُلْنَا^(٢): حَرْبًا، قَالَ: «لَا، بَلْ هُوَ حَسَنٌ». فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنُ [س/١٨٣] سَمَّيْتُهُ حَرْبًا. فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «أُرُونِي ابْنِي، مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟» قُلْنَا: حَرْبًا. قَالَ: «بَلْ هُوَ حُسَيْنٌ». فَلَمَّا وُلِدَ لِي^(٣) الثَّلَاثُ، سَمَّيْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «أُرُونِي ابْنِي، مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟» فَقُلْنَا: سَمَّيْنَاهُ حَرْبًا. فَقَالَ^(٤): «بَلْ هُوَ محسن». ثُمَّ قَالَ^(٥): «إِنَّمَا سَمَّيْتُهُمْ بِوَلَدِ هَارُونَ: شَبْرَ وَشَبِيرَ وَمَشْبَرٍ»^(٦). [٦٩٥٨]

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ سِبْطَي الْمُصْطَفَى ﷺ يَكُونَانِ فِي الْجَنَّةِ سَيِّدَا

شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مَا^(٧) خَلَا ابْنِي الْخَالَةِ

٣٢٩٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِلَّا ابْنِي الْخَالَةِ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَيَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا صَلَوَاتُ^(٨) اللَّهِ عَلَيْهِمَا»^(٩). [٦٩٥٩]

(١) البخاري (٣٥٢٣)، فضائل الصحابة، باب: ذكر أصحاب النبي ﷺ، منهم أبو العاص بن الربيع ر.ه.

(٢) في موارد الظمان ٥٥١ (٢٢٢٧): «فقلنا» بدل «قلنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) «لي» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٤) في (ب) و(س): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٥) في موارد الظمان: «فقال» بدل «ثم قال»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٧٣ (٢٧٣)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٣٧٠٦.

(٧) «ما» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٨) في موارد الظمان ٥٥١ (٢٢٢٨): «صلى» بدل «صلوات»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٥/٢ (١٨٧٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٧٩٦.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَلَكَ بَشَرَ الْمُصْطَفَى ﷺ بِهَذَا الَّذِي وَصَفْنَاهُ^(١)

٣٢٩٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ^(٢) مَيْسَرَةَ النَّهْدِيِّ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ:

أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ. ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ، فَقَالَ: «عَرَضَ لِي مَلَكٌ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ، وَبَشِّرَنِي^(٣) أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٤).

[٦٩٦٠]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ ابْنَ ابْنَتِ لَا يَكُونُ بَوْلِدٍ^(٥) لِأَبِي ابْنَتِ

٣٢٩٦ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ بِالرَّافِقَةِ، حَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِهَابٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ أَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَعَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَقُومَانِ وَيَعُثُرَانِ. فَنَزَلَ إِلَيْهِمَا النَّبِيُّ^(٦) ﷺ، فَأَخَذَهُمَا، وَقَالَ: «إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَدُكُمْ فِتْنَةٌ» [التغابن: ١٥]^(٧).

[٦٠٣٨]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ فَعَلَ الْمُصْطَفَى ﷺ مَا وَصَفْنَاهُ

٣٢٩٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي^(٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ:

(١) في (ب): «وصفنا» بدل «وصفناه»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (ب) و(س): «بن» بدل «عن»، وما أثبتناه من موارد الظمان ٥٥١ (٢٢٢٩).

(٣) في موارد الظمان: «وبشّرني» بدل «وبشّرني»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٦/٢ (١٨٧٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٧٩٦.

(٥) في (ب): «ولداً» بدل «بولد»، وما أثبتناه من (س).

(٦) «النبي» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٦/٢ (١٨٧٩)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ١٠١٦.

(٨) في موارد الظمان ٥٥٢ (٢٢٣٠): «حدثنا» بدل «حدثني»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُنَا إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا، فَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ: ﴿أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]. نَظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيِّينِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ، فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حَدِيثِي فَرَفَعْتُهُمَا»^(١). [٦٠٣٩]

ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بِالرَّحْمَةِ

٣٢٩٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ سُرَيْجٍ النَّقَّالُ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [س/١٨٣ب] يَأْخُذُنِي، فَيَقْعِدُنِي عَلَى فَخِذِهِ، وَيُقْعِدُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، ﷺ^(٢)، عَلَى فَخِذِهِ الْآخَرَى، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَرْحَمُهُمَا فَارْحَمْهُمَا!»^(٣). [٦٩٦١]

ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بِالْمَحَبَّةِ^(٤)

٣٢٩٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حَامِلاً الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ!»^(٥). [٦٩٦٢]

ذِكْرُ إِثْبَاتِ مَحَبَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

لِمُحِبِّي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا

٣٣٠٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٦/٢ (١٨٧٩)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ١٠١٦.

(٢) «ﷺ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) البخاري (٥٦٥٧)، الأدب، باب: وضع الصبي على الفخذ.

(٤) في (ب) و(س): «بالجنة» بدل «بالمحبة»، وما أثبتناه من هامش (س).

(٥) البخاري (٣٥٣٩)، فضائل الصحابة، باب: مناقب الحسن والحسين ﷺ.

يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ، فَاَنْصَرَفَ وَانْصَرَفْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: «ادْعُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ!» فَجَاءَ الْحَسَنُ يَمْشِي وَفِي عُنُقِهِ الشَّحَابُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَقَالَ الْحَسَنُ بِيَدِهِ هَكَذَا. فَأَخَذَهُ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ!» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَعْدَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ^(١).

□ قال أبو حاتم: هَكَذَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بِالشَّيْنِ وَالْحَاءِ، وَإِنَّمَا هُوَ السَّخَابُ^(٢)

[٦٩٦٣]

بِالشَّيْنِ وَالْحَاءِ.

ذَكَرُ قَوْلِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ إِنَّهُ رِيحَانَتُهُ مِنَ الدُّنْيَا

الخبر ٣٣٠١ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ^(٣): أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرَةَ، قَالَ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا، وَكَانَ الْحَسَنُ يَجِيءُ وَهُوَ صَغِيرٌ، فَكَانَ كُلَّمَا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَبَ عَلَى رَقَبَتِهِ وَظَهْرِهِ، فَيَرْفَعُ^(٤) النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ^(٥) رَفْعًا رَقِيقًا حَتَّى يَضَعَهُ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَصْنَعُ بِهَذَا الْغُلَامَ شَيْئًا مَا رَأَيْنَاكَ تَصْنَعُهُ بِأَحَدٍ! فَقَالَ: «إِنَّهُ رِيحَانَتِي مِنَ الدُّنْيَا؛ إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»^(٦).

[٦٩٦٤]

ذَكَرُ تَقْبِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى سُرَّتِهِ

الخبر ٣٣٠٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ:

(١) البخاري (٥٥٤٥)، اللباس، باب: السخاب للصبيان.

(٢) «السخاب» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٣) «قال» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان ٥٥٢ (٢٢٣٢).

(٤) في (ب): «يرفع» وفي موارد الظمان: «يرفعه» بدل «يرفع»، وما أثبتناه من (س).

(٥) «رأسه» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٧/٢ (١٨٨٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٥٦٤.

كُنْتُ أَمْشِي مَعَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ^(١) فِي طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَلَقِينَا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ لِلْحَسَنِ: اكْشِفْ لِي عَنْ بَطْنِكَ، جُعِلَتْ فِدَاكَ ^(٢) حَتَّى أَقْبَلَ حَيْثُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْبِلُهُ! قَالَ: فَكَشَفَ عَنْ بَطْنِهِ فَقَبَّلَ سُرَّتَهُ. وَلَوْ كَانَتْ مِنَ الْعَوْرَةِ مَا كَشَفَهَا ^(٣).

[٦٩٦٥]

ذِكْرُ إِثْبَاتِ الْجَنَّةِ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ

٢٢٠٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ^(٤) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَعِيدٍ الْجُعْفِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٥) بْنِ سَابِطٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ:

مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْحُسَيْنِ ^(٦) بْنِ عَلِيٍّ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ [س/١٨٤] ﷺ يَقُولُهُ ^(٧) ^(٨).

[٦٩٦٦]

ذِكْرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ^(٩) ﷺ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بِالْمَحَبَّةِ

٢٢٠٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ ^(١٠) الزَّمْعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، أَخْبَرَنِي مُوسَى ^(١١) بْنُ أَبِي سَهْلٍ النَّبَّالُ، أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي

(١) «بن علي» سقطت من موارد الظمان ٥٥٣ (٢٢٣٨)، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٢) في موارد الظمان: «فداك أبي» بدل «جعلت فداك»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٧٥ (٢٧٦)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٩٢/١٠ (٦٩٢٦).

(٤) «أبو يعلى» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان ٥٥٣ (٢٢٣٧).

(٥) في (ب): «عبد الله» بدل «عبد الرحمن»، وما أثبتناه من (س).

(٦) في موارد الظمان: «الحسن» بدل «الحسين»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) «ﷺ» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٨) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٨/٢ (١٨٨٣)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٤٠٠٣.

(٩) في (ب): «المصطفى» بدل «النبي»، وما أثبتناه من (س).

(١٠) «أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا خالد بن مخلد حدثنا موسى بن يعقوب» سقطت من موارد الظمان ٥٥٢ (٢٢٣٤)، وأثبتناها من (س) و(ب).

(١١) هكذا في (ب) و(س) وموارد الظمان؛ انظر أيضاً: الثقات للمؤلف ٤٥٢/٧ (١٠٨٨٧).

أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ^(١)، قَالَ:

طَرَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ لِبَعْضِ الْحَاجَةِ، وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى شَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ. فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْ حَاجَتِي، قُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي أَنْتَ مُشْتَمِلٌ عَلَيْهِ؟ فَكَشَفَ ﷺ، فَإِذَا حَسَنٌ^(٢) وَحُسَيْنٌ عَلَى فَخِذَيْهِ، فَقَالَ: «هَذَانِ^(٣) ابْنَايَ وَابْنَا ابْنَتِي؛ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي أَحِبُّهُمَا، فَأَحِبَّهُمَا!»^(٤).

[٦٩٦٧]

ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا حُرِّمَ أَوْلَادُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الدُّنْيَا

الخبر ٢٢٠٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ:

بَلَغَ ابْنُ عُمَرَ وَهُوَ بِمَالٍ لَهُ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ قَدْ تَوَجَّهَ إِلَى الْعِرَاقِ، فَلَحِقَهُ عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمَيْنِ^(٥) أَوْ ثَلَاثَةٍ. فَقَالَ: إِلَى أَيْنَ؟ هَذِهِ كُتُبُ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَبَيْعَتُهُمْ. فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ! فَأَبَى. فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّ جَبْرِيلَ ﷺ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَخَيَّرَهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ، وَلَمْ يُرِدِ الدُّنْيَا؛ وَإِنَّكَ بَضْعَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَذَلِكَ يُرِيدُهُ بِكُمْ^(٦). فَأَبَى، فَأَعْتَنَقَهُ ابْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: أَسْتَوْدِعُكَ^(٧) اللَّهُ وَالسَّلَامُ!^(٨).

[٦٩٦٨]

(١) في موارد الظمان: «عن أبيه» بدل «أخبرني أبي أسامة بن زيد»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٢) في (ب): «هو حسن» بدل «حسن»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (ب) و(س): «إن هذان» بدل «هذان»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٤) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٧٤ (٢٤٧)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٩٣/١٠ (٦٩٢٨).

(٥) في (ب): «مسيرة شهر يومين» بدل «مسيرة يومين»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان ٥٥٤ (٢٢٤٢).

(٦) في (س): «يريد منكم» بدل «يريده بكم»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.

(٧) في موارد الظمان: «استودعك» بدل «أستودعك»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٨) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٩/٢ (١٨٨٦)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٩٤/١٠ (٦٩٢٩).

ذِكْرُ قَوْلِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ إِنَّهُ رِيحَانَتُهُ مِنَ الدُّنْيَا

الخبر ٣٣٠٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بَحْرَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نُعْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ شَيْءٍ، قَالَ شُعْبَةُ: سَأَلَهُ عَنِ الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ الذُّبَابَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: يَسْأَلُونِي عَنْ قَتْلِ الذُّبَابِ، وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُمَا رِيحَانَتِي^(١) مِنَ الدُّنْيَا»^(٢).

ابْنُ أَبِي نُعْمٍ هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ.

[٦٩٦٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَحَبَّةَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ مَقْرُونَةٌ بِمَحَبَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ

الخبر ٣٣٠٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ^(٣) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَالِحِ الْأَزْدِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَثْبَانِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبَاعِدُهُمَا النَّاسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُمَا، بِأَبِي هُمَا وَأُمِّي، مَنْ أَحَبَّنِي فَلِحَبِّ هَذَيْنِ»^(٤). [٦٩٧٠].

ذِكْرُ إِثْبَاتِ مَحَبَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِمُحِبِّي الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ

الخبر ٣٣٠٨ - أَخْبَرَنَا [س/١٨٤ب] الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا^(٦) وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ يَعْلَى الْعَامِرِيِّ:

(١) هكذا في (س) و(ب).

(٢) البخاري (٣٥٤٣)، فضائل الصحابة، باب: مناقب الحسن والحسين ﷺ.

(٣) «الحسن عن» سقطت من موارد الظمان ٥٥٢ (٢٢٣٣)، وأثبتناها من (ب)؛ وفي (س): «الحسن بن» بدل «الحسن عن».

(٤) «النبي» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب) وموارد الظمان.

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٧/٢ (١٨٨١)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٤٠٠٢.

(٦) في موارد الظمان ٥٥٤ (٢٢٤٠): «أنبأنا» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى طَعَامٍ دُعُوا إِلَيْهِ^(١)؛ فَإِذَا حُسَيْنٌ مَعَ الصَّبِيَّانِ يَلْعَبُ. فَاشْتَمَلَ^(٢) أَمَامَ الْقَوْمِ، ثُمَّ بَسَطَ يَدَهُ، فَطَفِقَ الصَّبِيُّ يَفِرُّهَا هُنَا مَرَّةً وَهَنا مَرَّةً، وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُضَاحِكُهُ، حَتَّى أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ^(٣) إِحْدَى يَدَيْهِ تَحْتَ ذَقْنِهِ وَالْأُخْرَى تَحْتَ قَفَاهُ، ثُمَّ قَنَّعَ رَأْسَهُ، فَوَضَعَ فَاهُ عَلَى فِيهِ فَقَبَّلَهُ، وَقَالَ: «حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ، أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا، حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنَ الْأَسْبَاطِ»^(٤).

[٦٩٧١]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ كَانَ يُشَبَّهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ

٣٣٠٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ أَسْلَمَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ زِيَادٍ إِذْ جِيَءَ بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ بِقَضِيهِ فِي أَنْفِهِ، وَيَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هَذَا حُسْنًا! فَقُلْتُ: أَمَا إِنَّهُ كَانَ مِنْ أَشْبَهُهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥).

[٦٩٧٢]

ذِكْرُ خَبَرِ أَوْهَمَ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْخَبَرِ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ

٣٣١٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَشَبَّهُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ^(٦).

[٦٩٧٣]

(١) في (ب): «له» بدل «إليه»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٢) في موارد الظمان: «فاستقل» بدل «فاشتمل»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) «يضاحكه حتى أخذه رسول الله ﷺ فجعل» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٨/٢ (١٨٨٤)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٢٢٧.

(٥) البخاري (٣٥٣٨)، فضائل الصحابة، باب: مناقب الحسن والحسين ﷺ.

(٦) البخاري (٣٥٣٨)، فضائل الصحابة، باب: مناقب الحسن والحسين ﷺ.

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْفَاصِلِ بَيْنَ هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ اللَّذَيْنِ تَضَادًّا فِي الظَّاهِرِ

الخبر ٣٣١١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ ^(١) الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِيٍّ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: الْحَسَنُ أَشَبَّهُ النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ الصَّدْرِ إِلَى الرَّأْسِ، وَالْحُسَيْنُ أَشَبَّهُ النَّاسِ ^(٢) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ ^(٣). [٦٩٧٤]

ذِكْرُ مُلَاعِبَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْحُسَيْنِ ^(٤) بَنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا

الخبر ٣٣١٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَخْبَرَنَا ^(٥) خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْلَعُ لِسَانَهُ لِلْحُسَيْنِ، فَيَرَى الصَّبِيَّ حُمْرَةَ لِسَانِهِ، فَيَهْشُ إِلَيْهِ. فَقَالَ لَهُ ^(٦) عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ: أَلَا أَرَاهُ يَصْنَعُ هَذَا بِهَذَا؟ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَيَكُونُ ^(٧) لِي الْوَلَدُ قَدْ خَرَجَ وَجْهُهُ وَمَا قَبْلَتُهُ قَطُّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ!» ^(٨). [٦٩٧٥]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُصَرِّحِ بِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَ الَّذِينَ تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُمْ هُمْ أَهْلُ بَيْتِ الْمُصْطَفَى ﷺ ^(٩)

الخبر ٣٣١٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا ^(١٠) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،

(١) «بن» سقطت من موارد الظمان ٥٥٣ (٢٢٣٥)، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٢) «الناس» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٣) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٧٥ (٢٧٥)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦١٦١.

(٤) في (ب): «للحسين» بدل «الحسين»، وما أثبتناه من (س).

(٥) في موارد الظمان ٥٥٣ (٢٢٣٦): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) في موارد الظمان: «رسول الله» بدل «النبي»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) «له» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٨) في موارد الظمان: «يكون» بدل «ليكون»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٧/٢ (١٨٨٢)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان

للألباني، ٩٨/١٠ (٦٩٣٦).

(١٠) «هم» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(١١) في (ب): «حدثنا غندر حدثنا» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان ٥٥٥ (٢٢٤٥).

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، [س/١١٨٥] قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ^(١)، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، قَالَ:

سَأَلْتُ عَنْ عَلِيٍّ فِي مَنْزِلِهِ، فَقِيلَ لِي: ذَهَبَ يَأْتِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. إِذْ جَاءَ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدَخَلْتُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْفِرَاشِ، وَأَجْلَسَ فَاطِمَةَ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَلِيًّا عَنْ يَسَارِهِ، وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]؛ اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي! ^(٢) قَالَ وَائِلَةُ: فَقُلْتُ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ: وَأَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِكَ؟ قَالَ: «وَأَنْتَ مِنْ أَهْلِي». قَالَ وَائِلَةُ: إِنَّهَا لَمِنْ أَرْجَى مَا أُرْتَجَى! ^(٣). [٦٩٧٦]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَحَبَّةَ الْمُصْطَفَى ﷺ مَقْرُونَةٌ بِمَحَبَّةِ فَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَكَذَلِكَ بُغْضُهُ بِبُغْضِهِمْ

٣٣١٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَصْبَاطِ بْنِ نَضْرٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ صُبَيْحِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ: «أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ، وَسَلَامٌ لِمَنْ سَالَمَكُمْ» ^(٤). [٦٩٧٧]

ذَكَرُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ

٣٣١٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا^(٥) وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ^(٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

(١) في (ب) و(س): «عمارة» بدل «عمار»، وما أثبتناه من موارد الظمان.
(٢) في موارد الظمان: «أهل بيتي» بدل «أهلي»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٧١/٢ (١٨٩٠)؛ وللتفصيل انظر: الروض النضير للألباني، ٩٧٦، ١١٩٠.

(٤) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٧٦ (٢٧٧)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٦٠٢٨.

(٥) في موارد الظمان ٥٤٥ (٢٢١٢): «حدثنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) في (ب): «عبادة» بدل «عباد»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُصْعِدِينَ^(١) فِي أَحَدٍ، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَنْهَضَ^(٢) عَلَى صَخْرَةٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ. فَبَرَكَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ تَحْتَهُ، فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى^(٣) ظَهْرِهِ حَتَّى جَلَسَ عَلَى الصَّخْرَةِ: قَالَ الزُّبَيْرُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَوْجَبَ طَلْحَةُ». ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَتَى الْمِهْرَاسَ، وَأَتَاهُ بِمَاءٍ فِي دَرَقَتِهِ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَشْرَبَ مِنْهُ، فَوَجَدَ لَهُ رِيحًا فَعَافَهُ، فَغَسَلَ بِهِ الدَّمَ الَّذِي فِي وَجْهِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ دَمَى وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(٤).

[٦٩٧٩]

ذَكَرُوصَفِ الْجَرَاحَاتِ الَّتِي أُصِيبَ بِهَا^(٥) طَلْحَةُ يَوْمَ أَحَدٍ مَعَ الْمُصْطَفَى ﷺ

٣٣١٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَمَّا صُرِفَ النَّاسُ يَوْمَ أَحَدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ^(٦). قَالَ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ بَيْنَ يَدَيْهِ يُقَاتِلُ عَنْهُ وَيَحْمِيهِ. فَجَعَلْتُ أَقُولُ: كُنْ طَلْحَةُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، مَرَّتَيْنِ^(٧). قَالَ: ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ خَلْفِي كَأَنَّهُ طَائِرٌ، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ أَذْرَكَنِي، فَإِذَا هُوَ^(٨) أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ. فَدَفَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا^(٩) طَلْحَةُ بَيْنَ [س/١٨٥ب] يَدَيْهِ صَرِيحٌ، فَقَالَ

(١) «مصعدين» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٢) في (ب): «على ظهره لينهض» بدل «لينهض»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٣) «على» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب) وموارد الظمان.

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٥٥/٢ (١٨٥٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٩٤٥.

(٥) «بها» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) «كنت أول من جاء النبي ﷺ» سقطت من موارد الظمان ٥٤٦ (٢٢١٣)، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٧) «مرتين» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٨) «هو» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٩) في (ب) و(س): «وإذا» بدل «فإذا»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

النَّبِيُّ ^(١) ﷺ: «دُونَكُمْ أَخَاكُمْ» ^(٢)، فَقَدْ أُوجِبَ. قَالَ: وَقَدْ رُمِيَ فِي جَبْهَتِهِ
وَوُجِنَتْهُ، فَأَهْوَيْتُ إِلَى السَّهْمِ الَّذِي فِي جَبْهَتِهِ لَأَنْزِعَهُ فَقَالَ لِي أَبُو عُبَيْدَةَ:
نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ يَا أَبَا بَكْرٍ إِلَّا تَرَكَتَنِي! قَالَ: فَتَرَكَتُهُ.

قَالَ ^(٣): فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ السَّهْمَ بِفِيهِ، فَجَعَلَ يُنْضِضُهُ، وَيَكْرَهُ أَنْ يُؤْذِيَ ^(٤)
النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ اسْتَلَّهُ بِفِيهِ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ إِلَى السَّهْمِ الَّذِي فِي وَجْنَتِهِ لَأَنْزِعَهُ، فَقَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ: نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ يَا أَبَا بَكْرٍ إِلَّا تَرَكَتَنِي! فَأَخَذَ السَّهْمَ بِفِيهِ، وَجَعَلَ
يُنْضِضُهُ وَيَكْرَهُ أَنْ يُؤْذِيَ النَّبِيَّ ^(٥) ﷺ، ثُمَّ اسْتَلَّهُ. وَكَانَ طَلْحَةَ أَشَدَّ نَهْكَةً مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ^(٦) ﷺ أَشَدَّ مِنْهُ. وَكَانَ قَدْ أَصَابَ طَلْحَةَ بِضِعَّةٍ
وَتَلَاثُونَ ^(٧) بَيْنَ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ وَرَمِيَةٍ ^(٨).

[٦٩٨٠]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ شَلَّتْ يَدُ طَلْحَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

الْخَبَرُ ٣٣١٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ:

رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ شَلَاءَ وَقَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ^(٩).

[٦٩٨١]

ذِكْرُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ

الْخَبَرُ ٣٣١٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ^(١٠) مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

- (١) «النبي» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٢) في (ب) و(س): «أخوكم» بدل «أخاكم»، وما أثبتناه من موارد الظمان.
- (٣) «قال» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٤) في (س): «يؤذن» بدل «يؤذي»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.
- (٥) في موارد الظمان: «رسول الله» بدل «النبي»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٦) في موارد الظمان: «النبي» بدل «نبي الله»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٧) في (س): «ثلاثين» بدل «ثلاثون»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.
- (٨) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٦٨ (٢٦٩)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٠١/١٠ (٦٩٤١).

(٩) البخاري (٣٨٣٦)، المغازي، باب: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾....

(١٠) «بن إبراهيم» سقطت من موارد الظمان ٥٤٦ (٢٢١٤)، وأثبتناها من (س) و(ب).

الْحَسَنُ بْنُ خِرَاشٍ، حَدَّثَنَا عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي الزُّبَيْرُ بْنُ خُبَيْبٍ بْنُ ثَابِتِ بْنِ^(١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ^(٢) بْنُ الزُّبَيْرِ لِأَبِيهِ: يَا أَبَتِ، حَدَّثَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحَدَّثَ عَنْكَ؛ فَإِنَّ كُلَّ أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ! قَالَ: يَا بُنَيَّ، مَا مِنْ أَحَدٍ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِصُحْبَةٍ إِلَّا وَقَدْ صَحِبْتُهُ بِمِثْلِهَا^(٣) أَوْ أَفْضَلَ؛ وَلَقَدْ عَلِمْتُ يَا بُنَيَّ أَنَّ أُمَّكَ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ تَحْتِي، وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ خَالَتُكَ، وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أُمِّي صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَنَّ أَخَوَالِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ^(٤) وَأَبُو طَالِبٍ وَالْعَبَّاسُ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ابْنُ خَالِي، وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ عَمَّتِي خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ كَانَتْ^(٥) تَحْتَهُ، وَأَنَّ ابْنَتَهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أُمَّهُ ﷺ^(٦) آمَنَةُ بِنْتُ وَهْبٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ زُهْرَةَ، وَأَنَّ أُمَّ صَفِيَّةَ وَحَمْزَةَ هَالَةَ بِنْتُ وَهْبٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ زُهْرَةَ^(٧)؛ وَلَقَدْ صَحِبْتُهُ بِأَحْسَنِ صُحْبَةٍ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلَيْتَبَوَّأُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٨).

[٦٩٨٢]

ذِكْرُ إِثْبَاتِ الشَّهَادَةِ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ

٣٣١٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

- (١) في (ب): «عن» بدل «بن»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.
- (٢) «عبد الله» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٣) في موارد الظمان: «النبى» بدل «رسول الله»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٤) في (س): «مثلها» بدل «بمثلها»، وما أثبتناه من (ب).
- (٥) «بن عبد المطلب» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٦) في (ب): «وكانت» بدل «كانت»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.
- (٧) «ﷺ» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٨) «بن عبد مناف بن زهرة» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٥٦/٢ (١٨٥٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣١٠٠.

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [س/١٨٦] صَعِدَ حِرَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، فَتَحَرَّكَ بِهِمُ الْجَبَلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْكُنْ حِرَاءَ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ»^(١).
[٦٩٨٣]

ذَكَرُ جَمَعَ الْمُصْطَفَى ﷺ أَبَوِيهِ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ

الخبر ٣٣٢٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، قَالَ:

جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوِيهِ يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَقَالَ: «بِأَبِي وَأُمِّي»^(٢).
[٦٩٨٤]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ كَانَ حَوَارِيَّ الْمُصْطَفَى ﷺ

الخبر ٣٣٢١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَاوِيَةَ الْعَابِدُ بِصَيْدَا، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ بْنُ زُغْبَةَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «مَنْ رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ بَنِي قُرَيْظَةَ؟» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا. فَذَهَبَ عَلَى فَرَسِهِ فَجَاءَ بِخَبَرِهِمْ. ثُمَّ قَالَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا. ثُمَّ قَالَ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ رَضِيَ عَنْهُ»^(٣)»^(٤).
[٦٩٨٥]

ذَكَرُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ الزُّهْرِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ

الخبر ٣٣٢٢ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بْنَ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(٥) كَانَتْ تُحَدِّثُ:

(١) مسلم (٢٤١٧)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل طلحة والزبير.

(٢) مسلم (٢٤١٦)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل طلحة والزبير.

(٣) «رَضِيَ عَنْهُ» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٤) البخاري (٢٦٩١)، الجهاد، باب: فضل الطليعة.

(٥) «رَضِيَ عَنْهَا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَهَرَ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهِيَ إِلَى جَنْبِهِ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ!» قَالَتْ: فَبَيْنَمَا ^(١) نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعْتُ صَوْتَ السَّلَاحِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا؟» قَالَ: قَالَ ^(٢): سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ؟» قَالَ: جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَسَمِعْتُ غَطِيطَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَوْمِهِ ^(٣).

[٦٩٨٦]

ذِكْرُ رُؤْيَا سَعْدِ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ^(٤) يَوْمَ أَحَدٍ

٣٣٢٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ شِمَالِهِ يَوْمَ أَحَدٍ رَجُلَيْنِ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ ^(٥)، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ؛ يَعْنِي جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ^{(٦)(٧)}.

[٦٩٨٧]

ذِكْرُ جَمْعِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَبَوَيْهِ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

٣٣٢٤ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، وَسُفْيَانَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ أَبَوَيْهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدٍ، فَإِنَّهُ قَالَ لَهُ يَوْمَ أَحَدٍ: «ارْمِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي!» ^(٨).

[٦٩٨٨]

(١) في (ب): «فينا» بدل «فبينما»، وما أثبتناه من (س).

(٢) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) البخاري (٦٨٠٤)، التمني، باب: قوله ﷺ: «ليت كذا وكذا».

(٤) في (ب): «وميكائيل» بدل «وميكائيل»، وما أثبتناه من (س).

(٥) في (س): «بياض» بدل «بيض»، وما أثبتناه من (ب).

(٦) في (ب): «وميكائيل» بدل «وميكائيل»، وما أثبتناه من (س).

(٧) البخاري (٣٨٢٨)، المغازي، باب: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا﴾...

(٨) البخاري (٢٧٤٩)، الجهاد، باب: المعجن ومن يتترس بترس صاحبه.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ سَعْدًا أَوَّلُ مَنْ رَمَى [س/١٨٦ب] مِنَ الْعَرَبِ بِالسَّهْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

الخبر ٢٢٢٥ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بُجَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ سَعْدٍ، قَالَ:

وَاللَّهِ، إِنِّي لِأَوَّلُ^(١) رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَإِنْ كُنَّا لَنَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ وَهَذَا السَّمُرُ، حَتَّى إِنْ كَانَ^(٢) أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ مَا لَهُ خِلْطٌ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعْزِّرُنِي عَلَى الدِّينِ، لَقَدْ خَبْتُ إِذَا وَضِلَّ عَمَلِي^(٣).

[٦٩٨٩]

ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِسَعْدٍ بِاسْتِجَابَةِ دُعَائِهِ أَيَّ وَقْتٍ دَعَاهُ

الخبر ٢٢٢٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ لَهُ إِذَا دَعَاكَ»؛ يَعْنِي سَعْدًا^(٤).

[٦٩٩٠]

ذِكْرُ اثْبَاتِ الْجَنَّةِ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

الخبر ٢٢٢٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ^(٥): «يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ ذَا الْبَابِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». قَالَ: وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَإِذَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ قَدْ طَلَعَ^(٦).

[٦٩٩١]

(١) في (س): «أول» بدل «لأول»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) في (ب): «كل» بدل «كان»، وما أثبتناه من (س).

(٣) البخاري (٣٥٢٢)، فضائل الصحابة، باب: مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري وبنو زهرة...

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٥٧/٢ (١٨٥٨)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦١١٦.

(٥) في (ب): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (س).

(٦) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٠٧/١٠ (٦٩٥٢)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٦٧٧٢.

ذِكْرُ الْآيِ الَّتِي أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَكَانَ سَبَبُهُمَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ

﴿الخبْر﴾ ٢٢٢٨ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الهمدانيُّ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُضْعَبَ بْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَنْزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ؛ أَصَبْتُ سَيْفًا، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفْلْنِيهِ! قَالَ: «ضَعُهُ!» ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفْلْنِيهِ! قَالَ: «ضَعُهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَ!» فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١]. وَصَنَعَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ طَعَامًا، فَدَعَانَا، فَشَرِبْنَا الْخَمْرَ حَتَّى انْتَشَيْنَا، فَتَفَاخَرَتِ الْأَنْصَارُ وَقُرَيْشٌ. فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: نَحْنُ أَفْضَلُ مِنْكُمْ، وَقَالَتِ قُرَيْشٌ: نَحْنُ أَفْضَلُ. فَأَخَذَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَحْيَ جَزُورٍ فَضَرَبَ أَنْفَ سَعْدٍ، فَفَزَرَهُ، فَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا. قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩]. وَقَالَتْ أُمُّ سَعْدٍ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِالْبِرِّ؟ وَاللَّهُ، لَا أَطْعَمُ طَعَامًا، وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَمُوتَ، أَوْ تَكْفُرَ. قَالَ: فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا، شَجَرُوا فَاهَا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ الآية [العنكبوت: ٨]. قَالَ: وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ يَعُودُنِي. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَبِثْلَيْهِ؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَبِنْصَفِهِ؟ قَالَ: «لَا». [س/١٨٧] قُلْتُ: فَبِثْلَيْهِ؟ قَالَ: فَسَكَتَ^(٢).

[٦٩٩٢]

ذِكْرُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ

﴿الخبْر﴾ ٢٢٢٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا الْحَوْضِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحُرِّ بْنِ الصَّبَّاحِ^(٣)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَخْنَسِ:

(١) «ثم قلت: يا رسول الله، نفلنيهِ! قال: ضعه!» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) مسلم (١٧٤٨)، الجهاد، باب: الأنفال؛ فضائل الصحابة، باب: في فضل سعد بن أبي وقاص.

(٣) في (ب): «الصباح» بدل «الصباح»، وما أثبتناه من (س).

أَنَّهُ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ، فَذَكَرَ الْمُغِيرَةَ عَلِيًّا، فَنَالَ مِنْهُ، فَقَامَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ: النَّبِيُّ ﷺ، فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ». وَلَوْ شِئْتُ لَسَمَّيْتُ الْعَاشِرَ. قَالُوا: مَنْ هُوَ؟ فَسَكَتَ. فَقَالُوا: مَنْ هُوَ؟ فَقَالَ: سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ^{(١)(٢)}.

[٦٩٩٣]

ذِكْرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ

٣٣٣٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ!»^(٣).

[٦٩٩٤]

ذِكْرُ اثْبَاتِ الْجَنَّةِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٣٣١ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ^(٤)، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنًا يَذْكُرُ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ الْمَازِنِيِّ، قَالَ:

قَامَ^(٥) خُطْبَاءٌ يَتَنَاوَلُونَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي الدَّارِ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَقَالَ: أَلَا تَرَى هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي أَرَى، يَلْعَنُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ

(١) «رضي الله عنهم أجمعين» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١١٠/١٠ (٦٩٥٤)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦١١٠.

(٣) مسلم (٢٥٤١)، فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٤) في (س): «المثنى» بدل «المديني»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) «قام» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

الْجَنَّةَ، وَأَشْهَدُ عَلَى التَّسْعَةِ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ شَهِدْتُ عَلَى الْعَاشِرِ لَمْ أَتُمْ.
فَقُلْتُ: مَنْ التَّسْعَةُ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حِرَاءٍ، فَقَالَ: «اثْبُتْ حِرَاءً،
فَإِنَّ عَلَيْكَ نَبِيًّا وَصِدِّيقًا وَشَهِيدًا». قُلْتُ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو
بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
عَوْفٍ. قُلْتُ: مَنْ الْعَاشِرُ؟ فَتَفَكَّرَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: أَنَا»^(١). [٦٩٩٦]

ذِكْرُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ فَعَلَ

الْخَبَرُ ٢٢٢٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«نِعَمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ، نِعَمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نِعَمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ،
نِعَمَ الرَّجُلُ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، نِعَمَ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، نِعَمَ الرَّجُلُ
مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ؛ بِشَسِ الرَّجُلِ» فَلَانٌ وَفُلَانٌ، سَمَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَلَمْ يُسَمِّهِمْ لَنَا سُهَيْلٌ^(٢). [٦٩٩٧]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ [س/١٨٧ب] أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ

كَانَ مِنْ أَحَبِّ الرِّجَالِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ

الْخَبَرُ ٢٢٢٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ:
قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». قِيلَ: مَنْ
الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ». قِيلَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ». قِيلَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَبُو
عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»^(٣). [٦٩٩٨]

(١) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١١٢/١٠ (٦٩٥٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٨٧٥.

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٥٨/٢ (١٨٦٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٨٧٥.

(٣) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١١٣/١٠ (٦٩٥٩).

ذِكْرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ بِالْأَمَانَةِ

الخبر ٣٣٣٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ: «لَأُبْعَثَنَّ عَلَيْكُمْ أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ!» فَاسْتَشَرَفَ لَهَا النَّاسُ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ^(١). [٦٩٩٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْخِطَابَ كَانَ مِنَ الْمُصْطَفَى لِأَسْقَفَى نَجْرَانَ

الخبر ٣٣٣٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٢) بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ:

أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَسْقَفًا^(٣) نَجْرَانَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ. فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأُبْعَثَنَّ مَعَكُمْ أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ»^(٤).

فَاسْتَشَرَفَ لَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ!» فَأَرْسَلَهُ مَعَهُمْ^(٥). [٧٠٠٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْعَرَبَ تَنْسِبُ الْمَرْءَ إِلَى فَضِيلَةٍ

تَغْلِبُ عَلَى سَائِرِ فَضَائِلِهِ بِلَفْظِ الْإِنْفِرَادِ بِهَا

الخبر ٣٣٣٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»^(٦). [٧٠٠١]

(١) البخاري (٣٥٣٥)، فضائل الصحابة، باب: مناقب أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه؛ (٤١٢٠)، المغازي، باب: قصة أهل نجران.

(٢) هكذا في (ب) و(س). والصواب: «عبد الرحيم» بدل «عبد الرحمن»، انظر: الثقات للمؤلف ٤١٢/٨ (١٤١٤٨).

(٣) في (س): «أسقفى» بدل «أسقفا»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) «حق أمين» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) البخاري (٤١١٩)، المغازي، باب: قصة أهل نجران.

(٦) البخاري (٤١٢١)، المغازي، باب: قصة أهل نجران.

ذَكَرُ إِثْبَاتِ الْجَنَّةِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ

٣٣٣٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ: أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَابْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ؛ ^(١)» ^(٢).

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ ذَكَرُ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ فِي الْجَنَّةِ مَضْمُومًا إِلَى الْعَشْرَةِ إِلَّا فِي هَذَا الْخَبَرِ. وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَكَرْنَاهُمْ مِنْ أَوَّلِ هَذَا النَّوعِ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ هُمْ أَفْضَلُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَإِنَّا نَذْكُرُ ^(٣) بَعْدَ هَؤُلَاءِ مَنْ [س/١٨٨] رُوِيَ لَهُ فَضِيلَةٌ صَحِيحَةٌ، وَكَانَ مَوْتُهُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَنْ قَبِضَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا رَسُولَهُ ﷺ إِلَى جَنَّتِهِ، إِنْ يَسَّرَ اللَّهُ ذَلِكَ وَشَاءَ.

[٧٠٠٢]

ذَكَرُ خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ بِنِ اسَدٍ زَوْجَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهَا ^(٤)

٣٣٣٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُفْيَانَ أَبُو سُفْيَانَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ فَضَالَةَ أَبُو قُدَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَآسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ» ^(٥).

[٧٠٠٣]

(١) «ﷺ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١١٦/١٠ (٦٩٦٣)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦١١٠، ٦١١١.

(٣) في (ب): «وأنا أذكر» بدل «وإنا نذكر»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «ﷺ» بدل «رضوان الله عليها»، وما أثبتناه من (س).

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٢/٢ (١٨٧٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٥٠٨.

ذَكَرُ بُشْرَى الْمُصْطَفَى ﷺ خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ

الخبر ٢٣٣٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ^(١) فِيهِ وَلَا نَصَبَ^(٢). [٧٠٠٤]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ أَمَرَ بِهَذَا الْفِعْلِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ^(٣)

الخبر ٢٣٤٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ إِسْحَاقَ، قَالَ^(٤): حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أُبَشِّرَ خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ^(٥) فِيهِ وَلَا نَصَبَ^(٦)». [٧٠٠٥]

ذَكَرُ تَعَهُدِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَصْدِقَاءَ خَدِيجَةَ

بِالْبَرِّ بَعْدَ وَفَاتِهَا

الخبر ٢٣٤١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(٧)، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ: «أَذْهَبُوا بِذِي إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ!» قَالَتْ: فَأَغْضَبَتْهُ يَوْمًا، فَقَالَ ﷺ: «إِنِّي رَزَقْتُ حَبَّهَا»^(٨). [٧٠٠٦]

(١) في (ب): «سخب» بدل «صخب»، وما أثبتناه من (س).

(٢) البخاري (٣٦٠٨)، فضائل الصحابة، باب: تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) في (ب): «وصفناها» بدل «وصفناه»، وما أثبتناه من (س).

(٤) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) في (ب): «سخب» بدل «صخب»، وما أثبتناه من (س).

(٦) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٠/١١٨ (٦٩٦٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٥٥٤.

(٧) «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٨) مسلم (٢٤٣٥)، فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة أم المؤمنين.

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٣٣٤٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَلِيلٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِشَيْءٍ، قَالَ: «اذْهَبُوا بِهِ إِلَى فُلَانَةٍ، فَإِنَّهَا كَانَتْ صَدِيقَةً لَخَدِيجَةَ^(١)»^(٢).

[٧٠٠٧]

ذَكَرُ إِكْثَارِ الْمُصْطَفَى ﷺ ذَكَرَ خَدِيجَةَ بَعْدَ وَفَاتِهَا

٣٣٤٣ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكْثِرُ ذَكَرَ خَدِيجَةَ. قُلْتُ: لَقَدْ أَخْلَفَكَ اللَّهُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمَرَاءِ الشُّدْقَيْنِ! فَتَمَعَّرَ وَجْهُهُ [س/١٨٨ب] ﷺ تَمَعُّراً مَا كُنْتُ أَرَاهُ مِنْهُ إِلَّا عِنْدَ نُزُولِ الْوَحْيِ؛ وَإِذَا رَأَى الْمَخِيلَةَ حَتَّى يَعْلَمَ أَرْحَمَةً أَوْ عَذَابٌ^(٣).

[٧٠٠٨]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ جَبْرِيلَ ﷺ^(٤) أَقْرَأَ خَدِيجَةَ مِنْ رَبِّهَا السَّلَامَ

٣٣٤٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَى جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ أَتَتْكَ بِإِنَاءٍ فِيهِ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ. فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا مِنْ رَبِّهَا السَّلَامَ، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبٌ^(٥) فِيهِ وَلَا نَصَبٌ.

(١) في (ب): «خديجة» بدل «لخديجة»، وما أثبتناه من (س).

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١١٩/١٠ (٦٩٦٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٨١٨.

(٣) البخاري (٣٦١٠)، فضائل الصحابة، باب: تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها ﷺ.

(٤) «وسلم» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) في (ب): «سخب» بدل «صخب»، وما أثبتناه من (س).

ابْنُ فَضِيلٍ، هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ بْنِ غَزْوَانَ؛ قَالَهُ (الشَيْخُ) ^(١). [٧٠٠٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ خَدِيجَةَ مِنْ أَفْضَلِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ

٢٢٤٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ عَلْبَاءِ بْنِ أَحْمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَرْضِ خُطُوطًا أَرْبَعَةً. قَالَ: «أَتَذَرُونَ مَا هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ: خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ بِنْتُ مَرْحَمٍ امْرَأَةٌ فِرْعَوْن» ^(٢).

□ قَالَ أَبُو هَاتِمٍ: مَاتَتْ خَدِيجَةُ بِمَكَّةَ قَبْلَ هِجْرَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ

سِنِينَ. [٧٠١٠]

ذِكْرُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ بْنِ صَخْرٍ بْنِ خَنْسَاءَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

٢٢٤٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ الرَّيَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ الْحَسَنِ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ وَغَيْرِهِ:

أَنَّهُمْ وَاعَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَلْقَوْهُ مِنَ الْعَامِ الْقَابِلِ بِمَكَّةَ فِيمَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ. فَخَرَجُوا مِنَ الْعَامِ الْقَابِلِ سَبْعُونَ رَجُلًا فِيمَنْ خَرَجَ مِنْ أَرْضِ الشَّرْكِ مِنْ قَوْمِهِمْ. قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ، قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ بْنِ صَخْرٍ بْنِ خَنْسَاءَ، وَكَانَ كَبِيرَنَا وَسَيِّدَنَا: قَدْ رَأَيْتُ رَأْيَا وَاللَّهِ مَا أَذْرِي أَتَوَافِقُونِي عَلَيْهِ أَمْ لَا! إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ لَا أَجْعَلَ هَذِهِ الْبَنِيَّةَ مِنِّي بِظَهْرٍ، يُرِيدُ الْكَعْبَةُ؛ وَإِنِّي أَصْلِي إِلَيْهَا. فَقُلْنَا: لَا تَفْعَلْ، وَمَا بَلَّغْنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَّا إِلَى الشَّامِ، وَمَا كُنَّا نَصْلِي إِلَى غَيْرِ قِبْلَتِهِ، فَأَبَيْنَا عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَأَبَى عَلَيْنَا.

(١) البخاري (٣٦٠٩)، فضائل الصحابة، باب: تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها ﷺ.

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٢١/١٠ (٦٩٧١)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٥٠٨.

وَخَرَجْنَا فِي وَجْهِهَا ذَلِكَ، فَإِذَا حَانَتِ الصَّلَاةُ صَلَّى إِلَى الْكَعْبَةِ، وَصَلَّيْنَا إِلَى الشَّامِ حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ.

قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ لِي الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ: وَاللَّهِ يَا ابْنَ أَخِي، لَقَدْ^(١) وَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا^(٢) صَنَعْتُ [س/١١٨٩] فِي سَفَرِي هَذَا! قَالَ: وَكُنَّا لَا نَعْرِفُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكُنَّا نَعْرِفُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَيْنَا بِالتَّجَارَةِ وَنَرَاهُ. فَخَرَجْنَا نَسْأَلُ عَنْ^(٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبُطْحَاءِ، لَقِينَا رَجُلًا فَسَأَلْنَاهُ عَنْهُ. فَقَالَ: هَلْ تَعْرِفَانِهِ؟ قُلْنَا: لَا وَاللَّهِ. قَالَ: فَإِذَا دَخَلْتُمْ، فَانْظُرُوا الرَّجُلَ الَّذِي مَعَ الْعَبَّاسِ جَالِسًا فَهُوَ هُوَ، تَرَكْتُهُ مَعَهُ الْآنَ جَالِسًا. قَالَ: فَخَرَجْنَا حَتَّى جِئْنَاهُ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مَعَ الْعَبَّاسِ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِمَا، وَجَلَسْنَا إِلَيْهِمَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَعْرِفُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ يَا عَبَّاسُ؟» قَالَ: نَعَمْ، هَذَانِ الرَّجُلَانِ مِنَ الْخَزَرَجِ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ إِنَّمَا تُدْعَى فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ أَوْسَهَاءَ، وَخَزَرَجَهَا، هَذَا الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ رِجَالِ قَوْمِهِ، وَهَذَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ. فَوَاللَّهِ مَا أَنْسَى قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «الشَّاعِرُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ صَنَعْتُ فِي سَفَرِي هَذَا شَيْئًا أَحْبَبْتُ أَنْ تُخْبِرَنِي عَنْهُ، فَإِنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ. إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ لَا أَجْعَلَ هَذِهِ الْبَنِيَّةَ مِنِّي بِظَهْرٍ، وَصَلَّيْتُ إِلَيْهَا، فَعَتَّفَنِي أَصْحَابِي وَخَالَفُونِي، حَتَّى وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ مَا وَقَعَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّكَ قَدْ كُنْتَ عَلَى قِبَلَةٍ لَوْ صَبَرْتَ عَلَيْهَا!» وَلَمْ يَزِدْهُ عَلَى ذَلِكَ.

قَالَ: ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى مِنَى، فَقَضَيْنَا الْحَجَّ، حَتَّى إِذَا كَانَ وَسْطُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، اتَّعَدْنَا نَحْنُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَقْبَةَ. فَخَرَجْنَا مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ نَتَسَلَّلُ مِنْ رِحَالِنَا، وَنُخْفِي ذَلِكَ مِمَّنْ مَعَنَا مِنْ مُشْرِكِي قَوْمِنَا، حَتَّى إِذَا اجْتَمَعْنَا عِنْدَ الْعَقْبَةِ. أَتَى

(١) فِي (ب): «قَدْ» بَدَلِ «لَقَدْ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٢) فِي (ب): «مَا» بَدَلِ «مِمَّا»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٣) «عَنْ» سَقَطَتْ مِنْ (ب)، وَأُثْبِتَاهَا مِنْ (س).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَتَلَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ، فَأَجَبْنَاهُ وَصَدَّقْنَاهُ، وَأَمَّنَّا بِهِ، وَرَضِينَا بِمَا قَالَ. ثُمَّ إِنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تَكَلَّمَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْخَزَرَجِ، إِنَّ مُحَمَّدًا، ﷺ، مِنَّا حَيْثُ قَدْ عَلِمْتُمْ، وَإِنَّا قَدْ مَنَعْنَاهُ مِمَّنْ هُوَ عَلَى مِثْلِ مَا نَحْنُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي عَشِيرَتِهِ وَقَوْمِهِ مَمْنُوعٌ. فَتَكَلَّمَ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ، وَأَخَذَ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: بَايَعْنَا! قَالَ: «أَبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَنِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ!» قَالَ: نَعَمْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، فَنَحْنُ وَاللَّهُ أَهْلُ الْحَرْبِ، وَرِثْنَاهَا كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ^(٢).

□ قَالَ أَبُو هَاتِمٍ: مَاتَ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ قُدُومِ الْمُصْطَفَى ﷺ^(٣) إِيَّاهَا بِشَهْرٍ، وَأَوْصَى أَنْ يُوجَّهَ فِي حُفْرَتِهِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، ففُعِلَ بِهِ ذَلِكَ. وَأَمَّا تَرْكُ أَمْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ إِيَّاهُ بِإِعَادَةِ الصَّلَاةِ الَّتِي [س/١٨٩ب] صَلَّاهَا نَحْوَ الْكَعْبَةِ، حَيْثُ كَانَ الْفَرَضُ عَلَيْهِمْ اسْتِقْبَالَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، كَانَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْبَرَاءَ أَسْلَمَ لَمَّا شَاهَدَ الْمُصْطَفَى ﷺ، فَمِنْ أَجْلِهِ لَمْ يَأْمُرْهُ بِإِعَادَةِ تِلْكَ الصَّلَاةِ.

[٧٠١١]

ذِكْرُ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ بْنِ عَدَسٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

الْحَدِيثُ ٣٣٤٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ^(٤)، عَنْ ابْنِ خَثِيمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِثَ عَشْرَ سِنِينَ يَتَّبِعُ النَّاسَ فِي مَنَازِلِهِمْ فِي الْمَوْسِمِ وَمِجَنَّةٍ وَعُكَاظٍ، فِي مَنَازِلِهِمْ يَقُولُ: «مَنْ يُؤْوِينِي وَيَنْصُرُنِي حَتَّى أُبْلَغَ رِسَالَاتِ رَبِّي، وَلَهُ الْجَنَّةُ». فَلَا يَجِدُ ﷺ أَحَدًا يَنْصُرُهُ وَلَا يُؤْوِيهِ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْحَلُ مِنْ مِصْرَ أَوْ مِنَ الْيَمَنِ إِلَى ذِي رَحِمِهِ، فَيَأْتِيهِ قَوْمُهُ، فَيَقُولُونَ لَهُ: اخْذِرْ غُلَامَ قُرَيْشٍ، لَا يَفْتِنُكَ! وَيَمْشِي بَيْنَ رِحَالِهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَيُشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، حَتَّى

(١) «ﷺ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٢١/١٠ (٦٩٧٢).

(٣) في (ب): «النبي» بدل «المصطفى»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «سليمان» بدل «سليم»، وما أثبتناه من (س).

بَعَثَنَا اللَّهُ لَهُ^(١) مِنْ يَثْرِبَ، فَيَأْتِيهِ الرَّجُلُ مِنَّا^(٢) فَيُؤْمِنُ بِهِ، وَيُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ، فَيُسَلِّمُونَ بِإِسْلَامِهِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ يَثْرِبَ إِلَّا وَفِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ.

فَاتْتَمَرْنَا وَاجْتَمَعْنَا، فَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطْرَدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيَخَافُ؟ فَرَحَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ، فَوَاعَدَنَا^(٣) شُعْبَ الْعَقْبَةِ. فَقَالَ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ! فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهُ مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ، فَلَمَّا نَظَرَ فِي وُجُوهِنَا، قَالَ: هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا أَعْرِفُهُمْ، هَؤُلَاءِ أَحْدَاثُ! فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى مَا نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: «تُبَايِعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَعَلَى التَّفَقَّةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَعَلَى أَنْ تَقُولُوا فِي اللَّهِ لَا يَأْخُذْكُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ، وَتَمْنَعُونِي مِمَّا^(٤) تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَزْوَاجَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ، فَلَكُمْ الْجَنَّةُ».

فَقُمْنَا نُبَايِعُهُ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ وَهُوَ أَصْغَرُ السَّبْعِينَ إِلَّا أَنَا. قَالَ: رُوَيْدًا يَا أَهْلَ يَثْرِبَ، إِنَّا لَمْ نَضْرِبْ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْمَطِيِّ إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مُفَارَقَةُ الْعَرَبِ كَافَّةً، وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ وَأَنْ تَعْضَكُمُ السُّيُوفُ، فَإِمَّا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَصْبِرُونَ عَلَيْهَا إِذَا مَسَّتْكُمْ، وَعَلَى قَتْلِ خِيَارِكُمْ وَمُفَارَقَةِ الْعَرَبِ كَافَّةً، فَخُذُوهُ وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللَّهِ؛ وَإِمَّا أَنْتُمْ تَخَافُونَ مِنْ^(٥) أَنْفُسِكُمْ خِيفَةً، فَذَرُوهُ، فَهُوَ أَعْذَرُ عِنْدَ اللَّهِ. قَالُوا: يَا أَسْعَدُ، أَمِطْ عَنَّا يَدَكَ، فَوَاللَّهِ لَا نَذَرُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ، وَلَا نَسْتَقِيلُهَا! قَالَ^(٦): فَقُمْنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ رَجُلٌ، فَأَخَذَ

(١) «له» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٢) «منا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) في (ب): «فواعدنا» بدل «فواعدناه»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «ما» بدل «مما»، وما أثبتناه من (س).

(٥) في (ب): «عن» بدل «من»، وما أثبتناه من (س).

(٦) «قال» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

عَلَيْنَا شَرِيطَةُ الْعَبَّاسِ، وَضَمِنَ عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةَ^(١). [س/١٩٠]

□ قال أبو حاتم: مات أسعد بعد قدوم المصطفى ﷺ بالمدينة^(٢) بأيام، والمسلمون^(٣) يبنون المسجد.

[٧٠١٢]

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ هُوَ الَّذِي جَمَعَ أَوَّلَ جُمُعَةٍ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ قُدُومِ الْمُصْطَفَى ﷺ إِلَيْهَا

٣٣٤٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ^(٤) أَبِي عَوْنٍ الرَّيَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ الْحَسَنِ
الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي
أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ:

كُنْتُ قَائِدَ أَبِي بَعْدَمَا ذَهَبَ بَصْرُهُ، فَكَانَ^(٦) لَا يَسْمَعُ الْأَذَانَ بِالْجُمُعَةِ، إِلَّا
قَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ! قَالَ^(٧): قُلْتُ: يَا أَبَهَ^(٨)، إِنَّهُ لَتُعْجِبُنِي
صَلَاتُكَ عَلَى أَبِي أُمَامَةَ كُلَّمَا سَمِعْتَ بِالْأَذَانِ بِالْجُمُعَةِ! فَقَالَ: أَيُّ بُنَيَّ، كَانَ
أَوَّلَ مَنْ جَمَعَ الْجُمُعَةَ بِالْمَدِينَةِ فِي حَرَّةِ بَنِي بَيَاضَةَ، فِي نَقِيعٍ يُقَالُ لَهُ:
الْخَضَمَاتُ. قُلْتُ: وَكَمْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ رَجُلًا^(٩).

[٧٠١٣]

ذَكَرُ حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

٣٣٤٩ - أَخْبَرَنَا^(١٠) الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى^(١١) بْنُ حَمَّادٍ،

- (١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١٣٢/٢ (١٤٠٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٦٣.
- (٢) في (س): «المدينة» بدل «بالمدينة»، وما أثبتناه من (ب).
- (٣) «والمسلمون» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).
- (٤) «أحمد بن» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).
- (٥) في (س): «حدثني» بدل «فحدثني»، وما أثبتناه من (ب).
- (٦) في (ب): «وكان» بدل «فكان»، وما أثبتناه من (س).
- (٧) «قال» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).
- (٨) في (ب): «يا أبت» بدل «يا أبه»، وما أثبتناه من (س).
- (٩) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٢٦/١٠ (٦٩٧٤)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ٩٨٠.

(١٠) في (ب): «حدثنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (س).

(١١) في (ب): «عبد الله» بدل «عبد الأعلى»، وما أثبتناه من (س).

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَسَمِعْتُ قِرَاءَةً. فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: هَذَا حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، كَذَاكُمْ الْبِرُّ، كَذَاكُمْ الْبِرُّ»^(١). [٧٠١٤]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ مُدِحَ حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ بِالْبِرِّ

الخبر ٣٣٥٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا أَدُورُ فِي الْجَنَّةِ سَمِعْتُ صَوْتَ قَارِيٍّ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، كَذَلِكَ الْبِرُّ». قَالَ: وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِأُمِّهِ^(٢). [٧٠١٥]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى

لَا يَسْكُنُهُ أَحَدٌ خِلَا الْأَنْبِيَاءِ

الخبر ٣٣٥١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ هَاجِكٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أُمَّ حَارِثَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٣) وَقَدْ هَلَكَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٍ. فَقَالَتْ^(٤): يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْتَ مَوْعِعَ حَارِثَةَ مِنْ قَلْبِي، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ لَمْ أَبْكِ عَلَيْهِ، وَإِلَّا سَوْفَ تَرَى مَا أَصْنَعُ! فَقَالَ لَهَا ﷺ: «أَجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ! إِنَّمَا هِيَ جَنَّاتٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى»^(٥). [٧٣٩١]

ذِكْرُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

الخبر ٣٣٥٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/ ٣٩٤ (١٩٢٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٩١٣.

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/ ٣٩٤ (١٩٢٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٩١٣.

(٣) في (ب): «النبى» بدل «رسول الله»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «فقلت» بدل «فقالت»، وما أثبتناه من (س).

(٥) البخاري (٣٧٦١)، المغازي، باب: فضل من شهد بدراً.

سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ^(١) اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمَرِيِّ، قَالَ:

خَرَجْتُ أَنَا وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ بْنُ نَوْفَلٍ بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ فِي زَمَنِ [س/١٩٠ب] مُعَاوِيَةَ. فَأَذَرَبْنَا مَعَ النَّاسِ، فَلَمَّا قَفَلْنَا وَرَدْنَا حِمَصَ، فَكَانَ^(٢) وَحْشِيٌّ مَوْلَى جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَدْ سَكَنَهَا، وَأَقَامَ بِهَا. فَلَمَّا قَدِمْنَاهَا، قَالَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ: هَلْ لَكَ فِي^(٣) أَنْ نَأْتِيَ وَحْشِيًّا، فَنَسْأَلَهُ عَنْ حَمْزَةٍ كَيْفَ كَانَ قَتْلُهُ لَهُ؟ قَالَ: فَخَرَجْنَا نَمْشِي^(٤) حَتَّى جِئْنَاهُ، فَإِذَا هُوَ بِفَنَاءِ دَارِهِ عَلَى طُنْفَسَةٍ، وَإِذَا هُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ. فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ، سَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: ابْنُ لِعَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْتُكَ مُنْذُ نَاوَلْتُكَ أَمَّكَ السَّعْدِيَّةَ الَّتِي أَرْضَعْتِكَ بِذِي طَوَى، فَإِنِّي نَاوَلْتُهَا إِيَّاكَ وَهِيَ عَلَى بَعِيرِهَا فَأَخَذْتُكَ، فَلَمَعَتْ لِي قَدَمَاكَ حِينَ رَفَعْتُكَ إِلَيْهَا، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَقَفْتَ عَلَيَّ فَرَأَيْتُهَا فَعَرَفْتُهَا.

فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا: جِئْنَاكَ لِتُحَدِّثَنَا عَنْ قَتْلِ حَمْزَةٍ كَيْفَ قَتَلْتَهُ؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ كَمَا حَدَّثْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَأَلَنِي عَنْ ذَلِكَ. كُنْتُ غُلَامًا لِجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ نَوْفَلٍ، وَكَانَ عَمُّهُ طَعِيمَةُ بْنُ عَدِيٍّ قَدْ أُصِيبَ يَوْمَ بَدْرٍ. فَلَمَّا سَارَتْ قُرَيْشٌ إِلَى أُحُدٍ، قَالَ لِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: إِنَّ قَتَلْتَ حَمْزَةَ عَمِّ مُحَمَّدٍ ﷺ بِعَمِّي طَعِيمَةَ فَأَنْتَ عَتِيقٌ. قَالَ: فَخَرَجْتُ وَكُنْتُ حَبْشِيًّا أَقْدِفُ بِالْحَرْبَةِ قَذْفَ الْحَبْشَةِ قَلَمًا أُخْطِئُ بِهَا شَيْئًا. فَلَمَّا التَقَى النَّاسُ، خَرَجْتُ أَنْظُرُ حَمْزَةَ، حَتَّى رَأَيْتُهُ فِي عَرْضِ النَّاسِ مِثْلَ الْجَمَلِ الْأَوْرَقِ يَهْزُ النَّاسُ بِسَيْفِهِ هَزًّا، مَا يَقُومُ لَهُ شَيْءٌ. فَوَاللَّهِ إِنِّي لَا تَهَيَّأُ لَهُ أُرِيدُهُ^(٥) وَأَتَأْنِي عَجْزًا، إِذْ تَقَدَّمَنِي إِلَيْهِ سِبَاعُ بْنُ

(١) في (ب): «عبيد» بدل «عبد»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (س): «وكان» بدل «فكان»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) «في» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٤) «نمشي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) في (س): «أريد» بدل «أريده»، وما أثبتناه من (ب).

عَبْدُ الْعُزَّى. فَلَمَّا رَأَاهُ حَمْزَةُ قَالَ: هَلُمَّ يَا ابْنَ مُقَطَّعَةِ الْبُظُورِ! قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَهُ، فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّمَا أَخْطَأَ رَأْسَهُ. قَالَ: وَهَزَزْتُ حَرْبَتِي، حَتَّى إِذَا رَضِيتُ مِنْهَا دَفَعْتُهَا عَلَيْهِ، فَوَقَعَتْ فِي ثَنَّتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، فَذَهَبَ لِينُوءَ نَحْوِي فَعُلبَ، وَتَرَكَتُهُ وَإِيَّاهَا حَتَّى مَاتَ. ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَأَخَذْتُ حَرْبَتِي، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى النَّاسِ فَقَعَدْتُ فِي الْعَسْكَرِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي بَعْدَهُ حَاجَةٌ، إِنَّمَا قَتَلْتُهُ لِأَعْتَقَ. فَلَمَّا قَدِمْتُ مَكَّةَ عُتِقْتُ^(١).

[٧٠١٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ وَحْشِيًّا لَمَّا أَسْلَمَ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُغَيِّبَ عَنْهُ وَجْهَهُ لِمَا كَانَ مِنْهُ فِي حَمْزَةَ مَا كَانَ

٢٣٥٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّغُولِيُّ، وَكَانَ وَاحِدَ زَمَانِهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُشْكَانَ السَّرْحَسِيِّ، حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو عُمَرَ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ابْنُ أَخِي الْمَاجِشُونَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمَرِيِّ، قَالَ:

خَرَجْتُ مَعَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ إِلَى الشَّامِ. فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمَصَ، قَالَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ: هَلْ لَكَ فِي وَحْشِيٍّ [س/١١٩١] نَسَأَلُهُ^(٢) عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: وَكَانَ وَحْشِيٌّ يَسْكُنُ حِمَصَ. قَالَ: فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا: هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ كَأَنَّهُ حَمِيَّتٌ. قَالَ: فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ، فَسَلَّمْنَا، فَرَدَّ السَّلَامَ. قَالَ: وَعُبَيْدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَةٍ مَا يَرَى وَحْشِيٍّ إِلَّا عَيْنَيْهِ وَرِجْلَيْهِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ: يَا وَحْشِيٍّ، أَتَعْرِفُنِي؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ وَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ الْقِتَالِ بِنْتُ أَبِي الْعَيْصِ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا بِمَكَّةَ فَأَسْتَرْضَعُهُ فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الْغُلَامَ، مَعَ أُمِّهِ فَنَاوَلْتُهَا إِيَّاهُ فَلَكَأَنِّي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ، قَالَ: فَكَشَفَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْزَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ؛ إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ بَيْدَرٍ. قَالَ: فَقَالَ

(١) البخاري (٣٨٤٤)، المغازي، باب: قتل حمزة بن عبد المطلب ﷺ.

(٢) في (س): «لنسأله» بدل «نسأله»، وما أثبتناه من (ب).

لِي مَوْلَايَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: إِنَّ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بِعَمِّي، فَأَنْتَ حُرٌّ.

قَالَ: فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ النَّاسُ عَامَ عَيْنَيْنِ، قَالَ: وَعَيْنَيْنِ جَبَلٌ تَحْتَ أَحَدِ بَيْنِهِ وَبَيْنَ وَادٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١) إِلَى الْقِتَالِ. فَلَمَّا اضْطَفُوا لِلْقِتَالِ، خَرَجَ سِبَاعُ ابْنِ نِيَارٍ، قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: يَا سِبَاعُ، يَا ابْنَ أُمِّ أَنْمَارٍ، يَا ابْنَ مُقَطَّعَةِ الْبُظُورِ، تُحَادُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ؟ قَالَ: ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ، فَكَانَ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ. قَالَ: وَأَنْكَمْتُ لِحَمْزَةَ حَتَّى مَرَّ عَلَيَّ، فَلَمَّا أَنْ دَنَا مِنِّي، رَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا فِي ثُنْتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرَكَيْهِ. قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ الْعَهْدَ بِهِ. فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ، رَجَعْتُ مَعَهُمْ، فَأَقَمْتُ بِمَكَّةَ حَتَّى نَشَأَ فِيهَا الْإِسْلَامُ. ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ. قَالَ: وَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُسُلًا، قَالَ: وَقِيلَ لَهُ ^(٢): إِنَّهُ لَا يَهِيْجُ الرُّسُلَ. قَالَ: فَجِئْتُ فِيهِمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَنْتَ وَحْشِيٌّ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ؟» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا بَلَغَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ عَنِّي وَجْهَكَ؟».

قَالَ: فَخَرَجْتُ، فَلَمَّا تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ. قَالَ: قُلْتُ: لَا أَخْرُجَنَّ إِلَى مُسَيْلِمَةَ لَعَلِّي أَقْتُلُهُ، فَأُكَافِئَ بِهِ حَمْزَةَ. قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِمْ مَا كَانَ. قَالَ: وَإِذَا رُجِلٌ قَائِمٌ فِي ثَلَمَةِ جِدَارٍ كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْ رَقٌّ مَا يُرَى ^(٣) رَأْسُهُ. قَالَ: فَأَرُمِيهِ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا بَيْنَ ثَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ. قَالَ: وَدَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَى هَامَتِهِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ: وَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ^(٤) يَقُولُ: قَالَتْ جَارِيَةٌ عَلَى ظَهْرِ الْبَيْتِ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَتَلَهُ

(١) هكذا في (س) و(ب). وفي البخاري: «فخرجت مع الناس» بدل «خرجنا مع رسول الله ﷺ».

(٢) وفي هامش (س): «لي» بدل «له»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في (ب): «نرى» بدل «يرى»، وما أثبتناه من (س).

(٤) هكذا في (س) و(ب). وفي البخاري: «عمر» بدل «عمرو».

[٧٠١٧]

الْعَبْدُ الْأَسْوَدُ^(١).

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِمَا كَفَّنَ فِيهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ [س/١٩١ب] يَوْمَئِذٍ

٢٢٥٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدِ السَّعْدِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ عُبَيْسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: أَتَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَانَ صَائِمًا بِطَعَامٍ فَجَعَلَ يَبْكِي، فَقَالَ: قُتِلَ حَمْزَةُ فَلَمْ يُوجَدْ مَا يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ؛ وَقُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ فَلَمْ يُوجَدْ مَا يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ^(٢). وَلَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَكُونَ قَدْ عُجِّلَتْ طَيِّبَاتُنَا فِي حَيَاتِنَا الدُّنْيَا. قَالَ: وَجَعَلَ يَبْكِي^(٣).

[٧٠١٨]

ذَكَرُ مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ أَحَدِ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٢٢٥٥ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: أَتَيْنَا خَبَابًا نَعُودُهُ، فَقَالَ: إِنَّا هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجُورُنَا عَلَى اللَّهِ. فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ حَسَنَاتِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ بُرْدَةً. فَكُنَّا إِذَا جَعَلْنَاهَا عَلَى رِجْلَيْهِ بَدَأَ رَأْسُهُ، وَإِذَا جَعَلْنَاهَا عَلَى رَأْسِهِ بَدَتْ رِجْلَاهُ. وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدُبُهَا، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَهَا عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ نَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنْ إِذْخِرٍ^(٤).

[٧٠١٩]

ذَكَرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ أَبُو جَابِرٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

٢٢٥٦ - أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَرْكِينَ الْفَرْغَانِيُّ بِدِمَشْقَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ^(٥) بْنُ حَبِيبٍ بْنُ الشَّهِيدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

(١) البخاري (٣٨٤٤)، المغازي، باب: قتل حمزة بن عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) «وقتل مصعب بن عمير فلم يوجد ما يكفن فيه إلا ثوب واحد» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) البخاري (١٢١٠)، الجنائز، باب: الكفن من جميع المال.

(٤) البخاري (٣٦٨٤)، فضائل الصحابة، باب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة.

(٥) هكذا في (ب) و(س). والحديث يعرف بإبراهيم بن حبيب.

أَمَرَ أَبِي بِخَزِيرَةٍ، فَصْنَعْتُ. ثُمَّ أَمَرَنِي، فَحَمَلْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا جَابِرُ، أَلَحْمٌ ذَا؟» قُلْتُ: لَا، وَلَكِنَّهَا خَزِيرَةٌ. فَأَمَرَ بِهَا فَقُبِضَتْ. فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى أَبِي قَالَ: هَلْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: هَلْ قَالَ شَيْئًا؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا هَذَا يَا جَابِرُ، أَلَحْمٌ ذَا؟» فَقَالَ أَبِي: عَسَى أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ اشْتَهَى اللَّحْمَ! فَقَامَ إِلَى دَاجِنٍ لَهُ فَذَبَحَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا، فَشُوِيَتْ، ثُمَّ أَمَرَنِي، فَحَمَلْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا جَابِرُ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجَعْتُ إِلَى أَبِي، فَقَالَ: هَلْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: هَلْ قَالَ شَيْئًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا هَذَا، أَلَحْمٌ ذَا؟» فَقَالَ أَبِي: عَسَى أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ اشْتَهَى اللَّحْمَ، فَقَامَ إِلَى دَاجِنٍ عِنْدَهُ، فَذَبَحَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَشُوِيَتْ، ثُمَّ أَمَرَنِي فَحَمَلْتُهَا إِلَيْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَزَى اللَّهُ الْأَنْصَارَ عَنَّا خَيْرًا، وَلَا سِيَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ حَرَامٍ وَسَعْدَ بْنَ عِبَادَةَ»^(١). [س/١٩٢]

[٧٠٢٠]

ذَكَرُ إِظْلَالِ الْمَلَائِكَةِ بِأَجْنَحَتِهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ حَرَامٍ إِلَى أَنْ دُفِنَ

الخبر ٢٢٥٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ:

لَمَّا قُتِلَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ جَعَلْتُ أَبْكِي وَأَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ، وَجَعَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْهَوْنِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَبْكِي، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنَحَتِهَا تُظِلُّهُ حَتَّى دَفَنَتْهُ»^(٢).

[٧٠٢١]

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٩١/٢ (١٩٢٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٤٦١.

(٢) البخاري (١١٨٧)، الجنائز، باب: الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفه.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا كَلَّمَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ حَرَامٍ بَعْدَ أَنْ أَحْيَاهُ كِفَاحاً^(١)

٣٣٥٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُحْطَبَةَ بِفَمِ الصَّلَحِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ:

لَقِينِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لِي: «يَا جَابِرُ، مَا لِي أَرَاكَ مُنْكَسِرًا؟!» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَشْهَدَ أَبِي وَتَرَكَ عِيَالًا وَدِينًا. فَقَالَ: «أَلَا أُبَشِّرُكَ بِمَا لَقِيَ اللَّهُ بِهِ أَبَاكَ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «مَا كَلَّمَ اللَّهُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَإِنَّ اللَّهَ أَحْيَى أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كِفَاحًا. فَقَالَ: يَا عَبْدِي، تَمَنَّ أَعْطِكَ! قَالَ: تُحْيِينِي فَأُقْتَلَ قَتْلَةً ثَانِيَةً. قَالَ اللَّهُ: إِنِّي قَضَيْتُ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ». وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [١٦٩] ^(٢). [آل عمران: ١٦٩] ^(٢).

[٧٠٢٢]

ذِكْرُ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ الْأَنْصَارِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

٣٣٥٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ، سُمِّيتُ بِهِ، وَلَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَبُرَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: أَوَّلُ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غُيِّبْتُ عَنْهُ. أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ أَرَانِي اللَّهَ^(٣) مَشْهَدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا بَعْدَ لَيْرَيْنِ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ. قَالَ: فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا، فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَمْرٍو، أَيْنَ؟ وَاهَا^(٤) لِرِيحِ الْجَنَّةِ، أَجِدُّهَا دُونَ

(١) في (ب): «كلما جاء» بدل «كفاحاً»، وما أثبتناه من (س).

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٩٢/٢ (١٩٢٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٢٩٠.

(٣) لفظة «الله» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) هكذا في (ب) و(س). وفي صحيح مسلم: «فقال: واهَا».

أُحِدٍ! فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بِضْعٌ وَثَمَانُونَ^(١) بَيْنَ ضَرْبَةٍ وَطَعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ. فَقَالَتْ عَمَّتِي أُخْتُهُ: فَمَا عَرَفْتُ أَخِي إِلَّا بِبَنَانِهِ. قَالَ: وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]^(٢).

[٧٠٢٣]

ذِكْرُ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

الْحَبَرُ ٣٣٦٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُكْرِمٍ بْنُ خَالِدِ الْبَرْتِيِّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ بَشِيرٍ بْنِ فَاكِهٍ السَّلْمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ:

جَاءَ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ قُتِلَ الْيَوْمَ دَخَلَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». [س/١٩٢ب] قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا أَرْجِعُ إِلَى أَهْلِي حَتَّى أَدْخُلَ الْجَنَّةَ! فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣): يَا عَمْرُو، لَا تَأَلَّ عَلَى اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلًا يَا عَمْرُو، فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ: مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ». قَالَ: ثُمَّ التَفَتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ الْجَنَّةُ؟ قَالَ: «تَحْتَ الْأَبَارِقَةِ!» ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى اسْتُشْهِدَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ^(٤) يَخُوضُ فِي الْجَنَّةِ بِعَرَجَتِهِ»^(٥).

[٧٠٢٤]

ذِكْرُ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ غَسِيلِ الْمَلَائِكَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

الْحَبَرُ ٣٣٦١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ

(١) في (س): «بضعاً وثمانين» بدل «بضع وثمانون»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) مسلم (١٩٠٣)، الإمارة، باب: ثبوت الجنة للشهيد.

(٣) «رضي عنه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) قال ثم التفت إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أين الجنة؟ قال: «تحت الأبارقة». ثم تقدم فقاتل حتى استشهد فقال رسول الله ﷺ: «كأنني أنظر إلى عمرو بن الجموح» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٣٦/١٠ (٦٩٨٥).

سَعِيدُ الْأَمْوِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، وَقَدْ كَانَ النَّاسُ انْهَزَمُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى بَعْضُهُمْ إِلَى دُونِ الْأَعْرَاضِ^(١) إِلَى جَبَلٍ بِنَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ. ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَدْ كَانَ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ التَّقِيُّ هُوَ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ، فَلَمَّا اسْتَعْلَاهُ حَنْظَلَةُ رَأَاهُ شَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، فَعَلَاهُ شَدَّادٌ بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلَهُ، وَقَدْ كَادَ يَقْتُلُ أَبَا سُفْيَانَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ حَنْظَلَةَ تُغْسِلُهُ الْمَلَائِكَةُ، فَسَلُّوا صَاحِبَتَهُ!» فَقَالَتْ: خَرَجَ وَهُوَ جُنُبٌ لَمَّا سَمِعَ الْهَائِعَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَذَاكَ قَدْ غَسَلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ»^(٢).

[٧٠٢٥]

ذِكْرُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ:

أَنَّ بَنِي قُرَيْظَةَ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَى خَيْرِكُمْ، أَوْ إِلَى سَيِّدِكُمْ!» قَالَ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ قَدْ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ». قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسَبَى ذُرِّيَّتُهُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ»، وَقَالَ مَرَّةً: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ^(٣) بِحُكْمِ الْمَلِكِ»^(٤).

[٧٠٢٦]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي فَرَّقَ بِهِ^(٥) بَيْنَ السَّبْيِ وَالْمُقَاتِلَةِ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ بِبُسْتٍ^(٦)، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ،

(١) في (ب): «الأعواض» بدل «الأعراض»، وما أثبتناه من (س).

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٣٦/١٠ (٦٩٨٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٢٦.

(٣) «فيهم» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) البخاري (٢٨٧٨)، الجهاد، باب: إذا نزل العدو على حكم رجل.

(٥) في (ب): «به فرق» بدل «فرق به»، وما أثبتناه من (س).

(٦) «بيست» سقطت من موارد الظمان ٣٦٠ (١٥٠١)، وأثبتناها من (س) و(ب).

حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ^(١)، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْقُرَظِيِّ، قَالَ:

كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ حَكَمَ فِيهِمْ سَعْدٌ، فَجِئْتُ بِي وَأَنَا أَرَى أَنَّهُ سَيَقْتُلُنِي، فَكَشَفُوا
عَنْ عَانَتِي، فَوَجَدُونِي لَمْ أُنَبِّتْ، فَجَعَلُونِي فِي السَّبْيِ^(٢). [٤٧٨٣]

ذِكْرُ عَدَدِ الْقَوْمِ الَّذِينَ قُتِلُوا يَوْمَ قُرَيْظَةَ

الخبر ٣٣٦٤ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ،
عَنْ جَابِرٍ، [س/١١٩٣] قَالَ:

رُمِيَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَطَعُوا أَكْحَلَهُ. فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِالنَّارِ، فَاَنْتَفَخَتْ يَدُهُ، فَتَرَكَهُ، فَزَفَ الدَّمُ، فَحَسَمَهُ أُخْرَى، فَاَنْتَفَخَتْ يَدُهُ. فَلَمَّا
رَأَى ذَلِكَ، قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُخْرِجْ نَفْسِي حَتَّى تُقَرَّ عَيْنِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ.
فَاسْتَمْسَكَ عِرْقُهُ، فَمَا قَطَرَ قَطْرَةً حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ
إِلَيْهِمْ. فَقَالَ: تُقْتَلُ رِجَالُهُمْ، وَتُسْتَحْيَى نِسَاؤُهُمْ وَذَرَارِيُّهُمْ، فَعَنَّمُ الْمُسْلِمِينَ^(٣).
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ^(٤) أَصَبْتَ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ!» وَكَانُوا أَرْبَعَ مِائَةٍ، فَلَمَّا
فَرَغَ مِنْ قَتْلِهِمْ انْفَتَقَ عِرْقُهُ، فَمَاتَ^(٥). [٤٧٨٤]

ذِكْرُ أَمْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ بِالْكَوْنِ مَعَهُ فِي الْمَسْجِدِ فِي^(٦) تِلْكَ الْأَيَّامِ قَصْداً لِعِيَادَتِهِ

الخبر ٣٣٦٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْقَارِيُّ، حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ:

(١) في موارد الظمان: «هشيم» بدل «أبو عوانة»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/٦٠ (١٢٥٣)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٣٩٧٤.

(٣) في (ب): «المسلمون» بدل «المسلمين»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) «لقد» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) مسلم (٢٢٠٨)، السلام، باب: لكل داء دواء واستحباب التداوي.

(٦) «في» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ عَلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ^(١).

[٧٠٢٧]

ذَكَرُ وَصَفِ دُعَاءِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ قَتْلِ بَنِي قُرَيْظَةَ

٢٢٦٦ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

خَرَجْتُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ أَقْفُو أَثَرَ النَّاسِ، فَسَمِعْتُ وَئِيدَ الْأَرْضِ مِنْ وَرَائِي، فَالْتَفَتُ فَإِذَا أَنَا بِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَمَعَهُ ابْنُ أَخِيهِ الْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ^(٢) يَحْمِلُ مِجَنَّهُ. فَجَلَسْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَمَرَّ سَعْدٌ وَعَلَيْهِ دِرْعٌ قَدْ خَرَجَتْ مِنْهَا أَطْرَافُهُ، فَأَنَا^(٣) أَتَخَوَّفُ عَلَى أَطْرَافِ سَعْدٍ، وَكَانَ مِنَ أَعْظَمِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ. قَالَتْ: فَمَرَّ وَهُوَ يَرْتَجِزُ وَيَقُولُ:

لَبَّثُ قَلِيلًا يُدْرِكُ الْهَيْجَا حَمَلٌ^(٤) مَا أَحْسَنَ الْمَوْتَ إِذَا حَانَ الْأَجَلُ

قَالَتْ: فَقُمْتُ فَاقْتَحَمْتُ حَدِيقَةً، فَإِذَا فِيهَا نَفَرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ عُمَرُ: وَيْحَكَ، مَا جَاءَ بِكَ، لَعَمْرِي وَاللَّهِ إِنَّكَ لَجَرِيئَةٌ، مَا يَوْمَنُكَ أَنْ يَكُونَ كَوْنًا أَوْ بَلَاءً! قَالَتْ: فَمَا زَالَ يُلُومُنِي حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنَّ الْأَرْضَ قَدْ انْشَقَّتْ. فَدَخَلْتُ فِيهَا، وَفِيهِمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ نَصِيفَةٌ لَهُ، فَرَفَعَ الرَّجُلُ النَّصِيفَ عَنْ وَجْهِهِ، فَإِذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا عُمَرُ، إِنَّكَ قَدْ أَكْثَرْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ، وَأَيْنَ الْفِرَارُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ؟ قَالَتْ: وَرَمَى سَعْدًا رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْعَرِيقَةِ بِسَهْمٍ، قَالَ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْعَرِيقَةِ! فَأَصَابَ أَكْحَلَهُ فَقَطَعَهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُمَتِّنِي حَتَّى تُقَرَّ عَيْنِي مِنْ قُرَيْظَةَ.

وَكَانُوا حُلَفَاءَهُ وَمَوَالِيَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَبَرَأَ كَلْمُهُ، وَبَعَثَ اللَّهُ الرِّيحَ عَلَى

(١) البخاري (٤٥١)، المساجد، باب: الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم.

(٢) في (ب): «يونس» بدل «أوس»، وما أثبتناه من (س).

(٣) «فأنا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) في (س): «جمل» بدل «حمل»، وما أثبتناه من (ب).

الْمُشْرِكِينَ، فَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ، وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا. فَلَحِقَ أَبُو سُفْيَانَ بِتِهَامَةَ وَلَحِقَ عُيَيْنَةُ وَمَنْ مَعَهُ بِنَجْدٍ، [س/١٩٣ب] وَرَجَعَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ، فَتَحَصَّنُوا بِصِيَاصِيهِمْ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَأَمَرَ بِقُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَضُرِبَتْ عَلَى سَعْدٍ فِي الْمَسْجِدِ، وَوُضِعَ السَّلَاحُ. قَالَتْ: فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ، فَقَالَ: أَوْ قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ، فَوَاللَّهِ مَا وَضَعْتَ الْمَلَائِكَةُ السَّلَاحَ، اخْرُجْ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَقَاتِلْهُمْ!

فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالرَّحِيلِ وَلَبَسَ لَأُمتَهُ، فَخَرَجَ، فَمَرَّ عَلَى بَنِي غَنَمٍ وَكَانُوا جِيرَانَ الْمَسْجِدِ. فَقَالَ: «مَنْ مَرَّ بِكُمْ؟» قَالُوا: مَرَّ بِنَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ. فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَاصَرَهُمْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ يَوْمًا. فَلَمَّا اشْتَدَّ حَصْرُهُمْ، وَاشْتَدَّ الْبَلَاءُ عَلَيْهِمْ، قِيلَ لَهُمْ: انْزِلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَاسْتَشَارُوا أَبَا لُبَابَةَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنَّهُ الذَّبْحُ. فَقَالُوا: نَنْزِلُ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فنَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ. وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ، فَحَمِلَ عَلَى حِمَارٍ وَعَلَيْهِ إِكَافٌ مِنْ لَيْفٍ، وَحَفٌّ^(١) بِهِ قَوْمُهُ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: يَا أَبَا عَمْرٍو، حُلِفَاؤُكَ وَمَوَالِيكَ وَأَهْلُ النِّكَايَةِ وَمَنْ قَدْ عَلِمْتَ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا، حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْ ذَرَارِيهِمْ، التَفَتْ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: قَدْ آنَ لِسَعْدٍ أَنْ لَا يُبَالِيَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمًا. فَلَمَّا طَلَعَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ فَأَنْزِلُوهُ!» قَالَ عُمَرُ: سَيِّدُنَا اللَّهُ. قَالَ: «أَنْزِلُوهُ!» فَأَنْزَلُوهُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْكُمْ فِيهِمْ!» قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسَبَى ذَرَارِيهِمْ، وَتُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». ثُمَّ دَعَا اللَّهَ سَعْدُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّ كُنْتُ أَبْقَيْتَ عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ مِنْ حَرْبٍ قُرَيْشٍ شَيْئًا فَأَبْقِنِي لَهَا، وَإِنْ كُنْتُ قَطَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، فَأَقْبِضْنِي إِلَيْكَ! فَاَنْفَجَرَ كَلْمُهُ. وَكَانَ قَدْ بَرَأَ مِنْهُ حَتَّى مَا بَقِيَ مِنْهُ إِلَّا مِثْلُ الْحِمَصِ.

قَالَتْ: فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَعَ سَعْدٌ إِلَى بَيْتِهِ الَّذِي ضَرَبَ عَلَيْهِ

(١) في (ب): «وحر» بدل «وحف»، وما أثبتناه من (س).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: فَحَضَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. قَالَتْ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَعْرِفُ بُكَاءَ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بُكَاءِ عُمَرَ، وَأَنَا فِي حُجْرَتِي. وَكَانُوا كَمَا قَالَ اللَّهُ: ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]. قَالَ عَلْقَمَةُ: فَقُلْتُ: أَيُّ أُمَّه، فَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَتْ: كَانَ عَيْنَاهُ لَا تَدْمَعُ عَلَى أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُ إِذَا وَجَبَ إِنَّمَا هُوَ آخِذٌ بِلِحْيَتِهِ^(١).

[٧٠٢٨]

ذِكْرُ اسْتِبْشَارِ الْعَرْشِ وَارْتِيَا حِهِ لَوْفَةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ

٣٣٦٧ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى السَّخْتِيَانِيُّ، حَدَّثَنَا مَحْفُوظُ بْنُ أَبِي تَوْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصَّارُ^(٢)، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، [س/١٩٤] أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجِنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ: «اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ»^(٣).

□ قَالَ أَبُو عَاتِمٍ: قَوْلُهُ ﷺ: «اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ»، يُرِيدُ بِهِ: اسْتَبْشَرَ وَارْتَا حَ؛ كَقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ﴾، يُرِيدُ بِهِ: ارْتَا حَتْ وَاخْضَرَّتْ. [٧٠٢٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «اهْتَزَّ لَهَا»، أَرَادَ بِهِ الْوَفَاةَ^(٤) دُونَ الْجِنَازَةِ

٣٣٦٨ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ^(٥) بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ يَقُولُ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لَوْفَةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»^(٦). [٧٠٣٠]

(١) البخاري (٣٨٩٥)، المغازي، باب: مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم.

(٢) في (ب): «الطار» بدل «العصار»، وما أثبتناه من (س).

(٣) مسلم (٢٤٦٦)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل سعد بن معاذ ﷺ.

(٤) في (ب): «وفاته» بدل «الوفاة»، وما أثبتناه من (س).

(٥) في (ب): «عبدة» بدل «عبدة»، وما أثبتناه من (س).

(٦) البخاري (٣٥٩٢)، فضائل الصحابة، باب: مناقب سعد بن معاذ ﷺ.

ذَكَرَ الْخَبَرَ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْعَرْشَ فِي هَذَا الْخَبَرِ هُوَ السَّرِيرُ

﴿الخبير﴾ ٢٣٦٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مَعْنٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَأَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»^(١). [٧٠٣١]

ذَكَرُ طَعْنِ الْمُنَافِقِينَ فِي جِنَازَةِ سَعْدٍ لِحَفَّتَيْهَا

﴿الخبير﴾ ٢٣٧٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَلَّافُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ، وَجِنَازَةُ سَعْدٍ مَوْضُوعَةٌ:

«اهْتَزَّتْ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ». فَطَفِقَ الْمُنَافِقُونَ فِي جِنَازَتِهِ، وَقَالُوا: مَا أَخَفَّهَا! فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَتْ تَحْمِلُهَا»^(٢) الْمَلَائِكَةُ مَعَهُمْ»^(٣). [٧٠٣٢]

ذَكَرُ فَتْحِ أَبْوَابِ السَّمَاءِ لَوَفَاةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

﴿الخبير﴾ ٢٣٧١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمِيرٍ بْنُ يُونُسَ بِدِمَشْقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْوُهَيْيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ^(٤) أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَعْدٍ: «هَذَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ الَّذِي فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ؛ شُدِّدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ فُرِّجَ عَنْهُ»^(٥). [٧٠٣٣]

(١) البخاري (٣٥٩٢)، فضائل الصحابة، باب: مناقب سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) في (ب): «تحمله» بدل «تحميلها»، وما أثبتناه من (س).

(٣) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٤٢/١٠ (٦٩٩٣)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٣٤٧.

(٤) «بن خالد الوهبي حدثنا محمد بن عمرو عن يحيى بن سعيد عن يزيد بن عبد الله» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٤٢/١٠ (٦٩٩٤)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٣٤٨.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ فُرِّجَ ^(١) عَنْهُ عَمَّا شُدَّ عَلَيْهِ

مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ بِدُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ

٢٢٧٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرَهُ، يَعْنِي سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، فَاحْتَبَسَ. فَلَمَّا خَرَجَ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَبَسَكَ؟ قَالَ: «ضُمَّ سَعْدٌ فِي الْقَبْرِ ضَمَّةً، فَدَعَوْتُ اللَّهَ، فَكَشَفَ عَنْهُ» ^(٢).

[٧٠٣٤]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ ضَغْطَةَ الْقَبْرِ لَا يَنْجُو مِنْهَا أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ،

نَسْأَلُ اللَّهَ حُسْنَ السَّلَامَةِ مِنْهَا

٢٢٧٣ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا ^(٣) [س/١٩٤ب] عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«لِلْقَبْرِ ضَغْطَةٌ، لَوْ نَجَا مِنْهَا أَحَدٌ، لَنَجَا مِنْهَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ» ^(٤).

[٣١١٢]

ذِكْرُ وَصْفِ مَنَادِيلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ

٢٢٧٤ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ^(٥) شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ:

لَبِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَوْبًا مِنْ حَرِيرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْمَسُونَهُ وَيَعْجَبُونَ مِنْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَتَعْجَبُونَ مِنْهُ، مَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهُ» ^(٦).

[٧٠٣٥]

(١) في (ب): «فرج الله» بدل «فرج»، وما أثبتناه من (س).

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٤٣/١٠ (٦٩٩٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٧٠/٤.

(٣) في (ب): «عن» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (س).

(٤) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٩٥/٥ (٣١٠٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٦٩٥.

(٥) «أبو داود حدثنا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) البخاري (٣٥٩١)، فضائل الصحابة، باب: مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه.

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ مِنَ الْبَرَاءِ

الخبر ٢٢٧٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ:

أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَوْبٍ حَرِيرٍ، فَجَعَلُوا يَلْمَسُونَهُ وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْ لِينِهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَلَيْنُ مِنْ هَذَا، أَوْ خَيْرٌ مِنْ هَذَا».

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ مَنْ^(١) هَذَا^(٢).

[٧٠٣٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ ذَلِكَ الثَّوْبَ الَّذِي لَبِسَهُ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ مَنْسُوجًا بِالذَّهَبِ

الخبر ٢٢٧٦ - أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ^(٣): حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا وَاقدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: أَنَا وَاقِدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ. قَالَ^(٤): إِنَّكَ بِسَعْدٍ لَشَبِيهٌ! ثُمَّ بَكَى فَأَكْثَرَ الْبُكَاءَ، وَقَالَ^(٥): رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى سَعْدٍ، كَانَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ. ثُمَّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا إِلَى أَكِيدَرَ دُومَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دِيْبَا جًا مَنْسُوجٌ فِيهِ الذَّهَبُ. فَلَبِسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، أَوْ جَلَسَ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ.

(١) في (ب): «بمثل» بدل «بنحو من»، وما أثبتناه من (س).

(٢) البخاري (٣٥٩١)، فضائل الصحابة، باب: مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه.

(٣) «قال» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٤) «دخلت على أنس بن مالك فقال لي: من أنت؟ قلت: أنا واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) في (ب): «قال» بدل «وقال»، وما أثبتناه من (س).

ثُمَّ نَزَلَ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْمَسُونَ الْجُبَّةَ، وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْهَا؟» قَالُوا: مَا رَأَيْنَا ثَوْبًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِمَّا تَرَوْنَ»^(١). [٧٠٣٧]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ لُبْسَ الْمُصْطَفَى ﷺ الْجُبَّةَ الْمَنْسُوجَةَ بِالذَّهَبِ
كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ اللَّهِ جِلَّ وَعَلَا لُبْسَهَا عَلَى الرِّجَالِ مِنْ أُمَّتِهِ

٣٣٧٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ سَوَاءٍ، حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ:

أَنَّ أَكْثَرَ دُومَةٍ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةً سُندُسٍ، فَلَبِسَهَا، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُحَرَّمَ الْحَرِيرُ. فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْ حُسْنِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ [س/١٩٥] مُعَاذٍ أَحْسَنُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ»^(٢). [٧٠٣٨]

ذَكَرُ خُبَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٣٧٨ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهَا عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ. فَانْطَلَقُوا^(٣) حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ نَزُولًا، فَذَكُرُوا لِحَيٍّ مِنْ هَذِيلٍ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لِحْيَانَ، فَاتَّبَعُوهُمْ بِقَرِيبٍ^(٤) مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامَ، فَاقْتَصُوا آثَارَهُمْ، حَتَّى نَزَلُوا مَنْزِلًا نَزَلُوهُ، فَوَجَدُوا فِيهِ نَوَى تَمَرٍ مِنْ تَمَرِ الْمَدِينَةِ. فَقِيلَ: هَذَا مِنْ تَمَرِ أَهْلِ يَثْرِبَ، فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُوهُمْ. فَلَمَّا آنَسَهُمْ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَصْحَابُهُ لَجَوْوا^(٥) إِلَى فَدْفِدٍ.

(١) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٤٤/١٠ (٦٩٩٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٣٤٦.

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٤٥/١٠ (٦٩٩٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٣٤٦.

(٣) في (س): «وانطلقوا» بدل «فانطلقوا»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) في (س): «قريب» بدل «بقريب»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) «لجؤوا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

وَجَاءَ الْقَوْمُ فَاَحَاطُوا بِهِمْ. فَقَالُوا: لَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ، اِنْ نَزَلْتُمْ اِلَيْنَا اَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ رَجُلًا. فَقَالَ عَاصِمٌ: اَمَّا اَنَا فَلَا اَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ قَوْمٍ كَافِرِينَ؛ اَللّٰهُمَّ اَخْبِرْ عَنَّا رَسُوْلَكَ! فَقَاتَلُوهُمْ فِي بُيُوتِهِمْ حَتَّى قَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ، وَبَقِيَ خُبَيْبُ بْنُ عَدِيٍّ، وَزَيْدُ بْنُ الدَّثْنَةِ، وَرَجُلٌ آخَرُ، فَأَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ اَنْ يَنْزِلُوا اِلَيْهِمْ. فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ، حَلُّوا اَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ، فَرَبَطُوهُمْ بِهَا. فَنَادَى الرَّجُلُ الثَّالِثُ الَّذِي مَعَهُمَا، هَذَا اَوَّلُ الْغَدْرِ، فَأَبَى اَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَجَرَّوْهُ، فَأَبَى اَنْ يَتَّبِعَهُمْ، وَقَالَ: لِي فِي هَؤُلَاءِ اُسُوَّةٌ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ. وَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ^(١) وَزَيْدِ بْنِ الدَّثْنَةِ^(٢) حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ. فَاشْتَرَى خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرٍ. وَكَانَ الْحَارِثُ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ. فَمَكَثَ عِنْدَهُمْ اَسِيرًا، حَتَّى اِذَا اَجْمَعُوا^(٣) عَلَى قَتْلِهِ اسْتَعَارَ مُوسَى مِنْ اِحْدَى بَنَاتِ الْحَارِثِ لِيَسْتَحِدَّ^(٤) بِهِ، فَأَعَارَتْهُ، قَالَتْ: فَغَفَلْتُ عَنْ صَبِيٍّ لِي حَتَّى اَتَاهُ، فَأَخَذَهُ، فَأَضْجَعَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى فِي يَدِهِ. فَلَمَّا رَأَيْتُهُ، فَزِعْتُ فَزَعًا شَدِيدًا، فَقَالَ: خَشِيتِ حَسِبْتَ^(٥) اَنْ اَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لَأَفْعَلَ اِنْ شَاءَ اللّٰهُ.

قَالَ^(٦): فَكَانَتْ تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ اَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ، وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةٌ وَاِنَّهُ لَمَوْثُقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا كَانَ اِلَّا رِزْقًا رَزَقَهُ اللّٰهُ اِيَّاهُ. ثُمَّ خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ، فَقَالَ: دَعُونِي اُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ لَا اَنْ تَرَوْا اَنْ مَا بِي جَزَعٌ مِنَ الْمَوْتِ، لَزِدْتُ. فَكَانَ اَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرِّكَعَتَيْنِ عِنْدَ^(٧) الْقَتْلِ، ثُمَّ قَالَ:

(١) «بن عدي» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٢) في (س): «الدثينة» بدل «الدثنة»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) في (ب): «اجتمعوا» بدل «أجمعوا»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (س): «يستحد» بدل «ليستحد»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) «حسبت» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) في (س): «قالت» بدل «قال»، وما أثبتناه من (ب).

(٧) في (ب): «قبل» بدل «عند»، وما أثبتناه من (س).

وَلَسْتُ^(١) أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ شَهِيداً^(٢) عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ اللَّهُ مَضْرَعِي
ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ، فَقَتَلَهُ، وَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ إِلَى مَوْضِعِ عَاصِمٍ تُرِيدُ
الشَّيْءَ مِنْ جَسَدِهِ لِيَعْرِفُوهُ. وَكَانَ قَتْلَ عَظِيمًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبَعَثَ اللَّهُ
عَلَيْهِ مِثْلَ الظُّلَّةِ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ^(٣).

هَكَذَا حَدَّثَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ مِنْ كِتَابِهِ: فَقَاتَلُوهُمْ فِي^(٤) بُيُوتِهِمْ، وَإِنَّمَا هُوَ:
فَقَاتَلُوهُمْ مِنْ ثُبُوتِهِمْ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ،
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ [س/١٩٥ب] بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ
مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَلَمْ يَقْدِرُوا مِنْهُ^(٥) عَلَى شَيْءٍ.

[٧٠٣٩ - ٧٠٤٠]

وَالدَّبْرُ: الزَّنَابِيرُ.

ذِكْرُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ الْمَخْزُومِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٣٧٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ
عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ
ذُوَيْبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ، وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ، فَأَغْمَضَهُ، وَقَالَ: «إِنَّ
الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ». فَصَاحَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَ: «لَا تَدْعُوا عَلَى
أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُوَمِّنُ عَلَى مَا تَقُولُونَ». ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ
لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمُقَرَّبِينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقْبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَهُ
وَلَنَا يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ افْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ»^(٦).

[٧٠٤١]

(١) في (ب): «ما» بدل «ولست»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في هامش (س): الصواب: «مسلمًا» بدل «شهيدًا»، وما أثبتناه من (س) و(ب).

(٣) البخاري (٣٨٥٨)، المغازي، باب: غزوة الرجيع ورعل وذكوان...

(٤) في (س): «من» بدل «في»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) «منه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) مسلم (٩٢٠)، الجنائز، باب: في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر.

ذِكْرُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ شَرَا حِيلَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

الخبر ٢٢٨٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلَّا زَيْدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥] ^(١).

[٧٠٤٢]

ذِكْرُ مَحَبَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ زَيْدَ بْنِ حَارِثَةَ

الخبر ٢٢٨١ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: فَرَضَ عُمَرُ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَكْثَرَ مِمَّا فَرَضَ لِي. فَقُلْتُ: إِنَّمَا هِجَرْتِي وَهَجْرَةَ أَسَامَةَ وَاحِدَةً! قَالَ: إِنَّ أَبَاهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَبِيكَ، وَإِنَّهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ، وَإِنَّمَا هَاجَرَ بِكَ أَبَوَاكَ ^(٢).

[٧٠٤٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

الخبر ٢٢٨٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ. فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمْرَتِهِ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنْ تَطَعْنُوا فِي إِمْرَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونَنِي فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ. وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ خَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ ^(٣)، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ» ^(٤).

[٧٠٤٤]

(١) البخاري (٤٥٠٤)، التفسير، باب: ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله.

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٤٩/١٠ (٧٠٠٣)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦١٦٤.

(٣) في (ب): «للإمارة» بدل «للإمرة»، وما أثبتناه من (س).

(٤) البخاري (٣٥٢٤)، فضائل الصحابة، باب: مناقب زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ.

ذَكَرُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٣٨٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ^(١) اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ وَهَانِيٍّ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ رِضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجَعْفَرٍ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي!»^(٢). [٧٠٤٦]

ذَكَرُ رُؤْيَا الْمُصْطَفَى ﷺ جَعْفَرًا [س/١١٩٦] يَطِيرُ فِي الْجَنَّةِ

٣٣٨٤ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِسْتٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ زَاجٌ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ نَصْرِ بْنِ حَاجِبٍ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرِيتُ جَعْفَرًا مَلَكًا يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ فِي الْجَنَّةِ»^(٣). [٧٠٤٧]

ذَكَرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رِضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِ

٣٣٨٥ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَمِيرٍ، قَالَ:

قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ تُفَقِّهُهُ، فَأَتَيْتُهُ وَقَدْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ^(٤) نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشَ الْأَمْرَاءِ، فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَإِنْ أَصِيبَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ، فَإِنْ أَصِيبَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ». فَوَثَبَ جَعْفَرٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كُنْتُ أَرْغَبُ أَنْ تَسْتَعْمَلَ عَلَيَّ زَيْدًا. فَقَالَ: «امْضِ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي فِي أَيِّ ذَلِكَ خَيْرٌ». فَاَنْطَلَقُوا فَلَبِثُوا مَا شَاءَ اللَّهُ.

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، وَأَمَرَ أَنْ يُنَادَى: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ! فَقَالَ:

(١) في (ب): «عبد» بدل «عبيد»، وما أثبتناه من (س).

(٢) البخاري (٣٥٠٥)، فضائل الصحابة، باب: مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٥١/١٠ (٧٠٠٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٢٢٦.

(٤) في (ب): «إليه» بدل «عليه»، وما أثبتناه من (س).

«أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ جَيْشِكُمْ هَذَا الْغَازِي، انْطَلَقُوا فَلَقُوا الْعَدُوَّ، فَأُصِيبَ زَيْدٌ شَهِيداً، اسْتَغْفِرُوا لَهُ! فَاسْتَغْفَرَ لَهُ النَّاسُ. ثُمَّ أَخَذَ اللَّوَاءَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَشَدَّ عَلَى الْقَوْمِ حَتَّى قُتِلَ شَهِيداً، أَشْهَدُ لَهُ بِالشَّهَادَةِ^(١)، اسْتَغْفِرُوا لَهُ؛ ثُمَّ أَخَذَ اللَّوَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَثَبَّتَ قَدَمَاهُ حَتَّى قُتِلَ شَهِيداً. اسْتَغْفِرُوا لَهُ؛ ثُمَّ أَخَذَ اللَّوَاءَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ؛ وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْأَمْرَاءِ، هُوَ أَمَرَ نَفْسَهُ. ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَبْعِيهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ هُوَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِكَ، انْتَصِرْ بِهِ!» فَمِنْ يَوْمَئِذٍ سُمِّيَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: سَيْفَ اللَّهِ.

□ قال أبو حاتم: مِنْ ذِكْرِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ إِلَى هَاهُنَا هُمُ الَّذِينَ مَاتُوا أَوْ قُتِلُوا فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ قَبَضَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا رَسُولَهُ ﷺ إِلَى جَنَّتِهِ. ثُمَّ إِنَّا ذَاكِرُونَ بَعْدَهُ هَؤُلَاءِ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ قُرَيْشٍ مَنْ صَحَّتْ لَهُ الْفَضِيلَةُ^(٢) مَرْوِيَّةً، ثُمَّ نَعَقِبُهُمُ الْأَنْصَارَ، إِنْ يَسَّرَ اللَّهُ^(٣) ذَلِكَ وَسَهَّلَهُ^(٤).

[٧٠٤٨]

ذِكْرُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الخبَرُ ٣٣٨٦ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَزِمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ نَفَارِقْهُ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ، وَرُبَّمَا قَالَ: بَيْضَاءَ، أَهْدَاها لَهُ فَرَوْهُ بْنُ نَفَاثَةَ الْجَذَامِيِّ. فَلَمَّا التَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكَفَّارُ، وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ عَلَى بَغْلَتِهِ قِبَلَ الْكَفَّارِ.

قَالَ الْعَبَّاسُ: وَأَنَا أَخِذْتُ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [س/١٩٦ب] عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) «أشهد له بالشهادة» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) في (س): «فضيلة» بدل «الفضيلة»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) في (س): «إن الله يسر» بدل «إن يسر الله»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٥١/١٠ (٧٠٠٨).

أَكْفُفَهَا وَهُوَ لَا يَأْلُو يُسْرِعُ نَحْوَ الْمُشْرِكِينَ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَخَذَ بِغَرَزِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبَّاسُ، نَادِ بِأَصْحَابِ^(١) السَّمْرَةِ!» وَكُنْتُ رَجُلًا صَيِّتًا، وَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: يَا أَصْحَابَ السَّمْرَةِ^(٢)، فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ عَظْفَتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَظْفَةُ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا، يَقُولُونَ: يَا لَبَّيْكَ يَا لَبَّيْكَ! فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ، فَاقْتَتَلُوا هُمُ وَالْكَفَّارُ. فَنَادَتْ الْأَنْصَارُ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! ثُمَّ قُصِرَتْ الدَّعَاوِي عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، فَنَادَوْا: يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ!

قَالَ: فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ كَالْمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا إِلَى قِتَالِهِمْ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا حِينَ حَمِيَ الْوُطَيْسُ». ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصِيَّاتٍ فَرَمَى بِهِنَّ وَجُوهَ الْكَفَّارِ وَقَالَ^(٣): «انْهَزْمُوا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، انْهَزْمُوا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ». قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ، فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَى، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَصِيَّاتِهِ، فَمَا أَرَى حَدَّهُمْ إِلَّا كَلِيلًا، وَأَمْرَهُمْ إِلَّا مُدْبِرًا حَتَّى هَزَمَهُمُ اللَّهُ. قَالَ: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَرْكُضُ خَلْفَهُمْ عَلَى بَغْلَتِهِ^(٤). [٧٠٤٩]

ذَكَرُ قَوْلِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلْعَبَّاسِ إِنَّهُ صِنُّ أَبِيهِ

٢٢٨٧ - أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَرْكِينَ الْفَرْغَانِيُّ بِدِمَشْقَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ^(٥): حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ عَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٦): «إِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُّ أَبِيهِ»^(٧). [٧٠٥٠]

(١) في (ب): «يا أصحاب» بدل «بأصحاب»، وما أثبتناه من (س).

(٢) «وكنت رجلاً صيِّتاً وقلت بأعلى صوتي: يا أصحاب السمرة» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) في (ب): «قال» بدل «وقال»، وما أثبتناه من (س).

(٤) مسلم (١٧٧٥)، الجهاد والسير، باب: في غزوة حنين.

(٥) «قال» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٦) «للعباس عم رسول الله ﷺ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٧) مسلم (٩٨٣)، الزكاة، باب: في تقديم الزكاة ومنعها.

ذَكَرُ نَقْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْحِجَارَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ

﴿الحبر﴾ ٢٢٨٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: لَمَّا بُنِيَ الْكَعْبَةُ، ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْعَبَّاسُ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ، فَفَعَلَ، فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: «إِزَارِي إِزَارِي!» فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ^(٢). [٧٠٥١]

ذَكَرُ وَصْفِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَمَّهُ الْعَبَّاسَ بِالْجُودِ وَالْوَصْلِ

﴿الحبر﴾ ٢٢٨٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي^(٣) سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَهِّزُ بَعْثًا فِي مَوْضِعِ سُوقِ النَّخَّاسِينَ الْيَوْمَ، إِذْ طَلَعَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَبَّاسُ عَمُّ نَبِيِّكُمْ، أَجُودُ قُرَيْشٍ كَفًّا وَأَوْصَلَهَا»^(٤). [٧٠٥٢]

ذَكَرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

﴿الحبر﴾ ٢٢٩٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ [س/١٩٧] ابْنَ أَبِي يَزِيدَ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

أَتَى النَّبِيُّ ﷺ الْخَلَاءَ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا. فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ: «مَنْ وَضَعَ هَذَا؟» قَالُوا: ابْنُ عَبَّاسٍ. قَالَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ»^(٥). [٧٠٥٣]

(١) في (ب): «الرملي» بدل «الذهلي»، وما أثبتناه من (س).

(٢) البخاري (٣٦١٧)، فضائل الصحابة، باب: ببيان الكعبة.

(٣) «أبي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٥٥/١٠ (٧٠١٢).

(٥) مسلم (٢٤٧٧)، فضائل الصحابة، باب: فضائل عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِابْنِ عَبَّاسٍ بِالْحِكْمَةِ

الخبر ٣٣٩١ - أَخْبَرَنَا شَبَابُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

ضَمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ»^(١). [٧٠٥٤]

ذَكَرُ وَصْفِ الْفَقْهِ وَالْحِكْمَةِ

الَّذِينَ دَعَا الْمُصْطَفَى ﷺ بِهِمَا لِابْنِ عَبَّاسٍ^(٢)

الخبر ٣٣٩٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَوَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَهُورًا. فَقَالَ: «مَنْ وَضَعَ هَذَا؟» قَالَتْ مَيْمُونَةُ: عَبْدُ اللَّهِ. فَقَالَ ﷺ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ»^(٣). [٧٠٥٥]

ذَكَرُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِنِ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الخبر ٣٣٩٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الدُّولَابِيُّ مُنْذُ ثَمَانِينَ سَنَةً، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ، عَنِ الْبَهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: عَثَرَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ بِعَتَبَةِ الْبَابِ، فَشَجَّ وَجْهَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَائِشَةَ:

«أَمِيطِي عَنْهُ الْأَذَى!» فَقَذَرْتُهُ، قَالَتْ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْجُهَا وَيَقُولُ: «لَوْ كَانَ أُسَامَةُ جَارِيَةً لَحَلَّيْتُهُ»^(٤) وَكَسَوْتُهُ حَتَّى أَنْفَقَهُ»^(٥). [٧٠٥٦]

(١) البخاري (٣٥٤٦)، فضائل الصحابة، باب: ذكر ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) في (ب): «لابن عباس بهما» بدل «بهما لابن عباس»، وما أثبتناه من (س).

(٣) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٥٦/١٠ (٧٠١٥)؛ وللتفصيل انظر: الروض النضير للألباني، ٣٩٥.

(٤) في (س): «حليته» بدل «لحليته»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٥٧/١٠ (٧٠١٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٠١٩.

ذَكَرَ سُورُورُ الْمُصْطَفَى ﷺ بِقَوْلٍ مُجَزَّزٍ فِي أُسَامَةَ مَا قَالَ

الخبر ٣٣٩٤ - أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ الْبَلْخِيِّ، حَدَّثَنَا سُريجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسْرُورًا، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَلَمْ تَرِي إِلَى مُجَزَّزِ الْمُدْلِجِيِّ دَخَلَ عَلَيَّ، فَرَأَى أُسَامَةَ وَزَيْدًا عَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ قَدْ غَطَّيَا رُؤُوسَهُمَا، وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ»^(١).

[٧٠٥٧]

ذَكَرَ الْأَمْرَ بِمَحَبَّةِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ إِذِ النَّبِيُّ ﷺ كَانَ يُحِبُّهُ

الخبر ٣٣٩٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْسَحَ مَخَاطَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: دَعْنِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَفْعَلُهُ! قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَحَبِّهِ فَإِنِّي أَحِبُّهُ»^(٢).

[٧٠٥٨]

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ

كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَبِيهِ

الخبر ٣٣٩٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ عَلَى قَوْمٍ، فَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ، [س/١٩٧ب] فَقَالَ ﷺ: «إِنْ تَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ! وَإِنَّمَا اللَّهُ لَقَدْ كَانَ خَلِيفًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ بَعْدَهُ»^(٣)^(٤).

[٧٠٥٩]

(١) البخاري (٦٣٨٩)، الفرائض، باب: القائف.

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٥٨/١٠ (٧٠١٨)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦١٦٧.

(٣) في (ب): «من بعده» بدل «بعده»، وما أثبتناه من (س).

(٤) البخاري (٤٠٠٤)، المغازي، باب: غزوة زيد بن حارثة.

ذَكَرُ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٣٩٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ رَاشِدٍ يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ:

أَنَّ عَلِيًّا خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ فَوَعِدَ النِّكَاحَ. فَأَتَتْ فَاطِمَةُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وَإِنَّ عَلِيًّا خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا». وَذَكَرَ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَأَحْسَنَ عَلَيْهِ الثَّنَاءَ، وَقَالَ: «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ بِنْتِ نَبِيِّ اللَّهِ وَبَيْنَ بِنْتِ عَدُوِّ اللَّهِ»^(١).

[٧٠٦٠]

ذَكَرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ الْهَذَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٣٩٨ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ بِحَرَّانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

كُنْتُ أَرْعَى غَنَمًا لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ، فَقَالَ لِي: «يَا غُلَامُ هَلْ مِنْ لَبَنٍ؟» قُلْتُ: نَعَمْ وَلَكِنْ مُؤْتَمَنٌ. قَالَ: «فَهَلْ مِنْ شَاةٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الْفَحْلُ؟» قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَمَسَحَ ﷺ ضَرْعَهَا، فَنَزَلَ اللَّبَنُ، فَحَلَبَهُ فِي إِنَاءٍ، فَشَرِبَ وَسَقَى أَبَا بَكْرٍ. ثُمَّ قَالَ لِلضَّرْعِ: «انْقَلِصِي!» فَاِنْقَلَصَتْ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي مِنْ هَذَا الْقَوْلِ؛ فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ، إِنَّكَ غُلَامٌ مُعَلِّمٌ»^(٢).

[٧٠٦١]

ذَكَرُ الْبَيَّانِ بِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ كَانَ سُدُسَ الْإِسْلَامِ

٣٣٩٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مَعْنٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

(١) مسلم (٢٤٤٩)، فضائل الصحابة، باب: فضائل فاطمة.

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٥٩/١٠ (٧٠٢١)؛ وللتفصيل انظر: الروض النضير للألباني،

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَادِسَ سِتَّةٍ، مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ غَيْرُنَا^(١).
[٧٠٦٢]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يُشَبِّهُ فِي هَدْيِهِ وَسَمَتِهِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

الخبر ٣٤٠٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ قَالَ: قُلْنَا لِحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ: أَخْبِرْنَا^(٢) بِرَجُلٍ قَرِيبِ الْهَدْيِ وَالسَّمَتِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَأْخُذُ عَنْهُ. فَقَالَ: مَا أَغْرِفُ أَقْرَبَ هَدِيًّا وَسَمْتًا^(٣) وَدَلًّا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ حَتَّى يُوَارِيَهُ جِدَارُ بَيْتِهِ. وَلَقَدْ عَلِمَ الْمُحْفُوظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ مِنْ أَقْرَبِهِمْ إِلَى اللَّهِ وَسِيلَةً^(٤).
[٧٠٦٣]

ذَكَرُ عِنَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِحِفْظِ^(٥) الْقُرْآنِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ

الخبر ٣٤٠١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ [س/١١٩٨] أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضْعَةَ وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَإِنَّ زَيْدًا لَهُ ذُؤَابَتَانِ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبْيَانِ^(٦).
[٧٠٦٤]

ذَكَرُ اسْتِمَاعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ

الخبر ٣٤٠٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ

(١) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٠/١٦٠ (٧٠٢٢).

(٢) في (ب): «أخبرنا» بدل «أنبئنا»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (ب): «سمتا وهديا» بدل «هديا وسمتا»، وما أثبتناه من (س).

(٤) البخاري (٣٥٥١)، فضائل الصحابة، باب: مناقب عبد الله بن مسعود ﷺ؛ (٥٧٤٦)، الأدب، باب: في الهدى الصالح.

(٥) في (س): «لحفظ» بدل «بحفظ»، وما أثبتناه من (ب).

(٦) البخاري (٤٧١٤)، فضائل القرآن، باب: القراء من أصحاب النبي ﷺ.

إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيَّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ سُورَةَ النِّسَاءِ!» فَقَرَأْتُ حَتَّى إِذَا^(١) بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾^(٢) [النساء: ٤١]. قَالَ: إِمَّا غَمَزَنِي رَجُلٌ^(٣) وَإِمَّا التَّفْتُ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَسِيلَانِ ﷺ^(٤). [٧٠٦٥]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى مَا كَانَ يَقْرُؤُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ

٣٤٠٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا بَشَّرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ^(٥)». [٧٠٦٦]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلَ

٣٤٠٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَعَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي، فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ النِّسَاءِ فَسَحَلَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ». ثُمَّ قَعَدَ، ثُمَّ سَأَلَ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَلْ تُعْطَهُ، سَلْ تُعْطَهُ!» فَقَالَ فِيمَا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيْمَانًا لَا يَرْتَدُّ، وَنَعِيمًا لَا يَنْفَدُ، وَمُرَافَقَةً نَبِيَّنَا مُحَمَّدٍ فِي أَعْلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ. فَاتَى عُمَرُ عَبْدَ اللَّهِ لِيُبَشِّرَهُ^(٦)، فَوَجَدَ أَبَا بَكْرٍ قَدْ سَبَقَهُ. قَالَ: إِنَّكَ إِنْ

(١) «إذا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) «رجل» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) «وسلم» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٤) البخاري (٤٧٦٣)، فضائل القرآن، باب: قول المقرئ للقارئ: ﴿حَسْبُكَ﴾.

(٥) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٠/١٦٣ (٧٠٢٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٣٠١.

(٦) في (س): «يبشره» بدل «ليبشره»، وما أثبتناه من (ب).

فَعَلْتَ إِنَّكَ لَسَابِقٌ بِالْخَيْرِ^(١).

[٧٠٦٧]

ذَكَرُ وَصَفِ اسْتِئْذَانِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٣٤٠٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ:

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ تَرَفَعَ^(٢) الْحِجَابَ، وَأَنْ تَسْمَعَ سِوَايَ حَتَّى أَنْهَاكَ»^(٣).

[٧٠٦٨]

ذَكَرُ تَمْثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ طَاعَاتِ ابْنِ مَسْعُودٍ الَّتِي كَانَ بِسَبِيلِهَا مِنْ قَدَمَيْهِ بِأَحَدٍ فِي ثِقَلِ الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٣٤٠٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَحْتَرُ^(٤) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِوَاكَأَ مِنْ أَرَاكِ؛ وَكَانَ فِي سَاقِيهِ دِقَّةٌ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ [س/١٩٨ب]: «مَا يُضْحِكُكُمْ مِنْ دِقَّةِ سَاقِيهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أَحَدٍ!»^(٥).

[٧٠٦٩]

ذَكَرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْعَدَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٦)

٣٤٠٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٥٣/٢ (٢٠٦٥)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٩٣١.

(٢) في (ب): «يرفع» بدل «ترفع»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) مسلم (٢١٦٩)، كتاب السلام، باب: جواز جعل الإذن رفع حجاب أو نحوه من العلامات.

(٤) في هامش (س) و(ب): «يجتني، خ».

(٥) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٦٥/١٠ (٧٠٢٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣١٩٢.

(٦) في (ب): «رضوان الله عليه» بدل «رضي الله عنه»، وما أثبتناه من (س).

فَكُنْتُ أَتَمَنَّى أَنْ أَرَى رُؤْيَا فَأَقْصُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١). وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا، عَزْبًا. وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ. فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي، فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، مَرَّتَيْنِ، فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرُ، فَقَالَ لِي: لَنْ تَرَعَ^(٢) فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّصْتُهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ ﷺ: «نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا». قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا^(٣). [٧٠٧٠]

ذِكْرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِالصَّلَاحِ

٣٤٠٨ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ أُخْتِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَجُلٌ صَالِحٌ»^(٤). [٧٠٧١]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلَ

٣٤٠٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي^(٥) سَرَقَةً مِنْ حَرِيرٍ لَا أَهْوِي بِهَا إِلَى مَكَانٍ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا طَافَتْ بِي إِلَيْهِ. فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّصْتُهَا حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ أَخَاكَ رَجُلٌ صَالِحٌ»، أَوْ قَالَ: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ»^(٦). [٧٠٧٢]

(١) «فكنت أتمنى أن أرى رؤيا فأقصها على رسول الله ﷺ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) هكذا في (ب) و(س).

(٣) البخاري (١٠٧٠)، التهجد، باب: فضل قيام الليل.

(٤) البخاري (٣٥٣١)، فضائل الصحابة، باب: مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب ﷺ.

(٥) «كأن في يدي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) البخاري (٦٦١٣)، التعبير، باب: الإستبرق ودخول الجنة في المنام.

ذَكَرُ هِبَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ الْبَعِيرَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ

﴿الحديث ٣٤١٠﴾ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ بِخَبَرِ غَرِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنْتُ عَلَى بَكْرٍ صَغْبٍ لِعُمَرَ، فَكَانَ يَغْلِبُنِي، فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ، فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: «بِعْنِيهِ!» قَالَ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «بِعْنِيهِ!» فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ»^(١).

[٧٠٧٣]

ذَكَرُ تَتَبُعِ ابْنِ عُمَرَ آثَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَعْمَالِهِ سُنَّتَهُ بَعْدَهُ

﴿الحديث ٣٤١١﴾ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمَاجِشُونِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، [س/١١٩٩] عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَتَتَبُعُ آثَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ وَكُلَّ مَنْزِلٍ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْزِلُ فِيهِ؛ فَتَنْزِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَجِيءُ بِالْمَاءِ، فَيَصُبُّهُ فِي أَصْلِ السَّمُرَةِ كَيْ لَا تَيْبَسَ^(٢).

[٧٠٧٤]

ذَكَرُ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

﴿الحديث ٣٤١٢﴾ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِيٍّ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ عَمَّارٌ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ ﷺ: «اِئْذَنُوا لَهُ، مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ!»^(٣).

[٧٠٧٥]

(١) البخاري (٢٠٠٩)، البيوع، باب: إذا اشترى شيئاً فوهب من ساعته قبل أن ينفردا...

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٠/١٦٧ (٧٠٣٣).

(٣) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٠/١٦٨ (٧٠٣٤)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢/

ذَكَرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ بِأَخْذِهِ الْحِظَّ مِنْ جَمِيعِ شُعْبِ الْإِيمَانِ

﴿الحبر﴾ ٣٤١٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، حَدَّثَنَا عَثَامُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِيٍّ بْنِ هَانِيٍّ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَمَّارٌ عَلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١)، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَمَّارٌ مُلِيََّ إِيْمَانًا إِلَى مُشَاشِهِ»، أَيِ مَثَانَتِهِ^(٢). [٧٠٧٦]

ذَكَرُ وَصْفِ الْمُصْطَفَى ﷺ قَتْلَةَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ

﴿الحبر﴾ ٣٤١٤ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ بِحَلَبَ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ بِحَرَّانَ، وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَقْتُلُ عَمَّارًا»^(٣) الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ^(٤). [٧٠٧٧]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ كَانُوا عَلَى الْحَقِّ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ

﴿الحبر﴾ ٣٤١٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْحَ ابْنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ»^(٥).

قَالَ ابْنُ الْمِنْهَالِ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَا^(٦) دَاوُدَ فَدَلَّسَهُ عَنِّي. [٧٠٧٨]

(١) في (ب): «رضوان الله عليه» بدل «ﷺ»، وما أثبتناه من (س).

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٠/١٦٩ (٧٠٣٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٨٠٧.

(٣) في (س): «عمار» بدل «عماراً»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) مسلم (٢٩١٦)، الفتن، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء.

(٥) البخاري (٤٣٦)، المساجد، باب: التعاون في بناء المسجد.

(٦) في (ب): «بها أبو» بدل «به أبا»، وما أثبتناه من (س).

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِكْرَمَةَ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

الخبر ٣٤١٦ - أَخْبَرَنَا شَبَابُ بْنُ صَالِحٍ بِوَاسِطٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ:

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِي وَلِعَلِّي بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: انْطَلَقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ! فَأَتَيْنَاهُ، فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ لَهُ. فَلَمَّا رَأَانَا، جَاءَ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ، ثُمَّ قَعَدَ، فَأَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا، حَتَّى أَتَى عَلَى ذِكْرِ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: كُنَّا نَحْمِلُ لَبْنَةً لَبْنَةً^(١)، وَعَمَّارٌ يَحْمِلُ^(٢) لَبْنَتَيْنِ لَبْنَتَيْنِ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَعَلَ يَنْفُضُ [س/١٩٩ب] التُّرَابَ عَنْ رَأْسِهِ، وَيَقُولُ: «يَا عَمَّارُ، أَلَا تَحْمِلُ كَمَا^(٣) يَحْمِلُ أَصْحَابُكَ؟» قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ، فَجَعَلَ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْ رَأْسِهِ^(٤) وَيَقُولُ: «وَيْحَ عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ». فَقَالَ عَمَّارٌ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ^(٥).

[٧٠٧٩]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قِتَالَ عَمَّارٍ كَانَ بِالرَّايَةِ الَّتِي قَاتَلَ بِهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

الخبر ٣٤١٧ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ:

رَأَيْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ يَوْمَ صِفِّينَ، شَيْخُ آدَمَ طَوَالٌ، أَخَذَ الْحَرْبَةَ بِيَدِهِ، وَيَدُهُ تَرْعُدُ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ قَاتَلْتُ بِهِذِهِ الرَّايَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَهَذِهِ الرَّابِعَةُ؛ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ ضَرَبُونَا حَتَّى يَبْلُغُوا بِنَا

(١) في (ب): «لبنة» بدل «لبنة لبنة»، وما أثبتناه من (س).

(٢) «يحمل» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) في (ب): «ما» بدل «كما»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «عنه» بدل «عن رأسه»، وما أثبتناه من (س).

(٥) البخاري (٤٣٦)، المساجد، باب: التعاون في بناء المسجد.

شَعَفَاتٍ^(١) هَجَرَ، عَرَفْنَا أَنَّ مُصْلِحِينَ عَلَى الْحَقِّ وَأَنَّهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ^(٢). [٧٠٨٠]

ذَكَرُ إِثْبَاتِ بُغْضِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَنْ أَبْغَضَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْحَبَرُ ٣٤١٨ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ:

كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ كَلَامٌ، فَانْطَلَقَ عَمَّارٌ يَشْكُو إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَجَعَلَ خَالِدٌ لَا يَزِيدُهُ إِلَّا غِلْظَةً وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاكِتٌ. قَالَ: فَبَكَى عَمَّارٌ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْمَعُهُ؟ قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ رَأْسَهُ وَقَالَ: «مَنْ عَادَى عَمَّارًا عَادَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُ أَبْغَضَهُ اللَّهُ». قَالَ: فَخَرَجْتُ فَمَا كَانَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رِضَا عَمَّارٍ، فَلَقِيْتُهُ فَرَضِي^(٣). [٧٠٨١]

ذَكَرُ صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْحَبَرُ ٣٤١٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ وَرَوْحٌ وَأَبُو أُسَامَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ: أَنَّ صُهَيْبًا حِينَ أَرَادَ الْهَجْرَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ لَهُ كُفَّارُ قُرَيْشٍ: أَتَيْتَنَا^(٤) صُعْلُوكًا، فَكَثُرَ مَالُكَ عِنْدَنَا، وَبَلَغْتَ مَا بَلَغْتَ، ثُمَّ تُرِيدُ أَنْ تَخْرُجَ بِنَفْسِكَ وَمَالِكَ، وَاللَّهِ لَا يَكُونُ ذَلِكَ! فَقَالَ لَهُمْ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَعْطَيْتُكُمْ مَالِي، أَتَخْلُونَنِي سَبِيلِي؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. فَقَالَ: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ لَهُمْ مَالِي. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «رَبِّحْ صُهَيْبٌ، رَبِّحْ صُهَيْبٌ»^(٥). [٧٠٨٢]

(١) في (ب): «سَعَفَات» بدل «شَعَفَات»، وما أثبتناه من (س).

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٧١/١٠ (٧٠٣٩).

(٣) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٧٢/١٠ (٧٠٤٠)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦٢٥٦، ٦٢٥٧.

(٤) في (ب): «لَقَيْتَنَا» بدل «أَتَيْتَنَا»، وما أثبتناه من (س).

(٥) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٧٢/١٠ (٧٠٤٠).

ذِكْرُ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ الْمُؤَذِّنِ رضي الله عنه

٣٤٢٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ سَبْعَةٌ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمَّارٌ، وَأُمُّهُ سُمَيَّةٌ، وَصُهَيْبٌ، وَبِلَالٌ، [س/٢٠٠] وَالْمِقْدَادُ؛ فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَنَعَهُ اللَّهُ بِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ. وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ، فَمَنَعَهُ اللَّهُ بِقَوْمِهِ، وَأَمَّا سَائِرُهُمْ فَأَخَذَهُمُ الْمُشْرِكُونَ، وَأُلْبَسُوا أَذْرَاعَ الْحَدِيدِ، وَصَهَرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ. فَمَا مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا وَأَتَاهُمْ عَلَى مَا أَرَادُوا إِلَّا بِلَالٌ؛ فَإِنَّهُ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي اللَّهِ، وَهَانَ عَلَى قَوْمِهِ، فَأَخَذُوهُ، فَأَعْطَوْهُ الْوِلْدَانَ، فَجَعَلُوا يَطُوفُونَ بِهِ فِي شِعَابِ مَكَّةَ، وَهُوَ يَقُولُ: أَحَدٌ أَحَدٌ^(١). [٧٠٨٣]

ذِكْرُ إِيجَابِ الْجَنَّةِ لِبِلَالٍ رضي الله عنه

٣٤٢١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَدْخِلْتُ الْجَنَّةَ، فَسَمِعْتُ خَشْفَةً أَمَامِي، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ جَبْرِيلُ ﷺ: هَذَا بِلَالٌ»^(٢). [٧٠٨٤]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ وَقَعَتْ هَذِهِ الْمُسَابَقَةُ لِبِلَالٍ

٣٤٢٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: أَحَدْتُكُمْ أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «يَا بِلَالُ، حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ عِنْدَكَ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشْفَةً نَعْلِكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ!» فَقَالَ: مَا عَمَلٌ عَمِلْتُهُ أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا تَامًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ لِرَبِّي مَا قُدِّرَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ.

(١) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٧٣/١٠ (٧٠٤١).

(٢) البخاري (٣٤٧٦)، فضائل الصحابة، باب: مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه.

أَقَرَّ بِهِ أَبُو (١) أُسَامَةَ وَقَالَ: نَعَمْ (٢).

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنْ بِلَالًا كَانَ لَا تُصِيبُهُ حَالَةٌ حَدَثٍ إِلَّا تَوَضَّأَ بِعَقِبِهَا وَصَلَّى

الْحَبَابِ، أَخْبَرَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ إِلَّا سَمِعْتُ خَشْخَشَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: بِلَالٌ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِقَصْرِ مُشَيْدٍ بَدِيعٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ (٣) قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدٌ، لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ، فَقُلْتُ: أَنَا عَرَبِيٌّ، لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لِبِلَالٍ: بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟ قَالَ: مَا أَحْدَثْتُ إِلَّا تَوَضَّأْتُ، وَمَا تَوَضَّأْتُ إِلَّا صَلَّيْتُ. وَقَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَوْلَا غَيْرُكَ لَدَخَلْتُ الْقَصْرَ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَكُنْ لِأَغَارَ عَلَيْكَ (٤).

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ لَمَّا (٥) قَالَ لَهُ ذَلِكَ: «بِهَا»، وَصَوَّبَ قَوْلَهُ

الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: سَمِعَ خَشْخَشَةً أَمَامَهُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قَالُوا: بِلَالٌ، فَأَخْبَرَهُ، وَقَالَ: «بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟» فَقَالَ (٦): يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحْدَثْتُ إِلَّا

(١) «أبو» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) البخاري (١٠٩٨)، التهجد، باب: فضل الطهور بالليل والنهار وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والنهار.

(٣) «القصر» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٧٥/١٠ (٧٠٤٤)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ٩٩/١.

(٥) في (ب): «ما» بدل «لما»، وما أثبتناه من (س).

(٦) في (س): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب).

تَوَضَّأْتُ، [س/٢٠٠ب] وَلَا تَوَضَّأْتُ إِلَّا رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ أَصْلِيهِمَا.
قَالَ ﷺ: «بَهَا!»^(١).

[٧٠٨٧]

ذِكْرُ أَبِي حُذَيْفَةَ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

الْحَبَرُ ٣٤٢٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِي بَدْرٍ، فَسُحِبُوا إِلَى الْقَلْبِ، فَطَرَحُوا فِيهِ. ثُمَّ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْقَلْبِ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَكَلَّمُ قَوْمًا مَوْتَى؟! قَالَ: «لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ مَا وَعَدْتُهُمْ حَقًّا». فَلَمَّا رَأَى أَبُو حُذَيْفَةَ بْنُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ^(٢) أَبَاهُ يُسْحَبُ إِلَى الْقَلْبِ، عَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «كَأَنَّكَ كَارِهٌ لِمَا تَرَى». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي كَانَ رَجُلًا سَيِّدًا حَلِيمًا، فَرَجَوْتُ أَنْ يَهْدِيَهُ اللَّهُ إِلَى الْإِسْلَامِ؛ فَلَمَّا وَقَعَ بِالْمَوْقِعِ الَّذِي وَقَعَ بِهِ أَخَذَنِي ذَلِكَ. فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي حُذَيْفَةَ بِخَيْرٍ^(٣).

[٧٠٨٨]

ذِكْرُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْمَخْزُومِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْحَبَرُ ٣٤٢٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْجَرْجَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ:

لَقَدْ انْدَقَّ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتَةِ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ، مَا بَقِيَتْ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ لِي يَمَانِيَّةٌ^(٤).

[٧٠٨٩]

(١) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٧٦/١٠ (٧٠٤٥).

(٢) «بن ربعة» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٧٦/١٠ (٧٠٤٦).

(٤) البخاري (٤٠١٨)، المغازي، باب: غزوة مؤتة من أرض الشام.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ كَانَ عَلَى خَيْلِ الْمُصْطَفَى ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ

الخبر ٢٤٢٧ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ:

كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَزْهَرَ يُحَدِّثُ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ^(١)، فَكَانَ عَلَى خَيْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ الْأَزْهَرِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ يَدُلُّ عَلَى رَحْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ؟» قَالَ ابْنُ الْأَزْهَرِ: فَمَشَيْتُ، أَوْ قَالَ: سَعَيْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنَا مُحْتَلِمٌ أَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى رَحْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ؟ حَتَّى دَلَّلْنَا عَلَى رَحْلِهِ، فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ مُسْتَنِدٌّ إِلَى مُؤَخَّرِ رَحْلِهِ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى جُرْحِهِ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَنَفَثَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢). [٧٠٩٠]

ذِكْرُ تَسْمِيَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ سَيْفَ اللَّهِ

الخبر ٢٤٢٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْخَرَّازُ^(٣)، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ:

شَكَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ [س/ ٢٠١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا خَالِدُ، لِمَ تُؤْذِي رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟ لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا لَمْ تُدْرِكْ عَمَلَهُ!» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَقْعُونَ فِيَّ، فَأَرُدُّ عَلَيْهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُؤْذُوا خَالِدًا، فَإِنَّهُ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ، صَبَّهُ اللَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ»^(٤). [٧٠٩١]

(١) «يوم حنين» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٧٨/١٠ (٧٠٤٨).

(٣) في (ب): «الخرار» بدل «الخرار»، وما أثبتناه من (س).

(٤) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٧٨/١٠ (٧٠٤٩)؛ وللتفصيل انظر: الروض النضير للألباني،

ذِكْرُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ السَّهْمِيِّ رضي الله عنه

٢٤٢٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرًا بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: فَرَعَ النَّاسُ بِالْمَدِينَةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَفَرَّقُوا. فَرَأَيْتُ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ اخْتَبَى بِسَيْفِهِ، وَجَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ. فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ، فَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي فَعَلَ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَنِي وَسَالِمًا، وَأَتَى النَّاسَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا كَانَ مَفْزَعُكُمْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، هَلَّا^(١) فَعَلْتُمْ كَمَا فَعَلَ هَذَانِ الرَّجُلَانِ الْمُؤْمِنَانِ؟»^(٢).

[٧٠٩٢]

ذِكْرُ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها وَعَنْ أَبِيهَا

٢٤٣٠ - أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو^(٣) كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُهَا، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنَّ يَكُ هَذَا^(٤) مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمُضِيهِ»^(٥).

[٧٠٩٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ عَائِشَةَ

زَوْجَةُ الْمُصْطَفَى ﷺ فِي الدُّنْيَا لَا فِي الْآخِرَةِ

٢٤٣١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ^(٦): حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ^(٧) اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ الْمَكِّيُّ، عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

(١) في (ب): «ألا» بدل «هلا»، وما أثبتناه من (س).

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٧٩/١٠ (٧٠٥٠).

(٣) في (س): «بن» بدل «أبو»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) في (ب): «هذه» بدل «هذا»، وما أثبتناه من (س).

(٥) البخاري (٦٦٠٩)، التعبير، باب: كشف المرأة في المنام.

(٦) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٧) في (ب): «عبيد» بدل «عبد»، وما أثبتناه من (س).

جَاءَ بِي جَبْرِيلُ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي خِرْقَةٍ حَرِيرٍ، فَقَالَ: هَذِهِ زَوْجَتُكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ^(١).
[٧٠٩٤]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٢٤٣٢ - أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ^(٢) الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أَبُو الْعَنْبَسِ سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ فَاطِمَةَ، قَالَتْ: فَتَكَلَّمْتُ أَنَا، فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟» قُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ. قَالَ: «فَأَنْتِ زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(٣).
أَبُو الْعَنْبَسِ: كُوفِيٌّ.
[٧٠٩٥]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَالِثٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ عَائِشَةَ تَكُونُ فِي الْجَنَّةِ زَوْجَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ

٢٤٣٣ - أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرَّيَّانِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ الْمَاجِشُونِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ مِنْ^(٤) أَزْوَاجِكَ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «أَمَّا إِنَّكِ مِنْهُنَّ». قَالَتْ: فَخِيلَ إِلَيَّ أَنْ ذَاكَ أَنَّهُ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكَرًّا غَيْرِي^(٥).
[٧٠٩٦]

ذَكَرُ [س/٢٠١ب] وَصَفِ زِفَافِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ وَعَنْ أَبِيهَا

٢٤٣٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

(١) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٨٠/١٠ (٧٠٥٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٠١١.

(٢) «بن سعيد» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٨١/١٠ (٧٠٥٣)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٠١١.

(٤) «من» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٨١/١٠ (٧٠٥٤).

تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ، وَوُعِكَتُ، فَوَفَى شَعْرِي جُمِيمَةً، فَأَتَتْنِي أُمُّ رُومَانَ وَأَنَا عَلَى أَرْجُوحةٍ وَمَعِيَ صَوَاحِبٌ لِي. فَصَرَخْتُ بِي، فَأَتَيْتُهَا مَا أَذْرِي مَاذَا تُرِيدُ. فَأَخَذَتْ بِيَدِي، وَأَوْقَفَتْنِي^(١) عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: مَهْ هَذِهِ شِبْهُ الْمُنْبَهَرَةِ! فَأَدْخَلَتْنِي بَيْتًا فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ! فَأَسْلَمَتْنِي إِلَيْهِنَّ، فَغَسَلْنَ رَأْسِي، وَأَصْلَحَنِي، فَلَمْ يَرْغُبْنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضُحَى، فَأَسْلَمَتْنِي إِلَيْهِ^(٢).

[٧٠٩٧]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ جَبْرِيلَ ﷺ أَقْرَأَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا السَّلَامَ

٢٤٣٥ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا جَبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ». فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا نَرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ!^(٣)

[٧٠٩٨]

ذَكَرُ انْزَالِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْآيِ فِي بَرَاءَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَمَّا قُذِفَتْ بِهِ

٢٤٣٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى وَالْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ وَعِدَّةٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهُ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ، وَأَثْبَتُ لَهُ اقْتِصَاصًا؛ وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا.

زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيَّتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا مَعَهُ. فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزَاةٍ

(١) في (س): «وأوقفتني» بدل «وأوقفتني»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) البخاري (٣٦٨١)، فضائل الصحابة، باب: تزويج النبي ﷺ عائشة وقدموها المدينة وبنائه بها.

(٣) البخاري (٣٠٤٥)، بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة.

غَزَاهَا، فَخَرَجَ سَهْمِي. فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ، فَأَنَا^(١) أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأُنْزَلُ فِيهِ. فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ، قَفَلَ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ. فَأَذِنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ. فَقُمْتُ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ. فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي، أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزَعِ أَظْفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ. فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي. فَحَبَسَنِي [س/٢٠٢] ابْتِغَاؤُهُ، فَأَقْبَلَ الَّذِينَ يَرْحَلُونَ بِي، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي، فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ. وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يَثْقُلْنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، وَإِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ. فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ ثِقَلَ الْهُودَجِ، فَاحْتَمَلُوهُ وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ. فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا. فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنْزِلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ. فَأَقَمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي، فِيرْجِعُونَ إِلَيَّ. فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ غَلَبَتْنِي عَيْنَايَ، فَنِمْتُ.

وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَظَّلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ. فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ. وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حَتَّى أَنَاخَ^(٢) رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ يَدَهَا فَرَكَبْتُهَا. فَاَنْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُعَرِّسِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ.

وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبَرَ الْإِفْكِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ. فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي^(٣) قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، وَيُرِيبُنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ

(١) في (ب): «وأنا» بدل «فأنا»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) وفي مسند أبي يعلى ٣٢٢/٨ (٤٩٢٧): «فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمريت وجهي بجلبابي والله ما تكلمت بكلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أناخ» بدل «فاستيقظت باسترجاعه حتى أناخ»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في (س): «من» بدل «في»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) في (ب): «النبى» بدل «رسول الله»، وما أثبتناه من (س).

أَمْرَضُ. إِنَّمَا يَدْخُلُ، فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تَيْكُم؟» وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى نَقْهَتْ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحَ بِنْتُ أَبِي رُحْمٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، وَكَانَ مُتَبَرِّزَنَا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ. وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا، وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِّيَّةِ أَوْ فِي التَّبَرُّزِ.

فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحَ بِنْتُ أَبِي رُحْمٍ نَمْشِي، فَعَثَرْتُ فِي مِرْطَهَا، فَقَالَتْ: تَعِسَ مِسْطَحٌ. فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتَ، أَتُسَبِّحِينَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟ فَقَالَتْ: يَا هَتَّاهُ، أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالُوا؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ^(١) أَهْلِ الْإِفْكِ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضٍ. فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي، دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَيْكُم؟» فَقُلْتُ: ائْذَنْ لِي آتِي أَبَوَيَّ! قَالَتْ: وَأَنَا حِينِيذٍ أُرِيدُ أَنْ أُسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قَبْلِهِمَا. فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُ أَبَوَيَّ، فَقُلْتُ لَأُمِّي: مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ؟ فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ، هَوْنِي عَلَى نَفْسِكَ الشَّأْنُ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا. فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، لَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟! قَالَتْ: نَعَمْ. فَبِتُّ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرَقًا لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلَبْتُ الْوَحْيَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ. فَأَمَّا أُسَامَةُ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ [س/٢٠٢ب] بِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ لَهُمْ، فَقَالَ: أَهْلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا نَعْلَمُ وَاللَّهِ إِلَّا خَيْرًا. وَأَمَّا عَلِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ!

فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «يَا بَرِيرَةُ، هَلْ رَأَيْتَ فِيهَا شَيْئًا^(٢) مَا يَرِيْبُكَ؟» فَقَالَتْ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ تَنَامُ عَنِ الْعَجِينَ، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ، فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ، فَقَالَ: «مَنْ

(١) فِي (ب): «بِمَا يَقُولُ» بَدَلَ «بِقَوْلِ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

(٢) فِي (ب): «شَيْءٌ» بَدَلَ «شَيْئًا»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (س).

يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِيَ». فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا وَاللَّهِ أَعْذِرُكَ مِنْهُ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرْبَنَا عُقْبَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ، أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرَكَ. فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا وَلَكِنْ اخْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ. فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، فَقَالَ: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقْتُلَنَّ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ. فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَجَعَلَ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَّتُوا. وَمَكَّثْتُ يَوْمِي لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ. فَأَصْبَحَ عِنْدِي أَبَوَايَ وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتِي وَيَوْمِي، حَتَّى أَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبْدِي.

قَالَتْ: فَبَيْنَمَا^(١) هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي، إِذِ اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِيَ. فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ، إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ، وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمٍ قِيلَ لِي مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ. قَالَتْ: فَتَشَهَّدْتُ ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا. فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً، فَسَيَرُّكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَمْتَ، فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ». فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ بِقَطْرَةٍ^(٢). وَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ! قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ!

قَالَتْ: وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ، فَقُلْتُ: إِنِّي^(٣) وَاللَّهِ

(١) في (ب): «فبينما» بدل «فبينما»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (س): «بدمعة» بدل «بقطرة»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) في (ب): «إني» بدل «إني»، وما أثبتناه من (س).

لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ سَمِعْتُمْ مَا تَحَدَّثَ النَّاسُ وَوَقَرَ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، [س/١٢٠٣] وَلَئِنْ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيءٌ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيءٌ، لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ، وَإِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيءٌ، لَتُصَدِّقُنِي! ^(١) وَاللَّهِ، مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ إِذْ قَالَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]. ثُمَّ تَحَوَّلْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبَرِّئَنِي اللَّهُ. وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يَنْزِلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ، وَلَئِنَّا أَحَقُّرُ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فِي أَمْرِي، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا تُبَرِّئَنِي!

فَوَاللَّهِ مَا رَامَ فِي مَجْلِسِهِ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنَ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ. فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَنْحَدِرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي يَوْمٍ شَاتٍ. فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ ^(٢) فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَحْمَدِي اللَّهَ، فَقَدْ بَرَّأكَ اللَّهُ!» فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَقُومُ إِلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِآلِفِكَ غَضَبٌ مِّنْكُمْ﴾، الْآيَاتِ [النور: ١١]. فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَمَا قَالَ لِعَائِشَةَ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتِلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي. فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ بِالَّذِي كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعِي وَبَصْرِي، وَكَانَتْ تُسَامِينِي فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ ^(٣).

قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: وَحَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ ^(٤)، عَنْ عَائِشَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ مِثْلَهُ.

(١) فِي (س): «لَتُصَدِّقُونِي» بَدَل «لَتُصَدِّقُنِي»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب).

(٢) فِي (ب): «هُوَ فَضْحَكٌ» بَدَل «هُوَ يَضْحَكُ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٣) الْبُخَارِيُّ (٢٥١٨)، الشَّهَادَاتُ، بَابُ: تَعْدِيلُ النِّسَاءِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

(٤) «عَنْ عُرْوَةَ» سَقَطَتْ مِنْ (س)، وَأُثْبِتَاهَا مِنْ (ب).

قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مِثْلَهُ. [٧١٠١ - ٧١٠٠ - ٧٠٩٩]

ذَكَرُ تَفْوِيضِ عَائِشَةَ الْحَمْدَ إِلَى الْبَارِي جَلَّ وَعَلَا لَمَّا أَنْعَمَ عَلَيْهَا مِمَّا بَرَّأَهَا عَمَّا قُذِفَتْ بِهِ

الخبر ٣٤٣٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا أَنْزَلَ عُذْرِي مِنَ السَّمَاءِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُبَشِّرِي، فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عُذْرَكَ». قُلْتُ: بِحَمْدِ اللَّهِ، لَا بِحَمْدِكَ! ^(١). [٧١٠٢]

ذَكَرُ نَفْيِ عَائِشَةَ ﷺ مَعْرِفَةَ النِّعْمَةِ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ وَإِضَافَتِهَا بِكُلِّيَّتِهَا إِلَى خَالِقِ السَّمَاءِ وَحْدَهُ دُونَ خَلْقِهِ

الخبر ٣٤٣٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ شَقِيقٍ ^(٢)، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّ رُومَانَ وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ قِيلَ لَهَا: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عُذْرَهَا؟ يَعْنِي عَائِشَةَ. قَالَتْ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ عَائِشَةَ، إِذْ دَخَلَتْ عَلَيْنَا امْرَأَةٌ مِنْ [س/٢٠٣ ب] الْأَنْصَارِ، وَإِذَا هِيَ تَقُولُ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ كَذَا. فَقَالَتْ: لِمَ؟ قَالَتْ: لِأَنَّهُ كَانَ فِيْمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَيُّ حَدِيثٍ، فَأَخْبَرْتَهَا. قَالَتْ: فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَخَرْتُ مَغْشِيًّا عَلَيْهَا. فَمَا أَفَاقْتُ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَّى نَافِضٍ. قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالَتْ: فَقُلْنَا: حُمَّى أَخَذَتْهَا. قَالَ: «فَلَعَلَّهُ مِنْ أَجْلِ حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ؟» قَالَتْ: فَقَعَدْتُ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنْ اعْتَذَرْتُ لَا تَعْذِرُونِي، فَمَثَلِي وَمَثَلُكُمْ مَثَلُ يَعْقُوبَ وَبَنِيهِ: ﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨].

(١) البخاري (٣٩١٢)، المغازي، باب: حديث الإفك.

(٢) في (ب): «سفيان» بدل «شقيق»، وما أثبتناه من (س).

قَالَتْ: فَأَنْزَلَ^(١) اللَّهُ عَلَيْهِ مَا أَنْزَلَ، فَأَخْبَرَهَا، فَقَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ، لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ^(٢).

[٧١٠٣]

ذِكْرُ قَوْلِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلصَّدِيقَةِ بِنْتِ الصَّدِيقِ إِنَّهُ لَهَا كَأَبِي زَرْعٍ لَأَمَّ زَرْعٍ

﴿الخبير﴾ ٢٤٣٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَمُضْعَبُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً فَتَعَاهَدَنَ وَتَعَاقَدَنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا، قَالَتِ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌّ، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ لَا سَهْلٌ فِيرْتَقِي، وَلَا سَمِينٌ فَيَنْتَقِلُ. وَقَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ إِنْ أَذْكَرَهُ أَذْكَرُ عُجْرَهُ وَبُجْرَهُ. وَقَالَتِ الثَّالِثَةُ: زَوْجِي الْعَشَنُّ، إِنْ أَنْطَقَ أُطَلِّقُ، وَإِنْ أَسْكُتَ أُعَلِّقُ. وَقَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةَ، لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ، وَلَا مَخَافَةٌ وَلَا سَامَةٌ. وَقَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهَدَى، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدَى، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ. وَقَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ^(٣) وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ، لِيَعْلَمَ الْبَثُّ. وَقَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَايَاءُ أَوْ عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ؛ كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ؛ شَجَّكَ أَوْ فَلَّكَ أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكَ. وَقَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي، الْمَسُّ مَسُّ أَرْنبٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ زَرْبٍ. قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ النَّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ. قَالَتِ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ، فَمَا مَالِكٌ! مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، إِذَا سَمِعْنَ أَصْوَاتَ الْمَزَاهِرِ أَيْقَنَ أَنَّهِنَّ هَوَالِكُ. قَالَتِ الْحَادِيَةَ^(٤) عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ، وَمَا أَبُو زَرْعٍ! أَنْاسَ مِنْ حُلِيِّ أُذُنِي،

(١) في (ب): «وأنزل» بدل «فأنزل»، وما أثبتناه من (س).

(٢) البخاري (٤٤١٤)، التفسير، باب: قوله: ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً﴾.

(٣) في (ب): «ألف» بدل «التف»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «الحادي» بدل «الحادية»، وما أثبتناه من (س).

وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضْدِي، فَبَجَّحَنِي فَبَجَحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي. وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشَقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ، وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ^(١) [س/٢٠٤] فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أُقْبَحُ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَمَّحُ؛ أُمُّ أَبِي زَرَعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرَعٍ! عُكُومُهَا رَدَاخٌ، وَبَيْتُهَا فَسَاخٌ؛ ابْنُ أَبِي زَرَعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرَعٍ! مَضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبَةٍ، وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ؛ وَابْنَةُ أَبِي زَرَعٍ فَمَا ابْنَةُ أَبِي زَرَعٍ! طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أُمِّهَا وَمِلْءُ كِسَائِهَا، وَغَيْظُ جَارَتِهَا؛ جَارِيَةُ أَبِي زَرَعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرَعٍ! لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا، وَلَا تُنْفِثُ مِيرَتَنَا^(٢) تَنْقِيثًا، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَغْشِيثًا.

قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرَعٍ وَالْأَوْطَابُ تُمَخَضُ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ، يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَانَتَيْنِ، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا، رَكِبَ شَرِيًّا، وَأَخَذَ خَطِيًّا، وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا. وَقَالَ: كُلِّي أُمَّ زَرَعٍ، وَمِيرِي أَهْلَكَ! فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةِ أَبِي زَرَعٍ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرَعٍ لِأُمِّ زَرَعٍ»^(٣). قَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ: سَأَلْتُ عِيسَى بْنَ يُونُسَ عَنِ الدَّائِسِ، فَقَالَ: هُوَ الْأَنْدَرُ، وَالْمُنَقُّ الْغُرْبَالُ. [٧١٠٤]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِمَحَبَّةِ عَائِشَةَ إِذِ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ يُحِبُّهَا

٣٤٤٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

اجْتَمَعَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَأَرْسَلَنَ فَاطِمَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَ لَهَا: قُولِي لَهُ: إِنَّ

(١) فِي (ب): «وَمُنَقٍّ» بَدَلُ «وَمُنَقٍّ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٢) فِي (ب): «وَمِيرَتَهَا» بَدَلُ «مِيرَتَنَا»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٣) الْبُخَارِيُّ (٤٨٩٣)، النِّكَاحُ، بَابُ: حَسَنِ الْمَعَاشِرَةِ مَعَ الْأَهْلِ.

نِسَاءكَ قَدْ اجْتَمَعْنَ إِلَيَّ، وَهُنَّ يَسْأَلُنَكَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي قُحَافَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ مَعِيَ فِي مِرْطٍ. فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ نِسَاءكَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ وَقَدْ اجْتَمَعْنَ وَهُنَّ يَنْشُدُنَكَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي قُحَافَةَ. فَقَالَ ﷺ: «أَتُحِبُّنِي؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «فَأَحْبِبِّيَهَا!» فَرَجَعْتُ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرْتُهُنَّ بِمَا قَالَ لَهَا، فَقُلْنَ: إِنَّكَ لَمْ تَصْنَعِي شَيْئًا فَارْجِعِي إِلَيْهِ! فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبَدًا! وَكَانَتْ بِنْتُ أَبِيهَا حَقًّا.

فَأَرْسَلَنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ. قَالَتْ عَائِشَةُ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ بَيْنِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ، وَهُنَّ يَنْشُدُنَكَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي قُحَافَةَ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ عَلَيَّ، فَشَتَمَنِي. قَالَتْ^(١): فَسَكَتُ أَرَأَيْبُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنْظُرُ إِلَى طَرْفِهِ، هَلْ يَأْذُنُ لِي أَنْ أَنْتَصِرَ مِنْهَا. فَلَمْ يَتَكَلَّمْ. فَشَتَمَنِي حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ مِنْهَا، فَاسْتَقْبَلْتُهَا، فَلَمْ أَلْبِثُ أَنْ أَفَحَمْتُهَا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [س/٢٠٤ب]: «إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ!» قَالَتْ عَائِشَةُ: وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطُّ أَكْثَرَ خَيْرًا وَأَكْثَرَ صَدَقَةً، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَبْذَلَ لِنَفْسِهَا فِي شَيْءٍ تَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ زَيْنَبَ عَدَا سَوْدَةَ^{(٢)(٣)}.

[٧١٠٥]

ذِكْرُ خَبَرٍ وَهُمْ فِي تَأْوِيلِهِ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ

﴿الخبَر﴾ ٣٤٤١ - أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ:

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». فَقُلْتُ: إِنِّي لَسْتُ أَغْنِي النِّسَاءَ، إِنَّمَا أَغْنِي الرِّجَالَ. فَقَالَ: «أَبُو بَكْرٍ»، أَوْ قَالَ: «أَبُوهَا»^(٤).

[٧١٠٦]

(١) «قالت» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) هكذا في (ب) و(س).

(٣) البخاري (٢٤٤٢)، فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رضي الله تعالى عنها.

(٤) البخاري (٣٤٦٢)، فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً».

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ مَخْرَجَ هَذَا السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ ^(١) مَعاً
كَانَ عَنْ أَهْلِهِ دُونَ سَائِرِ النِّسَاءِ مِنْ فَاطِمَةَ وَغَيْرِهَا

٣٤٤٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بِحَرَّانَ، حَدَّثَنَا الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاضِحٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ
سُلَيْمَانَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:
سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». قِيلَ لَهُ: لَيْسَ
عَنْ ^(٢) أَهْلِكَ نَسْأَلُ ^(٣). قَالَ: «فَأَبُوهَا» ^(٤). [٧١٠٧]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ قَبْلُ

٣٤٤٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَنَادٍ الْحَلَبِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ:
جَاءَ عَائِشَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا. قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي بِهِ. قَالَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ صَالِحِي بَنِيكَ، جَاءَكَ يَعُودُكَ!
قَالَتْ: فَأُذِنَ لَهُ! فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: يَا أُمَّاهُ، أَبْشِرِي، فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَنْ
تَلْقَى مُحَمَّدًا ﷺ وَالْأَحِبَّةَ إِلَّا أَنْ تُفَارِقَ رُوحَكَ جَسَدَكَ؛ كُنْتُ أَحَبَّ نِسَاءِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ يُحِبُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا طَيِّبَةً. قَالَتْ: وَأَيْضاً؟ قَالَ:
هَلَكْتَ قِلَادَتُكَ بِالْأَبْوَاءِ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً
طَيِّباً. فَكَانَ ذَلِكَ بِسَبَبِكَ وَبَرَكَتِكَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الرُّخْصَةِ. وَكَانَ ^(٥)
مِنْ أَمْرِ مِسْطَحٍ مَا كَانَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَرَاءَتَكَ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ، فَلَيْسَ مَسْجُودٌ
يُذَكَّرُ فِيهِ اللَّهُ إِلَّا وَشَأْنُكَ يُتْلَى فِيهِ آثَاءُ اللَّيْلِ وَأَطْرَافُ النَّهَارِ. فَقَالَتْ: يَا ابْنَ
عَبَّاسٍ، دَعْنِي مِنْكَ وَمِنْ تَرْكِيتِكَ، فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسِياً مَنْسِياً ^(٦). [٧١٠٨]

(١) «والجواب» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) في (ب): «على» بدل «عن»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (ب): «نسألك» بدل «نسأل»، وما أثبتناه من (س).

(٤) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٩٤/١٠ (٧٠٦٣).

(٥) في (ب): «فكان» بدل «وكان»، وما أثبتناه من (س).

(٦) البخاري (٤٤٧٦)، التفسير، باب: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَكُنْ يَنْزِلُ عَلَى الْمُصْطَفَى ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ وَاحِدَةٍ مِنْ نِسَائِهِ خِلاَ عَائِشَةَ

الخبر ٣٤٤٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الطَّفِيلِ، عَنْ رُمَيْثَةَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

كَلَّمَنِي صَوَاحِبِي أَنْ أَكَلِّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ فَيُهْدُونَ لَهُ حَيْثُ كَانَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ [س/٢٠٥] يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَإِنَّا نَحِبُّ الْخَيْرَ كَمَا نَحِبُّ عَائِشَةَ. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُرَاجِعْنِي، فَجَاءَنِي صَوَاحِبِي، فَأَخْبَرْتُهُنَّ أَنَّهُ لَمْ يُكَلِّمْنِي. فَقُلْنَ: وَاللَّهِ لَا نَدْعُهُ! قَالَتْ^(١): فَكَلَّمْتُهُ مِثْلَ الْمَقَالَةِ الْأُولَى مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَسْكُتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ، لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ! فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا نَزَلَ الْوَحْيُ عَلَيَّ وَأَنَا فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِي غَيْرِ عَائِشَةَ». قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَسُوءَكَ فِي عَائِشَةَ!^(٢). [٧١٠٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ لَا يَدْخُلُ عَلَى الْمُصْطَفَى ﷺ بَيْتَهُ إِذَا وَضَعَتْ عَائِشَةُ ثِيَابَهَا

الخبر ٣٤٤٥ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصَّارُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ يَقُولُ:

سَمِعْتُ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَتْ: لَمَّا كَانَ لَيْلَتِي انْقَلَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣)، فَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عَنْ رِجْلَيْهِ وَوَضَعَ رِدَاءَهُ، وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ. فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثَمًا ظَنَّ أَنِّي قَدْ رَقَدْتُ، ثُمَّ انْتَعَلَ رُوَيْدًا وَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا، ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ، فَخَرَجَ وَأَجَافَهُ رُوَيْدًا. فَجَعَلْتُ

(١) في (ب): «قال» بدل «قالت»، وما أثبتناه من (س).

(٢) البخاري (٢٤٤٢)، الهبة، باب: من أهدى إلى صاحبه وتحرى بعض نساءه دون بعض.

(٣) «رسول الله» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

دِرْعِي فِي رَأْسِي، ثُمَّ تَقَنَّنْتُ بِإِزَارِي، فَانْطَلَقْتُ فِي إِثْرِهِ حَتَّى أَتَى الْبَقِيعَ. فَرَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ.

ثُمَّ انْحَرَفَ فَاِنْحَرَفْتُ، فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ، فَهَرَوَل فَهَرَوَلْتُ، فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ، فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ، فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَجَعْتُ. دَخَلَ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ؟» قُلْتُ: لَا شَيْءَ. قَالَ: «لَتُخْبِرَنِي أَوْ لِيُخْبِرَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ!» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ. قَالَ: «أَنْتِ السَّوَادُ^(١) الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَتْ: فَلَهَزَ فِي صَدْرِي لَهْزَةً أَوْجَعَنِي، ثُمَّ قَالَ: «أُظْنِتُ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟» قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَهْمَا يَكْتُمُهُ^(٢) النَّاسُ، فَقَدْ عَلِمَهُ اللَّهُ. قَالَ: «فَإِنَّ جِبْرِيلَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتُ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ وَضَعْتَ ثِيَابَكَ، فَنَادَانِي فَأَخْفَى مِنْكَ، فَأَجَبْتُهُ، فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكَ وَظَنَنْتُ أَنَّكَ قَدْ رَقَدْتَ وَكَرِهْتَ أَنْ أُوقِظَكَ، وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ، فَاسْتَغْفِرَ لَهُمْ». قُلْتُ: كَيْفَ أَقُولُ^(٣) يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ^(٤)، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأَخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ»^(٥).

[٧١١٠]

ذَكَرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ذُنُوبَ عَائِشَةَ مَا تَقَدَّمَ مِنْهَا وَمَا تَأَخَّرَ

٣٤٤٦ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيَّوَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ:

لَمَّا رَأَيْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ طِيبَ نَفْسٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي!

(١) فِي (ب): «السَّوَادُ» بَدَلُ «السَّوَادِ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٢) فِي (ب): «يَكْتُمُ» بَدَلُ «يَكْتُمُهُ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٣) «أَقُولُ» سَقَطَتْ مِنْ (ب)، وَأُثْبِتَاهَا مِنْ (س).

(٤) فِي (ب): «الْمُسْلِمِينَ» بَدَلُ «وَالْمُسْلِمِينَ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (س).

(٥) مُسْلِمٌ (٩٧٤)، الْجَنَائِزُ، بَابُ: مَا يُقَالُ عِنْدَ دُخُولِ الْقُبُورِ وَالِدَعَاءِ لِأَهْلِهَا.

فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَائِشَةَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهَا وَمَا تَأَخَّرَ، [س/٢٠٥ب] مَا أَسْرَتْ وَمَا أَعْلَنْتُ!» فَضَحِكَتْ عَائِشَةُ حَتَّى سَقَطَ رَأْسُهَا فِي حِجْرِهَا مِنَ الضَّحِكِ. فَقَالَ^(١) لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّسْرُكَ دُعَائِي؟» فَقَالَتْ: وَمَا لِي لَا يَسُرُّنِي دُعَاؤُكَ! فَقَالَ^(٢) ﷺ: «وَاللَّهِ إِنَّهَا لَدُعَائِي لِأُمَّتِي فِي كُلِّ صَلَاةٍ»^(٣). [٧١١١]

ذِكْرُ الْعَلَامَةِ الَّتِي بِهَا كَانَ يَعْرِفُ الْمُصْطَفَى ﷺ رِضًا عَائِشَةَ مِنْ غَضَبِهَا

الخبر ٣٤٤٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي»^(٤). قَالَتْ: وَبِمَ تَعْرِفُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، فَحَلَفْتُ قُلْتُ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ؛ وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي»^(٥) قُلْتُ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ. قُلْتُ: أَجَلْ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ»^(٦). [٧١١٢]

ذِكْرُ فَضْلِ عَائِشَةَ عَلَى سَائِرِ النِّسَاءِ

الخبر ٣٤٤٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى الطَّعَامِ»^(٧). [٧١١٣]

(١) في (ب): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (س): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٩٧/١٠ (٧٠٦٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٢٥٤.

(٤) في (س): «غظي» بدل «غضبي»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) في (س): «عطبي» بدل «غضبي»، وما أثبتناه من (ب).

(٦) البخاري (٤٩٣٠)، النكاح، باب: غيرة النساء ووجدهن.

(٧) البخاري (٥١٠٣)، الأطعمة، باب: الثريد.

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ
مَا رَوَاهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ

الخبر ٣٤٤٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ^(١) الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ؛ وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى الطَّعَامِ»^(٢). [٧١١٤]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَالِثٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ أَبَا طُؤَالَةَ لَمْ يَكُنْ بِالْمُنْفَرِدِ^(٣)
بِرِوَايَةِ هَذَا الْخَبَرِ

الخبر ٣٤٥٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ^(٤)، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»^(٥). [٧١١٥]

ذَكَرُ الْأَسْتِحْبَابِ لِلْمَرْءِ إِذَا حَلَفَ أَنْ يَحْلِفَ بِرَبِّ مُحَمَّدٍ ﷺ

الخبر ٣٤٥١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ بِالصُّغْدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَخْفَى عَلَيَّ حِينَ تَكُونِي^(٦) غَضَبِي^(٧) وَحِينَ

(١) «عن مرة» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) البخاري (٥١٠٢)، الأُطعمة، باب: الثريد.

(٣) في (ب): «المنفرد» بدل «بالمنفرد»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (س): «ذؤب» بدل «ذئب»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) البخاري (٥١٠٣)، الأُطعمة، باب: الثريد.

(٦) هكذا في (ب) و(س).

(٧) في (س): «عطبي» بدل «غضبي»، وما أثبتناه من (ب).

تَكُونِي^(١) رَاضِيَةً. إِذَا كُنْتَ غَضَبِي^(٢) قُلْتُ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ، وَإِذَا كُنْتَ رَاضِيَةً قُلْتُ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ. فَقُلْتُ: صَدَقْتَ، إِنَّمَا أَهْجُرُ اسْمَكَ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا فِيهِ شَجَرٌ كَثِيرٌ قَدْ أَكَلَ مِنْهَا، وَوَجَدْتَ شَجَرَةً لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا، فِي أَيَّهَا كُنْتَ تُرْتِعُ بَعِيرَكَ؟ قَالَ: «فِي الَّذِي لَمْ يُرْتِعْ فِيهَا». تُرِيدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكَرًا غَيْرَهَا^(٣). [٤٣٣١]

ذَكَرُ جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِ صَفِيَّهِ ﷺ وَبَيْنَ رِيقِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا

٢٤٥٢ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، [س/١٢٠٦] عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي وَفِي يَوْمِي وَبَيْنَ سَحَرِي وَنَحْرِي. فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سِوَاكَ رَطْبٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ﷺ فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ فِيهِ حَاجَةً، فَأَخَذَتْهُ فَلَقَطَتْهُ وَمَضَعَتْهُ وَطَيَّبَتْهُ ثُمَّ دَفَعَتْهُ إِلَيْهِ، فَاسْتَنْ كَأَحْسَنِ مَا رَأَيْتُهُ مُسْتَنًا قَطُّ. ثُمَّ ذَهَبَ رِيقُهُ فَسَقَطَ مِنْ يَدِهِ. فَأَخَذْتُ أَدْعُو بِدُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ ﷺ إِذَا مَرِضَ، فَلَمْ يَدْعُو^(٤) بِهِ فِي مَرَضِهِ ذَلِكَ. فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «الرَّفِيقُ الْأَعْلَى، الرَّفِيقُ الْأَعْلَى». فَفَاضَتْ نَفْسُهُ ﷺ. الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا^(٥). [٧١١٦]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ كَانَتْ عَائِشَةُ تُكْنَى بِأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ

٢٤٥٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

- (١) هكذا في (ب) و(س).
- (٢) في (س): «عطبي» بدل «غضبي»، وما أثبتناه من (ب).
- (٣) البخاري (٤٧٨٩)، النكاح، باب: نكاح الأبقار.
- (٤) هكذا في (ب)، وفي (س): «يدعوا».
- (٥) البخاري (٤١٨٦)، المغازي، باب: مرض النبي ﷺ ووفاته.
- (٦) «يونس بن» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

لَمَّا وُلِدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَتَفَلَّ فِي فِيهِ. فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ. وَقَالَ: «هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَنْتِ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ». فَمَا زِلْتُ أَكْنَى بِهَا، وَمَا وَلَدْتُ قَطُّ^(١).

[٧١١٧]

ذِكْرُ الْقَدْرِ الَّذِي مَكَثَتْ فِيهِ عَائِشَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ

﴿الخبْر﴾ ٣٤٥٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتٍّ، وَأُدْخِلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ ابْنَةُ تِسْعٍ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا^(٢).

□ قَالَ أَبُو عَاتِمٍ: إِلَى هَا هُنَا هُمُ الْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ؛ وَإِنَّا نَذْكُرُ بَعْدَ هَؤُلَاءِ حُلَفَاءَ قُرَيْشٍ إِنْ اللَّهُ يَسَّرَ ذَلِكَ وَسَهَّلَهُ.

[٧١١٨]

ذِكْرُ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ حَلِيفِ أَبِي سُفْيَانَ

﴿الخبْر﴾ ٣٤٥٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّالِقَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: بَعْثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبَا مَرْثَدٍ السُّلَمِيُّ، وَكِلَانَا فَارِسٌ. قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخ؛ فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً وَمَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَاتُونِي بِهَا!» فَأَدْرَكْنَاهَا وَهِيَ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا حَيْثُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: أَيُّنَ الْكِتَابِ الَّذِي مَعَكَ؟ فَقَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ. قَالَ: فَأَنْخَنَّا بَعِيرَهَا، وَفَتَّشْنَا رَحْلَهَا. فَقَالَ صَاحِبِي: مَا نَرَى مَعَهَا شَيْئًا! فَقُلْتُ لَهُ: لَقَدْ عَلِمْتَ مَا كَذَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَالَّذِي يُحْلَفُ بِهِ لَتُخْرِجَنَّهُ^(٣) أَوْ لَأَجُزَّنَّكَ بِالسَّيْفِ! فَلَمَّا رَأَتْ الْجِدَّ أَهْوَتْ إِلَى حُجْرَتِهَا، وَعَلَيْهَا إِزَارٌ مِنْ صُوفٍ، فَأَخْرَجَتِ الْكِتَابَ.

(١) مسلم (٢١٤٦)، الآداب، باب: استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه...

(٢) البخاري (٤٨٤١)، النكاح، باب: تزويج الأب ابنته من الإمام.

(٣) في (ب): «لتخرجينه» بدل «لتخرجنه»، وما أثبتناه من (س).

فَأَتَيْنَا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَكِنِّي أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي [س/٢٠٦ب] عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي! وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا وَمِنْ قَوْمِهِ هُنَاكَ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ^(١). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ، لَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا». فَقَالَ لَهُ^(٢) عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي حَتَّى أَضْرِبَ عُنُقَهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟ مَا يُدْرِيكَ يَا عُمَرُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ!» فَدَمَعَتْ عَيْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ^(٣).

[٧١١٩]

ذَكَرُ نَفْيِ دُخُولِ النَّارِ عَنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْحَبَرُ ٢٤٥٦ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ بِعَسْقلَان، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ:

أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِيَدْخُلَنَّ حَاطِبُ النَّارَ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبْتَ، إِنَّهُ لَا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ»^(٤).

[٧١٢٠]

ذَكَرُ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْحَبَرُ ٢٤٥٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى^(٥)، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ:

خَطَبَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الدُّنْيَا

(١) «ولم يكن أحد من أصحابك إلا ومن قومه هناك من يدفع الله به عن أهله وماله» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) «له» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) البخاري (٣٧٦١)، المغازي، باب: فضل من شهد بدراً.

(٤) مسلم (٢١٩٥)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل أهل بدر.

(٥) «بن المثنى» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

قَدْ آذَنْتُ بِضُرْمٍ، وَوَلَّتُ حَدَاءً، وَإِنَّمَا بَقِيَ مِنْهَا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ صَبَّهَا أَحَدُكُمْ. وَإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا. فَانْتَقِلُوا مَا بِحَضْرَتِكُمْ، يُرِيدُ مِنَ الْخَيْرِ. فَلَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ، فَمَا يَبْلُغُ لَهَا قَعْرًا سَبْعِينَ عَامًا. وَائِمُّ اللَّهِ لَتُمْلَأَنَّ! أَفَعَجِبْتُمْ؟ وَلَقَدْ ذَكَرَ لِي أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعِي الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ عَامًا. وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيظٍ مِنَ الزَّحَامِ. وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى قَرِحَتْ مِنْهُ أَشْدَاقُنَا. وَلَقَدْ التَّقَطُّتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدٍ. فَاتَّزَرْتُ بِنِصْفِهَا وَاتَّزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا. مَا مِنَّا أَحَدٌ الْيَوْمَ حَيٌّ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ. وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ عَظِيمًا فِي نَفْسِي صَغِيرًا عِنْدَ اللَّهِ. وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوءَةً إِلَّا تَنَاسَخَتْ، حَتَّى تَكُونَ عَاقِبَتُهَا مُلْكًا وَتَسْتَبْلُونَ^(١) الْأَمْرَاءَ بَعْدَنَا^(٢).

□ قَالَ الشَّيْخُ: هَكَذَا حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى^(٣) فَقَالَ: عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَإِنَّمَا هُوَ خَالِدُ بْنُ سُمَيْرٍ.

[٧١٢١]

ذِكْرُ سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٢٤٥٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ:

كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَذَكَرَ حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ مَا أَزَالَ أَحِبُّهُ مِنْذُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ [س/٢٠٧] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ، وَمِنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ، وَمِنْ سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَمِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ»^(٥).

[٧١٢٢]

(١) في (ب): «ستبلون» بدل «وستبلون»، وما أثبتناه من (س).

(٢) مسلم (٢٩٦٧)، الزهد والرفائق.

(٣) في (ب): «العلاء» بدل «أبو يعلى»، وما أثبتناه من (س).

(٤) «سمعت رسول الله ﷺ سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) مسلم (٢٤٦٤)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ذِكْرُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

﴿الخبير﴾ ٢٤٥٩ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨]. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ إِنْ تَوَلَّيْنَا اسْتَبَدَّلُوا بِنَا، ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَنَا؟ فَضْرَبَ عَلَى فَخِذِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ثُمَّ قَالَ: «هَذَا وَقَوْمُهُ لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثُّرَيَّا، لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ فَارِسٍ» ^(٢). [٧١٢٣]

ذِكْرُ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

﴿الخبير﴾ ٢٤٦٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُ مَعَهُ. فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ! لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ وَأَخَذَتُنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَقُرَّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» قَالَ: فَسَكَتْنَا، فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ. ثُمَّ قَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» قَالَ: فَسَكَتْنَا، ثُمَّ قَالَ، فَسَكَتْنَا. فَقَالَ ﷺ: «قُمْ يَا حُذَيْفَةُ، فَأَتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ، وَلَا تَذَعْرُهُمْ». فَلَمَّا وَلَّيْتُ مِنْ عِنْدِهِ، جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حِمَامٍ حَتَّى أَتَيْتُهُمْ، فَرَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ يَصْلِي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ، فَوَضَعْتُ سَهْمًا فِي كَبِدِ الْقَوْسِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَذَعْرُهُمْ!» وَلَوْ رَمَيْتُهُ لَأَصَبْتُهُ. فَارْجَعْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحِمَامِ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِ الْقَوْمِ، فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضْلَ عَبَاءَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا. فَلَمْ أَزَلْ نَائِمًا حَتَّى

(١) «الفارسي» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٢) مسلم (٢٥٤٦)، فضائل الصحابة، باب: فضل فارس.

(٣) «رضي عنه» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

أَصْبَحْتُ. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ ﷺ: «قُمْ يَا نَوْمَانُ!»^(١). [٧١٢٥]

ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ بِالْمَغْفِرَةِ

٣٤٦١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْقَرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ النَّهْدِيِّ، عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ:

قَالَتْ لِي أُمِّي^(٢): «مَتَى عَهْدُكَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: مَا لِي بِهِ عَهْدٌ مُذْ كَذَا وَكَذَا»^(٣). فَنَالَتْ مِنِّي، فَقُلْتُ: فَإِنِّي آتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأُصَلِّي مَعَهُ وَيَسْتَغْفِرُ لِي وَلَكَ. فَأَتَيْتُهُ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ، فَصَلَّى ﷺ مَا بَيْنَهُمَا. ثُمَّ مَضَى وَتَبِعْتُهُ، فَقَالَ لِي: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ. [س/٢٠٧ب] فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ؟» فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَتْ لِي أُمِّي، فَقَالَ ﷺ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكَ وَلِأُمَّكَ»^(٤). [٧١٢٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ حُذَيْفَةَ كَانَ صَاحِبَ سِرِّ الْمُصْطَفَى ﷺ

٣٤٦٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّالِقَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ:

أَتَى عَلْقَمَةُ الشَّامَ. فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى فِيهِ، ثُمَّ مَالَ إِلَى حَلَقَةٍ، فَجَلَسَ فِيهَا. قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ اسْتَجَابَ دَعْوَتِي! قَالَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ أَبُو الدَّرْدَاءِ. فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ فَقَالَ عَلْقَمَةُ: دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ أَنْتَ. فَقَالَ: مِمَّنْ^(٥) أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ أَوْ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ ثُمَّ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

(١) مسلم (١٧٨٨)، الجهاد والسير، باب: غزوة الأحزاب.

(٢) «أمي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) في (ب): «أو كذا» بدل «وكذا»، وما أثبتناه من (س).

(٤) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٠٩/١٠ (٧٠٨٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٦٩٦.

(٥) في (ب): «من» بدل «ممن»، وما أثبتناه من (س).

فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ النَّعْلَيْنِ وَالسَّوَادِ؟ - يَعْنِي: ابْنُ مَسْعُودٍ. أَوَلَمْ^(١) يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ السَّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ أَحَدٌ - يَعْنِي: حُذَيْفَةَ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَتَحْفَظُ كَمَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ (١) وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى ﴿٢﴾ [الليل: ١، ٢]. قَالَ عُلَقَمَةُ: فَقُلْتُ: وَالذِّكْرُ وَالْأُنْثَى. فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، هَكَذَا أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيٍّ، فَمَا زَالَ هَؤُلَاءِ حَتَّى كَادُوا يَرُدُّونَنِي عَنْهَا^(٢).
 □ قَالَ (الشَّيْخُ أَبُو حَاتِمٍ): إِلَى هَا هُنَا^(٣) حُلَفَاءُ قُرَيْشٍ. وَإِنَّا نَذْكُرُ بَعْدَ هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارَ، مَنْ هَاجَرَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يَهَاجِرْ إِنْ قَضَى اللَّهُ ذَلِكَ وَشَاءَ. [٧١٢٧]

ذِكْرُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٢٤٦٣ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا^(٤) شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذَكَرُوا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أَحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ^(٥): «اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ»^(٦). [٧١٢٨]

ذِكْرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ بِالصَّلَاحِ

٢٤٦٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعَمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ، نِعَمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نِعَمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو، نِعَمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، نِعَمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ

(١) «يكن فيكم صاحب النعلين والسواد؟ يعني ابن مسعود أولم» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) البخاري (٣٥٣٣)، فضائل الصحابة، باب: مناقب عمار وحذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) في (س): «هنا» بدل «ها هنا»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) في (ب): «بن» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (س).

(٥) «يقول» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) مسلم (٢٤٦٤)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[٧١٢٩]

الْجَرَّاحُ، وَبِشْسِ الرَّجُلِ؛ حَتَّى عَدَّ سَبْعَةً^(١).

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ مِمَّنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٣٤٦٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي،
عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ:

جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةً، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: مُعَاذُ بْنُ
جَبَلٍ، وَأَبِي بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ^(٢). [٧١٣٠]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ [س/٢٠٨]

كَانَ مِنْ أَعْلَمِ الصَّحَابَةِ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ

٣٤٦٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُكْرَمٍ بْنُ خَالِدِ الْبَرْتِيِّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ،
وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَقْضَاهُمْ عَلِيٌّ^(٣)، وَأَقْرَأُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أَبِي بْنُ كَعْبٍ،
وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَعْلَمُهُم بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ؛ إِلَّا وَإِنَّ لِكُلِّ
أُمَّةٍ أَمِينًا، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»^(٤).

□ قال أبو حاتم: هَذِهِ أَلْفَاظُ أَطْلَقَتْ بِحَذْفِ الـ«مِنْ» مِنْهَا، يُرِيدُ بِقَوْلِهِ ﷺ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي»،
أَيُّ مَنْ أَرْحَمُ أُمَّتِي؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ»، يُرِيدُ مَنْ أَشَدَّهُمْ؛ وَمِنْ
أَصْدَقِهِمْ حَيَاءً، وَمِنْ أَقْرَأِهِمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَمِنْ أَفْرَضِهِمْ، وَمِنْ أَعْلَمِهِمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ،
يُرِيدُ أَنَّ هَؤُلَاءِ مِنْ جَمَاعَةٍ فِيهِمْ تِلْكَ الْفَضِيلَةُ. وَهَذَا كَقَوْلِهِ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «أَنْتُمْ أَحَبُّ النَّاسِ
إِلَيَّ»، يُرِيدُ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ، مِنْ جَمَاعَةٍ أَحَبُّهُمْ وَهُمْ فِيهِمْ. [٧١٣١]

(١) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢١١/١٠ (٧٠٨٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٨٧٥.

(٢) البخاري (٣٥٩٩)، فضائل الصحابة، باب: مناقب زيد بن ثابت رضي الله عنه.

(٣) «وأقضاهم علي» سقطت من (س) و(ب)، وأثبتناها من موارد الظمان ٥٤٨ (٢٢١٨).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٥٩/٢ (١٨٦٣)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني،

ذِكْرُ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه

الخبر ٣٤٦٧ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِطَامٍ بِالْأُبُلَّةِ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْيَمَامِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي زُمَيْلٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ:

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَظَلَّتِ الْخَضِرَاءُ، وَلَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ عَلَى ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْكَ يَا أَبَا ذَرٍّ»^(٢).

□ قال أبو حاتم: يُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا خِطَابٌ^(٣) خَرَجَ عَلَى حَسَبِ الْحَالِ فِي شَيْءٍ بِعَيْنِهِ، إِذْ مُحَالٌ أَنْ يَكُونَ هَذَا^(٤) الْخِطَابُ عَلَى عُمُومِهِ وَتَحْتَ الْخَضِرَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ وَالصَّادِقُ وَالْفَارُوقُ رضي الله عنهما.

[٧١٣٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَبَا ذَرٍّ كَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ

الخبر ٣٤٦٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى وَعِدَّةٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدِ الْقَيْسِيِّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ:

خَرَجْنَا مِنْ^(٥) قَوْمِنَا غِفَارٍ، وَكَانُوا يُحِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ. فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي أَنْيْسٌ وَأُمُّنَا. فَنَزَلْنَا عَلَى خَالٍ لَنَا، فَأَكْرَمَنَا خَالُنَا، وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا، فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ، فَقَالُوا: إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ، خَالَفَكَ إِلَيْهِمْ أَنْيْسٌ. فَجَاءَ خَالُنَا فَذَكَرَ الَّذِي قِيلَ لَهُ. فَقُلْتُ: أَمَّا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ، فَقَدْ كَذَّرْتَهُ وَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيْمَا بَعْدُ! قَالَ: فَقَدَّمْنَا صِرْمَتَنَا، فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا، فَاِنْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ. قَالَ: وَقَدْ صَلَّيْتُ يَا ابْنَ أَخِي قَبْلَ أَنْ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قُلْتُ: لِمَنْ؟

(١) في (ب): «اليمني» بدل «اليمامي»، وما أثبتناه من (س).

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٨٥/٢ (١٩١٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٢٢٤، ٢٣٤٣.

(٣) هكذا في (ب) و(س).

(٤) «هذا» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٥) في (ب): «في» بدل «من»، وما أثبتناه من (س).

قَالَ: اللَّهُ. قَالَ^(١): قُلْتُ: فَأَيْنَ تَتَوَجَّه؟ قَالَ: أَتَوَجَّهُ حَيْثُ يُوجِّهُنِي رَبِّي، أَصَلِّي عَشِيًّا حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أُلْقِيْتُ حَتَّى تَعْلُونِي الشَّمْسُ. قَالَ أَنَيْسُ: إِنَّ لِي حَاجَةً بِمَكَّةَ. فَاذْطَلِقْ أَنَيْسُ حَتَّى [س/٢٠٨ب] أَتَى مَكَّةَ. قَالَ: ثُمَّ جَاءَ، فَقُلْتُ: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا بِمَكَّةَ عَلَى دِينِكَ، يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ. قَالَ: قُلْتُ: فَمَا يَقُولُ النَّاسُ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: شَاعِرٌ، كَاهِنٌ، سَاحِرٌ.

قَالَ: وَكَانَ^(٢) أَنَيْسُ أَحَدَ الشُّعْرَاءِ. قَالَ أَنَيْسُ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ وَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ. وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ فَمَا يَلْتَمُّ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي أَنَّهُ شِعْرٌ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَصَادِقٌ، وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ. قَالَ: قُلْتُ: فَاكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ. فَأَتَيْتُ مَكَّةَ فَتَضَيَّفْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَقُلْتُ: أَيُّنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُونَهُ الصَّابِيَّ؟ قَالَ: فَأَشَارَ إِلَيَّ، وَقَالَ: الصَّابِيَّ! قَالَ: فَمَالَ عَلَيَّ أَهْلُ الْوَادِي بِكُلِّ مَدْرَةٍ وَعَظْمٍ حَتَّى خَرَرْتُ مَغْشِيًّا عَلَيَّ. فَارْتَفَعْتُ حِينَ ارْتَفَعْتُ كَأَنِّي أَحْمَرُ. فَأَتَيْتُ زَمْزَمَ فَغَسَلْتُ عَنِّي الدَّمَاءَ، وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا. وَقَدْ لَبِثْتُ مَا بَيْنَ ثَلَاثِينَ مِنْ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ مَا لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ. فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُنُقُ بَطْنِي وَمَا وَجَدْتُ عَلَى كَبْدِي سُخْفَةً جُوعٍ.

قَالَ: فَبَيْنَا أَهْلُ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ قَمَرَاءَ إِضْحِيَانٍ إِذْ^(٣) ضُرِبَ عَلَى أَسْمِخَتِهِمْ فَمَا يُطَوِّفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ، وَامْرَأَتَانِ^(٤) مِنْهُنَّ تَدْعُوَانِ إِسَافَ وَنَائِلَةَ^(٥). قَالَ: فَأَتَتَا عَلَيَّ فِي طَوَافِهِمَا فَقُلْتُ: أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا الْآخَرَ. قَالَ: فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ قَوْلِهِمَا، فَأَتَتَا عَلَيَّ، فَقُلْتُ: هُنَّ مِثْلُ الْخَشْبَةِ. فَرَجَعَتَا تَقُولَانِ: لَوْ كَانَ هَا هُنَا أَحَدٌ! فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا هَابِطَانِ. فَقَالَ: «مَا لَكُمَا؟» قَالَتَا: الصَّابِيُّ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأُسْتَارِهَا! قَالَا: «مَا قَالَ لَكُمَا؟» قَالَتَا: إِنَّهُ قَالَ لَنَا كَلِمَةً

(١) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) في (ب): «فكان» بدل «وكان»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (ب): «أو» بدل «إذ»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «وامرأتين» بدل «وامرأتان»، وما أثبتناه من (س).

(٥) «إساف ونائلة» هكذا في (ب) و(س).

تَمَلَّأُ الْفَمَ. قَالَ: وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ، ثُمَّ صَلَّى. فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ. قَالَ: «وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». ثُمَّ قَالَ: «مِمَّنْ أَنْتَ؟» فَقُلْتُ: مِنْ غِفَارٍ. قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ وَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ. فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: كَرِهَ أَنِّي انْتَمَيْتُ إِلَى غِفَارٍ. قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَقَالَ: «مُذْ مَتَى كُنْتَ هَا هُنَا؟» قَالَ: قُلْتُ^(١): كُنْتُ هَا هُنَا مِنْ ثَلَاثِينَ بَيْنَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. قَالَ: «فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ؟» قُلْتُ: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ، فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُنُقُ بَطْنِي. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ! فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا. فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا، فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَبِيبِ الطَّائِفِ، فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا. ثُمَّ غَبَرْتُ مَا غَبَرْتُ. ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ وَجَّهْتُ لِي أَرْضَ ذَاتِ نَخْلٍ، مَا أَرَاهَا إِلَّا يَثْرِبُ، فَهَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ، عَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ بِكَ، وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ؟» قَالَ: فَانْطَلَقْتُ فَلَقِيتُ أَنْيسًا^(٢) فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. قَالَ: مَا بِي رَغْبَةً عَنْ دِينِكَ، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. قَالَ^(٣): فَاتَيْنَا أُمَّنَا، فَقَالَتْ: مَا بِي [س/٢٠٩] رَغْبَةً عَنْ دِينِكُمَا، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. فَاحْتَمَلْنَا حَتَّى أَتَيْنَا قَوْمَنَا غِفَارًا^(٤). فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمْ، وَكَانَ يَوْمُهُمْ إِيْمَاءُ بَنِي رَحْضَةَ وَكَانَ سَيِّدُهُمْ. وَقَالَ نِصْفُهُمْ: إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْلَمْنَا. فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْلَمَ نِصْفُهُمْ الْبَاقِي. وَجَاءَتْ أَسْلَمُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِخْوَانُنَا نُسَلِّمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمُوا عَلَيْهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ»^(٥). [٧١٣٣]

(١) «قلت» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) في (ب): «أنيس» بدل «أنيسا»، وما أثبتناه من (س).

(٣) «ما بي رغبة عن دينك فإني قد أسلمت وصدقت قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) «غفار» هكذا في (ب) و(س).

(٥) مسلم (٢٤٧٣)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي ذر رضي الله عنه.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رُبْعًا^(١) الْإِسْلَامِ

الخبر ٣٤٦٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّومِيِّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ:

كُنْتُ رَابِعًا^(٢) الْإِسْلَامِ، أَسْلَمَ قَبْلِي ثَلَاثَةٌ وَأَنَا الرَّابِعُ. أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ^(٣) مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فَرَأَيْتُ الْإِسْتِبْشَارَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ أَنْتَ؟» فَقُلْتُ: إِنِّي جُنْدُبٌ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ^(٤).

□ قَالَ الشَّيْخُ: قَوْلُ أَبِي ذَرٍّ: كُنْتُ رَابِعًا الْإِسْلَامِ، أَرَادَ مِنْ قَوْمِهِ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَسْلَمَ الْخَلْقُ مِنْ قُرَيْشٍ وَغَيْرِهِمْ.

[٧١٣٤]

ذِكْرُ إِثْبَاتِ الصَّدَقِ وَالْوَفَاءِ لِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الخبر ٣٤٧٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ نَوْفَلٍ بِمَرَوْ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السَّنْجِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا^(٥) النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ:

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تُقِلُّ الْغَبْرَاءُ وَلَا تُظِلُّ الْخَضْرَاءُ عَلَى ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ وَأَوْفَى مِنْ أَبِي ذَرٍّ شَبِيهِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ»؛ عَلَى نَبِينَا وَرَسُولِنَا. قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَفَنَعْرِفُ ذَلِكَ لَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَاعْرِفُوا لَهُ»^(٦).

[٧١٣٥]

(١) «ربع» هكذا في (ب) و(س).

(٢) في (ب): «ربع» بدل «رابع»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (س): «وأن» بدل «وأشهد أن»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٨٥/٢ (١٩١٤).

(٥) في موارد الظمان ٥٦٠ (٢٢٥٨): «أنبأنا» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٨٥/٢ (١٩١٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني،

ذِكْرُ إِخْبَارِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَنْ مَوْتِ أَبِي ذَرٍّ

الخبر ٢٤٧١ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَشْتَرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ ذَرٍّ، قَالَتْ:

لَمَّا حَضَرَ^(١) أَبَا^(٢) ذَرٍّ الْوَفَاةَ بَكَيْتُ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا أَبْكِي وَأَنْتَ تَمُوتُ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، وَلَيْسَ عِنْدِي ثَوْبٌ يَسْعُكَ كَفَنًا، وَلَا يَدَانِ لِي فِي تَغْيِيبِكَ! قَالَ: أَبْشِرِي وَلَا تَبْكِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَمُوتُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ وَلَدَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ^(٣) فَيَصْبِرَانِ وَيَحْتَسِبَانِ فَيَرِيَانِ^(٤) النَّارَ أَبَدًا». وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِنَفَرٍ أَنَا فِيهِمْ: «لَيَمُوتَنَّ رَجُلٌ مِنْكُمْ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، يَشْهَدُهُ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ». وَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيكَ النَّفَرِ أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ مَاتَ فِي قَرْيَةٍ وَجَمَاعَةٍ، فَأَنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ. وَاللَّهُ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ، فَأَبْصِرِي الطَّرِيقَ! فَقُلْتُ: أَنَّى وَقَدْ ذَهَبَتِ الْحَاجُّ^(٥)، وَتَقَطَّعَتِ الطَّرِيقُ! فَقَالَ: اذْهَبِي فَتَبْصِرِي! قَالَتْ: [س/٢٠٩ب] فَكُنْتُ أَشْتَدُّ^(٦) إِلَى الْكَثِيبِ أَتَبَصَّرُ ثُمَّ أَرْجِعُ فَأَمْرَضُهُ.

فَبَيْنَمَا هُوَ وَأَنَا كَذَلِكَ إِذَا أَنَا بِرِجَالٍ عَلَى رِحَالِهِمْ^(٧) كَأَنَّهُمُ الرِّخْمُ تَخْبُ بِهِمْ رَوَاحِلُهُمْ. قَالَتْ: فَأَسْرَعُوا إِلَيَّ حَتَّى^(٨) وَقَفُوا عَلَيَّ، فَقَالُوا: يَا أَمَةَ اللَّهِ، مَا لَكَ؟ قُلْتُ: امْرُؤٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَمُوتُ تُكَفِّنُونَهُ؟ قَالُوا: وَمَنْ هُوَ؟ قُلْتُ^(٩): أَبُو

(١) في (ب): «حضرت» بدل «حضر»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٢) في (ب) و(س): «أبو» بدل «أبا»، وما أثبتناه من موارد الظمان ٥٦٠ (٢٢٦٠).

(٣) في (ب) و(س): «ثلاث» بدل «ثلاثة»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٤) في (ب): «فيران» بدل «فيريان»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٥) في (ب) و(س): «الحياة» بدل «الحاج»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٦) في موارد الظمان: «أسند» بدل «أشد»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٧) في (ب) و(س): «رحلهم» بدل «رحالهم»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٨) في (ب): «حين» بدل «حتى»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٩) في (ب): «قالت» بدل «قلت»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

ذَرُّ. قَالُوا: صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَفَدَّوْهُ بِآبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ وَأَسْرَعُوا إِلَيْهِ حَتَّى دَخَلُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ: أَبْشِرُوا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِنَفَرٍ أَنَا فِيهِمْ: «لَيَمُوتَنَّ رَجُلٌ مِنْكُمْ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، يَشْهَدُهُ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ».

وَلَيْسَ مِنْ أَوْلَيْكَ النَّفَرِ رَجُلٌ إِلَّا وَقَدْ هَلَكَ فِي جَمَاعَةٍ؛ وَاللَّهُ^(١) مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ؛ إِنَّهُ لَوْ كَانَ عِنْدِي ثَوْبٌ يَسْعُنِي كَفَنًا لِي أَوْ لَا مَرَأَتِي لَمْ أَكْفَنْ إِلَّا فِي ثَوْبٍ هُوَ لِي أَوْ لَهَا، فَإِنِّي^(٢) أَنْشِدُكُمْ اللَّهَ أَنْ يُكَفِّنِي^(٣) رَجُلٌ مِنْكُمْ^(٤) كَانَ أَمِيرًا أَوْ عَرِيفًا أَوْ بَرِيدًا أَوْ نَقِيبًا. فَلَيْسَ مِنْ أَوْلَيْكَ النَّفَرِ أَحَدٌ إِلَّا^(٥) وَقَدْ قَارَفَ بَعْضُ مَا قَالَ، إِلَّا فَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: أَنَا صَاحِبُكَ^(٦) أَكْفَنُكَ يَا عَمُّ، أَكْفَنُكَ فِي رِدَائِي هَذَا^(٧) وَفِي ثَوْبَيْنِ فِي عَيْبَتِي مِنْ غَزَلِ أُمِّي. قَالَ: أَنْتَ فَكَفِّنِي! فَكَفَّنَهُ الْأَنْصَارِيُّ لَا النَّفَرُ الَّذِينَ حَضَرُوا، وَقَامُوا عَلَيْهِ وَدَفَنُوهُ^(٨) فِي نَفَرٍ كُلُّهُمْ يَمَانٍ^(٩). [٦٦٧١]

ذِكْرُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٢٤٧٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ^(١٠) لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَحْسِنُ السُّرْيَانِيَّةَ؟» قُلْتُ: لَا. قَالَ: «فَتَعَلَّمَهَا

(١) في (ب): «فوالله» بدل «والله»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٢) في (ب): «إني» بدل «فإني»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٣) «أن يكفني» هكذا في (س) و(ب) وموارد الظمان. والصواب: «أن لا يكفني»؛ انظر إلى الحديث نفسه في النوع التاسع والستين من هذا القسم، رقم: ٤٨٦١.

(٤) «منكم» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٥) «إلا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٦) «صاحبك» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٧) «هذا» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٨) «ودفنوه» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٩) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٨٠ (٢٨١)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٦٤٨٧.

(١٠) «قال» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

فَإِنَّهُ تَأْتِينَا كُتُبٌ». قَالَ: فَتَعَلَّمْتُهَا فِي سَبْعَةِ^(١) عَشَرَ يَوْمًا.

قَالَ الْأَعْمَشُ: كَانَتْ تَأْتِيهِ كُتُبٌ لَا يَشْتَهِي أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهَا إِلَّا مَنْ يَثِقُ بِهِ^(٢). [٧١٣٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ مِنْ أَفْرَاضِ الصَّحَابَةِ

٣٤٧٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو مُوسَى، قَالُوا^(٣): حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ؛ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»^(٤). [٧١٣٧]

ذِكْرُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٤٧٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ:

أَنَّ أَبَاهُ هَلَكَ، وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ، أَوْ سَبْعَ بَنَاتٍ. قَالَ: فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: «تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «بِكْرًا أَوْ ثِيْبًا؟» قُلْتُ: بَلْ ثِيْبًا. قَالَ: «فَهَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ؟» فَقُلْتُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَاتَ، وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ أَوْ سَبْعَ بَنَاتٍ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِيَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، [سر/١٢١٠] وَأَرَدْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ. فَقَالَ لِي: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ»^(٥). [٧١٣٨]

(١) في (ب): «سبع» بدل «سبعة»، وما أثبتناه من (س).

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢١٨/١٠ (٧٠٩٢)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٤٦٥٩.

(٣) «قالوا» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب) وموارد الظمان ٥٤٨ (٢٢١٩).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٥٩/٢ (١٨٦٣)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٢٢٤.

(٥) البخاري (٥٠٥٢)، النفقات، باب: عون المرأة زوجها في ولده.

ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْبَرَكَةِ فِي جَدَادِ جَابِرٍ

الخبر ٣٤٧٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ وَهْبٍ^(١) بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

تُوفِّيَ أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ. فَعَرَضْتُ عَلَى غُرْمَائِهِ أَنْ يَأْخُذُوا التَّمْرَ بِمَا عَلَيْهِ، فَأَبَوْا، وَلَمْ يَعْرِفُوا أَنَّ فِيهِ وَفَاءً. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «إِذَا جَدَدْتَهُ وَوَضَعْتَهُ، فَأَذِنْ لِي!» فَلَمَّا جَدَدْتُ، وَوَضَعْتُهُ فِي الْمَسْجِدِ، أَذْنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَجَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَجَلَسَ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَقَالَ: «ادْعُ غُرْمَاءَكَ وَأَوْفِهِمْ». فَمَا تَرَكْتُ أَحَدًا لَهُ عَلَى أَبِي دَيْنٌ إِلَّا قَضَيْتُهُ وَفَضَلَ لِي ثَلَاثَةَ عَشَرَ وَسَقًا عَجْوَةً. قَالَ: فَوَافَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَضَحِكَ ﷺ، وَقَالَ^(٢): «أَنْتَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَأَخْبِرْهُمَا». فَقَالَا: قَدْ عَلِمْنَا إِذْ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا صَنَعَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ^(٣). [٧١٣٩]

ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِجَابِرٍ بِالْمَغْفِرَةِ

الخبر ٣٤٧٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ شَرِيحٍ^(٤)، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

كُنْتُ فِي مَسِيرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ، إِنَّمَا هُوَ فِي أُخْرِيَّاتِ النَّاسِ. فَضَرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ كَانَ مَعَهُ، فَجَعَلَ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَقَدَّمُ النَّاسَ يُسَارِعُنِي حَتَّى إِنِّي لَا أَكْفُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَبِيعُنِي بِكَذَا وَكَذَا وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «أَتَبِيعُنِيهِ بِكَذَا وَكَذَا وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ لَكَ^(٥). [٧١٤٠]

(١) في (ب): «وهيب» بدل «وهب»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (س): «قال» بدل «وقال»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) البخاري (٢٥٦٢)، الصلح، باب: الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث والمجازفة في ذلك.

(٤) «شريح» هكذا في (س) و(ب). والصواب «سريح»، انظر: الثقات للمؤلف ١٨٢/٨ (١٢٨٧٩)؛ ٣/٧٨ (٢٥١).

(٥) مسلم (٧١٥)، الرضاع، باب: استحباب نكاح البكر.

ذَكَرُ^(١) دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِجَابِرٍ بِالْمَغْفِرَةِ مَرَارًا مَعَ ذِكْرِ
وَصَفِ ثَمَنِ ذَلِكَ الْبَعِيرِ الَّذِي بَاعَهُ جَابِرٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

الخبر ٣٤٧٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْعَبْدِيُّ بِمَرَوْ،
حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي^(٢) رَوَّادِ الْعَتَكِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي،
عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي نَضْرَةَ - يَعْنِي: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،
قَالَ:

كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «نَاضِحَكَ تَبِيعْنِيهِ إِذَا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ إِنْ
شَاءَ اللَّهُ بِدِينَارٍ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: هُوَ نَاضِحُكُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ:
«تَبِيعْنِيهِ إِذَا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِدِينَارَيْنِ؟» قَالَ: قُلْتُ: هُوَ^(٣) نَاضِحُكُمْ يَا
رَسُولَ اللَّهِ. فَمَا زَالَ يَقُولُ حَتَّى بَلَغَ عِشْرِينَ دِينَارًا كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: «وَاللَّهُ يَغْفِرُ
لَكَ». فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، جِئْتُ بِهِ أَقْوَدَهُ، قُلْتُ: دُونَكُمْ نَاضِحُكُمْ يَا
رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «يَا بِلَالُ، أَعْطِهِ مِنَ الْغَنِيمَةِ عِشْرِينَ دِينَارًا، وَارْجِعْ بِنَاضِحِكَ
إِلَى أَهْلِكَ»^(٤).

[٧١٤١]

ذَكَرُ عَدَدِ اسْتِغْفَارِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِجَابِرٍ لَيْلَةَ الْبَعِيرِ

الخبر ٣٤٧٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ،
حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

اسْتَغْفَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٥) لَيْلَةَ الْبَعِيرِ [س/٢١٠ب] خَمْسًا^(٦) وَعِشْرِينَ
مَرَّةً^(٧).

[٧١٤٢]

(١) في (س): «تكرار» بدل «ذكر»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) «أبي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) «هو» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) مسلم (٧١٥)، المساقاة، باب: بيع البعير واستثناء ركوبه.

(٥) في (ب): «النبي» بدل «رسول الله»، وما أثبتناه من (س).

(٦) في (س): «خمسة» بدل «خمساً»، وما أثبتناه من (ب).

(٧) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٢٢/١٠ (٧٠٩٨)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦٢٣٨.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ رَدَّ الْبَعِيرَ عَلَى جَابِرٍ هِبَةً لَهُ بَعْدَ أَنْ أَوْفَاهُ ثَمَنَهُ

الخبر ٢٤٧٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بِحَرَّانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَأَبْطَأَ عَلَيَّ جَمَلِي، فَأَعْيَا عَلَيَّ. فَأَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا جَابِرُ!»^(١) قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: أَبْطَأَ بِي جَمَلِي، وَأَعْيَا. فَتَخَلَّفْتُ، فَنَزَلْتُ فَحَجَنَهُ بِمَحْجَنِهِ ﷺ، قَالَ: «ارْكَبْ!» فَرَكَبْتُهُ، فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي أَكْفُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: «تَزَوَّجْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «بِكْرًا أَوْ ثِيْبًا؟» قَالَ: قُلْتُ: ثِيْبًا. قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟» قُلْتُ: إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ، أَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مَنْ تَجْمَعُهُنَّ وَتَمْشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ. قَالَ: «أَمَّا إِنَّكَ قَادِمٌ، فَإِذَا قَدِمْتَ، فَالْكَيسَ الْكَيسَ».

ثُمَّ قَالَ: «أَتَبِيعُ جَمَلَكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأُوقِيَةٍ. ثُمَّ قَدِمَ الْمَسْجِدَ، فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «الآنَ قَدِمْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَدَعْ جَمَلَكَ وَادْخُلِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ!» فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ، فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَزِنَ لِي أُوقِيَةً، فَوَزَنَ لِي. قَالَ: فَأَرْجَحْ فِي الْمِيزَانِ. قَالَ^(٢): فَانْطَلَقْتُ حَتَّى إِذَا وَلَّيْتُ، قَالَ: «ادْعُ لِي جَابِرًا!» قُلْتُ: الْآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُ. قَالَ: «خُذْ جَمَلَكَ وَلَكَ ثَمَنُهُ»^(٣).

[٧١٤٣]

ذِكْرُ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الخبر ٢٤٨٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَنٍ كَعْبٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ!» فَقَالَ أَبِي: اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟! قَالَ:

(١) في (ب): «جبر» بدل «جابر»، وما أثبتناه من (س).

(٢) «قال» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٣) مسلم (٧١٥)، الرضاع، باب: استحباب نكاح البكر.

«اللَّهُ سَمَّاكَ لِي!» قَالَ^(١): فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي^(٢). [٧١٤٤]

ذِكْرُ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٤٨١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٣) الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ بِنَسَبِي؟» قَالَ حَسَّانُ: لَأَسْلَنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ^(٤). [٧١٤٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مَعَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ مَا دَامَ يُهَاجِي الْمُشْرِكِينَ

٣٤٨٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَجَلِيُّ، حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ الْبَرَاءِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَسَّانَ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ مَعَكَ مَا هَاجَتَهُمْ»^(٥). [٧١٤٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ مَعَكَ»، أَرَادَ بِهِ يُؤَيِّدُكَ

٣٤٨٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ عُثْمَانَ، وَيَعْلَى^(٦) بْنِ شَدَّادٍ، [س/٢١١] عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ

(١) «قال» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب).

(٢) البخاري (٣٥٩٨)، فضائل الصحابة، باب: مناقب أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) في (ب): «محمد بن عبد الله» بدل «عبد الله بن محمد»، وما أثبتناه من (س).

(٤) البخاري (٣٣٣٨)، المناقب، باب: من أحب أن لا يسب نسبه.

(٥) البخاري (٣٠٤١)، بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة.

(٦) «ويعلی» هكذا في (ب) و(س)؛ والصواب «عن يعلی».

[٧١٤٧]

يُؤَيِّدُكَ مَا نَافَحْتَ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ»^(١).

ذَكَرَ الْبَيَّانُ بِأَنَّ كَوْنَ جَبْرِيلَ ﷺ مَعَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ
مَا دَامَ يُهَاجِي الْمُشْرِكِينَ، إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ بِدُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ

الخبر ٢٤٨٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا
سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ:

أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَهُوَ يُنْشِدُ فِي الْمَسْجِدِ. فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَالْتَفَتَ حَسَّانُ
إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ لَهُ: أُنْشِدْكَ اللَّهَ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ
عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيَّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟» قَالَ: نَعَمْ^(٢).

[٧١٤٨]

ذَكَرَ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الخبر ٢٤٨٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ
وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا^(٣) يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ:

أَخْبَرَنِي خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ خُزَيْمَةَ بْنُ ثَابِتٍ الَّذِي جَعَلَ النَّبِيُّ^(٤) ﷺ شَهَادَتَهُ
بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ، أَنَّ خُزَيْمَةَ بْنَ ثَابِتٍ أُرِيَ فِي النَّوْمِ أَنَّهُ سَجَدَ عَلَى جَبْهَةِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَاتَى خُزَيْمَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَحَدَّثَهُ. قَالَ: فَاضْطَجَعَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
ثُمَّ قَالَ: «صَدَّقَ رُؤْيَاكَ!» فَسَجَدَ عَلَى جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥) (٦).

[٧١٤٩]

ذَكَرَ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الخبر ٢٤٨٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ^(٧) الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ مُضَارِبِ بْنِ حَزْنٍ، قَالَ:

(١) مسلم (٢٤٩٠)، فضائل الصحابة، باب: فضائل حسان بن ثابت.

(٢) البخاري (٣٠٤٠)، بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة.

(٣) في موارد الظمان ٤٤٦ (١٨٠٢): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) في موارد الظمان: «رسول الله» بدل «النبي»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) في (س): «جبهته» وفي موارد الظمان: «جبهة النبي» بدل «جبهة رسول الله»، وما أثبتناه من (ب).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/ ٢٠٠ (١٥١١)؛ وللتفصيل انظر: تخريج المشكاة للألباني، ٤٦٢٤.

(٧) في (ب) و(س): «يعني عن» بدل «عن»، وما أثبتناه من موارد الظمان ٥٦٠ (٢٢٥٦).

بَيْنَا أَنَا أَسِيرٌ مِنَ اللَّيْلِ، إِذَا رَجُلٌ يُكَبِّرُ، فَأَلْحَقْتُهُ بِعِيرِي، قُلْتُ: مَنْ هَذَا الْمُكَبِّرُ؟ قَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ. قُلْتُ: مَا هَذَا التَّكْبِيرُ؟ قَالَ: شُكْرًا. قُلْتُ عَلَى مَه؟ قَالَ: عَلَى أَنِّي كُنْتُ أَجِيرًا لِبُسْرَةَ بِنْتِ^(١) غَزْوَانَ بِعُقْبَةَ رَجُلِي، وَطَعَامَ بَطْنِي. فَكَانَ الْقَوْمُ إِذَا رَكَبُوا، سُقْتُ لَهُمْ^(٢)؛ وَإِذَا نَزَلُوا خَدَمْتُهُمْ. فَزَوَّجَنِيهَا اللَّهُ، فَهِيَ امْرَأَتِي الْيَوْمَ. فَأَنَا إِذَا^(٣) رَكِبَ الْقَوْمُ، رَكِبْتُ، وَإِذَا نَزَلُوا خَدِمْتُ^(٤). [٧١٥٠]

ذِكْرُ وَصْفِ جَهْدِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ مَعَ الْمُصْطَفَى ﷺ

الخبر ٢٤٨٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

أَصَابَنِي جَهْدٌ شَدِيدٌ، فَلَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَاسْتَقْرَأْتُهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ. فَدَخَلَ دَارَهُ وَفَتَحَهَا عَلَيَّ. قَالَ: فَمَشَيْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ، فَخَرَرْتُ لَوَجْهِهِ مِنَ الْجَهْدِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ! قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي، فَأَقَامَنِي وَعَرَفَ الَّذِي بِي. فَانْطَلَقَ إِلَى رَحْلِهِ، فَأَمَرَ لِي بِعُسٍّ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ.

ثُمَّ قَالَ: «عُدْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!» فَعُدْتُ، فَشَرِبْتُ، ثُمَّ قَالَ: «عُدْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!» [س/٢١١ب] فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ^(٥) حَتَّى اسْتَوَى بَطْنِي، وَصَارَ كَالْقِدْحِ. قَالَ: وَرَأَيْتُ عُمَرَ، فَذَكَرْتُ لَهُ^(٦) الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِي، وَقُلْتُ^(٧) لَهُ: مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ، وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَقْرَأْتُكَ الْآيَةَ، وَلَأَنَا أَقْرَأُ لَهَا مِنْكَ! قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَأَنْ^(٨)

(١) «بنت» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٢) في (س): «بهم» بدل «لهم»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.

(٣) في موارد الظمان: «فإذا» بدل «فأنا إذا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٨٤/٢ (١٩١٣)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٢٧/١٠ (٧١٠٦).

(٥) ثم قال: عد يا أبا هريرة! فعدت فشربت سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٦) «له» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٧) في (ب): «فقلت» بدل «وقلت»، وما أثبتناه من (س).

(٨) في (س): «لئن» بدل «لأن»، وما أثبتناه من (ب).

أَكُونُ أَذْخَلْتُكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي حُمْرُ النَّعَمِ^(١). [٧١٥١]

ذَكَرُ كَثْرَةِ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٤٨٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ أَخِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ حَدِيثًا مِنِّي إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ، وَكُنْتُ لَا أَكْتُبُ^(٢). [٧١٥٢]

ذَكَرُ الْعِلَّةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَثُرَتْ رِوَايَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٤٨٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ:

أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ؟ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى بَابِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يُسَمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ. فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي. وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: يَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ^(٣) يُكْثِرُ، أَوْ قَالَ: أَكْثَرَ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ؛ وَيَقُولُونَ: مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ^(٤) وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَحَدَّثُونَ بِمِثْلِ أَحَادِيثِهِ! وَسَأَخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: إِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَرْضِيهِمْ؛ وَأَمَّا إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَكَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ. وَكُنْتُ أَخْدِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، فَأَشْهَدُ مَا غَابُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا.

وَلَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: «أَيُّكُمْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ، فَيَأْخُذُ حَدِيثِي هَذَا، ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَإِنَّهُ لَنْ يَنْسِيَ شَيْئًا يَسْمَعُهُ!» فَبَسَطْتُ بُرْدَةً عَلَيَّ حَتَّى فَرَغَ

(١) البخاري (٥٠٦٠)، الأُطْعَمَةُ، باب: قول الله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ٥٧].

(٢) البخاري (١١٢)، العلم، باب: كتابة العلم.

(٣) قال: يقولون: إن أبا هريرة سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) في (ب): «والمهاجرون» بدل «المهاجرين»، وما أثبتناه من (س).

مِنْ حَدِيثِهِ ثُمَّ ^(١) جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَمَا نَسِيتُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ. وَلَوْ لَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَا حَدَّثْتُ شَيْئًا أَبَدًا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ [البقرة: ١٥٩]، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ^(٢).

□ قال أبو حاتم: قَوْلُ عَائِشَةَ: وَلَوْ أَذْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، أَرَادَتْ بِهِ سَرْدَ الْحَدِيثِ لَا الْحَدِيثَ نَفْسَهُ؛ وَالِدَّلِيلُ عَلَى هَذَا تَعْقِيبُهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ.

[٧١٥٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ مَحَبَّةَ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ الْإِيمَانِ

الخبر ٢٤٩٠ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ السُّحَيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ:

أَمَّا وَاللَّهِ مَا خَلَقَ اللَّهُ مُؤْمِنًا يَسْمَعُ بِي وَيَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي! قُلْتُ: وَمَا عِلْمُكَ بِذَلِكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: إِنَّ أُمِّي كَانَتْ امْرَأَةً مُشْرِكَةً، وَكُنْتُ أَدْعُوهَا إِلَى الْإِسْلَامِ، [س/٢١٢] فَتَأْبَى عَلَيَّ. فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا، فَأَسْمَعَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ. فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ، فَتَأْبَى عَلَيَّ، وَأَدْعُوهَا فَأَسْمَعَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ؛ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي ^(٣) هُرَيْرَةَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اهْدِهَا!».

فَلَمَّا أَتَيْتُ الْبَابَ إِذَا هُوَ مُجَوَّفٌ، فَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ وَسَمِعْتُ خَشْفَ رَجُلٍ أَوْ رَجُلٍ. فَقَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، كَمَا أَنْتَ! وَفَتَحَتِ الْبَابَ، وَلَبِسَتْ دِرْعَهَا، وَعَجَلَتْ عَلَى خِمَارِهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ كَمَا بَكَيْتُ مِنَ الْحُزَنِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْشِرْ فَقَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ، قَدْ هَدَى اللَّهُ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ! وَقَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحَبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى

(١) «فرغ من حديثه ثم» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) مسلم (٢٤٩٣)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه.

(٣) في (ب): «أبا» بدل «أبي»، وما أثبتناه من (س).

عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُحِبُّهُمْ إِلَيَّ! قَالَ^(١): فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَبْدَكَ وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْهُمَا إِلَيْهِمَا!»^(٢).

أَبُو كَثِيرٍ السُّحَيْمِيُّ، اسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. [٧١٥٤]

ذَكَرُ شَهَادَةِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ لِأَبِي هُرَيْرَةَ بِكَثْرَةِ السَّمَاعِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٣٤٩١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الثَّقَفِيُّ^(٣)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ الطَّبَّاعِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ:

كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَرِيئًا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ لَا نَسْأَلُهُ عَنْهَا^(٤). [٧١٥٥]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ

لَمْ يَصْحَبِ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا سَنَةً وَاحِدَةً

٣٤٩٢ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ^(٥) عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَالنَّبِيُّ ﷺ بِخَيْرٍ وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ يَوْمُهُمْ فِي الصُّبْحِ، فَقَرَأَ فِي الْأُولَى: ﴿كَهَيَّصَ ۝﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ: ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ ۝﴾. وَكَانَ عِنْدَنَا رَجُلٌ لَهُ مِكْيَالَانِ: مِكْيَالٌ كَبِيرٌ، وَمِكْيَالٌ صَغِيرٌ يُعْطَى بِهَذَا وَيَأْخُذُ بِهَذَا، فَقُلْتُ: وَيْلٌ^(٦) لِفُلَانٍ^(٧). [٧١٥٦]

ذَكَرُ أَبِي الدَّحْدَاحِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٤٩٣ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو

(١) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) مسلم (٢٤٩١)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي هريرة.

(٣) في موارد الظمان ٥٦٠ (٢٢٥٧): «مولى ثقيف» بدل «الثقفي»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٨٠ (٢٨٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٥٤٥.

(٥) في (ب): «حدثنا» بدل «عن»، وما أثبتناه من (س).

(٦) في (ب): «فقل» بدل «ويل»، وما أثبتناه من (س).

(٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢٣٦/١ (٣٩٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٩٦٥.

دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ:

كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جِنَازَةِ أَبِي^(١) الدَّحْدَاحِ. فَلَمَّا صَلَّى عَلَيْهَا أَتَى بِفَرَسٍ، فَرَكِبَهُ وَنَحْنُ نَسْعَى خَلْفَهُ، فَقَالَ ﷺ: «كَمْ مِنْ عِذْقٍ مُدَلَّى^(٢) لِأَبِي الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

[٧١٥٧]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ سِمَاكَ بْنَ حَرْبٍ
لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ

الخبر ٣٤٩٤ - أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَطَّارُ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، [س/٢١٢ب] قَالَ:

صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَبِي الدَّحْدَاحِ وَنَحْنُ شُهُودٌ. فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِفَرَسٍ، فَرَكِبَهُ، فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ بِهِ وَنَحْنُ نَسْعَى حَوْلَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ^(٤) ﷺ: «كَمْ مِنْ عِذْقٍ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ مُعَلَّقٍ فِي الْجَنَّةِ»^(٥).

[٧١٥٨]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلَ

الخبر ٣٤٩٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ التَّمَّارُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِفُلَانٍ نَخْلَةً وَأَنَا أَقِيمُ حَائِطِي بِهَا، فَمَرُّهُ يُعْطِينِي أَقِيمُ بِهَا حَائِطِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطِهِ إِيَّاهَا بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ!» فَأَبَى. فَأَتَاهُ أَبُو الدَّحْدَاحِ، فَقَالَ: بَعْنِي نَخْلَتَكَ بِحَائِطِي! فَفَعَلَ^(٦). فَأَتَى أَبُو الدَّحْدَاحِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ ابْتَعْتُ النَّخْلَةَ بِحَائِطِي،

(١) في (س): «ابن» بدل «أبي»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) في (ب): «مدللاً» بدل «مدلى»، وما أثبتناه من (س).

(٣) مسلم (٩٦٥)، الجنائز، باب: ركوب المصلي على الجنازة إذا انصرف.

(٤) «النبى» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٥) مسلم (٩٦٥)، الجنائز، باب: ركوب المصلي على الجنازة إذا انصرف.

(٦) «فأتاه أبو الدحداح، فقال: بعني نخلتك بحائطي! ففعل» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

وَقَدْ أُعْطِيَتْكَهَا، فَاجْعَلْهَا لَهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمْ مِنْ عِذْقٍ دَوَّاحٍ^(١) لِأَبِي الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ»، مِرَارًا. فَاتَى أَبُو الدَّحْدَاحِ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: يَا أُمَّ الدَّحْدَاحِ، اخْرُجِي مِنَ الْحَائِطِ، فَقَدْ بَعَثَهُ بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ. فَقَالَتْ: رَبِّحِ السَّعْرُ^(٢). [٧١٥٩]

ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ الْجُهَنِيُّ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٤٩٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ^(٤) إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ ابْنَ^(٥) سُفْيَانَ بْنِ نُبَيْحٍ الْهُذَلِيَّ جَمَعَ لِي النَّاسَ لِيَغْزُونِي وَهُوَ بِنَخْلَةٍ أَوْ بِعُرْنَةٍ، فَأَتِهِ فَاقْتُلْهُ!» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْعَثُهُ لِي حَتَّى أَعْرِفَهُ!^(٦) قَالَ: «آيَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ، أَنَّكَ إِذَا رَأَيْتَهُ وَجَدْتَ^(٧) لَهُ أَقْشَعِرِيرَةً». قَالَ: فَخَرَجْتُ مُتَوَشِّحًا بِسَيْفِي حَتَّى دَفَعْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي ظُعْنٍ يَرْتَادُ لَهْنٍ مَنْزِلًا حِينَ^(٨) كَانَ وَقْتُ الْعَصْرِ. فَلَمَّا رَأَيْتُهُ وَجَدْتُ مَا وَصَفَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَقْشَعِرِيرَةِ. فَأَخَذْتُ نَحْوَهُ، وَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مُجَاوَلَةً^(٩) تَشْغَلُنِي عَنِ الصَّلَاةِ. فَصَلَّيْتُ وَأَنَا أَمْشِي نَحْوَهُ، وَأَوْمِي بِرَأْسِي. فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: مِمَّنِ الرَّجُلُ؟ قُلْتُ: رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ، سَمِعَ بِكَ وَبِجَمْعِكَ لِهَذَا الرَّجُلِ، فَجَاءَ لِدَلِّكَ. قَالَ: فَقَالَ: أَنَا فِي ذَلِكَ. فَمَشَيْتُ

(١) في (ب): «دولع» بدل «دواح»، وما أثبتناه من (س).

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٩٣/٢ (١٩٢٧).

(٣) «الجهني» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٤) في (ب): «أبي» بدل «ابن»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان ١٥٥ (٥٩١).

(٥) «ابن» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) «حتى أعرفه» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٧) في موارد الظمان: «إذا رأيته أذكرك الشيطان وأنت إذا رأيته وجدت» بدل «إذا رأيته وجدت»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٨) في موارد الظمان: «حتى» بدل «حين»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٩) في (س): «محاولة» بدل «مجاولة»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.

مَعَهُ شَيْئًا حَتَّى إِذَا أُمَكَّنَنِي، حَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلْتُهُ. ثُمَّ خَرَجْتُ، وَتَرَكْتُ ظَعَائِنَهُ مُنْكَبَاتٍ عَلَيْهِ.

فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَأَيْتِي، قَالَ: «قَدْ أَفْلَحَ الْوَجْهُ!» قُلْتُ: قَتَلْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «صَدَقْتَ». قَالَ: ثُمَّ قَامَ مَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَدْخَلَنِي بَيْتَهُ، وَأَعْطَانِي عَصًا، فَقَالَ: «أُمْسِكْ هَذِهِ الْعَصَا عِنْدَكَ»^(١) يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَنَسٍ! قَالَ^(٢) [س/٢١٣] فَخَرَجْتُ بِهَا عَلَى النَّاسِ، فَقَالُوا: مَا هَذِهِ الْعَصَا؟ قُلْتُ: أَعْطَانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَهَا. قَالُوا: أَفَلَا تَرْجِعُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَسْأَلُهُ لِمَ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ أَعْطَيْتَنِي هَذِهِ الْعَصَا؟ قَالَ: «آيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ أَقَلَّ النَّاسِ الْمُتَخَصَّرُونَ يَوْمَئِذٍ». فَقَرَنَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِسَيْفِهِ، فَلَمْ تَزَلْ مَعَهُ حَتَّى إِذَا مَاتَ أَمَرَ بِهَا فَضُمَّتْ مَعَهُ فِي كَفْنِهِ، ثُمَّ دُفِنَا جَمِيعًا^(٣). [٧١٦٠]

ذِكْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٤٩٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: إِنِّي سَأُثَلِّقُكَ عَنْ ثَلَاثِ خِصَالٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ! قَالَ ﷺ: «سَلْ!» قَالَ: مَا أَوَّلُ أَمْرِ السَّاعَةِ، أَوْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ مَا يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَبِمَا^(٤) يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ وَإِلَى أُمِّهِ؟ قَالَ ﷺ: «أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ ﷺ بِهِنَّ آتِيًا». قَالَ: جِبْرِيلُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ. قَالَ ﷺ: «أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، أَوْ أَمْرُ السَّاعَةِ، نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْمَشْرِقِ تَحْشُرُ النَّاسَ إِلَى الْمَغْرِبِ؛ وَأَمَّا

(١) «عندك» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٢) «قال» مكرر في (س).

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢٧٨/١ (٤٩٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٩٨١.

(٤) في (ب): «ومم» بدل «وبما»، وما أثبتناه من (س).

أَوَّلُ مَا يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ، فَرِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ؛ وَأَمَّا مَا يَنْزَعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ وَإِلَى أُمِّهِ، فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَ الْوَلَدُ إِلَى أُمِّهِ.

فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهَّتَ، اسْتَنْزَلَهُمْ وَسَلَّهَمُ أَيُّ رَجُلٍ أَنَا فِيهِمْ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلَامِي. فَجَاءَ مِنْهُمْ رَهْطٌ، فَسَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ؟» قَالُوا: خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا، وَسَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا، وَأَعْلَمُنَا وَابْنُ أَعْلَمِنَا! فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟» قَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ! قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ وَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالُوا: شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا! قَالَ: يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا الَّذِي كُنْتُ أَتَخَوَّفُ^(١).

[٧١٦١]

ذَكَرُ اثْبَاتِ الْجَنَّةِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ

٣٤٩٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ ذَكْوَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، إِلَّا [س/٢١٣ب] لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ^(٢).

[٧١٦٣]

ذَكَرُ خَبَرِ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٣٤٩٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا^(٣) النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِقِصْعَةٍ فَأَصَبْنَا مِنْهَا، فَفَضَلْتُ فَضْلَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) البخاري (٤٢١٠)، التفسير، باب: قوله: ﴿مَنْ كَانَتْ عُدْوًا لِحَبْرِيلَ﴾.

(٢) البخاري (٣٦٠١)، فضائل الصحابة، باب: مناقب عبد الله بن سلام ﷺ.

(٣) في موارد الظمان ٥٥٨ (٢٢٥٥): «حدثنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

«يَطْلُعُ رَجُلٌ مِنْ هَذَا الْفَجِّ يَأْكُلُ هَذِهِ الْقِصْعَةَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». فَقَالَ سَعْدٌ: وَكُنْتُ تَرَكْتُ أَخِي عُمَيْرًا يَتَطَهَّرُ، فَقُلْتُ: هُوَ أَخِي، فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَأَكَلَهَا^(١).

[٧١٦٤]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ عَاشِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ

الخبر ٣٥٠٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمِيرَةَ^(٢):

أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَوْصِنَا! قَالَ: أَجْلِسُونِي! ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْعَمَلَ وَالْإِيمَانَ مَظَانَّهُمَا، مِنَ التَّمَسُّهِمَا وَجَدَهُمَا، أَوِ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ مَكَانَهُمَا، مِنَ التَّمَسُّهِمَا وَجَدَهُمَا؛ فَالْتَمِسُوا الْعِلْمَ عِنْدَ أَرْبَعَةٍ: عِنْدَ عُوَيْمِرِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعِنْدَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَعِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ الَّذِي كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ عَاشِرُ عَشْرَةٍ فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

[٧١٦٥]

ذِكْرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْإِسْتِمْسَاكِ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى

لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ إِلَى أَنْ مَاتَ

الخبر ٣٥٠١ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسَهَّرٍ، عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحُرِّ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلْقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ فِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ. فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا. فَلَمَّا قَامَ، قَالَ الْقَوْمُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا! قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ لَا تُبْعَثُهُ، فَلَا عَلَمَنَّ بَيْتَهُ. قَالَ: فَتَبِعْتُهُ، فَاِنْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ، دَخَلَ مَنْزِلَهُ،

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٨٢/٢ (١٩٠٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٣١٧.

(٢) في (ب): «عمير» بدل «عميرة»، وما أثبتناه من (س).

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٧٩/٢ (١٩٠٤)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٦٢٣١.

فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لِي. فَقَالَ: مَا حَاجْتُكَ يَا ابْنَ أَخِي؟ قُلْتُ لَهُ^(١): إِنِّي سَمِعْتُ الْقَوْمَ يَقُولُونَ لَمَّا قُتِمَتْ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا، فَأَعْجَبَنِي أَنْ أَكُونَ مَعَكَ. قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ، وَسَأُخْبِرُكَ مِمَّا قَالُوا ذَلِكَ: إِنِّي^(٢) بَيْنَا أَنَا^(٣) نَائِمٌ أَتَانِي رَجُلٌ، فَقَالَ: قُمْ! فَأَخَذَ بِيَدِي فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَإِذَا أَنَا بِجَوَادٍّ عَنْ شِمَالِي. فَأَخَذْتُ لَأُخَذَ فِيهَا، فَقَالَ لِي: لَا تَأْخُذْ فِيهَا، فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ. قَالَ: وَإِذَا بِجَوَادٍّ^(٤) مِنْهُمْ^(٥) عَنْ يَمِينِي. قَالَ لِي: خُذْهَا هُنَا! فَآتَى بِي جَبَلًا، فَقَالَ لِي: اصْعَدْ فَوْقَ هَذَا! فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْعَدَ، خَرَرْتُ عَلَى اسْتِي حَتَّى فَعَلْتُهُ مِرَارًا.

ثُمَّ انْطَلَقَ [س/٢١٤] حَتَّى أَتَى بِي عَمُودًا رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ، وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ، وَأَعْلَاهُ حَلَقَةٌ، فَقَالَ لِي: اصْعَدْ فَوْقَ هَذَا! فَقُلْتُ: كَيْفَ أَصْعَدُ فَوْقَ هَذَا وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ؟ فَأَخَذَ بِيَدِي فَزَحَلَ بِي، فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلَقَةِ. ثُمَّ ضَرَبَ الْعَمُودَ، فَخَرَّ وَبَقِيَْتُ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلَقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ. فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أَمَّا الطَّرِيقُ الَّذِي رَأَيْتَهَا^(٦) عَلَى يَسَارِكَ، فَهِيَ طَرِيقُ^(٧) أَصْحَابِ الشِّمَالِ. وَأَمَّا^(٨) الطَّرِيقُ الَّذِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ، فَهِيَ طَرِيقُ^(٩) أَصْحَابِ الْيَمِينِ؛ وَالْجَبَلُ هُوَ مَنَازِلُ الشُّهَدَاءِ، وَلَنْ تَنَالَهُ؛ وَأَمَّا الْعَمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ؛ وَأَمَّا الْعُرْوَةُ فَهِيَ عُرْوَةُ الْإِسْلَامِ، وَلَنْ تَزَالَ مُسْتَمْسِكًا بِهَا حَتَّى تَمُوتَ»^(١٠).

(١) «له» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) «إني» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) في (ب): «كنت أنا» بدل «أنا»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «جواد» بدل «جواد»، وما أثبتناه من (س).

(٥) «منهم» هكذا في (ب) و(س).

(٦) في (ب): «رأيت» بدل «رأيتها»، وما أثبتناه من (س).

(٧) في (س): «طرق» بدل «طريق»، وما أثبتناه من (ب).

(٨) «الطريق الذي رأيتها على يسارك فهي طريق أصحاب الشمال وأما» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٩) في (س): «طرق» بدل «طريق»، وما أثبتناه من (ب).

(١٠) البخاري (٣٦٠٢)، فضائل الصحابة، باب: مناقب عبد الله بن سلام ﷺ.

□ قال أبو حاتم: الصَّوَابُ: فَرَجَلَ، وَالسَّمَاعُ: فَرَجَلَ، بِالْحَاءِ. [٧١٦٦]

ذِكْرُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ رضي الله عنه

٣٥٠٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى^(١)، أَخْبَرَنَا^(٢) عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا^(٣) يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ ثَابِتَ بْنَ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ^(٤) لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ قَدْ^(٥) هَلَكَتُ! قَالَ: «لِمَ؟» قَالَ: قَدْ نَهَانَا اللَّهُ عَنْ^(٦) أَنْ نُحْمَدَ بِمَا لَمْ نَفْعَلْ، وَأَجِدُنِي أَحَبُّ^(٧) الْحَمْدِ؛ وَنَهَى اللَّهُ عَنِ الْخِيَلِ^(٨) وَأَجِدُنِي أَحَبُّ الْجَمَالِ؛ وَنَهَى اللَّهُ^(٩) أَنْ نَرْفَعَ أَصْوَاتَنَا^(١٠) فَوْقَ صَوْتِكَ، وَأَنَا امْرُؤٌ جَهِيرُ الصَّوْتِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ثَابِتُ، أَلَا تَرْضَى أَنْ تَعِيشَ حَمِيداً، وَتُقْتَلَ شَهِيداً، وَتَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَعَاشَ حَمِيداً، وَقُتِلَ شَهِيداً يَوْمَ مُسَيْلَمَةَ الْكَذَّابِ^(١١). [٧١٦٧]

ذِكْرُ خَبَرِ ثَانِي^(١٢) يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٣٥٠٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ﴾ [الأحزاب: ٢]، قَعَدَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ فِي بَيْتِهِ وَقَالَ: أَنَا

(١) «بن موسى» سقطت من موارد الظمان ٥٦٤ (٢٢٧٠)، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٢) في موارد الظمان: «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في موارد الظمان: «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) «والله» سقطت من (ب) وموارد الظمان، وأثبتناها من (س).

(٥) «قد» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٦) «عن» سقطت من (س) وموارد الظمان، وأثبتناها من (ب).

(٧) في موارد الظمان: «صاحب» بدل «أحب»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٨) «وأجدني أحب الحمد ونهى الله عن الخيلاء» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٩) في موارد الظمان: «ونهاننا» بدل «ونهى الله»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(١٠) في موارد الظمان: «صوتنا» بدل «أصواتنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(١١) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٨٤ (٢٨٤)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٦٣٩٨.

(١٢) «ثاني» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

الَّذِي كُنْتُ أَرْفَعُ صَوْتِي وَأَجْهَرُ لَهُ بِالْقَوْلِ، وَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ. فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

قَالَ أَنَسٌ: فَكُنَّا نَرَاهُ يَمْشِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْيَمَامَةِ وَكَانَ ذَلِكَ الْانْكِشَافُ، لَبِسَ ثِيَابَهُ وَتَحَنَّطَ وَتَقَدَّمَ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ^(١).

[٧١٦٨]

ذِكْرُ حُزْنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ عِنْدَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ

٣٥٠٤ - أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:

لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٢]، قَالَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ: أَنَا وَاللَّهِ الَّذِي كُنْتُ أَرْفَعُ صَوْتِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ غَضِبَ عَلَيَّ، فَحَزِنَ وَاصْفَرَ. فَفَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقِيلَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُ يَقُولُ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ [س/ ٢١٤] أَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، إِنِّي كُنْتُ أَرْفَعُ صَوْتِي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». فَكُنَّا نَرَاهُ يَمْشِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ^(٢).

[٧١٦٩]

ذِكْرُ أَبِي زَيْدٍ عَمْرٍو بْنِ أَخْطَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٥٠٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بِشْتَرٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي زَيْدِ بْنِ أَخْطَبٍ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا لَهُ بِالْجَمَالِ^(٣).

[٧١٧٠]

(١) البخاري (٤٥٦٥)، التفسير، باب: لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي؛ مسلم (١١٩)، الإيمان، باب: مخافة المؤمن أن يحبط عمله.

(٢) مسلم (١١٩)، الإيمان، باب: مخافة المؤمن أن يحبط عمله.

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٩٦/٢ (١٩٣٢)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٤٤/١٠ (٧١٢٦).

ذَكَرُ مَسْحِ الْمُصْطَفَى ﷺ وَجْهَ أَبِي زَيْدٍ حَيْثُ دَعَا لَهُ بِمَا وَصَفْنَا

الخبر ٢٥٠٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الضَّحَّاكِ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا^(١) عِلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ وَجْهَهُ، وَدَعَا لَهُ بِالْجَمَالِ^(٢). [٧١٧١]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ دَعَا الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَبِي زَيْدٍ بِالْجَمَالِ

الخبر ٢٥٠٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ^(٣) الشَّرْقِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ زَاجٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو نَهْيَكٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَخْطَبٍ، قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَفِيهِ شَعْرَةٌ، فَرَفَعْتُهَا فَنَاولْتُهُ، فَنَظَرَ إِلَيَّ ﷺ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ جَمِّلهُ!» قَالَ: فَرَأَيْتُهُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ، وَمَا فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ شَعْرَةٌ بَيْضَاءُ^(٤). [٧١٧٢]

ذَكَرُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه

الخبر ٢٥٠٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَرَبَاحُ غُلَامُهُ^(٥)، أُبْدِيهِ^(٦) مَعَ الْإِبِلِ. فَلَمَّا كَانَ بِغَلَسٍ أَغَارَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُيَيْنَةَ عَلَى إِبِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَتَلَ رَاعِيَهَا، وَخَرَجَ يَطْرُدُ بِهَا وَهُوَ فِي أَنْاسٍ مَعَهُ. فَقُلْتُ:

- (١) في موارد الظمان ٥٦٥ (٢٢٧٤): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).
- (٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٩٦/٢ (١٩٣٢)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٤٤/١٠ (٧١٢٦).
- (٣) «بن» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من موارد الظمان ٥٦٥ (٢٢٧٣).
- (٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٩٥/٢ (١٩٣١)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان، ١٠/٢٤٥ (٧١٢٨).
- (٥) وفي هامش (س): «غلامي» بدل «غلامه»، وما أثبتناه من (س) و(ب).
- (٦) في (ب): «أنديه» بدل «أبديه»، وما أثبتناه من (س).

يَا رَبَّاحُ، اقْعُدْ عَلَى هَذَا الْفَرَسِ، وَأَلْحِقْهُ بِطَلْحَةَ، وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ قَدْ
أَغِيرَ عَلَى سَرِحِهِ. قَالَ: وَقُمْتُ عَلَى تَلٍّ، فَجَعَلْتُ وَجْهِي قِبَلَ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ
نَادَيْتُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: يَا صَبَاحَاهُ! ثُمَّ اتَّبَعْتُ الْقَوْمَ مَعِيَ سَيْفِي وَنَبْلِي. فَجَعَلْتُ
أَرْمِيهِمْ وَأَرْتَجِزُهُمْ. وَذَلِكَ حِينَ كَثُرَ الشَّجَرُ. فَإِذَا رَجَعْتُ إِلَى فَارِسٍ جَلَسْتُ لَهُ فِي
أَصْلِ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَمَيْتُهُ وَلَا يُقْبِلُ عَنِّي فَارِسٌ إِلَّا عَقَرْتُ بِهِ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِ
وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْـوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ
فَالْحَقُّ بِرَجُلٍ فَأَرْمِيهِ وَهُوَ عَلَى رَحْلِهِ، فَيَقْعُ سَهْمِي فِي الرَّحْلِ حَتَّى انْتَضَمَتْ
كَتِفُهُ، قُلْتُ: خُذْهَا

وَأَنَا^(١) ابْنُ الْأَكْـوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ
فَإِذَا كُنْتُ فِي الشَّجَرِ أَرْمِيهِمْ بِالنَّبْلِ. وَإِذَا تَضَايَقَتِ الثَّنَايَا، عَلَوْتُ الْجَبَلَ،
وَرَدَّيْتُهُمْ^(٢) بِالْحِجَارَةِ. فَمَا زَالَ ذَلِكَ شَأْنِي [س/٢١٥] وَشَأْنُهُمْ، أَتْبَعُهُمْ، وَأَرْتَجِزُ
حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا خَلَفْتُهُ وَرَاءَ ظَهْرِي، وَاسْتَنْقَذْتُهُ مِنْ
أَيْدِيهِمْ.

ثُمَّ لَمْ أَزَلْ أَرْمِيهِمْ حَتَّى أَلْقَوْا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ رُمْحًا وَأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً
يَسْتَخِفُّونَ بِهَا، لَا يُلْقُونَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا إِلَّا جَمَعْتُ عَلَيْهِ الْحِجَارَةَ. وَجَمَعْتُهُ عَلَى
طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا امْتَدَّ الضُّحَى أَتَاهُمْ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرِ الْفَزَارِيُّ مُمِدًّا
لَهُمْ وَهُمْ فِي ثَنِيَّةٍ ضَيِّقَةٍ فِي^(٣) علوة الجبل. قَالَ عُيَيْنَةُ وَأَنَا فَوْقَهُمْ: مَا هَذَا الَّذِي
أَرَى؟ قَالُوا: لَقِينَا مِنْ هَذَا مَا فَارَقْنَا مِنْذُ سَحَرٍ حَتَّى الْآنَ. وَأَخَذَ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ
أَيْدِينَا، وَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ. فَقَالَ عُيَيْنَةُ: لَوْلَا أَنَّ هَذَا يَرَى وَرَاءَهُ طَلَبًا لَقَدْ تَرَكَكُمْ،
فَلْيَقُمْ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْكُمْ. فَقَامَ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ، فَصَعِدُوا فِي الْجَبَلِ. فَلَمَّا

(١) «وأنا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٢) في (س): «ورداتهم» بدل «ورديتهم»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) في (ب): «ثم» بدل «في»، وما أثبتناه من (س).

أَسْمَعْتُهُمُ الصَّوْتَ، قُلْتُ لَهُمْ: أَتَعْرِفُونِي؟ قَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ، وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ، لَا يُدْرِكُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ فَيُدْرِكُنِي، وَلَا أَطْلُبُهُ فَيَفُوتَنِي. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أَظُنُّ^(١). قَالَ: فَمَا بَرَحْتَ مَقْعَدِي حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى فَوَارِسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ. وَإِذَا أَوْلَهُمُ الْأَخْرَمُ الْأَسَدِيَّ، وَعَلَى إِثْرِهِ أَبُو قَتَادَةَ، وَعَلَى إِثْرِهِ الْمُقْدَادُ الْكِنْدِيُّ. قَالَ: فَوَلَّى الْمُشْرِكُونَ مُدْبِرِينَ، فَأَنْزِلُ مِنَ الْجَبَلِ، فَأَعْتَزُّ الْأَخْرَمَ. فَقُلْتُ^(٢): يَا أَخْرَمُ، اخْذَرْهُمْ، فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَقْتَطِعُوكَ، فَاتَّبَذْتُ حَتَّى يَلْحَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ. قَالَ: يَا سَلَمَةُ، إِنْ كُنْتَ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ، فَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ.

قَالَ: فَخَلَّى عِنَانَ فَرَسِهِ، فَيَلْحَقُ^(٣) بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَيَعْطِفُ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَاخْتَلَفَا فِي طَعْنَتَيْنِ، فَعَقَرَ الْأَخْرَمُ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ، وَتَحَوَّلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَى فَرَسِ الْأَخْرَمِ. فَلَحِقَ أَبُو قَتَادَةَ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَاخْتَلَفَا فِي طَعْنَتَيْنِ، فَعَقَرَ بِأَبِي قَتَادَةَ وَقَتَلَهُ أَبُو قَتَادَةَ، وَتَحَوَّلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى فَرَسِ الْأَخْرَمِ. ثُمَّ إِنِّي خَرَجْتُ أَعْدُو فِي إِثْرِ الْقَوْمِ حَتَّى مَا أَرَى مِنْ غُبَارِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، وَيَعْرِضُونَ^(٤) قَبْلَ غَيْبَةِ الشَّمْسِ إِلَى شِعْبٍ فِيهِ مَاءٌ يُقَالُ لَهُ: ذُو قَرْدٍ. فَأَرَادُوا أَنْ يَشْرَبُوا مِنْهُ، فَأَبْصَرُونِي أَعْدُوا وَرَاءَهُمْ، فَعَطَفُوا عَنْهُ، وَشَدُّوا فِي الثَّنِيَّةِ ثَنِيَّةً^(٥) ذِي ثَبِيرٍ. وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَلْحَقُ رَجُلًا فَأَرْمِيهِ، قُلْتُ: خُذْهَا

وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ
قَالَ: يَا ثَكِلَتْنِي أُمِّي أَاكْوَعُ بُكْرَةً؟ قُلْتُ: نَعَمْ، أَيُّ عَدُوٍّ نَفْسِهِ! وَكَانَ الَّذِي

(١) في (س): «تظن» بدل «أظن»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) في (س): «قلت» بدل «فقلت»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) في (ب): «فلحق» بدل «فيلحق»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (س): «ويعترضون» بدل «ويعرضون»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) «ثنية» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

رَمَيْتُهُ بُكْرَةً وَأَتْبَعْتُهُ بِسَهْمٍ آخَرَ، فَعَلِقَ فِيهِ سَهْمَانِ وَخَلَفُوا فَرَسَيْنِ. فَجِئْتُ بِهِمَا أَسُوقَهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ [س/٢١٥ب] الَّذِي عِنْدَ ذِي قَرْدٍ، فَإِذَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي جَمَاعَةٍ، وَإِذَا بِلَالٌ قَدْ نَحَرَ جَزُوراً^(١) مِمَّا خَلَفْتُ وَهُوَ يَشُوي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَبِدِهَا وَسَنَامِهَا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَلَّنِي فَأَنْتَخِبُ مِنْ أَصْحَابِكَ مِائَةَ رَجُلٍ، وَآخِذَ عَلَى الْكُفَّارِ، فَلَا أَبْقِي مِنْهُمْ مُخْبِراً إِلَّا قَتَلْتُهُ. فَقَالَ ﷺ: «أَكُنْتَ فَاعِلاً ذَلِكَ يَا سَلَمَةُ؟» قَالَ^(٢): نَعَمْ، وَالَّذِي أَكْرَمَ وَجْهَكَ. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِذَهُ فِي ضَوْءِ النَّارِ. فَقَالَ ﷺ: «إِنَّهُمْ يُقْرُونَ الْآنَ إِلَى أَرْضِ غَطَفَانَ».

فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ غَطَفَانَ، فَقَالَ: نَزَلُوا عَلَى فُلَانٍ الْغَطَفَانِيِّ، فَنَحَرَ لَهُمْ جَزُوراً. فَلَمَّا أَخَذُوا يَكْشِطُونَ جِلْدَهَا رَأَوْا غُبْرَةً، فَتَرَكَوْهَا، وَخَرَجُوا هُرَّاباً. فَلَمَّا أَصْبَحْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ، وَخَيْرُ رَجَالَتِنَا سَلَمَةُ». فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَ الْفَارِسِ وَالرَّاجِلِ^(٣) جَمِيعاً.

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْدَفَنِي وَرَاءَهُ عَلَى الْعَضْبَاءِ رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ. فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ قَرِيباً مِنْ ضَحْوَةٍ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ لَا يُسَبِّقُ، فَجَعَلَ يُنَادِي: هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ، أَلَا رَجُلٌ يُسَابِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ؟ فَعَلَ ذَلِكَ مِرَاراً، وَأَنَا وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي خَلَّنِي فَلَأَسَابِقَ الرَّجُلَ! قَالَ: «إِنْ شِئْتَ». قُلْتُ: اذْهَبْ إِلَيْكَ! فَطَفَرَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، وَثَنَيْتُ رِجْلِي فَطَفَرْتُ عَنِ النَّاقَةِ. ثُمَّ إِنِّي رَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرْفاً أَوْ شَرْفَيْنِ يَعْنِي اسْتَبَقَيْتُ نَفْسِي^(٤). ثُمَّ عَدَوْتُ حَتَّى أَلْحَقَهُ، فَأَصْلُكَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ بِيَدِي، وَقُلْتُ: سُبِقْتَ وَاللَّهِ! حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ^(٥).

[٧١٧٣]

(١) في (ب): «جزور» بدل «جزوراً»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (ب): «قلت» بدل «قال»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في (ب): «الراجل والفارس» بدل «الفارس والراجل»، وما أثبتناه من (س).

(٤) في (ب): «نفيسي» بدل «نفسى»، وما أثبتناه من (س).

(٥) مسلم (١٨٠٧)، الجهاد والسير، باب: غزوة ذي قرد وغيرها.

ذَكَرُ غَزَوَاتِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ مَعَ الْمُصْطَفَى ﷺ

﴿الخبير﴾ ٣٥٠٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّهُ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَمَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا^(١). [٧١٧٤]

ذَكَرُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

﴿الخبير﴾ ٣٥١٠ - أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ غَزْوَةً أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لِدَّةً^{(٢)(٣)}. [٧١٧٦]

ذَكَرُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

﴿الخبير﴾ ٣٥١١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ [س/٢١٦] أَزْرَتْنِي بِخِمَارِهَا وَارْتَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَنَسٌ، أَتَيْتُكَ بِهِ لِيَخْدُمَكَ؛ فَادْعُ اللَّهَ لَهُ! قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ!» قَالَ أَنَسٌ: فَوَاللَّهِ إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ، وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي يَتَعَاقَبُونَ عَلَى نَحْوِ الْمِئَةِ^(٤). [٧١٧٧]

ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِالْبَرَكَةِ فِيمَا آتَاهُ اللَّهُ

﴿الخبير﴾ ٣٥١٢ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ^(٥) بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا

(١) مسلم (١٨١٥)، الجهاد والسير، باب: عدد غزوات النبي ﷺ.

(٢) «لدة» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س).

(٣) البخاري (٤٢٠٢)، المغازي، باب: كم غزا النبي ﷺ.

(٤) مسلم (٢٤٨١)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل أنس بن مالك.

(٥) في (ب): «عمير» بدل «عمر»، وما أثبتناه من (س).

شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ: أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَسٌ خَادِمُكَ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ! قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ!»^(١).
[٧١٧٨]

ذِكْرُ الْمُدَّةِ الَّتِي خَدَمَ فِيهَا أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

الخبر ٣٥١٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى مِنْ كِتَابِهِ^(٢)، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا بَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ لَمْ تَنْتَهِيَ^(٣) إِلَّا قَالَ: «لَوْ قُضِيَ لَكَانَ، أَوْ لَوْ قُدِّرَ لَكَانَ»^(٤).
[٧١٧٩]

ذِكْرُ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الخبر ٣٥١٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ: غَشِينَا النَّعَاسُ وَنَحْنُ فِي مَصَافِنَا يَوْمَ بَدْرٍ. قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: فَكُنْتُ فِي مَنِّ غَشِيَهُ النَّعَاسُ يَوْمَئِذٍ، فَجَعَلَ سَيْفِي يَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَأَخْذُهُ، وَيَسْقُطُ وَأَخْذُهُ. وَالطَّائِفَةُ الْآخَرَى الْمُنَافِقُونَ لَيْسَ لَهُمْ هَمٌّ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ، أَجَبَنُ قَوْمٌ وَأَذَلُّهُ لِلْحَقِّ، يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ، أَهْلُ شَكٍّ وَرِيْبَةٍ فِي أَمْرِ اللَّهِ^(٥).
[٧١٨٠]

ذِكْرُ اثْرَاسِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِأَبِي طَلْحَةَ

الخبر ٣٥١٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ كَانَ يَرْمِي بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْفَعُ رَأْسَهُ

(١) البخاري (٦٠١٧)، الدعوات، باب: الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة.

(٢) في (ب): «من كتابه بن كنانة» بدل «من كتابه»، وما أثبتناه من (س).

(٣) في موارد الظمان ٤٥٠ (١٨١٦): «أتمها»، وفي (س): «تتهياً» بدل «تتهياً»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/٢٠٧ (١٥٢٥)؛ وللتفصيل انظر: الروض النضير للألباني، ٥٦.

(٥) البخاري (٤٢٨٦)، التفسير، باب: أمانة نعاساً.

مِنْ خَلْفِهِ لِيَنْظُرَ أَيْنَ يَقَعُ نَبْلُهُ، فَيَتَطَاوَلُ أَبُو طَلْحَةَ بِصَدْرِهِ يَقِي بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيَقُولُ: هَكَذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ^(١). [٧١٨١]

ذَكَرُ تَصَدَّقِ أَبِي طَلْحَةَ بِأَحَبِّ مَالِهِ إِلَيْهِ

الخبر ٣٥١٦ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ:

كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالاً. وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءُ. وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ. قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]. قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى [س/٢١٦ب] تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءُ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخْ ذَاكَ مَالٌ رَابِحٌ، بَخْ ذَاكَ مَالٌ رَابِحٌ! وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ». قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ^{(٢)(٣)}. [٧١٨٢]

ذَكَرُ أَسَامِي مَنْ قَسَمَ أَبُو طَلْحَةَ مَالَهُ فِيهِمْ

الخبر ٣٥١٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:

لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]. قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا، فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٧٤/٢ (١٨٩٦)؛ وللتفصيل انظر: فقه السيرة للألباني، ٢٥٨.

(٢) في (ب): «نسمع ما تقول أم سليم فقال رسول الله ﷺ يا أم سليم إن الله قد كفى وأحسن» بدل «بَخْ ذَاكَ مَالٌ رَابِحٌ بَخْ ذَاكَ مَالٌ رَابِحٌ وقد سمعت ما قلت فيها وإنني أرى أن تجعلها في الأقربين قال أبو طلحة أفعل يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه»، وما أثبتناه من (س).

(٣) البخاري (١٣٩٢)، الزكاة، باب: الزكاة على الأقارب.

جَعَلْتُ أَرْضِي وَقَفًا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ!» فَقَسَمَهَا بَيْنَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ^(١). [٧١٨٣]

ذِكْرُ الْمَوْضِعِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ

٣٥١٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ:

أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَرَأَ سُورَةَ بَرَاءَةٍ، فَآتَى عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ [التوبة: ٤٢]، فَقَالَ: أَلَا أَرَى رَبِّي يَسْتَنْفِرُنِي شَابًا وَشَيْخًا! جَهِّزُونِي! فَقَالَ لَهُ بَنُوهُ: قَدْ غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قُبِضَ، وَغَزَوْتَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى مَاتَ، وَغَزَوْتَ مَعَ عُمَرَ فَنَحْنُ نَغْزُو عَنْكَ! فَقَالَ: جَهِّزُونِي!^(٢) فَجَهَّزُوهُ وَرَكِبَ الْبَحْرَ، فَمَاتَ، فَلَمْ يَجِدُوا^(٣) لَهُ جَزِيرَةً يَدْفِنُونَهُ^(٤) فِيهَا إِلَّا بَعْدَ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، فَلَمْ يَتَغَيَّرْ^(٥). [٧١٨٤]

ذِكْرُ أُمِّ سُلَيْمٍ أُمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٣٥١٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ:

أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ خَرَجَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهَا خِنْجَرٌ. فَقَالَ لَهَا أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا هَذَا؟ قَالَتْ: اتَّخَذْتُهُ وَاللَّهِ إِنَّ دَنَا مِنِّي رَجُلٌ بَعَجْتُ بِهِ بَطْنَهُ! فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَلَا تَسْمَعُ مَا تَقُولُ أُمَّ سُلَيْمٍ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ»^(٦). [٧١٨٥]

(١) مسلم (٩٩٨)، الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين.

(٢) «فقال جهزوني» سقطت من موارد الظمان ٥٥٧ (٢٢٥١)، وأثبتناها من (س) و(ب).

(٣) في موارد الظمان: «فما وجدوا» بدل «فلم يجدوا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) في (ب) و(س): «يدفونه» بدل «يدفنونه»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٧٥/٢ (١٨٩٧)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٥٥/١٠ (٧١٤٠).

(٦) مسلم (١٨٠٩)، الجهاد والسير، باب: غزوة النساء مع الرجال.

ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لَأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا بِالْخَيْرِ

الخبر ٣٥٢٠ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:

دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ، فَقَالَ: «أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ وَتَمْرَكُمْ فِي وَعَائِهِ، فَإِنِّي صَائِمٌ». ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَصَلَّى صَلَاةً غَيْرَ مَكْتُوبَةٍ، وَدَعَا لَأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا. فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي خُويصَّةً. قَالَ: «مَا هِيَ؟» قَالَتْ: خُويصُّمُكَ أَنَسٌ. فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ. ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالاً وَوَلَدًا وَبَارِكْ لَهُ!» قَالَ: فَإِنِّي لَمِنْ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالاً. قَالَ: وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمَيْنَةُ^(١) قَالَتْ: قَدْ دُفِنَ [س/٢١٧] لِصُلْبِي إِلَى مَقْدَمِ الْحَجَّاجِ الْبَصْرَةِ بِضَعِّ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً^(٢). [٧١٨٦]

ذَكَرُ وَصْفِ تَزْوُجٍ^(٣) أَبِي طَلْحَةَ أُمِّ سُلَيْمٍ

الخبر ٣٥٢١ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ^(٤) مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:

خَطَبَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لَهُ: مَا مِثْلُكَ يَا أَبَا طَلْحَةَ يُرَدُّ^(٥)، وَلَكِنِّي امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ، وَأَنْتَ رَجُلٌ كَافِرٌ، وَلَا يَحِلُّ لِي أَنْ أَتَزَوَّجَكَ، فَإِنْ تُسَلِّمَ فَذَلِكَ^(٦) مَهْرِي لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ. فَأَسْلَمَ، فَكَانَتْ لَهُ، فَدَخَلَ بِهَا فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا صَبِيحًا وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ يُحِبُّهُ حُبًّا شَدِيدًا، فَعَاشَ حَتَّى تَحَرَّكَ، فَمَرَضَ، فَحَزَنَ عَلَيْهِ أَبُو طَلْحَةَ حُزْنًا شَدِيدًا حَتَّى تَضَعُضَعَ. قَالَ: وَأَبُو طَلْحَةَ يَغْدُو عَلَى

(١) في (ب): «أمنة» بدل «أمينة»، وما أثبتناه من (س).

(٢) البخاري (١٨٨١)، الصوم، باب: من زار قومًا فلم يفطر عندهم.

(٣) في (ب): «تزويج» بدل «تزوج»، وما أثبتناه من (س).

(٤) «بن» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب). وموارد الظمان ١٨٧ (٧٣٥).

(٥) في موارد الظمان: «يا أبا طلحة، ما مثلك يرد» بدل «ما مثلك يا أبا طلحة يرد»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) في موارد الظمان: «فذاك» بدل «فذلك»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَرُوحُ، فَرَّاحَ رَوْحَةٍ وَمَاتَ الصَّبِيُّ. فَعَمَدَتْ إِلَيْهِ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَطَيَّبَتْهُ وَنَظَّفَتْهُ وَجَعَلَتْهُ فِي مُخْدَعِنَا^(١). فَأَتَى أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ: كَيْفَ أُمْسَى بُنَيَّ؟^(٢) قَالَتْ^(٣): بِخَيْرٍ مَا كَانَ مُنْذُ اشْتَكَى أَسْكَنَ مِنْهُ اللَّيْلَةَ. قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ وَسُرَّ بِذَلِكَ. فَقَرَّبَتْ لَهُ عِشَاءً^(٤)، فَتَعَشَّى ثُمَّ مَسَّتْ شَيْئًا مِنْ طِيبٍ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ حَتَّى وَاقَعَ بِهَا^(٥).

فَلَمَّا تَعَشَّى، وَأَصَابَ مِنْ أَهْلِهِ، قَالَتْ لَهُ^(٦): يَا أَبَا طَلْحَةَ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ جَارًا لَكَ أَعَارَكَ عَارِيَةً، فَاسْتَمْتَعْتَ بِهَا، ثُمَّ أَرَادَ أَخْذَهَا مِنْكَ، أَكُنْتَ رَادَّهَا عَلَيْهِ؟ قَالَ^(٧): إِيَّيْ وَاللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ لَرَادَّهَا عَلَيْهِ. قَالَتْ^(٨): طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُكَ؟ قَالَ: طَيِّبَةً بِهَا نَفْسِي. قَالَتْ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ^(٩) أَعَارَكَ بُنَيَّ^(١٠) وَمَتَّعَكَ بِهِ مَا شَاءَ، ثُمَّ قَبَضَهُ^(١١) إِلَيْهِ، فَاصْبِرْ وَاحْتَسِبْ! قَالَ: فَاسْتَرْجَعَ أَبُو طَلْحَةَ وَصَبَرَ، ثُمَّ أَصْبَحَ غَادِيًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَدَّثَهُ حَدِيثَ أُمِّ سُلَيْمٍ كَيْفَ صَنَعَتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا!».

قَالَ: وَحَمَلْتُ مِنْ تِلْكَ الْوَاقِعَةِ، فَأَثَقَلْتُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ: «إِذَا وَلَدْتَ أُمَّ سُلَيْمٍ فَجِئْنِي بِوَلَدِهَا!» فَحَمَلَهُ أَبُو طَلْحَةَ فِي خِرْقَةٍ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَمَضَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمْرَةً فَمَجَّهَا فِي فِيهِ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ: «حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرُ»، فَحَنَّكَهُ،

(١) في موارد الظمان: «مخدعها» بدل «مخدعنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٢) في موارد الظمان: «ابني» بدل «بني»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في موارد الظمان: «فقال» بدل «قالت»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٤) في موارد الظمان: «عشاء» بدل «عشاء»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٥) في موارد الظمان: «واقعها وأوقع بها» بدل «واقع بها»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٦) «له» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٧) في (ب): «فقال» بدل «قال»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٨) «قالت» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان.

(٩) «قد» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(١٠) في موارد الظمان: «ابني» بدل «بني»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(١١) في (ب) و(س): «قبض» بدل «قبضه»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

وَسَمَّى عَلَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ^(١).

[٧١٨٧]

ذِكْرُ كُنْيَةِ هَذَا الصَّبِيِّ الْمُتَوَفَّى لِأَبِي طَلْحَةَ وَأُمِّ سُلَيْمٍ

الخبر ٢٥٢٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَمَّارَةُ بْنُ زَادَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ:

أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ كَانَ لَهُ ابْنٌ يُكْنَى أَبَا عُمَيْرٍ. قَالَ: فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟» قَالَ: فَمَرِضَ وَأَبُو طَلْحَةَ غَائِبٌ فِي بَعْضِ حِيَطَانِهِ، فَهَلَكَ الصَّبِيُّ، فَقَامَتْ [س/٢١٧ب] أُمُّ سُلَيْمٍ فَغَسَلَتْهُ، وَكَفَّنَتْهُ، وَحَنَطَتْهُ، وَسَجَّتْ عَلَيْهِ ثَوْبًا. وَقَالَتْ: لَا يَكُونُ أَحَدٌ يُخْبِرُ أَبَا طَلْحَةَ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أُخْبِرُهُ. فَجَاءَ أَبُو طَلْحَةَ كَالًّا وَهُوَ صَائِمٌ، فَتَطَيَّبَتْ لَهُ، وَتَصَنَّعَتْ لَهُ، وَجَاءَتْ بِعَشَائِهِ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ أَبُو عُمَيْرٍ؟ فَقَالَتْ^(٢): تَعَشَّى وَقَدْ فَرَّغَ. قَالَ: فَتَعَشَّى وَأَصَابَ^(٣) مِنْهَا مَا يُصِيبُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، أَرَأَيْتَ أَهْلَ بَيْتٍ أَعَارُوا أَهْلَ بَيْتٍ عَارِيَةً، فَطَلَبَهَا أَصْحَابُهَا، أَيْرُدُوهَا^(٤) أَوْ يَحْبِسُوهَا؟^(٥) فَقَالَ: بَلْ يَرُدُّوهَا^(٦) عَلَيْهِمْ. قَالَتْ: احْتَسِبْ أَبَا عُمَيْرٍ!

قَالَ: فَغَضِبَ وَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ أُمِّ سُلَيْمٍ. فَقَالَ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَابِرِ لَيْلَتِكُمَا!» قَالَ: فَحَمَلْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَتَّى إِذَا وَضَعْتُهُ^(٧) وَكَانَ يَوْمُ السَّابِعِ قَالَتْ لِي أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا أَنَسُ، اذْهَبْ بِهَذَا الصَّبِيِّ وَهَذَا الْمِكْتَلِ وَفِيهِ شَيْءٌ مِنْ عَجْوَةٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يُحَنِّكُهُ

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٢٦/١ (٦٠٨)؛ وللتفصيل انظر: أحكام الجنائز للألباني، ٣٥ - ٣٨.

(٢) في (س): «فقال» بدل «فقالت»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) في (س): «فأصاب» بدل «وأصاب»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) «أيردوها» هكذا في (س) و(ب).

(٥) «يحبسوها» هكذا في (س) و(ب).

(٦) «يردوها» هكذا في (س) و(ب).

(٧) في (ب): «وضعت» بدل «وضعت»، وما أثبتناه من (س).

وَيُسَمِّيهِ. قَالَ: فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَدَّ النَّبِيُّ ﷺ رِجْلَيْهِ وَأَضْجَعَهُ فِي حِجْرِهِ، وَأَخَذَ تَمْرَةً فَلَاكَهَا، ثُمَّ مَجَّهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، فَجَعَلَ يَتَلَمَّظُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبَتِ الْأَنْصَارُ إِلَّا حُبَّ التَّمْرِ»^(١). [ف/أب] [٧١٨٨]

ذِكْرُ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٣٥٢٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمِ الْبَزَّارِ بِالبصرة، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ^(٢) مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ حَرَامٍ، قَالَتْ:

«أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عِنْدَنَا، فَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: «رَأَيْتُ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ». ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. قَالَتْ: فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ لِي^(٣) مِثْلَ ذَلِكَ. قُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ». فَتَزَوَّجَهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ. فَرَكِبَ وَرَكِبَتْ مَعَهُ. فَلَمَّا قُدِّمَتْ إِلَيْهَا بَغْلَةٌ لَتَرَكَبَهَا انْدَقَّتْ عُنُقُهَا فَمَاتَتْ»^(٤). [٧١٨٩]

ذِكْرُ رُؤْيَا الْمُصْطَفَى ﷺ أُمِّ حَرَامٍ فِي الْجَنَّةِ

٣٥٢٤ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُجَاشِعِ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:

«قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: الرُّمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ»^(٥).

(١) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٥٨/١٠ (٧١٤٤)؛ وللتفصيل انظر: أحكام الجنائز للألباني، ٣٥ - ٣٨.

(٢) في (س): «حدثنا» بدل «عن»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٣) «لي» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(س).

(٤) مسلم (١٩١٢)، الإمارة، باب: فضل الغزو في البحر.

(٥) مسلم (٢٤٥٦)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل أم سليم أم أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

□ قال أبو حاتم: إلى ها^(١) هنا هم الأنصار. وإنا نذكر بعد هؤلاء من سائر قبائل العرب من لم يكن من المهاجرين من قريش ولا الأنصار، إن الله يسر ذلك وسهله. [٧١٩٠]

ذكر أبي عامر الأشعري رضي الله عنه

الخبر ٣٥٢٥ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا داود بن عمرو بن زهير الضبي، حدثنا الوليد بن مسلم، عن يحيى بن عبد العزيز، عن عبد الله بن نعيم، عن الضحاك بن عبد الرحمن [س/١٢١٨] بن عزرب الأشعري، عن أبي موسى الأشعري:

أن رسول الله ﷺ عقد يوم حنين لأبي عامر الأشعري على خيل الطائف^(٢) فلما انهزمت هوازن، طلبها حتى أدرك دريد بن الصمة، فأسرعه به فرسه، فقتل ابن دريد أبا عامر. قال أبو موسى: فشددت على ابن دريد فقتلته، وأخذت اللواء، وأنصرفت بالناس إلى رسول الله ﷺ. فلما رأي اللواء بيدي قال: «أبا موسى، قتل أبو عامر؟» قلت: نعم يا رسول الله. قال: فرفع يديه يدعو له، يقول^(٣): «اللهم أبا عامر، اجعله في الأكثرين يوم القيامة!»^(٤). [٧١٩١]

ذكر أبي موسى الأشعري رضي الله عنه [ف/١٢]

الخبر ٣٥٢٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال:

«يقدم قوم هم أرق أفئدة!» قال^(٦): فقدم الأشعريون فيهم أبو موسى، فجعلوا يرتجزون ويقولون:

غدا نلقى الأحبَّه مُحمّداً وحزبه^(٧). [٧١٩٢]

(١) «ها» سقطت من (ب) و(س)، وأثبتناها من (ف).

(٢) «الطائف» هكذا في (ب) و(س) و(ف).

(٣) «يقول» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(س).

(٤) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٦١/١٠ (٧١٤٧)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٦٤٨٩.

(٥) في (ب): «أبو» بدل «أبي»، وما أثبتناه من (س) و(ف).

(٦) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) و(ف).

(٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٨٧/٢ (١٩١٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٥٢٧.

ذَكَرُ خَبَرِ ثَانٍ^(١) يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

الخبر ٣٥٢٧ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الهمداني، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الهمداني، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ أَرْقُ مِنْكُمْ قُلُوبًا!» فَقَدِمَ الْأَشْعَرِيُّونَ وَفِيهِمْ أَبُو مُوسَى، فَكَانُوا أَوَّلَ مَنْ أَظْهَرَ الْمُصَافَحَةَ فِي الْإِسْلَامِ، فَجَعَلُوا حِينَ دَنَوْا الْمَدِينَةَ يَرْجُزُونَ^(٢) وَيَقُولُونَ^(٣):

غَدًا نَلْقَى الْأَحِبَّه^(٤) مُحَمَّدًا وَحِزْبَه^(٥). [٧١٩٣]

ذَكَرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلْأَشْعَرِيِّينَ بِهَجْرَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ

الخبر ٣٥٢٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

خَرَجْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَحْرِ حَتَّى جِئْنَا مَكَّةَ وَإِخْوَتِي مَعِيَ فِي خَمْسِينَ^(٦) مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَسِتَّةٍ مِنْ عَكٍّ. قَالَ أَبُو مُوسَى: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِلنَّاسِ هِجْرَةً وَاحِدَةً، وَلَكُمْ هِجْرَتَيْنِ»^(٧). [٧١٩٤]

ذَكَرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَبَا مُوسَى مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ

الخبر ٣٥٢٩ - أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شُعَيْبٍ الْبَلْخِيُّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ:

(١) «ثان» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(س).

(٢) في (ب) وموارد الظمان ٥٦٢ (٢٢٦٥): «يرتجزون» بدل «يرجزون»، وما أثبتناه من (س) و(ف).

(٣) في موارد الظمان: «فيقولون» بدل «ويقولون»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).

(٤) في (ف): «في الأحبه» بدل «الأحبه»، وما أثبتناه من (س) و(ب) وموارد الظمان.

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٨٧/٢ (١٩١٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٥٢٧.

(٦) في (س): «خمس» بدل «خمسين»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) وهامش (س).

(٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٨٦/٢ (١٩١٦).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ قِرَاءَةَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ^(١)، فَقَالَ^(٢): «لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ^(٣) دَاوُدَ»^(٤).
[٧١٩٥]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الزُّهْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ إِلَّا مِنْ عَمْرَةَ

الخبر ٢٥٢٠ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى^(٥)، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ:

أَنَّ^(٦) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ^(٧) قِرَاءَةَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَالَ^(٨): «قَدْ أُوتِيَ هَذَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لِأَبِي مُوسَى، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَجْلِسِ: [س/٢١٨ب] يَا أَبَا مُوسَى، ذَكَّرْنَا رَبَّنَا! فَيَقْرَأُ عِنْدَهُ أَبُو مُوسَى وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَجْلِسِ وَيَتْلَا حُنَّ^(٩).
[٧١٩٦]

ذَكَرُ قَوْلِ أَبِي مُوسَى لِلْمُصْطَفَى ﷺ أَنَّ لَوْ عَلِمَ مَكَانَهُ لَحَبَّرَ لَهُ

الخبر ٢٥٢١ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِسْطَامٍ بِالْأُبُلَّةِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْبَرْمَكِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَمَوِيُّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ:

- (١) «الأشعري» سقطت من (ب) و(س) و(ف)، وأثبتناها من موارد الظمان ٥٦٢ (٢٢٦٣).
- (٢) في موارد الظمان: «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(س).
- (٣) «آل» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب) و(ف).
- (٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٨٦/٢ (١٩١٧).
- (٥) «بن يحيى» سقطت من (ب) و(س) و(ف)، وأثبتناها من موارد الظمان ٥٦٢ (٢٢٦٤).
- (٦) في موارد الظمان: «أنه سمع» بدل «أن»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).
- (٧) «سمع» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب) و(ف).
- (٨) في موارد الظمان: «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).
- (٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٨٧/٢ (١٩١٨).

اسْتَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَتِي مِنَ اللَّيْلِ. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ: «يَا أَبَا مُوسَى، اسْتَمَعْتُ^(١) قِرَاءَتَكَ اللَّيْلَةَ، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَاراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ عَلِمْتُ^(٢) مَكَانَكَ، لَحَبَّرْتُ لَكَ تَحْبِيراً^(٣). [٧١٩٧]

ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَبِي مُوسَى بِمَغْفِرَةِ ذُنُوبِهِ

٢٥٢٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ:

لَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أُوطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَّةِ، فَقَتَلَ دُرَيْدًا، وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، وَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي جُشَمٍ بِسَهْمٍ، فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ. فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا عَمَّ، مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنْ ذَاكَ قَاتِلِي، يُرِيدُ ذَلِكَ الَّذِي رَمَانِي. قَالَ أَبُو مُوسَى: فَقَصَدْتُ لَهُ، فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَأَنِي، وَلَّى عَنِّي ذَاهِبًا، فَاتَّبَعْتُهُ، وَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَلَا تَسْتَحْيِي، أَلَا تَتَّبْتُ، أَلَا تَسْتَحْيِي، أَلَسْتَ عَرَبِيًّا؟ فَكَفَّ، فَالْتَقَيْتُ أَنَا وَهُوَ، فَاخْتَلَفْنَا، فَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ، فَقَتَلْتُهُ. ثُمَّ رَجَعْتُ، فَقُلْتُ: قَدْ قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبَكَ. قَالَ: فَانْزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَنَزَعْتُهُ، فَنَزَلَ مِنْهُ الْمَاءُ. فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْرِئْهُ^(٤) مِنِّي السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ: اسْتَغْفِرْ لِي! قَالَ: وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ، وَمَكَثَ يَسِيرًا، ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ.

فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي بَيْتٍ عَلَى سَرِيرٍ. وَقَدْ أَثَرَ السَّرِيرُ بِظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَنَبِيهِ. فَأَخْبَرْتُهُ خَبَرَنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامِرٍ، وَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ قَالَ لِي^(٥): قُلْ لَهُ يَسْتَغْفِرُ لِي! قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) فِي (ف): «اسمعت» بدل «استمعت»، وما أثبتناه من (س) و(ب).

(٢) فِي (ف): «قلت لو علمت» بدل «لو علمت»، وما أثبتناه من (س) و(ب).

(٣) مسلم (٧٩٣)، صلاة المسافرين، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن.

(٤) فِي (ف): «وأقرئه» بدل «أقْرِئْهُ»، وما أثبتناه من (س) و(ب).

(٥) «لي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) و(ف).

فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ!» فَقُلْتُ: وَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاسْتَغْفِرْ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ مَدْخَلًا كَرِيمًا!» قَالَ [ف/١٣] أَبُو بُرْدَةَ: أَحَدُهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ، وَأَحَدُهُمَا لِأَبِي مُوسَى^(١). [٧١٩٨]

ذَكَرُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْحَبَرُ ٢٥٢٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، [س/٢١٩] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُبَيْلٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

لَمَّا دَنَوْتُ مِنْ مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْخْتُ رَاحِلَتِي، وَحَلَلْتُ عَيْبَتِي، فَلَبِسْتُ حُلَّتِي، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ^(٢) يَخْطُبُ. فَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَمَانِي النَّاسُ بِالْحَدَقِ، فَقُلْتُ لِجَلِيسِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَلْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، ذَكَرَ خَيْرًا^(٣)، ذَكَرَكَ بِأَحْسَنِ الذِّكْرِ. بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ إِذْ عَرَضَ لَهُ فِي خُطْبَتِهِ فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ، أَوْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنِ، وَإِنَّ عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ مَلِكٍ». فَحَمِدْتُ اللَّهَ عَلَى مَا أَبْلَانِي^(٤). [٧١٩٩]

ذَكَرُ تَبَسُّمِ الْمُصْطَفَى ﷺ فِي وَجْهِ جَرِيرِ أَيَّ وَقْتٍ رَأَهُ

الْحَبَرُ ٢٥٢٤ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بُسْتِ، وَأَبُو عَرُوبَةَ وَعِدَّةٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَابِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ:

مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ^(٥). [٧٢٠٠]

(١) البخاري (٤٠٦٨)، المغازي، باب: غزوة أوطاس.

(٢) «وهو» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) و(ف).

(٣) «ذكر خيراً» سقطت من (ب) و(ف)، وأثبتناها من (س).

(٤) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٦٧/١٠ (٧١٥٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣١٩٣.

(٥) البخاري (٥٧٣٩)، الأدب، باب: التبسم والضحك.

ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِالْهَدَايَةِ

الخبر ٢٥٢٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ:

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي^(١) مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ؟» بَيْتًا كَانَ لِيخْتَمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُسَمَّى الْكَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةَ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ! قَالَ: فَمَسَحَ صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا!» حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا^(٢).

[٧٢٠١]

ذَكَرُ تَبَرُّكِ الْمُصْطَفَى ﷺ فِي أَحْمَسَ وَخَيْلِهَا مِنْ أَجْلِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

الخبر ٢٥٢٦ - أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٣)، عَنْ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ ثَعْلَبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

«يَا جَرِيرُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ طَوَاغِيتِ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا بَيْتُ ذِي الْخَلَصَةِ، فَاكْفِينِهِ!» قَالَ: فَخَرَجْتُ فِي سَبْعِينَ وَمِائَةً مِنْ قَوْمِي، فَأَحْرَقْنَاهُ. وَبَعَثْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ [ف/ب] رَجُلًا يُبَشِّرُهُ يُكْنَى أَبَا أَرطَاةَ. فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهُ مِثْلَ الْبَعِيرِ الْأَجْرَبِ. فَقَالَ ﷺ: «اللَّهُمَّ^(٤) بَارِكْ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا»^(٥).

[٧٢٠٢]

ذَكَرُ أَشَجَّ عَبْدِ الْقَيْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الخبر ٢٥٢٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ

(١) في (ب): «ترحني» بدل «تريحني»، وما أثبتناه من (س) و(ف).

(٢) مسلم (٢٤٧٥)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل جرير بن عبد الله.

(٣) «بن محمد» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) و(ف).

(٤) «اللهم» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(س).

(٥) البخاري (٢٨٥٧)، الجهاد، باب: حرق الدور والنخيل.

عُبَادَةٌ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ^(١) بَنُ حَسَّانَ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى الْعَبْدِيُّ أَبُو مَنَازِلَ أَحَدُ بَنِي غَنَمٍ،
عَنِ الْأَشَجِّ الْعَصْرِيِّ:

أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فِي رِفْقَةٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ لِيُزُورَهُ^(٢)، فَأَقْبَلُوا. فَلَمَّا قَدِمُوا،
رُفِعَ لَهُمُ النَّبِيُّ^(٣) ﷺ، فَأَنَاحُوا رِكَابَهُمْ. فَابْتَدَرَ الْقَوْمُ وَلَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا [س/٢١٩ب]
ثِيَابَ سَفَرِهِمْ، وَأَقَامَ الْعَصْرِيُّ فَعْقَلَ رِكَائِبَ أَصْحَابِهِ وَبَعِيرَهُ. ثُمَّ أَخْرَجَ ثِيَابَهُ مِنْ
عَيْبَتِهِ وَذَلِكَ بِعَيْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ^(٤)، فَقَالَ
لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ فِيكَ لَخَلَّتَيْنِ^(٥) يُحِبُّهُمَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: مَا هُمَا؟ قَالَ:
«الْأُنَاةُ وَالْحِلْمُ». قَالَ: شَيْءٌ جُبِلْتُ عَلَيْهِ أَوْ شَيْءٌ أَتَخَلَّقُهُ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ
شَيْءٌ^(٦) جُبِلْتُ عَلَيْهِ». قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ.

ثُمَّ قَالَ ﷺ: «مَعَشَرَ عَبْدِ الْقَيْسِ، مَا لِي أَرَى وُجُوهَكُمْ قَدْ تَغَيَّرَتْ!» قَالُوا: يَا
نَبِيَّ اللَّهِ، نَحْنُ بِأَرْضٍ وَخِمَةٍ، وَكُنَّا^(٧) نَتَّخِذُ مِنْ هَذِهِ الْأَنْبِذَةِ مَا يَقْطَعُ اللَّحْمَانِ
فِي بَطُونِنَا، فَلَمَّا نَهَيْتَنَا^(٨) عَنِ الظُّرُوفِ، فَذَلِكَ الَّذِي تَرَى فِي وُجُوهِنَا. فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الظُّرُوفَ لَا تُحِلُّ وَلَا تُحَرِّمُ وَلَكِنْ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَلَيْسَ أَنْ
تَجْلِسُوا^(٩) فَتَشْرَبُوا، حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتِ الْعُرُوقُ تَنَاحَرْتُمْ^(١٠)، فَوُتِبَ الرَّجُلُ عَلَى
ابْنِ عَمِّهِ فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ، فَتَرَكَهُ أَعْرَجَ». قَالَ: وَهُوَ يَوْمَئِذٍ فِي الْقَوْمِ الْأَعْرَجِ
الَّذِي أَصَابَهُ ذَلِكَ^(١١).

[٧٢٠٣]

- (١) في (ب): «حجاج» بدل «الحجاج»، وما أثبتناه من (س) و(ف) وموارد الظمان ٣٣٨ (١٣٩٣).
- (٢) في موارد الظمان: «ليزوروه» بدل «ليزوره»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).
- (٣) في موارد الظمان: «رسول الله» بدل «النبي»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).
- (٤) «فسلم عليه» سقطت من موارد الظمان و(ف)، وأثبتناها من (س) و(ب).
- (٥) في (ب): «لخصلتين» بدل «لخلتين»، وما أثبتناه من (س) و(ف) وموارد الظمان.
- (٦) «شيء» سقطت من (ب) و(س) و(ف)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٧) في (ب): «كنا» بدل «وكنا»، وما أثبتناه من (س) و(ف) وموارد الظمان.
- (٨) في (ب): «نهينا» بدل «نهيتنا»، وما أثبتناه من (س) و(ف) وموارد الظمان.
- (٩) في (ب): «تجلسوا» بدل «تجلسوا»، وما أثبتناه من (س) و(ف) وموارد الظمان.
- (١٠) في موارد الظمان: «تفاخرتم» بدل «تناحرتهم»، وما أثبتناه من (س) و(ب) و(ف).
- (١١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢٦/٢ (١١٦٨)؛ وللتفصيل انظر: التعليق على المشكاة للألباني، ٥٠٥٤/٦٢٥/٢ (التحقيق الثاني).

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو الْمُنَازِلِ الْعَبْدِيُّ

الخبر ٢٥٢٨ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِسْتٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَشَجٍّ ^(١) أَشَجَّ عَبْدُ الْقَيْسِ: «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ» ^(٢).

[٧٢٠٤]

ذِكْرُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الخبر ٢٥٢٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ [ف/١٤] بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ ^(٣) بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْطَعَهُ أَرْضًا، وَأَرْسَلَ مَعَهُ مُعَاوِيَةَ أَنْ أُعْطِيَهَا إِيَّاهُ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: أَرْدِفْنِي خَلْفَكَ! قَالَ: لَا تَكُنْ مِنْ أَرْدَافِ الْمُلُوكِ. فَقَالَ ^(٤): أُعْطِنِي نَعْلَكَ! فَقَالَ: انْتَعِلْ ظِلَّ النَّاقَةِ! فَلَمَّا اسْتَخْلَفَ مُعَاوِيَةُ أَتَيْتُهُ، فَأَقْعَدَنِي مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ وَذَكَرَ فِيَّ ^(٥) الْحَدِيثَ. قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ حَمَلْتُهُ بَيْنَ يَدَيَّ! ^(٦). [٧٢٠٥]

ذِكْرُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ الطَّائِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الخبر ٢٥٤٠ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَادَ بْنَ حُبَيْشٍ ^(٧) يُحَدِّثُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ:

(١) في موارد الظمان ٥٦٢ (٢٢٦٧): «للأشج» بدل «لأشج»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٨٨/٢ (١٩٢٢)؛ وللتفصيل انظر: التعليق على المشكاة للألباني، ٥٠٥٤/٦٢٥/٢.

(٣) في (س): «سعيد بن سماك» بدل «شعبة عن سماك»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) في (س): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٥) في (س): «لي» بدل «في»، وما أثبتناه من (ف) و(ب).

(٦) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٧٠/١٠ (٧١٦١).

(٧) في (س) و(ف): «خنيس» بدل «حبش»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان ٥٦٦ (٢٢٧٩).

جَاءَتْ خَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١) وَأَخَذُوا عَمَّتِي وَنَاسًا. فَلَمَّا أَتَوْا بِهِمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَصَفُّوا^(٢) لَهُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَأَى الْوَفْدُ^(٣) وَانْقَطَعَ الْوَلَدُ^(٤) وَأَنَا عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ مَا بِي مِنْ خِدْمَةٍ. فَمَنْ عَلَيَّ مِنَ اللَّهِ عَلَيْكَ! قَالَ ﷺ: «وَمَنْ^(٥) وَافِدُكَ؟» قَالَتْ: عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ. قَالَ: «الَّذِي فَرَّ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؟» قَالَتْ: فَمَنْ عَلَيَّ. قَالَتْ: فَلَمَّا رَجَعَ وَرَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ، تَرَى أَنَّهُ عَلَيَّ^(٦). قَالَ: سَلِيهِ حُمَلَانًا. قَالَ^(٧): فَسَأَلْتُهُ^(٨) [س/١٢٢٠] فَأَمَرَ لَهَا.

قَالَتْ^(٩): فَأَتَيْتُهُ^(١٠)، فَقُلْتُ: لَقَدْ فَعَلْتَ فَعْلَةً مَا كَانَ أَبُوكَ يَفْعَلُهَا، فَأَتَيْهِ رَاغِبًا أَوْ رَاهِبًا، فَقَدْ أَتَاهُ فُلَانٌ، فَأَصَابَ مِنْهُ، وَأَتَاهُ فُلَانٌ فَأَصَابَ مِنْهُ. فَأَتَيْتُهُ، فَإِذَا عِنْدَهُ امْرَأَةٌ وَصَبِيَّانِ أَوْ صَبِيٌّ، ذَكَرَ قُرْبَهُمْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَلِكٍ كِسْرَى وَلَا قَيْصَرَ. فَقَالَ لِي: «يَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، مَا أَفْرَكَ أَنْ تَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَهَلْ مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ، مَا أَفْرَكَ مِنْ^(١١) أَنْ تَقُولَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَهَلْ مِنْ شَيْءٍ هُوَ^(١٢) أَكْبَرُ مِنَ اللَّهِ؟» قَالَ: فَاسْلَمْتُ، وَرَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ اسْتَبَشَرَ، وَقَالَ^(١٣): «إِنَّ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِمُ الْيَهُودُ، وَالضَّالِّينَ النَّصَارَى»^(١٤).

[٧٢٠٦]

(١) «أو رسل رسول الله ﷺ» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب) و(ف).

(٢) في موارد الظمان و(ف): «وصفوا» بدل «فصفوا»، وما أثبتناه من (ب) و(س).

(٣) في موارد الظمان: «الوافد» بدل «الوفد»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).

(٤) في موارد الظمان: «الوالد» بدل «الولد»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).

(٥) في موارد الظمان: «من» بدل «ومن»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).

(٦) في (ب) و(س): «عدي» بدل «علي»، وما أثبتناه من هامش (س) و(ف) وموارد الظمان.

(٧) في (ب): «قالت» بدل «قال»، وما أثبتناه من (س) و(ف) وموارد الظمان.

(٨) في (س) و(ف): «سألته» بدل «فسألته»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.

(٩) في (ف): «فقلت» بدل «قالت»، وما أثبتناه من (ب).

(١٠) «قالت فأتيته» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب) وموارد الظمان. وفي (ف): «أتيته» بدل «فأتيته».

(١١) «من» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب).

(١٢) «هو» سقطت من (ب) و(س) وموارد الظمان، وأثبتناها من (ف).

(١٣) في (س): «فقال» بدل «وقال»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) وموارد الظمان.

(١٤) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٨٤ (٢٨٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٢٦٣.

ذِكْرُ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

﴿الحبري﴾ ٣٥٤١ - أَخْبَرَنَا شَبَابُ بْنُ صَالِحٍ بِوَاسِطٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَخْبَرَنَا ^(١) خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ. فَانْتَبَهْتُ ^(٢) ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَلَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَكَانِهِ، وَإِذَا أَصْحَابُهُ كَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِهِمْ [ف/هـ] الطَّيْرَ. وَإِذَا الْإِبِلُ قَدْ وَضَعَتْ جِرَانَهَا. قَالَ: فَنَظَرْتُ، فَإِذَا أَنَا بِخِيَالٍ، فَإِذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَدْ تَصَدَّى لِي ^(٣)، فَقُلْتُ: أَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: وَرَائِي ^(٤). وَإِذَا أَنَا بِخِيَالٍ، فَإِذَا هُوَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، فَقُلْتُ: أَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: وَرَائِي.

قَالَ ^(٥): فَحَدَّثَنِي حُمَيْدٌ ^(٦) بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ ^(٧) أَبِي مُوسَى، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: فَسَمِعْتُ خَلْفَ أَبِي مُوسَى هَزِيرًا كَهَزِيرِ الرَّحَى، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ ^(٨) إِذَا كَانَ بِأَرْضِ الْعَدُوِّ كَانَ عَلَيْهِ حَرَسٌ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَانِي آتٍ فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ». فَقَالَ مُعَاذُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتَ مَنْزِلَتِي؟ ^(٩) فَاجْعَلْنِي مِنْهُمْ! قَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ». قَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ وَأَبُو مُوسَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ ^(١٠)، قَدْ عَرَفْتَ أَنَّا تَرَكْنَا أَمْوَالَنَا وَأَهْلِينَا وَذَرَارِينَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَاجْعَلْنَا مِنْهُمْ! قَالَ: «أَنْتُمَا مِنْهُمْ».

(١) في موارد الظمان ٦٤٤ (٢٥٩٢): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).

(٢) في (ف): «فانتبهت» بدل «فانتبهت»، وما أثبتناه من (س) و(ب) و(ف) وموارد الظمان.

(٣) في موارد الظمان: «نظر إلي» بدل «تصدى لي»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).

(٤) «ورائي» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب) و(ف).

(٥) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) و(ف) وموارد الظمان.

(٦) في موارد الظمان: «جميل» بدل «حميد»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).

(٧) في (ب) و(ف): «عن» بدل «بن»، وما أثبتناه من (س) وموارد الظمان.

(٨) «ﷺ» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب) و(ف).

(٩) في (ب): «منزلي» بدل «منزلي»، وما أثبتناه من (س) و(ف) وموارد الظمان.

(١٠) «يا رسول الله» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(س) وموارد الظمان.

قَالَ: فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَوْمِ وَقَدْ نَادُوا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي، فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ، وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ». فَقَالَ الْقَوْمُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ^(١)، اجْعَلْنَا مِنْهُمْ! فَقَالَ: «أَنْصِتُوا!» فَانصَتُوا^(٢) حَتَّى كَأَنَّ أَحَدًا لَمْ يَتَكَلَّمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ^(٣) ﷺ: «هِيَ لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا»^(٤).

[٧٢٠٧]

ذِكْرُ أَبِي قُحَاةَ عُثْمَانَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٥٤٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ^(٥): حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبَادٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدَّتِهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ:

لَمَّا وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذِي طَوًى، قَالَ أَبُو قُحَاةَ لَابْنَةِ لَهُ مِنْ أَصْغَرِ وَلَدِهِ: أَيُّ بُنَيَّةٍ، أَظْهَرِنِي عَلَى أَبِي^(٦) قُبَيْسٍ. قَالَتْ: [س/٢٢٠ب] وَقَدْ كُفَّ بَصَرُهُ، فَأَشْرَفْتُ بِهِ عَلَيْهِ. قَالَ^(٧): يَا^(٨) بُنَيَّةُ، مَاذَا تَرَيْنَ؟ قَالَتْ: أَرَى سَوَادًا مُجْتَمِعًا. قَالَ: تِلْكَ الْخَيْلُ. قَالَتْ^(٩): وَأَرَى رَجُلًا يَسْعَى بَيْنَ يَدَيِ^(١٠) ذَلِكَ السَّوَادِ مُقْبِلًا وَمُذْبِرًا. قَالَ: ذَاكَ^(١١) يَا بُنَيَّةُ الْوَارِعُ^(١٢) يَعْنِي^(١٣) الَّذِي يَأْمُرُ الْخَيْلَ، وَيَتَقَدَّمُ

(١) في (ف): «يا رسول الله ﷺ» بدل «يا رسول الله»، وما أثبتناه من (س) و(ب) وموارد الظمان.
(٢) في موارد الظمان: «فأنصتوا» بدل «فانصتوا»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).
(٣) «رسول الله» سقطت من (س)، وأثبتناها من (ب) و(ف) وموارد الظمان.
(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٥١٦/٢ (٢١٩٥)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ٢١٥/٤.

(٥) «قال» سقطت من (ب) و(س) و(ف)، وأثبتناها من موارد الظمان ٤١٥ (١٧٠٠).

(٦) «أبي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) و(ف) وموارد الظمان.

(٧) في (ف): «فقال» بدل «قال»، وما أثبتناه من (س) و(ب) و(ف).

(٨) في موارد الظمان: «أي» بدل «يا»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).

(٩) في (ف): «قال» بدل «قالت»، وما أثبتناه من (س) و(ب) وموارد الظمان.

(١٠) «يدي» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب) و(ف).

(١١) «ذاك» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب) و(ف).

(١٢) في (ف): «الوارع» بدل «الوازع»، وما أثبتناه من (س) و(ب) وموارد الظمان.

(١٣) «يعني» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (س) وموارد الظمان. وفي (ف): «تعني» بدل «يعني».

إِلَيْهَا. ثُمَّ قَالَتْ: قَدْ وَاللَّهِ انْتَشَرَ السَّوَادُ! فَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ دُفَعَتِ الْخَيْلُ، فَأَسْرِعِي بِي إِلَى بَيْتِي. فَاِنْحَطَّتْ^(١) بِهِ، فَتَلَقَّاهُ الْخَيْلُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى بَيْتِهِ، وَفِي عُنُقِ الْجَارِيَةِ طَوْقٌ لَهَا مِنْ وَرَقٍ، [ف/٥٥] فَتَلَقَّاهَا رَجُلٌ فَاقْتَلَعَهُ^(٢) مِنْ عُنُقِهَا. قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ أَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَبِيهِ يَقُودُهُ. فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «هَلَّا تَرَكْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا آتِيهِ!» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣): يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَمْشِيَ إِلَيْكَ مِنْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَيْهِ! قَالَ^(٤): فَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ مَسَحَ صَدْرَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ^(٥): «أَسْلِمَ!» فَأَسْلَمَ.

قَالَتْ: وَدَخَلَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَأَنَّ رَأْسَهُ ثَغَامَةٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيِّرُوا هَذَا مِنْ شَعْرِهِ!» ثُمَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ وَأَخَذَ بِيَدِ أُخْتِهِ، فَقَالَ: أَنْشُدُ اللَّهَ وَالْإِسْلَامَ طَوْقَ أُخْتِي! فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ. فَقَالَ: يَا أُخِيَّةُ^(٦)، احْتَسِبِي طَوْقَكَ، فَوَاللَّهِ إِنَّ^(٧) الْأَمَانَةَ الْيَوْمَ فِي النَّاسِ لَقَلِيلٌ^(٨).

[٧٢٠٨]

ذَكَرَ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٩)

٢٥٤٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّرْقِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ سِمَاكُ الْحَنْفِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا^(١٠) يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ، وَلَا يُجَالِسُونَهُ. فَقَالَ: يَا

(١) في موارد الظمان: «فانحطت» بدل «فانحطت»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).

(٢) في موارد الظمان: «فاقتطعه» بدل «فاقتلعه»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).

(٣) «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب) و(ف).

(٤) «قال» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (س) و(ب) و(ف).

(٥) «له» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(س) وموارد الظمان.

(٦) في موارد الظمان: «أخيه» بدل «أخيه»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).

(٧) في موارد الظمان: «فوالله إن» بدل «فإن»، وما أثبتناه من (ب) و(س) و(ف).

(٨) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١٥٠/٢ (١٤٢٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٤٩١.

(٩) «بن حرب» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(س).

(١٠) «لا» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(س).

رَسُولَ اللَّهِ، ثَلَاثَ خِصَالٍ أَسْأَلُكَ أَنْ تُعْطِيَنِيهِنَّ! ^(١) قَالَ: «وَمَا هِيَ؟» قَالَ: عِنْدِي أَجْمَلُ الْعَرَبِ وَأَحْسَنُهَا أُمُّ حَبِيبَةَ أَزَوْجَكُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَمُعَاوِيَةُ تَجْعَلُهُ ^(٢) كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَتُؤَمِّرُنِي حَتَّى أُقَاتِلَ الْمُشْرِكِينَ كَمَا كُنْتُ أُقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» ^(٣). [٧٢٠٩]

ذِكْرُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه

٢٥٤٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُحْطَبَةَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي رُحْمٍ السَّمْعِيِّ، عَنِ الْعَرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْ مُعَاوِيَةَ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ، وَقِهِ الْعَذَابَ» ^(٤). [٧٢١٠]



(١) في (ب) و(ف): «تعطينهن» بدل «تعطينيهن»، وما أثبتناه من (س).

(٢) في (س): «اجعله» بدل «تجعله»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٣) مسلم (٢٥٠١)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه.

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٩٨/٢ (١٩٣٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني،



النُّوعُ التَّاسِعُ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنْ فَضَائِلِ أَقْوَامٍ بِلَفْظِ الإِجْمَالِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ أَسْمَائِهِمْ.

الخبر ٣٥٤٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فِيلٍ الْبَالِسِيُّ أَبُو الطَّاهِرِ بِأَنْطَاكِيَّةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ الطَّائِيَّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ [ف/هـ] ﷺ: «أَنَا حَظُّكُمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَنْتُمْ حَظِّي مِنَ الْأُمَمِ»^(١).

[٧٢١٤]

ذِكْرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ^(٢) جَلَّ وَعَلَا الثَّوَابَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى يَسِيرِ الْعَمَلِ

أَضْعَافَ مَا يُعْطَى عَلَى كَثِيرِهِ لغيرها مِنَ الْأُمَمِ

الخبر ٣٥٤٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَنْ سَلَفَ قَبْلَكُمْ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ؛ أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا بِهَا، حَتَّى إِذَا^(٣) انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا عَنْهَا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا؛ وَأُعْطِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ، حَتَّى إِذَا بَلَغُوا صَلَاةَ الْعَصْرِ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا. وَأُعْطِيتُمُ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ أُعْطِيتُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ. قَالَ أَهْلُ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ: رَبَّنَا، هَؤُلَاءِ أَقَلُّ عَمَلًا مِنَّا وَأَكْثَرُ أَجْرًا؟! فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: هَلْ ظَلِمْتُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ شَيْئًا؟ فَقَالُوا: لَا. فَقَالَ: فَضَلِّي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءُ»^(٤).

[٧٢٢١]

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/٤٠٨ (١٩٦٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٢٠٧.

(٢) لفظة «الله» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٣) «إذا» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٤) البخاري (٢١٤٩)، الإجارة، باب: الإجارة إلى صلاة العصر.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ

الخبر ٣٥٤٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصُّفَّةِ؛ مَا عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ رِدَاءٌ إِلَّا إِزَارٌ، أَوْ كِسَاءٌ، مُتَوَشَّحًا بِهِ، قَدْ عَقَدَهُ خَلْفَهُ^(١). [٦٨٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الصَّحَابَةُ ثُمَّ التَّابِعُونَ

الخبر ٣٥٤٨ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ؛ ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ»^(٢). [٧٢٢٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي»، أَرَادَ بِهِ أَصْحَابَهُ^(٣) الَّذِينَ^(٤) كَانُوا قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ

الخبر ٣٥٤٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي، ثُمَّ الَّذِينَ [ف/١٦] يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ؛ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ»^(٥). [٧٢٢٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَوَوْا فِي الْفَضِيلَةِ بَعْدَ التَّابِعِينَ

الخبر ٣٥٥٠ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ حُبَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو

(١) البخاري (٤٣١)، المساجد، باب: نوم الرجال في المسجد.

(٢) مسلم (٢٥٣٣)، فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة.

(٣) في (ب): «الصحابة» بدل «أصحابه»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٤) في (ف) و(ح): «الذي» بدل «الذين»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) مسلم (٢٥٣٣)، فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة.

مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ؛ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ»^(١).

[٧٢٢٨]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ تَبَعُ الْأَتْبَاعِ

٣٥٥١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، [ح/١٢] حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا^(٢) الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ يَسَافٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ»^(٣)»^(٤).

[٧٢٢٩]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ قَدْ آمَنَ بِالْمُصْطَفَى ﷺ مِنْ غَيْرِ رُؤْيَةٍ وَتَلَكُّو قَدْ يَكُونُ أَفْضَلُ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ بَعْدَ تَلَكُّو وَرُؤْيَةٍ

٣٥٥٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ دَرَّاجًا حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ^(٥): يَا رَسُولَ اللَّهِ، طُوبَى لِمَنْ رَأَىكَ وَآمَنَ بِكَ! قَالَ: «طُوبَى لِمَنْ رَأَانِي وَآمَنَ بِي؛ وَطُوبَى ثُمَّ طُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرَنِي»^(٦).

[٧٢٣٠]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ قَدْ آمَنَ بِالْمُصْطَفَى ﷺ وَلَمْ يَرَهُ قَدْ يَكُونُ أَشَدَّ حُبًّا لَهُ مِنْ أَقْوَامٍ رَأَوْهُ وَصَحْبُوهُ

٣٥٥٣ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ،

(١) مسلم (٢٥٣٣)، فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة.

(٢) في (ف): «عن» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٣) «ثم الذين يلونهم» سقطت من موارد الظمان ٥٦٩ (٢٢٨٥)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٠٢/٢ (١٩٤٣)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٦٩٩.

(٥) «له» سقطت من موارد الظمان ٥٧٣ (٢٣٠٢)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٠٨/٢ (١٩٦٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني،

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الإسْكَندَرَانِيُّ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَنْ أَشَدَّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ أَنْ لَوْ رَأَى بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ»^(١).

[٧٢٣١]

ذَكَرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ
أَنَّهُ مُضَادٌّ لِمَا أَخْبَرَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

الخبر ٣٥٥٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا^(٢) أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَيِّمَنَ^(٣)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَنَ بِي؛ وَطُوبَى»، [ف/٦ب] سَبْعَ مَرَّاتٍ، «لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ^(٤) يَرِنِي»^(٥).

[٧٢٣٢]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

الخبر ٣٥٥٥ - أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَيِّمَنَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«طُوبَى لِمَنْ رَأَى ثُمَّ آمَنَ بِي؛ وَطُوبَى»، سَبْعَ مَرَّاتٍ، «لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرِنِي!».

□ قال أبو حاتم: سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ أَيِّمَنُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي أَمَامَةَ مَعًا؛ وَأَيِّمَنُ هَذَا هُوَ أَيِّمَنُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ^(٦).

[٧٢٣٣]

(١) مسلم (٢٨٣٢)، الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في من يود رؤية النبي ﷺ بأهله وماله.

(٢) في موارد الظمان ٥٧٣ (٢٣٠٣): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٣) في (ح): «أنس» بدل «أيمن»، وما أثبتناه من (ب) و(ف). وفي هامش (ح): «صوابه أيمن».

(٤) في (ف): «ثم لم» بدل «ولم»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٠٨/٢ (١٩٦١)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٢٤١.

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٠٨/٢ (١٩٦١)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٢٤١.

ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ الْإِنْتِصَارِ لِلْمُسْلِمِينَ بِالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ

الخبر ٣٥٥٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُو فِيهِ فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟» فَيُقَالُ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ عَلَيْهِمْ. ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُو فِيهِ فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ. ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُو فِيهِ فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ»^(١).

[٤٧٦٨]

ذِكْرُ مَغْضَرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ذُنُوبَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ الْمُصْطَفَى ﷺ

الخبر ٣٥٥٧ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ:

أَنَّ حَاطِبَ^(٢) بْنَ أَبِي [ح/٢ب] بَلْتَعَةَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ^(٣) غَزْوَهُمْ. فَدَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي مَعَهَا^(٤) الْكِتَابُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَأَخَذَ كِتَابَهَا مِنْ رَأْسِهَا. فَقَالَ: «يَا حَاطِبُ، أَفَعَلْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ، أَمَّا^(٥) إِنِّي لَمْ أَفْعَلْهُ غِشًّا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نِفَاقًا؛ وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ سَيُظْهِرُ رَسُولَهُ، وَيُتِمُّ أَمْرَهُ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ غَرِيبًا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، وَكَانَتْ^(٦) أَهْلِي مَعَهُمْ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَّخِذَهَا عَنْدَهُمْ يَدًا! فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَلَا أَضْرِبُ رَأْسَ هَذَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَقْتُلُ رَجُلًا

(١) البخاري (٢٧٤٠)، الجهاد، باب: من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب.

(٢) «حاطب» سقطت من موارد الظمان ٥٤٨ (٢٢٢١)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٣) في (ب): «يريد» بدل «أراد»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٤) في (ف): «معهها معها» بدل «معهها»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

(٥) «أما» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٦) في (ب): «فكانت» بدل «وكانت»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، مَا^(١) يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ!^(٢)

[٤٧٩٧]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ ذُنُوبَ أَهْلِ بَدْرٍ الَّتِي عَمِلُوهَا
بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ غَفَرَهَا اللَّهُ لَهُمْ^(٣) بِفَضْلِهِ، وَطَلْحَةَ وَالزَّبِيرَ مِنْهُمْ

الْحَبَرِ ٣٥٥٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ التَّمَارُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ عَمِيَ. فَبَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَعَالَ فَاخْطُطْ فِي دَارِي مَسْجِدًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًى. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاجْتَمَعَ [ف/١٧] إِلَيْهِ قَوْمُهُ، وَبَقِيَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْنَ فُلَانٌ؟» فَغَمَزَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ: إِنَّهُ^(٤) وَإِنَّهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَيْسَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنَّهُ كَذَا وَكَذَا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»^(٥).

[٤٧٩٨]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَهْلَ بَدْرٍ هُمْ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ وَخَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ

الْحَبَرِ ٣٥٥٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْدَانَ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ^(٦) يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ:

أَتَى النَّبِيَّ ﷺ جَبْرِيلُ أَوْ مَلَكٌ، فَقَالَ: كَيْفَ أَهْلُ بَدْرٍ فِيكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُمْ^(٧) عِنْدَنَا أَفْضَلُ النَّاسِ». قَالَ: وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ عِنْدَنَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ^(٨).

(١) في (ب): «وما» بدل «ما»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦١/٢ (١٨٦٧).

(٣) «لهم» سقطت من (ح)، وأثبتناها من (ب) و(ف).

(٤) في موارد الظمان: «فقال إنه» بدل «إنه»، وما أثبتناه من (ب) و(ي) و(ح).

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٦٠/٢ (١٨٦٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٧٣٢.

(٦) في (ب): «بن» بدل «عن»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٧) «هم» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٨) البخاري (٣٧٧١)، المغازي، باب: شهود الملائكة بدراً.

□ قال أبو حاتم: روى هذا الخبر جرير بن عبد الحميد، عن يحيى بن سعيد، عن معاذ بن رفاع بن رافع، عن أبيه، وكان أبوه وجدّه من أهل العقبة، قال: أتى جبريل النبي ﷺ؛ وقد رواه عن^(١) سفيان الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن عباية بن رفاع، عن جدّه رافع بن خديج. وسفيان أحفظ من جرير وأتقن وأفقه؛ كان إذا حفظ الشيء لم^(٢) يبال بمن خالفه. [٧٢٢٤]

ذَكَرُ نَفْيِ دُخُولِ النَّارِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا، عَمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ

الخبر ٣٥٦٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ:

أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَشْكُو حَاطِبًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيَدْخُلُ حَاطِبُ النَّارِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبْتَ، إِنَّهُ لَا [ح/١٣] يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ^(٣) شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ»^(٤). [٤٧٩٩]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ نَفْيَ دُخُولِ النَّارِ عَمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ إِنَّمَا هُوَ سِوَى الْوُرُودِ^(٥)

الخبر ٣٥٦١ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أُمِّ مُبَشَّرٍ امْرَأَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، قَالَتْ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ رَجُلٌ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ». فَقَالَتْ حَفْصَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾! [مريم: ٧١] [ف/٧ب] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَهْ، ثُمَّ نَجَّى الَّذِينَ اتَّقَوْا» [مريم: ٧٢]»^(٦). [٤٨٠٠]

(١) «عن» هكذا في (ب) و(ف) و(ح).

(٢) في (ب): «ابن» بدل «لم»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٣) في (ب): «إنه» بدل «فإنه»، وما أثبتناه من (ف).

(٤) مسلم (٢١٩٥)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل أهل بدر.

(٥) في (ف): «المورود» بدل «الورود»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٦) مسلم (٢٤٩٦)، فضائل الصحابة، باب: فضائل أصحاب الشجرة.

ذِكْرُ وَصْفِ الْحُدَيْبِيَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا قَبْلُ

الخبر ٣٥٦٢ - أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ:

تَعْدُونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتَحَ مَكَّةَ! وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتْحًا، وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَ عَشْرَةَ وَمِائَةً، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بُرٌّ فَنَزَحْنَاهَا، فَلَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَاهَا فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ فَتَوَضَّأَ، وَتَمَضَّمْضَ، وَدَعَا، ثُمَّ صَبَّهُ فِيهَا، فَتَرَكْنَاهَا غَيْرَ بَعِيدٍ. ثُمَّ إِنَّهُ أَصْدَرْتَنَا مَا شِئْنَا نَحْنُ وَرِكَابُنَا^(١).

□ قَالَ أَبُو عَاتِمٍ: هَكَذَا حَدَّثَنَا الشَّيْخُ، فَقَالَ: أَرْبَعُ عَشْرَةَ وَمِائَةً. وَإِنَّمَا هُوَ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً بِلَا وَاوٍ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَ الْحُدَيْبِيَّةِ كَانُوا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِئَةً. [٤٨٠١]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ شُهُودَ الْحُدَيْبِيَّةِ إِنَّمَا كَانَ الْبَيْعَةُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ

الخبر ٣٥٦٣ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

قَالَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»^(٣). [٤٨٠٢]

ذِكْرُ الْعَدَدِ الَّذِي كَانَ مَعَ الْمُصْطَفَى ﷺ يَوْمَ الشَّجَرَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ

الخبر ٣٥٦٤ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ:

كُنَّا يَوْمَ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةً. وَكَانَتْ أَسْلَمُ يَوْمَئِذٍ ثَمَنَ الْمُهَاجِرِينَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ^(٤). [٤٨٠٣]

(١) البخاري (٣٩١٩)، المغازي، باب: غزوة الحديبية.

(٢) «قال» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٣) مسلم (٢٤٩٦)، فضائل الصحابة، باب: فضائل أصحاب الشجرة.

(٤) مسلم (١٨٥٧)، الإمارة، باب: استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال...

ذِكْرُ الْوَقْتِ الَّذِي انْقَطَعَ فِيهِ الْهَجْرَةُ

الخبر ٢٥٦٥ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ^(١) بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ:

«لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنَّهَا^(٢) جِهَادٌ وَنِيَّةٌ؛ وَإِذَا اسْتَفْرُتُمْ فَانْفِرُوا!»^(٣). [٤٨٦٥]

ذِكْرُ خَبَرٍ^(٤) يُعَارِضُ فِي الظَّاهِرِ مَا وَصَفْنَاهُ^(٥)

الخبر ٢٥٦٦ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ زُبَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدٍ^(٦) اللَّهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَقْدَانَ الْقُرَشِيِّ، [ف/١٨] وَكَانَ مُسْتَرْضِعاً فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، وَكَانَ^(٧) يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّعْدِيِّ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ح/٣ب] وَسَلَّمَ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ»^(٨).

□ قال أبو حاتم: هَذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّعْدِيِّ، ابْنُ وَقْدَانَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ وَدٍّ، وَأُمُّهُ ابْنَةُ الْحَجَّاجِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَهْمٍ. مَاتَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [٤٨٦٦]

ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَصْحَابِهِ بِالْهَجْرَةِ وَإِمْضَائِهَا لَهُمْ

الخبر ٢٥٦٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

- (١) في (ف): «عمران» بدل «عمر»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).
- (٢) في (ف): «ولكنها ولكنها» بدل «ولكنها»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).
- (٣) البخاري (٢٩١٢)، الجهاد، باب: لا هجرة بعد الفتح.
- (٤) في (ف): «خبر ثان» بدل «خبر»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).
- (٥) في (ب): «ما وصفناه» بدل «ما وصفناه»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
- (٦) في (ف): «بشر بن عبد» بدل «بسر بن عبيد»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).
- (٧) في (ف): «سعد بن بكر الله عن عبد الله وكان» بدل «سعد بن بكر وكان»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

- (٨) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٨٧/٢ (١٣٠٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٦٧٤.

كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمَرَضْتُ مَرَضاً أَشْفَى عَلَى الْمَوْتِ. فَعَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَالاً كَثِيراً، وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي، أَفَأُوصِي بِثُلثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَبِشَطْرِ مَالِي؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَبِثُلْثَيْهِ؟ قَالَ: «الْثُلُثُ، وَالْثُلُثُ كَثِيرٌ؛ إِنَّكَ يَا سَعْدُ، أَنْ تَتْرَكَ وَرَثَتَكَ^(١) بِخَيْرٍ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَتْرَكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ. إِنَّكَ يَا سَعْدُ، لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى اللُّقْمَةُ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْلَفُ عَنْ أَصْحَابِي! قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ^(٢) تُخْلَفَ بَعْدِي فَتَعْمَلَ عَمَلًا تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزْدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ بَعْدِي، فَيَنْفَعَكَ اللَّهُ بِكَ أَقْوَاماً وَيَضُرَّ بِكَ آخَرِينَ. اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ». رَأَى^(٣) لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ مَاتَ بِمَكَّةَ^(٤).

[٧٢٦١]

ذَكَرُ وَصَفِ مَنَازِلِ الْمُهَاجِرِينَ فِي الْقِيَامَةِ

٢٥٦٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٥) السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْمُهَاجِرِينَ مَنَابِرُ مِنْ ذَهَبٍ يَجْلِسُونَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَدْ آمَنُوا مِنَ الْفَزَعِ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: وَاللَّهِ لَوْ حَبَوْتُ بِهَا^(٦) أَحَدًا، لَحَبَوْتُ بِهَا قَوْمِي^(٧).

[٧٢٦٢]

(١) في (ف): «ورثك» بدل «ورثتك»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٢) في (ف) و(ح): «إن» بدل «إنك لن»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) في (ف) و(ح): «رثاً» بدل «رثى»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) البخاري (٦٣٥٢)، الفرائض، باب: ميراث البنات.

(٥) في (ب): «عبد الله» بدل «عبد الرحمن»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان ٣٨١ (١٥٨٢).

(٦) «بها» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

(٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٨٨/٢ (١٣٠٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٥٨٤.

ذَكَرُ وَصَفِ الْهَجْرَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي الْأَخْبَارِ الَّتِي أَمْلَيْنَاهَا فِيمَا قَبْلُ [ف/٨ب]

٣٥٦٩ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَسَأَلْتُهُ عَنِ انْقِطَاعِ فَضِيلَةِ الْهَجْرَةِ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ:

انْطَلَقْتُ أَنَا وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ. فَسَأَلَهَا عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَتْ: لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، أَوْ قَالَتْ: بَعْدَ الْيَوْمِ. إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يَفِرُّونَ بِدِينِهِمْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْ أَنْ يُفْتَنُوا. وَقَدْ أَفْشَى اللَّهُ الْإِسْلَامَ، فَحَيْثُ شَاءَ الْعَبْدُ عَبْدَ رَبِّهِ^(١).

[٤٨٦٧]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ كُلَّ مَنْ هَاجَرَ إِلَى الْمُصْطَفَى ﷺ وَمِنْ قَصْدِهِ نَوَالُ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْفَانِيَةِ الزَّائِلَةِ كَانَتْ هَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ^(٢)

٣٥٧٠ - أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَسَّانَ السَّامِيُّ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، [ح/٤٤] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى. فَمَنْ كَانَتْ هَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هَجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»^(٣).

[٤٨٦٨]

ذَكَرُ مَحَبَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَنْ يَلِيَهُ فِي الْأَحْوَالِ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ

٣٥٧١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ^(٤) أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

(١) البخاري (٣٦٨٧)، فضائل الصحابة، باب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة.

(٢) في (ف): «هاجرة» بدل «هاجر»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٣) البخاري (١)، بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(٤) في (ف): «محمد بن أبي محمد بن» بدل «محمد بن»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان ٥٠ (٨٧).

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ لِيَحْفَظُوا عَنْهُ^(١). [٧٢٥٨]

ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ بِالْمَغْفِرَةِ

الخبر ٣٥٧٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا يَقُولُونَ وَهُمْ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا^(٢) مُحَمَّدًا عَلَى الْقِتَالِ مَا بَقِينَا أَبَدًا وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ^(٣) وَالْمُهَاجِرَةِ^(٤) [٧٢٥٩]

ذَكَرُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكَانَ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ

الخبر ٣٥٧٣ - أَخْبَرَنَا [ف/١٩] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ، لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ يَنْدَفِعُ النَّاسُ شِعْبًا، وَالْأَنْصَارُ فِي شِعْبِهِمْ، لَأَنْدَفَعْتُ مَعَ الْأَنْصَارِ فِي شِعْبِهِمْ»^(٥). [٧٢٦٩]

ذَكَرُ قَضَاءِ الْأَنْصَارِ مَا كَانَ عَلَيْهِمُ لِلْمُصْطَفَى ﷺ

الخبر ٣٥٧٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا عَاصِبًا رَأْسَهُ، فَتَلَقَّاهُ ذَرَارِيُّ الْأَنْصَارِ وَخَدَمُهُمْ، مَا هُمْ بِوُجُوهِ^(٦) الْأَنْصَارِ يَوْمَئِذٍ. فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لِأَحِبُّكُمْ»، مَرَّتَيْنِ

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/١٢٣ (٧٣)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٤٠٩.

(٢) في (ب): «بايعنا» بدل «بايعوا»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٣) في (ف): «الأنصار» بدل «للأنصار»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٤) البخاري (٢٨٠١)، الجهاد، باب: البيعة في الحرب أن لا يفروا وقال بعضهم على الموت.

(٥) البخاري (٣٥٦٨)، فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: «لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار».

(٦) في موارد الظمان ٥٧٠ (٢٢٩٣): «ذخرة» بدل «بوجوه»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

أَوْ ثَلَاثًا. ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْأَنْصَارَ قَدْ قَضَوْا الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَبَقِيَ الَّذِي عَلَيْكُمْ، فَأَحْسِنُوا إِلَى مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ»^(١).

[٧٢٦٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ مَحَبَّةَ الْأَنْصَارِ مِنَ الْإِيمَانِ

٢٥٧٥ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَوْضِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ فَقَدْ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ فَقَدْ أَبْغَضَهُ»^(٢) اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ»^(٣).

[٧٢٧٢]

ذِكْرُ وَصْفِ الْقُرَّاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ

٢٥٧٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

كَانَ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُسَمَّوْنَ الْقُرَّاءَ يَكُونُونَ فِي نَاحِيَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ، يَحْسَبُ أَهْلُوهُمْ أَنَّهُمْ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَحْسَبُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ [ح/٤ب] أَنَّهُمْ فِي أَهْلِيهِمْ، فَيُصَلُّونَ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى إِذَا تَقَارَبَ الصُّبْحُ، اخْتَطَبُوا الْحَطَبَ وَاسْتَعَذَّبُوا مِنَ الْمَاءِ، فَوَضَعُوهُ عَلَى أَبْوَابِ حُجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤). فَبَعَثَهُمْ جَمِيعاً إِلَى بئرِ مَعُونَةَ، فَاسْتَشْهِدُوا. فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَتْلَتِهِمْ^(٥) أَيَّاماً^(٦).

[٧٢٦٣]

ذِكْرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلأَنْصَارِ بِالْعِفَّةِ وَالصَّبْرِ

٢٥٧٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ [ف/٩ب] بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/ ٤٠٤ (١٩٥٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٩١٦.

(٢) في (ب): «أبغض» بدل «أبغضه»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٣) البخاري (٣٥٧٢)، فضائل الصحابة، باب: حب الأنصار من الإيمان.

(٤) «ﷺ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٥) في (ف): «قتلهم» بدل «قتلتهم»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٦) البخاري (٢٨٩٩)، الجهاد، باب: العون بالمدد.

زَحْمَوِيهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ
مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ ابْنِ شَفِيعٍ، وَكَانَ طَبِيبًا، قَالَ:

دَعَانِي أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ فَقَطَعْتُ لَهُ عِرْقَ النَّسَا^(١)، فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثَيْنِ. قَالَ:
أَتَانِي أَهْلُ بَيْتَيْنِ مِنْ قَوْمِي، أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ بَنِي ظَفَرٍ وَأَهْلُ بَيْتٍ مِنْ بَنِي مُعَاوِيَةَ.
فَقَالُوا: كَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ^(٢) يَقْسِمُ لَنَا أَوْ يُعْطِينَا! ^(٣) فَكَلَّمْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ^(٤):
«نَعَمْ، أَقْسِمُ لِأَهْلِ كُلِّ بَيْتٍ مِنْهُمْ شَطْرًا، وَإِنْ عَادَ اللَّهُ عَلَيْنَا عُدْنَا عَلَيْهِمْ». قَالَ:
قُلْتُ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَأَنْتُمْ فَجَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا، فَإِنَّكُمْ مَا
عَلِمْتُمْكُمْ أَعَفَّةٌ صَبْرٌ».

وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ^(٥): «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ أَثَرَةَ بَعْدِي!» فَلَمَّا كَانَ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ حُلَلًا بَيْنَ النَّاسِ. فَبَعَثَ إِلَيَّ مِنْهَا بِحُلَّةٍ^(٦)،
فَاسْتَصَغَرْتُهَا، فَأَعْطَيْتُهَا ابْنِي. فَبَيْنَا أَنَا أَصْلِي إِذْ مَرَّ بِي شَابٌّ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَيْهِ
حُلَّةٌ مِنْ تِلْكَ الْحُلَلِ يَجُرُّهَا. فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ
بَعْدِي أَثَرَةَ». فَقُلْتُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. فَاَنْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ، فَأَخْبَرَهُ،
فَجَاءَ وَأَنَا أَصْلِي. فَقَالَ: يَا أَسِيدُ! فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلَاتِي، قَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟
فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ^(٧): تِلْكَ حُلَّةٌ بَعَثْتُ بِهَا إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ وَهُوَ بَدْرِيُّ أَحَدِي
عَقَبِي. فَأَتَاهُ هَذَا الْفَتَى، فَابْتَاعَهَا مِنْهُ فَلَبِسَهَا. أَفَظَنْنْتَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي
زَمَانِي؟ قَالَ^(٨): قُلْتُ: قَدْ^(٩) وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ظَنْنْتُ أَنَّ ذَاكَ^(١٠) لَا

(١) في (ف): «النساء» بدل «النسا»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان ٥٧١ (٢٢٩٨).

(٢) «كلم النبي ﷺ» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٣) في (ح): «تعطينا» بدل «يعطينا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) وموارد الظمان.

(٤) في (ف): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

(٥) «يقول» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٦) في (ف): «حلة» بدل «بحلة»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

(٧) في (ب) وموارد الظمان: «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٨) «قال» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٩) «قد» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(١٠) «ذاك» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

[٧٢٧٩]

يَكُونُ^(١) فِي زَمَانِكَ^(٢).

ذَكَرُ أَمْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالصَّبْرِ عِنْدَ وُجُودِ الْأَثَرِ بَعْدَهُ

الخبر ٣٥٧٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عُمَرَ الْخَطَّابِيُّ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ لِلْأَنْصَارِ بِالْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: لَا، حَتَّى تَكْتُبَ لِأَصْحَابِنَا مِنْ قُرَيْشٍ مِثْلَ ذَلِكَ! قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»^(٣).

[٧٢٧٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَ أَنَسٍ: أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ^(٤)

أَنْ يُقْطَعَ الْبَحْرَيْنِ لِلْأَنْصَارِ

الخبر ٣٥٧٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ حِسَابٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْطَعَ الْأَنْصَارَ^(٥) الْبَحْرَيْنِ، أَوْ قَالَ: طَائِفَةً مِنْهَا. فَقَالُوا: لَا، حَتَّى^(٦) تُقْطَعَ إِخْوَانُنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي أَقْطَعْتَنَا. [ح/١٥] قَالَ: «أَمَّا إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي»^(٧).

[٧٢٧٦]

ذَكَرُ وَصْفِ الْأَثَرِ الَّتِي أَمَرَ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلْأَنْصَارِ

بِالصَّبْرِ عِنْدَ وُجُودِهَا بَعْدَهُ

الخبر ٣٥٨٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ سُؤَيْدٍ بْنُ زَيْدٍ بْنُ جَارِيَّةَ^(٨)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

(١) في موارد الظمان: «لا يكون ذلك» بدل «لا يكون»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٢) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٨٨ (٢٨٨).

(٣) البخاري (٢٩٩٢)، الجزية، باب: ما أقطع النبي ﷺ من البحرين...

(٤) في (ح): «يكتبه» بدل «يكتب»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٥) في (ف): «للأنصار» بدل «الأنصار»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٦) في (ف): «وحتى» بدل «حتى»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٧) البخاري (٢٢٤٧)، المساقاة، باب: القطائع.

(٨) في (ف): «حارثة» بدل «جارية»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان ٥٧١ (٢٢٩٧).

أَتَى أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ الْأَشْهَلِيُّ النَّقِيبُ^(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ لَهُ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِيهِمْ حَاجَةٌ. قَالَ: وَقَدْ كَانَ قَسَمَ طَعَامًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَرَكْنَا حَتَّى ذَهَبَ مَا فِي أَيْدِينَا، فَإِذَا سَمِعْتَ بِشَيْءٍ قَدْ جَاءَنَا، فَادْكُرْ لِي^(٢) أَهْلَ ذَلِكَ^(٣) الْبَيْتِ!» قَالَ: فَجَاءَهُ بَعْدَ ذَلِكَ طَعَامٌ مِنْ خَيْبَرَ^(٤) شَعِيرٌ وَتَمْرٌ. قَالَ^(٥): وَجُلُّ أَهْلِ ذَلِكَ الْبَيْتِ نِسْوَةٌ. قَالَ: فَقَسَمَ فِي النَّاسِ، وَقَسَمَ فِي الْأَنْصَارِ، فَأَجْزَلَ، وَقَسَمَ فِي أَهْلِ ذَلِكَ الْبَيْتِ فَأَجْزَلَ. فَقَالَ لَهُ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ يَشْكُرُ لَهُ: جَزَاكَ اللَّهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَنَّا^(٦) أَطِيبَ الْجَزَاءِ، أَوْ قَالَ: خَيْرًا! فَقَالَ ﷺ: «وَأَنْتُمْ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، فَجَزَاكُمُ اللَّهُ أَطِيبَ الْجَزَاءِ»، أَوْ قَالَ: «خَيْرًا، فَإِنَّكُمْ^(٧) مَا عَلِمْتُكُمْ أَعَفَّةً صَبْرًا؛ وَسَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً فِي الْأَمْرِ وَالْعِيشِ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»^(٨).

[٧٢٧٧]

ذَكَرُ قَبُولِ الْأَنْصَارِ هَذِهِ الْوَصِيَّةَ عَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ

٣٥٨١ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ:

أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا يَوْمَ حُنَيْنٍ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ الْمِئَةَ مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ! قَالَ أَنَسُ: فَحَدَّثْتُ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ.

(١) في (ف): «النعيت» بدل «النقيب»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

(٢) في موارد الظمان: «فاذكرني أو قال فاذكر لي» بدل «فاذكر لي»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٣) «ذلك» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٤) في (ب): «خبز» بدل «خبير»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٥) في (ف): «قالوا» بدل «قال»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

(٦) في موارد الظمان: «عنا يا نبي الله» بدل «يا نبي الله عنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٧) «فإنكم» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٨) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٠٦/٢ (١٩٥٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني،

فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا حَدِيثٌ^(١) بَلَّغَنِي عَنْكُمْ؟»^(٢)
فَقَالَ لَهُ قَوْمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَمَّا ذَوُو أَسْنَانِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، [ف/
١٠] وَأَمَّا نَاسٌ مِّنَّا حَدِيثٌ^(٣) أَسْنَانُهُمْ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ يُعْطِي أَنْاسًا
وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أُعْطِي رَجُلًا حَدِيثِي عَهْدٍ
بِالْكُفْرِ أَتَأَلَّفُهُمْ؛ أَفَلَا»^(٤) تَرْضَوْنَ أَنْ^(٥) يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُونَ إِلَى
رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟^(٦) فَوَاللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ! فَقَالُوا: بَلَى
يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ رَضِينَا. قَالَ: «فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَثَرَهُ شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى
تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ عَلَى الْحَوْضِ!» قَالُوا: سَنَصْبِرُ^(٧). [٧٢٧٨]

ذَكَرُ نَفْيِ الْإِيمَانِ عَنْ مُبْغِضِي^(٨) الْأَنْصَارِ

٣٥٨٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو
أَسَامَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ح/هـ]: «لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ»^(٩). [٧٢٧٤]

ذَكَرُ وَصِيَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ أُمَّتَهُ بِالْعَفْوِ عَنْ مُسِيءِ الْأَنْصَارِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى مُحْسِنِهِمْ

٣٥٨٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُصْعَبٍ
الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ:

- (١) في (ف): «حدثت» بدل «حديث»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).
- (٢) «بلغني عنكم» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).
- (٣) «حديث» هكذا في (ف) و(ب) و(ح).
- (٤) في (ف): «فلا» بدل «أفلا»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).
- (٥) «أن» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).
- (٦) «ﷺ» سقطت من (ب) و(ح)، وأثبتناها من (ف).
- (٧) البخاري (٢٩٧٨)، الخمس، باب: ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه.
- (٨) في (ب): «مبغض» بدل «مبغضي»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
- (٩) مسلم (٧٦)، الإيمان، باب: الدليل على أن حب الأنصار وعلي ﷺ من الإيمان وعلاماته...

رَأَيْتُ الْحَجَّاجَ يَضْرِبُ عَبَّاسَ بْنَ سَهْلٍ فِي إِمْرَةٍ^(١) ابْنِ الزُّبَيْرِ. فَأَتَاهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَهُ ضَفِيرَتَانِ، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ إِزَارٌ وَرِدَاءٌ، فَوَقَفَ بَيْنَ السَّمَاطَيْنِ، فَقَالَ: يَا حَجَّاجُ، أَلَا تَحْفَظُ فِينَا وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ^(٢): وَمَا أَوْصَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيكُمْ؟ قَالَ: أَوْصَى أَنْ يُحْسَنَ إِلَى مُحْسِنِ الْأَنْصَارِ، وَيُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ!^(٣)

[٧٢٨٧]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَنْصَارَ كَانَتْ كَرِشَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَيْبَتُهُ

الخبر ٣٥٨٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْجَرَادِيُّ بِالْمَوْصِلِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَيَقْلُونَ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ»^(٤).

[٧٢٦٥]

ذِكْرُ إِرَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَنْ يَعُدَّ نَفْسَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ لَوْلَا الْهَجْرَةُ

الخبر ٣٥٨٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، [ف/١١١] أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ، فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَعُيَيْنَةَ بْنَ بَدْرِ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ؛ وَذَكَرَ نَفَرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُعْطِي غَنَائِمَنَا قَوْمًا تَقْطُرُ سِيُوفُنَا مِنْ دِمَائِهِمْ، أَوْ تَقْطُرُ دِمَاؤَهُمْ مِنْ^(٥) سِيُوفِنَا! فَبَلَغَهُ ذَلِكَ^(٦)، فَجَمَعَ الْأَنْصَارَ، فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ غَيْرُكُمْ؟» فَقَالُوا: لَا، غَيْرَ

(١) في موارد الظمان ٥٧٠ (٢٢٩٤): «أمر» بدل «إمرة»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٢) في (ب) و(ف) و(ح): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٠٥/٢ (١٩٥٣)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٣٢٤/١٠ (٧٢٤٣).

(٤) البخاري (٣٥٩٠)، فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: «اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم».

(٥) في (ب): «في» بدل «من»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٦) في (ف): «فبلغه ذلك النبي ﷺ» بدل «فبلغه ذلك»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

ابْنُ أُخْتِنَا. قَالَ: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ». ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَمَا تَرْضَوْنَ^(١) أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْدُّنْيَا أَوْ بِالشَّاءِ وَالْإِبِلِ، وَتَذْهَبُونَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ^(٢) إِلَى دِيَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَخَذَ النَّاسُ وَادِيًا، وَأَخَذَ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ؛ الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَلَوْ لَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ^(٣) امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ»^(٤). [٧٢٦٨]

ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْمَغْفِرَةِ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَائِهِمْ^(٥)

٢٥٨٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو قُرَيْشٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَمْعَةَ الْأَصَمِّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ^(٦)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ!»^(٧). [٧٢٨٠]

ذَكَرُ إِقْسَامِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى مَحَبَّتِهِ^(٨) الْأَنْصَارَ

٢٥٨٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ [ح/١٦] حُمَيْدًا وَذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ، فَتَلَقَّيْتُهُ الْأَنْصَارُ بِوُجُوهِهِمْ وَفَتْيَانِهِمْ. فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأُحِبُّكُمْ؛ إِنَّ الْأَنْصَارَ قَدْ^(٩) قَضَوْا الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَبَقِيَ الَّذِي عَلَيْكُمْ، فَأَحْسِنُوا إِلَى مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ»^(١٠). [٧٢٧١]

(١) في (ب): «ترغبون» بدل «ترضون»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) «ﷺ» سقطت من (ب) و(ح)، وأثبتناها من (ف).

(٣) في (ف): «فلكنت» بدل «لكنت»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٤) البخاري (٣٥٦٨)، فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: «لولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار».

(٥) في (ب): «وأبنائهم» بدل «ولأبنائهم»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٦) «عن سعيد» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٧) البخاري (٤٦٢٣)، التفسير، باب: قوله: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا﴾...

(٨) في (ب): «محبة» بدل «محبة»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٩) في (ف): «اقد» بدل «قد»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(١٠) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/٤٠٤ (١٩٥٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٩١٦.

ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْمَغْفِرَةِ لِنِسَاءِ الْأَنْصَارِ وَلِنِسَاءِ أَبْنَائِهَا

الخبر ٣٥٨٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا^(٢) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ:

كَتَبَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يُعَزِّيهِ بِوَلَدِهِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ أُصِيبُوا يَوْمَ الْحَرَّةِ، فَكَتَبَ فِي كِتَابِهِ: وَإِنِّي مُبَشِّرُكَ بِبُشْرَى مِنْ اللَّهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِنِسَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِنِسَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، [ف/١١ب] وَلِنِسَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»^(٣). [٧٢٨١]

ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْمَغْفِرَةِ لِذُرَارِي الْأَنْصَارِ وَلِمَوَالِيهَا

الخبر ٣٥٨٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّومِيِّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِذُرَارِي الْأَنْصَارِ، وَلِذُرَارِي ذُرَارِيهِمْ، وَلِمَوَالِي الْأَنْصَارِ!»^(٤). [٧٢٨٢]

ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْمَغْفِرَةِ لِجِيرَانِ الْأَنْصَارِ

الخبر ٣٥٩٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ^(٥) هِشَامِ بْنِ^(٦) هَارُونَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ^(٧): حَدَّثَنِي مُعَاذُ^(٨) بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

- (١) «أبي» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).
- (٢) في (ح): «عن» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).
- (٣) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٣٢١/١٠ (٧٢٣٧).
- (٤) مسلم (٢٥٠٧)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل الأنصار رضي الله تعالى عنهم.
- (٥) في موارد الظمان ٥٧١ (٢٢٩٥): «حدثنا» بدل «عن»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
- (٦) في (ف): «عن» بدل «بن»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان.
- (٧) «قال» سقطت من (ب) و(ح) وموارد الظمان، وأثبتناها من (ف).
- (٨) في (ب): «معان» بدل «معاذ»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِذُرَارِي الْأَنْصَارِ، وَلِذُرَارِي ذُرَارِيهِمْ»^(١)، وَلِمَوَالِيهِمْ، وَلِجِيرَانِهِمْ»^(٢). [٧٢٨٣]

ذَكَرُ وَصَفِ خَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ

الْخَبَرُ ٣٥٩١ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دِيَارِ الْأَنْصَارِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «دِيَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دِيَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دِيَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ دِيَارُ بَنِي سَاعِدَةَ، ثُمَّ فِي كُلِّ دِيَارِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ»^(٣). [٧٢٨٤]

ذَكَرُ خَبَرِ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

الْخَبَرُ ٣٥٩٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ^(٤) الْخَزْرَجِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ»^(٥). [٧٢٨٥]

ذَكَرُ الْخَبَرَ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ

مَا رَوَاهُ إِلَّا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ

الْخَبَرُ ٣٥٩٣ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ^(٦) دُورِ الْأَنْصَارِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا

(١) في (ح): «ذراري الأنصار» بدل «ذراريهم»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) وموارد الظمان.

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٠٥/٢ (١٩٥٤)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٦٣٩٩.

(٣) البخاري (٣٥٧٨)، فضائل الصحابة، باب: فضل دور الأنصار.

(٤) في (ف): «من» بدل «بن»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٥) مسلم (٢٥١١)، فضائل الصحابة، باب: في خير دور الأنصار ﷺ.

(٦) في (ف): «خير» بدل «بخير»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ»؛ وَهُمْ رَهْطُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ. قَالُوا: ثُمَّ مَنْ يَا [ف/١١٢] رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ بَنُو النَّجَّارِ». قَالُوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ». قَالُوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ». قَالُوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «فِي كُلِّ دُورٍ الْأَنْصَارُ خَيْرٌ».

فَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فَقَالَ: ذَكَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخِرَ أَرْبَعَةِ أَذْوَارٍ، [ح/ب] لَا كَلِمَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَمَا تَرْضَى أَنْ يَذْكُرَكُم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آخِرَ الْأَرْبَعَةِ؟ فَوَاللَّهِ لَقَدْ تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ أَكْثَرَ مِمَّنْ ذَكَرَ. قَالَ: فَارْجِعْ سَعْدُ^(١).

[٧٢٨٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَلِيُّ بَنِي سَلَمَةَ وَبَنِي حَارِثَةَ

﴿الخبير﴾ ٣٥٩٤ - أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ بَطْرُسُوسَ، حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى الْبَلْخِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:

فِينَا نَزَلَتْ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا﴾ [آل عمران: ١٢٢]، بَنُو سَلَمَةَ، وَبَنُو حَارِثَةَ. قَالَ عَمْرُو: وَقَالَ^(٢) جَابِرٌ: وَمَا أَحَبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ، لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا﴾^(٣).

[٧٢٨٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى

﴿الخبير﴾ ٣٥٩٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ فِي الدُّنْيَا

(١) مسلم (٢٥١٢)، فضائل الصحابة، باب: في خير دور الأنصار ﷺ.

(٢) في (ب) و(ح): «قال» بدل «وقال»، وما أثبتناه من (ف).

(٣) البخاري (٣٨٢٥)، المغازي، باب: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا﴾...

وَالْآخِرَةَ؛ وَالطُّلُقَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ، وَالْعَتَقَاءُ مِنْ ثَقِيفٍ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(١).

[٧٢٦٠]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ تَحَنُّنَ الْأَنْصَارِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَأَوْلَادِهِمْ
كَتَحَنُّنِ الْوَالِدِ^(٢) عَلَى وَلَدِهِ

الخبر ٣٥٩٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ وَعِدَّةٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا ضَرَّ امْرَأَةً نَزَلَتْ بَيْنَ بَيْتَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَوْ نَزَلَتْ بَيْنَ أَبَوَيْهَا»^(٣).

[٧٢٦٧]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
الصُّحْبَةِ كَانَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ ثُمَّ أَسْلَمَ وَغَفَارٌ

الخبر ٣٥٩٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَخِي أَبِي رُهْمٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا رُهْمٍ الْغِفَارِيَّ يَقُولُ، وَكَانَ [ف/١٢ب] مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَ الشَّجَرَةِ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبُوكًا. فَلَمَّا قَفَلَ، سِرْنَا لَيْلَةً، فَسِرْتُ قَرِيبًا مِنْهُ. وَأُلْقِيَ عَلَيَّ النَّعَاسُ، فَطَفِئْتُ أَسْتَيْقِظُ وَقَدْ دَنَتْ رَاِحِلَتِي مِنْ رَاِحِلَتِهِ، فَيُفْزِعُنِي دُنُوءُهَا خَشْيَةً أَنْ أُصِيبَ رِجْلَهُ فِي الْغَرَزِ، فَأَزْجُرُ رَاِحِلَتِي، حَتَّى غَلَبَتْنِي عَيْنِي فِي بَعْضِ اللَّيْلِ، فَزَحَمَ^(٤) رَاِحِلَتِي رَاِحِلَتَهُ، وَرِجْلَهُ^(٥) فِي الْغَرَزِ

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٠٢/٢ (١٩٤٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٠٣٦.

(٢) في (ف): «الولد» بدل «الوالد»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٠٦/٢ (١٩٥٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٤٣٤.

(٤) «فزحم» هكذا في (ف) و(ب) و(ح).

(٥) «ورجله» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

فَأَصَبْتُ رِجْلَهُ، فَلَمْ أُسْتَيْقِظْ إِلَّا بِقَوْلِهِ: «حَسَّ!» فَرَفَعْتُ رَأْسِي، وَقُلْتُ^(١):
اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «سِرْ!».

فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُنِي عَمَّنْ تَخَلَّفَ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَإِذَا هُوَ
قَالَ: «مَا فَعَلَ النَّفَرُ السُّودُ»^(٢) الثُّطَاطُ؟ فَحَدَّثْتُهُ بِتَخَلُّفِهِمْ. قَالَ: «فَمَا»^(٣) فَعَلَ
النَّفَرُ السُّودُ الْجِعَادُ الْقِطَاطُ أَوْ الْقِصَارُ الَّذِينَ لَهُمْ نَعَمٌ بِشَبَكَةٍ»^(٤) شَرِخٌ؟
فَتَذَكَّرْتُهُمْ فِي بَنِي غِفَارٍ، فَلَمْ أَذْكُرْهُمْ حَتَّى ذَكَرْتُ رَهْطًا مِنْ أَسْلَمَ، فَقُلْتُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، أُولَئِكَ رَهْطٌ مِنْ أَسْلَمَ [ح/١٧] وَقَدْ تَخَلَّفُوا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«فَمَا يَمْنَعُ أُولَئِكَ حِينَ تَخَلَّفَ أَحَدُهُمْ أَنْ يَحْمِلَ عَلَى بَعْضِ إِبِلِهِ امْرَأً نَشِيطًا فِي
سَبِيلِ اللَّهِ؛ إِنَّ أَعَزَّ أَهْلِي عَلَيَّ»^(٥) أَنْ يَتَخَلَّفَ عَنِّي أَحَدُهُمْ»^(٦): الْمُهَاجِرُونَ
وَالْأَنْصَارُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ»^(٧).

[٧٢٥٧]

ذَكَرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لَغِفَارٍ حَيْثُ نَصَرَتِ الْمُصْطَفَى ﷺ

الْخَبَرُ ٣٥٩٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ،
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَغِفَارٍ: «غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمَ: سَالَمَهَا اللَّهُ؛ وَعُصِيَّةٌ:
عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(٨).

[٧٢٨٩]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنْ أَسْلَمَ وَغِفَارٍ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَانٍ

الْخَبَرُ ٣٥٩٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ،

(١) في (ب): «فقلت» بدل «وقلت»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) «السود» هكذا في (ف) و(ب) و(ح).

(٣) في (ب) و(ف): «ما» بدل «فما»، وما أثبتناه من (ح).

(٤) في (ف): «بسكة» بدل «بشبكة»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٥) في (ف): «عل» بدل «علي»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٦) «أحدهم» سقطت من (ب) و(ح)، وأثبتناها من (ف).

(٧) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٣٠٦/١٠ (٧٢١٣).

(٨) مسلم (٢٥١٨)، فضائل الصحابة، باب: دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم.

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَجُهِينَةُ وَمُزَيْنَةُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَأَسَدٍ وَغُظْفَانَ وَبَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ».

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِّيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَتْ أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَجُهِينَةُ وَمُزَيْنَةُ خَيْرًا ^(٢) مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ [ف/١١٣] وَأَسَدٍ وَغُظْفَانَ، أَخَابُوا وَخَسِرُوا؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ: إِنَّهُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ» ^(٣).

[٧٢٩٠]

ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا فَضَّلَ ﷺ هَؤُلَاءِ عَلَى بَنِي تَمِيمٍ

٣٦٠٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَخْبَرَنَا ^(٤) خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «غِفَارٌ وَأَسْلَمٌ وَمُزَيْنَةُ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهِينَةَ خَيْرٌ مِنَ الْحَلِيفَيْنِ: غُظْفَانَ وَأَسَدٍ؛ وَهَوَازِنُ وَتَمِيمٌ دُونَهُمْ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الْخَيْلِ وَالْوَبَرِ» ^(٥).

[٧٢٩١]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ تَمِيمَ هُمْ أَشَدُّ هَذِهِ الْأَمَّةِ عَلَى الدَّجَالِ
نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الدَّجَالِ

٣٦٠١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَا أَزَالُ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ^(٦) ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: قَدِمَ مِنْهُمْ

(١) فِي (ب): «وَقَالَ» بَدَلَ «قَالَ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب) وَ(ح).

(٢) فِي (ب) وَ(ح): «خَيْرٌ» بَدَلَ «خَيْرًا»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ف).

(٣) مُسْلِمٌ (٢٥٢٢)، فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ، بَابُ: مِنْ فَضَائِلِ غِفَارٍ وَأَسْلَمٍ وَجُهِينَةَ وَأَشْجَعٍ وَمُزَيْنَةَ وَتَمِيمٍ وَدُوسٍ وَطَيْئٍ.

(٤) فِي (ب): «حَدَّثَنَا» بَدَلَ «أَخْبَرَنَا»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ف) وَ(ح).

(٥) مُسْلِمٌ (٢٥٢١)، فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ، بَابُ: فَضَائِلُ غِفَارٍ وَأَسْلَمٍ وَجُهِينَةَ وَأَشْجَعٍ...

(٦) فِي (ف): «بَعْتُ» بَدَلَ «بَعْدَ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب) وَ(ح).

سَبِيٍّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ^(١) عَلَى بَعْضِهِمْ رَقَبَةٌ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْتَقُهَا، فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ!» وَجَاءَتْهُ صَدَقَاتُ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا»؛ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ»^(٢).

[٦٨٠٨]

ذَكَرُ بُشْرَى الْمُصْطَفَى ﷺ تَمِيمًا بِمَا^(٣) بَشَّرَهَا بِهِ

الخبر ٣٦٠٢ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ:

جَاءَ وَفْدُ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «أَبْشِرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ!» قَالُوا^(٤): «بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا! فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [ح/٧ب] وَجَاءَ وَفْدُ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهُمْ: «أَبْشِرُوا يَا أَهْلَ الْيَمَنِ، إِذْ لَمْ يَقْبَلُوا»^(٥) الْبُشْرَى بَنُو تَمِيمٍ»^(٦).

[٧٢٩٢]

ذَكَرُ مَدْحِ الْمُصْطَفَى ﷺ بَنِي عَامِرٍ

الخبر ٣٦٠٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ^(٧)، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي^(٨) جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، فَقَالَ: «مَنْ أَنْتُمْ؟» فَقُلْنَا: مِنْ بَنِي عَامِرٍ. فَقَالَ ﷺ: «مَرْحَبًا بِكُمْ، أَنْتُمْ مِنِّي»^(٩).

[٧٢٩٣]

(١) في (ب): «فكان» بدل «وكان»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) البخاري (٢٤٠٥)، العتق، باب: من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع وفداً وسبى الذرية.

(٣) في (ف): «مما» بدل «بما»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٤) في (ب): «قال» بدل «قالوا»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٥) في (ب): «لم يقبل» بدل «لم يقبلوا»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٦) البخاري (٣٠١٨)، بدء الخلق، باب: ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾.

(٧) «بن كدام» سقطت من موارد الظمان ٥٧٢ (٢٣٠٠)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٨) «أبي» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

(٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٠٧/٢ (١٩٥٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٢١٢.

ذَكَرُ إِضَافَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْإِيمَانَ وَالْفِقْهَ وَالْحِكْمَةَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ

الخبر ٣٦٠٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ [ف/١٣ب] بِحَرَّانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ أَفِيدَةٍ، الْإِيمَانُ يَمَانٌ^(١)، وَالْفِقْهُ يَمَانٌ^(٢)، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ؛ وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ، وَالْوَقَارُ^(٣) فِي أَصْحَابِ الْغَنَمِ^(٤)».

[٧٢٩٧]

ذَكَرُ إِضَافَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْحِكْمَةَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ

الخبر ٣٦٠٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادٍ بِبُسْتٍ، أَبُو عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيْسَى الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ إِذْ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ^(٥)، جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ، وَجَاءَ الْفَتْحُ^(٦)، وَجَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ، قَوْمٌ نَقِيَّةٌ^(٧) قُلُوبُهُمْ، لِيَنَّهُ طِبَاعُهُمْ^(٨)، الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْفِقْهُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ^(٩)».

[٧٢٩٨]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَبْدَ الْقَيْسِ مِنْ خَيْرِ أَهْلِ الْمَشْرِقِ

الخبر ٣٦٠٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زُهَيْرٍ بِبُسْتَرٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زِمَامٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، حَدَّثَنَا شَيْبِلٌ^(١٠) بْنُ عَزْرَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ^(١١)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

- (١) في (ح): «يماني» بدل «يمان»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).
- (٢) في (ح): «يماني» بدل «يمان»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).
- (٣) في (ف): «فالوقار» بدل «والوقار»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).
- (٤) البخاري (٤١٢٧)، المغازي، باب: قدوم الأشعرين وأهل اليمن.
- (٥) «أكبر» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح) وموارد الظمان ٥٧٢ (٢٢٩٩).
- (٦) في موارد الظمان: «والفتح» بدل «وجاء الفتح»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
- (٧) في (ح): «فقيه» بدل «نقية»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) وموارد الظمان.
- (٨) في (ب) و(ف) و(ح): «طاعتهم» بدل «طباعهم»، وما أثبتناه من موارد الظمان.
- (٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٠٧/٢ (١٩٥٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٣٦٩.
- (١٠) في موارد الظمان ٥٧٢ (٢٣٠١): «شميلة» بدل «شيبيل»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
- (١١) في (ب): «حمزة» بدل «جمرة»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أَهْلِ الْمَشْرِقِ عَبْدُ الْقَيْسِ؛ أَسْلَمَ النَّاسُ كَرْهًا، وَأَسْلَمُوا طَائِعِينَ»^(١).
[٧٢٩٤]

ذَكَرُ نَفِي الْمُصْطَفَى ﷺ الْخِزْيِ وَالنَّدَامَةِ عَنْ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ حِينَ قَدِمُوا عَلَيْهِ

٣٦٠٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَامِرٍ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ غَيْرِ خَزَايَا وَلَا نَادِمِينَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ مُضَرَ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ، فَحَدَّثَنَا عَمَلًا مِنَ الْأَجْرِ إِذَا أَخَذْنَا بِهِ دَخَلْنَا بِهِ^(٣) الْجَنَّةَ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا. فَقَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ. قَالَ: «وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَتُعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْغَنَائِمِ؛ وَأَنْهَاكُمْ عَنِ النَّبِيدِ فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَتَمِ وَالْمُرَفَّتِ»^(٤).
[٧٢٩٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ النَّاسَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ يَكُونُونَ تَبَعًا لِقُرَيْشٍ

٣٦٠٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، [ف/١١٤] عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّاسُ [ح/١٨] تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ»^(٥).
[٦٢٦٣]

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٠٧/٢ (١٩٥٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٨٤٣.

(٢) في (ف): «عن ابن عن ابن» بدل «عن ابن»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٣) «به» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٤) البخاري (٥٨٢٢)، الأدب، باب: قول الرجل مرحباً.

(٥) مسلم (١٨١٩)، الإمارة، باب: الناس تبع لقريش.

ذَكَرُ وَصَفِ اتِّبَاعِ النَّاسِ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ

﴿الحبر﴾ ٣٦٠٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ وَدِيعَةَ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْأَنْصَارُ أَعَفَّةٌ صَبْرٌ، وَإِنَّ النَّاسَ تَبِعُوا لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ: مُؤْمِنُهُمْ تَبِعُوا مُؤْمِنِهِمْ، وَفَاجِرُهُمْ تَبِعُوا فَاجِرِهِمْ»^(١). [٦٢٦٤]

ذَكَرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْقُرَشِيَّ^(٢) مِنَ الرَّأْيِ
مِثْلَ مَا يُعْطَى غَيْرَ الْقُرَشِيَّ مِنْهُ عَلَى الضَّعْفِ

﴿الحبر﴾ ٣٦١٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٣) بْنِ الْأَزْهَرِ أَوْ زَاهِرٍ، الشَّكُّ مِنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، وَالصَّوَابُ هُوَ الْأَزْهَرُ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِلْقُرَشِيِّ قُوَّةُ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ». فَسَأَلَ سَائِلٌ ابْنَ شِهَابٍ: مَا يَعْنِي بِذَلِكَ؟ قَالَ: نُبِلُ الرَّأْيِ^(٤). [٦٢٦٥]

ذَكَرُ الْبَيَانَ بِأَنَّ وَلَايَةَ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ يَكُونُ فِي قُرَيْشٍ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ

﴿الحبر﴾ ٣٦١١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ اثْنَانِ». قَالَ عَاصِمٌ: وَحَرَّكَ أَصْبَعَهُ^(٥). [٦٢٦٦]

(١) مسلم (١٨١٨)، الإمارة، باب: الناس تبع لقريش.

(٢) في (ب): «للقريشي» بدل «القرشي»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٣) في (ف): «عبد الله» بدل «عبد الرحمن»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان ٥٦٩ (٢٢٨٩).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٠٣/٢ (١٩٤٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني،

(٥) البخاري (٣٣١٠)، المناقب، باب: مناقب قريش.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ نِسَاءَ قُرَيْشٍ مِنْ^(١) خَيْرِ نِسَاءِ رَكِبَتِ الرِّوَا حِلَّ

الخبر ٣٦١٢ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا^(٢) يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَرَكَبْ مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ^(٣). [٦٢٦٧]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلَ

الخبر ٣٦١٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، [ف/١٤ب] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِئِ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ وَلِي عِيَالٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبْنَ الْإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ^(٤) فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ، وَلَمْ تَرَكَبْ مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ^(٥)». [٦٢٦٨]

ذَكَرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلصَّابِرِينَ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَشَفَاعَتِهِ لَهُمْ^(٦) يَوْمَ الْقِيَامَةِ

الخبر ٣٦١٤ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ

(١) «من» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

(٢) في (ب): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٣) مسلم (٢٥٢٧)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل نساء قریش.

(٤) في (ب): «ولده» بدل «ولد»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٥) مسلم (٢٥٢٧)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل نساء قریش.

(٦) في (ف) و(ح): «له» بدل «لهم»، وما أثبتناه من (ب).

[٣٧٣٩]

شَهِيداً^(١)»^(٢).

ذَكَرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ [ح/٨ب] بِالْإِيمَانِ لِمَنْ سَكَنَ مَدِينَتَهُ

٣٦١٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُوَيْبَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِيمَانَ^(٣) لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا»^(٤).

[٣٧٢٩]

ذَكَرُ تَضْعِيفِ صَلَاةِ الْمُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ عَلَى غَيْرِهِ^(٥) مِنَ الْمَسَاجِدِ

٣٦١٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ^(٦) الطَّالِقَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مُنْجَابٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: وَدَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، فَقَالَ: «أَيْنَ تُرِيدُ؟» قَالَ: أُرِيدُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^(٧).

[١٦٢٣]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، وَأَنَّ الْخَارِجَ مِنْهَا^(٨) رَغْبَةً عَنْهَا مِنْ شَرَارِهِمْ

٣٦١٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

- (١) «أو شهيداً» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).
- (٢) مسلم (١٣٧٨)، الحج، باب: الترغيب في سكنى المدينة والصبر على لأوائها.
- (٣) في (ح): «الإسلام» بدل «الإيمان»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).
- (٤) مسلم (١٤٧)، الإيمان، باب: بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً وأنه يآرز بين المسجدين.
- (٥) في (ف): «غيرها» بدل «غيره»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).
- (٦) في موارد الظمان ٢٥٦ (١٠٣٥): «أبو إسحاق» بدل «إسحاق بن إسماعيل»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
- (٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/٤٣١ (٨٦٣)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٩٠٢.
- (٨) في (ب): «عنها» بدل «منها»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

«يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيبَهُ: هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ، هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ! وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهَا رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ فِيهَا خَيْرًا مِنْهُ. أَلَا إِنَّ الْمَدِينَةَ كَالْكِيرِ تُخْرَجُ الْخَبَثُ. وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْفِي الْمَدِينَةُ شِرَارَهَا كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ [ف/١٥] خَبَثَ الْحَدِيدِ»^(١).

[٣٧٣٤]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلُ

٣٦١٨ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ^(٢) بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ:

أَنَّ أَغْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ^(٣) الْأَغْرَابِيَّ وَعْكَ بِالْمَدِينَةِ، فَخَرَجَ الْأَغْرَابِيُّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا وَتَنْصَعُ^(٤) طَيِّبَهَا»^(٥).

[٣٧٣٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ يُعَصَّمُونَ مِنَ الدَّجَالِ

حَتَّى لَا يَقْدِرَ عَلَيْهِمْ نَعُودٌ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ

٣٦١٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ^(٦) بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؛ لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، لِكُلِّ بَابٍ مِنْهَا مَلَكَانِ»^(٧).

[٣٧٣١]

(١) مسلم (١٣٨١)، الحج، باب: المدينة تنفي شرارها.

(٢) في (ف): «الحسن» بدل «الحسين»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٣) في (ب): «وأصاب» بدل «فأصاب»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٤) في (ب): «وينصع» بدل «وتنصع»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٥) البخاري (٦٧٨٥)، الأحكام، باب: من بايع ثم استقال البيعة.

(٦) في (ف): «سعيد» بدل «سعد»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٧) البخاري (١٧٨٠)، فضائل المدينة، باب: لا يدخل الدجال المدينة.

ذَكَرُ بَسْطِ الْمَلَائِكَةِ أَجْنِحَتَهَا عَلَى الشَّامِ لِسَاكِنِيهَا

٣٦٢٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَذَكَرَ ابْنُ سَلَمٍ آخَرَ مَعَهُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ شِمَاسَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا وَنَحْنُ عِنْدَهُ: «طُوبَى لِلشَّامِ!» قُلْنَا: مَا بَالُهُ؟^(١) قَالَ^(٢): «إِنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَنِ لَبَاسِطَةٌ^(٣) أَجْنِحَتَهَا عَلَيْهِ».

□ قال أبو حاتم: ابنُ شِمَاسَةَ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شِمَاسَةَ [ح/٩] الْمَهْرِيُّ، مِنْ ثِقَاتِ أَهْلِ مِصْرَ^(٤).

[٧٣٠٤]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الشَّامَ هِيَ عُقْرُ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٣٦٢١ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ:

فَتَحَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَحَ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سُيِّبَتِ الْخَيْلُ وَوَضَعُوا السَّلَاحَ، فَقَدْ وَضَعَتِ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا، وَقَالُوا: لَا قِتَالَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذِبُوا، الْآنَ جَاءَ الْقِتَالُ، الْآنَ جَاءَ الْقِتَالُ، إِنَّ اللَّهَ جَلَّ^(٥) وَعَلَا يُزِيغُ قُلُوبَ أَقْوَامٍ تُقَاتِلُونَهُمْ وَيَرْزُقُهُمُ اللَّهُ مِنْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ عَلَى ذَلِكَ، وَعُقْرُ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ الشَّامُ^(٦)»^(٧).

[٧٣٠٧]

(١) «قلنا ما باله» سقطت من موارد الظمان ٥٧٤ (٢٣١١)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٢) «قال» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٣) في موارد الظمان: «باسطة» بدل «لباسطة»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٠٩/٢ (١٩٦٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٥٠٣.

(٥) في موارد الظمان: «عز» بدل «جل»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٦) في موارد الظمان: «بالشام» بدل «الشام»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١٠٠/٢ (١٣٤٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني،

ذِكْرُ إِخْبَارِ عَلَى أَنَّ الْفَسَادَ إِذَا عَمَّ فِي الشَّامِ يَعُمُّ^(١) ذَلِكَ فِي سَائِرِ الْمُدُنِ

الخبر ٣٦٢٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، [ف/١٥ب] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ، فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ»^(٢). [٧٣٠٣]

ذِكْرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَهْلِ عُمَانَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُ^(٣)

الخبر ٣٦٢٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدِ الْقَيْسِيِّ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَازِعِ جَابِرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فِي شَيْءٍ، لَا أَدْرِي مَا قَالَ، فَسَبَّوهُ وَضَرَبُوهُ. فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَشَكَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «لَكِنْ أَهْلُ عُمَانَ لَوْ أَنَّهُمْ رَسُولِي مَا سَبَّوهُ وَلَا^(٤) ضَرَبُوهُ»^(٥). [٧٣١٠]

ذِكْرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَهْلِ فَارِسٍ بِقَبُولِ^(٦) الْإِيمَانِ وَالْحَقِّ

الخبر ٣٦٢٤ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣]. فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَلَمْ يُجِبْهُ. فَعَادَ وَمَضَى سَلْمَانُ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَنْكِبِهِ، وَقَالَ: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ مُعَلَّقًا بِالشُّرْيَا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا»^(٨). [٧٣٠٨]

(١) في (ح): «عم» بدل «يعم»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤١٠/٢ (١٩٦٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٤٠٣.

(٣) «له» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٤) في (ح): «وما» بدل «ولا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٥) مسلم (٢٥٤٤)، فضائل الصحابة، باب: فضل أهل عمان.

(٦) في (ب): «بقول» بدل «بقبول»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٧) في (ح): «النبي» بدل «رسول الله»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٨) البخاري (٤٦١٥)، التفسير، باب: قوله: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾.

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانِي ^(١) يُصَرِّحُ بِالْمَعْنَى الَّذِي أَوْمَأْنَا إِلَيْهِ

٣٦٢٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ ^(٢) عَمْرِو بْنِ بِسْطَامٍ بِمَرَوْ، حَدَّثَنَا حِصْنُ بْنُ عَبْدِ الْحَكِيمِ ^(٣) الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«لَوْ كَانَ الْعِلْمُ بِالثَّرِيَّا، لَتَنَاوَلَهُ نَاسٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسٍ» ^(٤). [٧٣٠٩]

ذِكْرُ تَفَضُّلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى فَقَرَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ الصَّابِرِينَ عَلَى مَا أُوتُوا بِإِدْخَالِهِمُ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِمُدَدٍ مَعْلُومَةٍ

٣٦٢٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا ^(٥) عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، [ح/٩ب] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«يَدْخُلُ فَقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ: خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ» ^(٦). [٦٧٦]

ذِكْرُ تَفَضُّلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى فَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ بِإِدْخَالِهِمُ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِمُدَدٍ ^(٧) مَعْلُومَةٍ

٣٦٢٧ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ [ف/١١٦أ] عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ ^(٨) نَفِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ:

بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَحَلَقَةٌ مِنْ فَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ وَسَطَ الْمَسْجِدِ ^(٩)

(١) «ثاني» هكذا في (ب) و(ف) و(ح).

(٢) في (ب): «ثنا» بدل «بن»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان ٥٧٤ (٢٣٠٩).

(٣) في (ب) و(ف) و(ح): «الحليم» بدل «الحكيم»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٤) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٨٩ (٢٩٠)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٢٠٥٤.

(٥) في موارد الظمان ٦٣٦ (٢٥٦٧): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٥٠٤/٢ (٢١٧٧)؛ وللتفصيل انظر: تخريج المشكاة للألباني، ٥٢٤٣.

(٧) في (ح): «بمدة» بدل «بمدد»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٨) في (ف): «عن» بدل «بن»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان ٦٣٦ (٢٥٦٦).

(٩) في موارد الظمان: «ونفر» بدل «وحلقة من فقراء المهاجرين وسط المسجد»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

جُلُوسٌ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ نِصْفَ النَّهَارِ، فَانْطَلَقَ إِلَيْهِمْ، فَجَلَسَ مَعَهُمْ. فَلَمَّا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ إِلَيْهِمْ، قُمْتُ إِلَيْهِ، فَأَذْرَكْتُ مِنْ حَدِيثِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «بَشَرُ فَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ، إِنَّهُمْ لَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِأَرْبَعِينَ عَامًا»^(١).

[٦٧٧]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْعَدَدَ الْمَذْكُورَ فِي هَذَا الْخَبَرِ
لَمْ يُرَدِّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ نَفِيًّا عَمَّا وَرَاءَهُ

الخبر ٣٦٢٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو هَانِيءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فَقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسَبْعِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا»^(٢).

[٦٧٨]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْمَالِكَ مِنْ حُطَامِ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ
الشَّيْءَ الْكَثِيرَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لَهُ فَقِيرٌ^(٣)، كَمَا أَنَّ مَنْ مُنِعَ مِنْ
حُطَامِهَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لَهُ غَنِيٌّ^(٤)

الخبر ٣٦٢٩ - أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّيْلِيُّ بِأَنْطَاكِيَّةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«لَيْسَ الْغِنَى عَنْ^(٥) كَثْرَةِ الْعَرَضِ، إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ»^(٦).

[٦٧٩]

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٥٠٣/٢ (٢١٧٦)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ٨٧/٤.

(٢) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٢١/٢ (٦٧٧)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ٨٧/٤.

(٣) في (ف) و(ح): «فقيراً» بدل «فقير»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) في (ف) و(ح): «غنيا» بدل «غني»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) في (ف): «من» بدل «عن»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٦) البخاري (٦٠٨١)، الرقاق، باب: الغنى غنى النفس.

ذَكَرُ وَصَفِ الْغِنَى الَّذِي وَصَفَنَاهُ قَبْلُ

﴿الخبْر﴾ ٣٦٣٠ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ^(١) بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ نِصْفَ النَّهَارِ. قَالَ: قُلْتُ: مَا بَعَثَ إِلَيْهِ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا لِشَيْءٍ سَأَلَهُ عَنْهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: سَأَلْنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْنَاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَبَلَغَهُ غَيْرُهُ؛ فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ لَيْسَ بِفِقْهِهِ. ثَلَاثٌ لَا يُغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ وُلَاةِ الْأَمْرِ، وَلُزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مَنْ وَرَاءَهُمْ»^(٢). وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا نِيَّتَهُ فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ؛ وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَمَعَ اللَّهُ [ف/١٦ب] لَهُ^(٣) أَمْرَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا [ح/١٠] وَهِيَ رَاغِمَةٌ»^(٤).

[٦٨٠]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بَعْضَ الْفُقَرَاءِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ قَدْ يَكُونُونَ^(٥)

أَفْضَلَ مِنْ بَعْضِ الْأَغْنِيَاءِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ

﴿الخبْر﴾ ٣٦٣١ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ^(٦) الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحُرِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ قَالَ: «انْظُرْ أَرْفَعَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فِي عَيْنِكَ!»^(٧) فَانْظَرْتُ فَإِذَا رَجُلٌ فِي حُلَّةٍ جَالِسٌ يُحَدِّثُ قَوْمًا، فَقُلْتُ:

(١) في (ف): «عمرو» بدل «عمر»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان ٤٧ (٧٢).

(٢) في (ب) و(ح): «ورائهم» بدل «وراءهم»، وما أثبتناه من (ف) وموارد الظمان.

(٣) «له» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/١١٩ (٦٣)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٩٥٠.

(٥) في (ف): «يكونوا» بدل «يكونون»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٦) في (ف): «سعد» بدل «سعيد»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان ٦٣٥ (٢٥٦٤).

(٧) في موارد الظمان: «عينك» بدل «عينيك»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

هَذَا. قَالَ^(١): «انْظُرْ أَوْضَعَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فِي عَيْنِكَ!»^(٢) قَالَ: فَنَظَرْتُ فَإِذَا رُوَيْجِلٌ^(٣) مِسْكِينٌ فِي ثَوْبٍ لَهُ خَلَقٍ. قُلْتُ: هَذَا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قِرَابٍ»^(٤) الْأَرْضِ مِثْلُ هَذَا»^(٥). [٦٨١]

ذِكْرُ كِتَابَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْحَسَنَةَ لِلْمُسْلِمِ الْفَقِيرِ الصَّابِرِ
عَلَى مَا أُوتِيَ مِنْ فَقْرِهِ بِمَا مَنَعَ مِنْ حُطَامِ هَذِهِ الزَّائِلَةِ

٢٦٢٢ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ:

قَالَ لِي^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتَرَى كَثْرَةَ الْمَالِ هُوَ الْغِنَى؟» قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَتَرَى قِلَّةَ الْمَالِ هُوَ الْفَقْرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى الْقَلْبِ، وَالْفَقْرُ فَقْرُ الْقَلْبِ». ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ^(٧): «هَلْ تَعْرِفُ فُلَانًا؟» قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَكَيْفَ تَرَاهُ أَوْ^(٨) تَرَاهُ؟» قُلْتُ: إِذَا سَأَلَ أُعْطِيَ، وَإِذَا حَضَرَ أُدْخِلَ. ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَقَالَ: «هَلْ تَعْرِفُ فُلَانًا؟» قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ^(٩): «فَمَا زَالَ يُحَلِّيهِ وَيَنْعَتُهُ حَتَّى عَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: قَدْ عَرَفْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَكَيْفَ تَرَاهُ أَوْ^(١٠) تَرَاهُ؟» قُلْتُ^(١١): رَجُلٌ مِسْكِينٌ مِنْ أَهْلِ

(١) في موارد الظمان: «فقال» بدل «قال»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
(٢) في موارد الظمان: «عينك» بدل «عينك»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
(٣) في موارد الظمان و(ح): «رجل» بدل «رويجل»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).
(٤) في (ب): «قرار» بدل «قرب»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.
(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٥٠٢/٢ (٢١٧٤)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ٩٣/٤.

(٦) «لي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح) وموارد الظمان ٦٣٥ (٢٥٦٣).
(٧) في موارد الظمان: «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
(٨) في (ب) و(ح): «و» بدل «أو»، وما أثبتناه من (ف) وموارد الظمان.
(٩) «قال» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).
(١٠) في (ح): «و» بدل «أو»، وما أثبتناه من (ف) و(ب) وموارد الظمان.
(١١) في موارد الظمان: «فقلت» بدل «قلت»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

الصُّفَّةُ. فَقَالَ: «هُوَ خَيْرٌ مِنْ طِلَاعِ الْأَرْضِ مِنَ الْآخِرِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا يُعْطَى مِنْ بَعْضِ مَا يُعْطَى الْآخِرُ؟ فَقَالَ: «إِذَا أُعْطِيَ خَيْرًا فَهُوَ أَهْلُهُ، وَإِنْ^(١) صُرِفَ عَنْهُ فَقَدْ أُعْطِيَ حَسَنَةً»^(٢). [٦٨٥]

ذَكَرُ بَعْضِ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا فَضَّلَ بَعْضُ الْفُقَرَاءِ عَلَى بَعْضِ الْأَغْنِيَاءِ

الخبر ٣٦٣٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) الْعَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ [ف/١١٧] قَطُّ إِلَّا وَبِجَنَّتَيْهَا^(٤) مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ: اللَّهُمَّ مَنْ أَنْفَقَ فَأَعْقَبَهُ خَلْفًا، وَمَنْ أَمْسَكَ فَأَعْقَبَهُ تَلْفًا»^(٥). [٦٨٦]

ذَكَرُ تَمْثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُتَصَدِّقِ بِطُولِ الْيَدِ

الخبر ٣٦٣٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ^(٦) يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْرَعُكُمْ بِي لِحُوقًا أَطْوَلُكُمْ يَدًا». قَالَتْ: فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيُّهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا. قَالَتْ: فَكَانَ أَطْوَلَنَا يَدًا^(٧) زَيْنَبُ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا [ح/١٠] وَتَتَصَدَّقُ^(٨). [٣٣١٤]

(١) في موارد الظمان: «وإذا» بدل «وإن»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٥٠١/٢ (٢١٧٣)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ٩٣، ٩٢/٤.

(٣) «بن عبد الله» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح) وموارد الظمان ٢٠٨ (٨١٤).

(٤) في (ف): «وإلا بجنتيها» بدل «إلا وبجنتيها»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٥٩/٢ (٦٧٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٩٢٠.

(٦) «طلحة بن» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٧) في (ب): «يد» بدل «يدا»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٨) مسلم (٢٤٥٢)، فضائل الصحابة، باب: من فضائل زينب أم المؤمنين رضي الله عنها.

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَتَّصِدَّقْ هُوَ الْبَخِيلُ

الخبر ٣٦٣٥ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ أَوْ جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ لَدُنْ تُدَيَّهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا. فَأَمَّا الْمُنْفِقُ، فَكُلَّمَا تَصَدَّقَ وَحَدَّثَ نَفْسَهُ ذَهَبَتْ عَنْ جِلْدِهِ حَتَّى تَغْفُو أَثَرُهُ وَتَجُوزَ بَنَانُهُ؛ وَالْبَخِيلُ كُلَّمَا أَنْفَقَ شَيْئًا وَحَدَّثَ بِهِ نَفْسَهُ، لَزِمَتْهُ وَعَظَّتْ كُلَّ حَلَقَةٍ مِنْهَا مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوسَعُّهَا وَلَا تَتَّسِعُ»^(١). [٣٣٣٢]

ذَكَرُ كِتَابَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا^(٢) الصَّدَقَةَ لِلْمُسْلِمِ

بِالْخِصَالِ الْمَعْرُوفَةِ وَإِنْ لَمْ يُنْفِقْ مِنْ مَالِهِ

الخبر ٣٦٣٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ:

قَالَ نَبِيُّكُمْ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»^(٣). [٣٣٧٨]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْمَرْءَ قَدْ يَنَالُ بِحُسْنِ السَّرِيرَةِ

وَصَلَحِ الْقَلْبِ مَا لَا يَنَالُ بِكَثْرَةِ الْكَدِّ فِي الطَّاعَاتِ

الخبر ٣٦٣٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ^(٤)، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ دَرَّاجًا حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«لَيَذْكُرَنَّ اللَّهُ أَقْوَامًا^(٥) فِي الدُّنْيَا، عَلَى الْفُرْشِ الْمُمَهَّدَةِ، يُدْخِلُهُمُ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى»^(٦). [٣٩٨]

(١) البخاري (١٣٧٥)، الزكاة، باب: مثل المتصدق والبخيل.

(٢) «جل وعلا» سقطت من (ب) و(ف)، وأثبتناها من (ح).

(٣) مسلم (١٠٠٥)، الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف.

(٤) في (ف): «سلام» بدل «سلم»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان ٥٧٦ (٢٣١٩).

(٥) في (ف): «أقواماً» وفي (ب) و(ح): «قوماً» بدل «أقوام»، وما أثبتناه من موارد الظمان. (ب).

(٦) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٩١ (٢٩٢)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٥٣٢٩.

ذَكَرُ بَعْضِ الْخِصَالِ الَّتِي يَسْتَوْجِبُ الْمَرْءُ بِهَا ^(١) مَا وَصَفْنَاهُ
دُونَ كَثْرَةِ النَّوَافِلِ وَالسَّعْيِ فِي الطَّاعَاتِ

الخبر ٣٦٣٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ زُهَيْرٍ بِشْتَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ [ف/١٧ب] ﷺ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» ^(٢).

[٣٩٩]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ فَعَلَ مَا وَصَفْنَا كَانَ مِنْ خَيْرِ الْمُسْلِمِينَ

الخبر ٣٦٣٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ^(٣) عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ:

إِنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ النَّاسُ ^(٤) مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» ^(٥).

[٤٠٠]

ذَكَرُ الْخِصَالِ الَّتِي تُرْتَجَى ^(٦) لِمَنْ فَعَلَهَا أَوْ أَخَذَ بِهَا
أَنْ يُظِلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ

الخبر ٣٦٤٠ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ ^(٧) قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ،

(١) في (ح): «به» بدل «بها»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٢) البخاري (٦١١٩)، الرقاق، باب: الانتهاء عن المعاصي.

(٣) في (ح): «حدثني» بدل «أخبرني»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٤) في (ب): «المسلمون» بدل «الناس»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٥) مسلم (٤٠)، الإيمان، باب: بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل.

(٦) في (ب): «يرتجى» بدل «ترتجى»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٧) «أنه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

وَشَابَتْ نَشَأً فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ فَاجْتَمَعَا^(١) عَلَى ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ حَسَبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَتْ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، [ح/١١١] وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ^(٢). [٧٣٣٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْاِعْتِرَالَ فِي الْعِبَادَةِ يَلِي الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي الْفَضْلِ

٣٦٤١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا^(٣) ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ؟ إِنَّ مِنْ^(٤) خَيْرِ النَّاسِ رَجُلٌ مُمَسِّكٌ^(٥) بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَأُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَتْلُوهُ: رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي غَنَمِهِ، يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ فِيهَا. وَأُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ: رَجُلٌ يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطَى بِهِ»^(٦). [٦٠٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْاِعْتِرَالَ^(٧) لِمَنْ تَفَرَّدَ بِغَنَمِهِ مَعَ عِبَادَةِ اللَّهِ إِنَّمَا يَسْتَحِقُّ الثَّوَابَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّي النَّاسَ بِلِسَانِهِ وَيَدِهِ

٣٦٤٢ - أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شُعَيْبٍ الْبَلْخِيُّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ الزُّبَيْدِيِّ^(٨)، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ:

(١) في (ب) و(ف): «اجتمعوا» بدل «فاجتمعوا»، وما أثبتناه و(ح).

(٢) البخاري (٦٤٢١)، المحاربين، باب: فضل من ترك الفواحش.

(٣) في (ب): «أخبرنا» بدل «لهذا»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان ٣٨٤ (١٥٩٤).

(٤) «من» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٥) في (ب): «يمسك» بدل «ممسك»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٩٢/٢ (١٣١٨)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٥٥.

(٧) في (ف): «الاعتراض» بدل «الاعتزال»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٨) «أبي» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٩) في (ف): «عن الزبيدي عن الزبيدي» بدل «عن الزبيدي»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ ^(١) أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «رَجُلٌ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَالِهِ [ف/١١٨] وَنَفْسِهِ». قَالَ ^(٢): ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ ^(٣): «ثُمَّ ^(٤) مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَعْبُدُ اللَّهَ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ» ^(٥). [٦٠٦]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ ^(٦) كَانَ فِي صَلَاتِهِ أَسْكَنَ وَلِلَّهِ أَخْشَعُ
كَانَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ

الْحَبَرُ ٣٦٤٣ - أَخْبَرَنَا ابْنُ حُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَمِّي عَمَارَةُ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ ^(٧) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاقِبَ ^(٨) فِي الصَّلَاةِ» ^(٩). [١٧٥٦]

ذَكَرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَنْ بَعْدَ دَارِهِ عَنِ الْمَسْجِدِ
مِنَ الْفَضْلِ مَا لَا يُعْطِي مَنْ قَرُبَ دَارُهُ مِنْهُ

الْحَبَرُ ٣٦٤٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِمَّنْ يُصَلِّي الْقِبْلَةَ يَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَبْعَدَ جَوَارًا مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ. فَقِيلَ: لَوْ ابْتَعْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الرَّمْضَاءِ أَوْ الظَّلْمَاءِ! فَقَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَنَزِلِي بِلِزْقِ الْمَسْجِدِ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْطَاكَ اللَّهُ ذَلِكَ كُلَّهُ، أَوْ أَعْطَاكَ اللَّهُ مَا احْتَسَبْتَ!» ^(١٠). [٢٠٤٠]

(١) في (ب): «الأعمال» بدل «الناس»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) «قال» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

(٣) «من قال» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

(٤) «ثم» سقطت من (ب) و(ف)، وأثبتناها من (ح).

(٥) البخاري (٦١٢٩)، الرقاق، باب: العزلة راحة من خلاط السوء.

(٦) «من» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٧) «قال» سقطت من موارد الظمان ١١٤ (٣٩٧)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٨) في (ب) و(ف) و(ح): «مناكباً» بدل «مناكب»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢٢٠/١ (٣٤١)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٥٣٣.

(١٠) مسلم (٦٦٣)، المساجد، باب: فضل كثرة الخطا إلى المساجد.

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ: «أَنْطَاكَ اللَّهُ ذَلِكَ كُلَّهُ»^(١)

الخبر ٣٦٤٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ:

كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِمَّنْ يُصَلِّي الْقِبْلَةَ أَبْعَدَ جَوَارًا مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْ^(٢) ذَلِكَ الرَّجُلِ. قَالَ: قُلْتُ: لَوْ إِنَّكَ^(٣) اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرَكَبُهُ فِي الظُّلُمَاءِ أَوْ^(٤) الرَّمْضَاءِ! فَقَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ دَارِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ. قَالَ^(٥): فَنَمَا الْحَدِيثُ إِلَى النَّبِيِّ^(٦) ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَرَدْتُ أَنْ يُكْتَبَ لِي إِقْبَالِي [ح/١١ب] إِذَا أَقْبَلْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ^(٧) ﷺ: «أَعْطَاكَ اللَّهُ ذَلِكَ أَجْمَعُ، أَنْطَاكَ اللَّهُ مَا احْتَسَبْتَ أَجْمَعُ!»^(٨).

[٢٠٤١]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْإِحْسَانَ إِلَى الْأَوْلَادِ قَدْ يُرْتَجَى بِهِ النِّجَاةُ مِنَ النَّارِ وَدُخُولُ الْجَنَّةِ

الخبر ٣٦٤٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ بِسْتٍ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى ابْنِ عِيَّاشٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

جَاءَتْنِي مِسْكِينَةٌ [ف/١٨ب] تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا. فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطْتُ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، وَرَفَعْتُ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا فَاسْتَطْعَمَتَاهَا ابْنَتَاهَا

- (١) «كله» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).
- (٢) في (ف): «قال» بدل «من»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).
- (٣) في (ف): «إنك لو» بدل «لو إنك»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
- (٤) في (ف): «و» بدل «أو»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).
- (٥) «ما أحب أن داري إلى جنب المسجد قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).
- (٦) في (ح): «رسول الله» بدل «النبي»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).
- (٧) في (ب): «النبي» وفي (ح): «نبي الله» بدل «رسول الله»، وما أثبتناه من (ف).
- (٨) مسلم (٦٦٣)، المساجد، باب: فضل كثرة الخطا إلى المساجد.

فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا . فَأَعْجَبَنِي حَنَانُهَا ، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعْتُ لِرَسُولِ^(١) اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا الْجَنَّةَ ، وَأَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ»^(٢) .

[٤٤٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَجْعَلَ لِنَفْسِهِ مَحَجَّتَيْنِ يَرْكَبُهُمَا، إِحْدَاهُمَا الرَّجَاءُ وَالْآخَرَى الْخَوْفُ

٣٦٤٧ - أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ الْبَلْخِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ؛ وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ»^(٣)»^(٤) .

[٦٥٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ أَنْكَرَ وُجُودَ الْمُعْجَزَاتِ فِي الْأَوْلِيَاءِ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ

٣٦٤٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

قَالَ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ»^(٦) .

[٦٤٩٠]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٣٦٤٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُشَنَّى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

(١) في (ف): «إلى رسول» بدل «لرسول»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٢) مسلم (٢٦٣٠)، الأدب، باب: فضل الإحسان إلى البنات.

(٣) «أحد» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٤) مسلم (٢٧٥٥)، التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه.

(٥) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٦) البخاري (٢٥٥٦)، الصلح، باب: الصلح في الدية.

أَنَّ أُخْتَ الرَّبِيعِ بْنِ^(١) حَارِثَةَ جَرَحَتْ إِنْسَانًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقِصَاصُ الْقِصَاصُ!» فَقَالَتْ أُمُّ الرَّبِيعِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَقْتَصُّ مِنْ فُلَانَةٍ؟! لَا وَاللَّهِ لَا تَقْتَصُّ مِنْهَا! فَلَمْ يَزَالُوا بِهِمْ حَتَّى رَضُوا بِالْدِّيَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ»^(٢).

[٦٤٩١]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ خِيَارَ الْمُشْرِكِينَ هُمُ الْخِيَارُ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا

٣٦٥٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «النَّاسُ مَعَادِنُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ؛ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا»^(٣).

[٩٢]

ذَكَرُ إِيجَابِ الْجَنَّةِ لِلْمُهَاجِرِ وَالْغَازِي عَلَى آيَةٍ^(٤) حَالَةٍ أَدْرَكَتَهُمَا الْمَنِيَّةُ فِي قَصْدِهِمَا

٣٦٥١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا [ف/١١٩] هَاشِمٌ [ح/١١٢] بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ سَبْرَةَ بْنِ أَبِي الْفَاكِه^(٥)، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ^(٦): «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لِابْنِ آدَمَ بِطَرِيقِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ^(٧): تُسَلِّمُ وَتَذَرُ دِينَكَ وَدِينَ آبَائِكَ! فَعَصَاهُ فَأَسْلَمَ، فَغُفِرَ لَهُ. فَقَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ لَهُ^(٨): تُهَاجِرُ وَتَذَرُ دَارَكَ وَأَرْضَكَ^(٩) وَسَمَاءَكَ! فَعَصَاهُ

- (١) «بن» هكذا في (ب) و(ف) و(ح). والصواب: «أم» بدل «بن».
- (١) مسلم (١٦٧٥)، القسامة، باب: إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها.
- (٢) البخاري (٣١٩٤)، الأنبياء، باب: أم كتتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت...
- (٣) في (ح) و(ف): «أي» بدل «آية»، وما أثبتناه من (ب).
- (٤) في (ب) و(ف) و(ح): «فاكه» بدل «الفاكه»، وما أثبتناه من موارد الظمان ٣٨٥ (١٦٠١).
- (٥) في (ب) و(ح) وموارد الظمان: «قال» بدل «يقول»، وما أثبتناه من (ف).
- (٦) «له» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).
- (٧) «له» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).
- (٨) في (ب) و(ف) و(ح): «أرضك» بدل «دارك وأرضك»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

فَهَاجَرَ. فَقَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ، فَقَالَ لَهُ^(١): تُجَاهِدُ، وَهُوَ جَهْدُ النَّفْسِ وَالْمَالِ، فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ، فَتُنْكَحُ الْمَرْأَةَ وَيُقَسَّمُ الْمَالُ؟ فَعَصَاهُ فَجَاهَدَ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَمَاتَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ قُتِلَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ غَرِقَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ وَقَصَتْهُ دَابَّةٌ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ»^(٢).

[٤٥٩٣]

ذَكَرُ مَحَبَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِلْمُتَّصِدِّقِ إِذَا تَصَدَّقَ لِلَّهِ سِرًّا،
أَوْ تَهَجَّدَ لِلَّهِ سِرًّا

الخبر ٣٦٥٢ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ^(٣)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ظَبْيَانَ^(٤)، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمْ اللَّهُ، وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمْ اللَّهُ. أَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمْ اللَّهُ، فَرَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِاللَّهِ وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ، فَأَعْطَاهُ سِرًّا لَا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا اللَّهُ وَالَّذِي أَعْطَاهُ؛ وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يَعْدُلُ بِهِ، نَزَلُوا فَوَضَعُوا رُؤُوسَهُمْ وَقَامَ يَتَمَلَّقُنِي وَيَتْلُو آيَاتِي؛ وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقِيَ^(٥) الْعَدُوَّ فَهَزَمُوا، وَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ لَهُ. وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمْ اللَّهُ: الشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالْغَنِيُّ الظَّلُومُ»^(٦).

[٣٣٤٩]

ذَكَرُ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى النَّارِ مَنْ وَحَدَهُ مُخْلِصًا فِي بَعْضِ
الْأَحْوَالِ دُونَ بَعْضِ^(٧)

الخبر ٣٦٥٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا بَنُ

- (١) «له» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).
- (٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٩٤/٢ (١٣٢٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٩٧٩.
- (٣) «حدثنا محمد» سقطت من موارد الظمان ٣٨٦ (١٦٠٢)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).
- (٤) في (ب) و(ف) و(ح): «أبو ظبيان» بدل «زيد بن ظبيان»، وما أثبتناه من موارد الظمان.
- (٥) في موارد الظمان: «فلقوا» بدل «فلقي»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
- (٦) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١١٥ (١٩٥)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ٣٢/٢.
- (٧) في (ب): «البعض» بدل «بعض»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

وَهَبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ مَحْمُودَ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ:

أَنَّ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَذْرًا مِنْ الْأَنْصَارِ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَأَنَا أَصْلِي لِقَوْمِي، وَإِذَا كَانَ الْأَمْطَارُ، سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، وَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ لَهُمْ، وَدِدْتُ [ف/١٩ب] أَنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَأْتِي فَتُصَلِّي فِي بَيْتِي أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى! قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَافِعُلٌ». قَالَ عِثْبَانُ: فَعَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ. فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنَتْ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حِينَ^(١) دَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟» قَالَ: فَأَشَرْتُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَبَّرَ وَقُمْنَا وَرَاءَهُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ. قَالَ: وَحَبَسْنَاهُ عَلَى خَزِيرَةٍ [ح/١٢ب] صَنَعْنَاهَا لَهُ. قَالَ: فَثَابَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ حَوْلَهُ، حَتَّى اجْتَمَعَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ ذَوُو^(٢) عَدَدٍ. قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَيُّنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشَنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَاكَ^(٣) مُنَافِقٌ وَلَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ لَهُ ذَلِكَ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟» قَالَ^(٤): «قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، إِنَّمَا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ لِلْمُنَافِقِينَ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِهِ^(٥) وَجْهَ اللَّهِ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ، وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَائِهِمْ، عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ^(٦). [٢٢٣]



(١) فِي (ب) وَ(ف): «حَتَّى» بَدَل «حِينَ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ح).

(٢) فِي (ف): «ذُو» بَدَل «ذَوُو»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب) وَ(ح).

(٣) فِي (ح): «ذَلِكَ» بَدَل «ذَاكَ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب) وَ(ف).

(٤) «قَالَ» سَقَطَتْ مِنْ (ب)، وَأُثْبِتَاهُ مِنْ (ف) وَ(ح).

(٥) فِي (ف): «بِهَا» بَدَل «بِهِ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب) وَ(ح).

(٦) الْبُخَارِيُّ (٤١٥)، الْمَسَاجِدُ، بَابُ: الْمَسَاجِدُ فِي الْبُيُوتِ.



النُّوعُ الْعَاشِرُ

إخبارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي أَرَادَ بِهَا تَعْلِيمَ أُمَّتِهِ.

الخبر ٣٦٥٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ:

لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، يَا صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ»^(١). [٦٥٤٨]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّنْ يَسْتَحِقُّ الْإِمَامَةَ لِلنَّاسِ

الخبر ٣٦٥٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً»^(٢)، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِنًا، وَلَا يَوْمَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ^(٣) فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ»^(٤). [٢١٣٣]

ذِكْرُ إِخْبَارِ [ف/٢٠] الْمُصْطَفَى ﷺ بِالنِّدَاءِ الظَّاهِرِ الْمَكْشُوفِ^(٥)

بِأَنْ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

الخبر ٣٦٥٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،

(١) مسلم (٢٠٥)، الإيمان، باب: قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾.

(٢) «فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٣) «الرجل» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٤) مسلم (٦٧٣)، المساجد، باب: من أحق بالإمامة.

(٥) في (ب): «للمكشوف» بدل «المكشوف»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

أَخْبَرَنَا ^(١) عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ ^(٢):

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اُخْرُجْ، فَنَادِ فِي النَّاسِ: أَنْ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَمَا زَادَ ^(٣)» ^(٤).

[١٧٩١]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذِهِ الْأَخْبَارَ كَانَ ^(٥) لِلْمُصَلِّي وَحْدَهُ

٣٦٥٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ ^(٦): حَدَّثَنَا أَبِي وَيَزِيدُ ^(٧) بْنُ هَارُونَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ:

صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، فَثَقُلْتُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ. فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «تَقْرَءُونَ خَلْفِي؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْكِتَابِ، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا!» ^(٨).

[١٧٩٢]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ صَلَاةِ الْمَرْءِ النَّافِلَةِ فِي يَوْمِهِ [ح/١١٣] وَلَيْلَتِهِ

٣٦٥٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ زُهَيْرٍ بِشْتَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْبُسْرِيُّ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ ^(٩) شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَلِيِّ الْأَزْدِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(١) في موارد الظمان ١٢٦ (٤٥٣): «حدثنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٢) «يقول» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٣) في موارد الظمان: «وما تيسر» بدل «فما زاد»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢٣٣/١ (٣٨٢)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ٧٧٨.

(٥) «كان» هكذا في (ب) و(ف) و(ح).

(٦) «قال» سقطت من (ب) و(ح) وموارد الظمان ١٢٧ (٤٦١)، وأثبتناها من (ف).

(٧) في (ب): «يزيد» بدل «ويزيد»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٨) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ٢٩ (٣٨)؛ وللتفصيل انظر: ضعيف أبي داود للألباني، ١٤٦ - ١٤٨.

(٩) في موارد الظمان ١٦٦ (٦٣٦): «حدثنا» بدل «عن»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

«صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى»^(١).

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ صَلَاةَ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْغَدَاةِ

الْخَبَرُ ٣٦٥٩ - أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعُمَرِيُّ بِأَلْمَوْصِلِ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى، مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَبُطُونَهُمْ نَارًا»؛ وَهِيَ الْعَصْرُ^(٢).

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا^(٣) أُبِيحَ لِلْمَرْءِ فِعْلُهُ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ النَّائِبَةِ تَنُوبُهُ

الْخَبَرُ ٣٦٦٠ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ»^(٤)^(٥). [٢٢٦٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ صَلَاةِ الْمَرْءِ إِذَا لَمْ يُقِمِ أَعْضَاءَهُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ

الْخَبَرُ ٣٦٦١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ف/٢٠ب]: «لَا تُجْزِي صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صَلْبَهُ»^(٦)

فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»^(٧). [١٨٩٢]

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢٩٧/١ (٥٢٨)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ١١٧٢.

(٢) البخاري (٦٠٣٣)، الدعوات، باب: الدعاء على المشركين.

(٣) في (ب): «بما» بدل «عما»، وما أثبتناه من (ف).

(٤) «في الصلاة» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٥) البخاري (١١٤٥)، العمل في الصلاة، باب: التصفيق للنساء.

(٦) في (ف): «صلبة» بدل «صلبه»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢٤٥/١ (٤١٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٥٣٦.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ تَرْكِ الْاِتِّكَالِ عَلَى الطَّاعَاتِ وَإِنْ كَانَ الْمَرْءُ مُجْتَهِدًا فِي إِتْيَانِهَا

﴿الخبَر﴾ ٣٦٦٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ^(١) فَضِيلِ بْنِ عِيَّاضٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يُؤَاخِذُنِي اللَّهُ، وَابْنُ مَرْيَمَ، بِمَا جَنَّتْ هَاتَانِ»، يَعْنِي الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا، لَعَذَّبْنَا ثُمَّ لَمْ يَظْلِمْنَا شَيْئًا»^(٢). [٦٥٧]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ كَفِّهِ^(٣) نَفْسَهُ عَنْ شَهَوَاتِهَا وَاحْتِمَالِهِ^(٤) الْمَكَارِهِ فِي مَرْضَاةِ الْبَارِي جَلَّ وَعَلَا

﴿الخبَر﴾ ٣٦٦٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ، حَدَّثَنَا هُذْبَةُ بْنُ خَالِدِ الْقَيْسِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»^(٥). [٧١٦]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ رَدِّ حُقُوقِ النَّاسِ عَلَيْهِمْ وَتَرْكِهِ الْاِتِّكَالَ عَلَى هَذِهِ الدُّنْيَا الزَّائِلَةِ الْفَانِيَةِ^(٦)

﴿الخبَر﴾ ٣٦٦٤ - أَخْبَرَنَا^(٧) أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاهِمُ الْوَجْهِ. قَالَتْ: حَسِبْتُ ذَلِكَ مِنْ وَجَعٍ.

(١) في موارد الظمان: «حدثنا» بدل «عن»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٧٦/٢ (٢١١٤)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٢٠٠.

(٣) في (ب) و(ف): «ذمه» بدل «كفه»، وما أثبتناه من (ح).

(٤) في (ف): «واحماله» بدل «واحتماله»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٥) مسلم (٢٨٢٢)، الجنة وصفة نعيمها.

(٦) في (ب): «الفانية الزائلة» بدل «الزائلة الفانية»، وما أثبتناه من (ف).

(٧) في موارد الظمان ٥٢٥ (٢١٤٠): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

قُلْتُ: مَا لِي أَرَاكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ ^(١) سَاهِمَ الْوَجْهِ؟! قَالَ: «مِنْ أَجْلِ الدَّنَائِرِ السَّبْعَةِ الَّتِي أَتَيْنَا الْأَمْسَ ^(٢) فَلَمْ ^(٣) نَقْسِمْهَا» ^(٤). [٥١٦٠]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لُزُومِ سُنَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ وَحِفْظِهِ نَفْسَهُ عَنْ كُلِّ مَنْ يَأْبَاهَا ^(٥) مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَإِنْ حَسَنُوا ذَلِكَ فِي عَيْنِهِ وَزَيْنُوهُ

٣٦٦٥ - أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعُمَرِيُّ بِالْمَوْصِلِ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا، فَقَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ». ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ [ح/١٣ب] وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَهَذِهِ سُبُلٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ». ثُمَّ تَلَا: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ ^(٦) [الأنعام: ١٥٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ^(٧). [٦]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ كُلَّ ^(٨) مَنْ اعْتَرَضَ عَلَى السُّنَنِ بِالتَّأْوِيلَاتِ الْمُضْمَحِلَّةِ وَلَمْ يَنْقُدْ لِقَبُولِهَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ

٣٦٦٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقُقَعَاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَعَثَ [ف/٢١أ] عَلِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ بِذَهَبٍ فِي أَدَمٍ. فَقَسَمَهَا

- (١) في موارد الظمان: «صلى الله عليك وسلم» بدل «صلى الله عليك»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
- (٢) في موارد الظمان: «بالأمس» بدل «الأمس»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
- (٣) في (ح): «ولم» بدل «فلم»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) وموارد الظمان.
- (٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٢١/٢ (١٧٩٢)؛ وللتفصيل انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٤٠٧/٧ (٥١٣٨).
- (٥) في (ب): «يأبها» وفي (ح): «يأتها» بدل «يأبهاها»، وما أثبتناه من (ف).
- (٦) «فاتبعوه» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان ٤٣٠ (١٧٤١).
- (٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١٧٦/٢ (١٤٥٧)؛ وللتفصيل انظر: ظلال الجنة للألباني، ١٦، ١٧.
- (٨) «كل» سقطت من (ب) و(ف)، وأثبتناها من (ح).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِ وَالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ وَعُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ عُلاَثَةَ. فَقَالَ أَنَسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ: نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا! فَبَلَغَهُ^(١) ذَلِكَ^(٢) ﷺ، فَشَقَّ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «أَلَا تَأْمُنُونِي، وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبْرٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً؟!» فَقَامَ إِلَيْهِ نَاتِيُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاشِزُ الْوَجْهِ، كَثُّ اللَّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اتَّقِ اللَّهَ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَلَسْتُ بِأَحَقِّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ أَتَّقِيَ اللَّهَ؟» ثُمَّ أَذْبَرَ.

فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِدُ سَيْفِ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عُنْقَهُ؟ فَقَالَ: «لَا، إِنَّهُ لَعَلَّهُ يُصَلِّي». قَالَ: إِنَّهُ رَبُّ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ. قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُؤْمَرْ أَنْ أَشُقَّ قُلُوبَ النَّاسِ، وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ!» فَنَظَرَ إِلَيْهِ ﷺ وَهُوَ مُقَفًى^(٣)، فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ». قَالَ عُمَارَةُ: فَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثُمُودَ»^(٤).

[٢٥]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا أُبِيحَ لِلْمُحَرِّمِ مِنْ لَبْسِ الْخُفَّيْنِ وَالسَّرَاوِيلِ عِنْدَ عَدَمِهِ^(٥) الْإِزَارَ وَالنَّعْلَيْنِ

﴿الْخَبَرُ﴾ ٣٦٦٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ الشَّيْبَانِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، قَالَ^(٦): حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ:

جَلَسْتُ إِلَى أَبِي حَنِيفَةَ بِمَكَّةَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنِّي لَبِسْتُ خُفَّيْنِ وَأَنَا مُحَرَّمٌ، أَوْ قَالَ: لَبِسْتُ سَرَاوِيلَ وَأَنَا مُحَرَّمٌ، شَكََّ إِبْرَاهِيمُ. فَقَالَ لَهُ أَبُو حَنِيفَةَ: عَلَيْكَ دَمٌ.

(١) في (ب): «فبلغ» بدل «فبلغه»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) في (ب) و(ف): «ذلك النبي ﷺ» بدل «ذلك ﷺ»، وما أثبتناه من (ح).

(٣) في (ف): «مقعى» بدل «مقفى»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٤) البخاري (٤٠٩٤)، المغازي، باب: بعث علي بن أبي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد رضي الله عنه إلى اليمن قبل حجة الوداع.

(٥) «عدمه» هكذا في (ب) و(ف) و(ح).

(٦) «قال» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

قَالَ: فَقُلْتُ لِلرَّجُلِ: وَجَدْتَ نَعْلَيْنِ، أَوْ وَجَدْتَ إِزَارًا؟ فَقَالَ: لَا. فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَنِيفَةَ، إِنَّ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ! فَقَالَ: سَوَاءٌ وَجَدَ أَوْ لَمْ يَجِدْ. فَقُلْتُ:

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ^(١) زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ، وَالْخُفَّيْنِ^(٢) لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ»^(٣).

وَحَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ، وَالْخُفَّانِ^(٤) لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ»^(٥).

قَالَ: فَقَالَ بِيَدِهِ، وَأَشَارَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ كَأَنَّهُ لَمْ يَعْصِ بِالْحَدِيثِ. فَقُمْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَتَلَقَّانِي الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ دَاخِلَ الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا أَرْطَاةَ، [ف/ ٢١ب] مَا تَقُولُ [ح/ ١١٤] فِي مُحْرَمٍ لَبَسَ السَّرَاوِيلَ أَوْ لَبَسَ الْخُفَّيْنِ؟ فَقَالَ:

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ، وَالْخُفَّيْنِ^(٦) لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ»^(٧).

وَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ:

السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ، وَالْخُفَّانِ^(٨) لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ^(٩). قَالَ:

قُلْتُ: فَمَا بَالُ صَاحِبِكُمْ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟! قَالَ: وَمَنْ ذَاكَ، وَصَاحِبُ مَنْ ذَاكَ؛ قَبَّحَ اللَّهُ ذَاكَ!^(١٠)

[٣٧٨٠ - ٣٧٨١ - ٣٧٨٢ - ٣٧٨٣]

(١) في (ف): «عن» بدل «بن»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٢) «والخفين» هكذا في (ب) و(ف) و(ح).

(٣) مسلم (١١٧٨)، الحج، باب: ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح.

(٤) في (ف) و(ح): «والخفين» بدل «والخفان»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) مسلم (١١٧٨)، الحج، باب: ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح.

(٦) «لمن لم يجد الإزار والخفين» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح). «والخفين» هكذا في (ف) و(ح).

(٧) مسلم (١١٧٨)، الحج، باب: ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح.

(٨) في (ف) و(ح): «والخفين» بدل «والخفان»، وما أثبتناه من (ب).

(٩) في (ب): «النعال» بدل «النعلين»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(١٠) «قال: ومن ذاك وصاحب من ذاك قبح الله ذاك» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف).

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُحْرَمَ إِنَّمَا أُبِيحَ لَهُ فِي لِبْسِ الْخُفَيْنِ
عِنْدَ عَدَمِ النَّعْلَيْنِ إِذَا قَطَعَهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ

الخبر ٣٦٦٨ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ:

أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرَانِسَ، وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ؛ وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الْوَرَسُ وَالزَّعْفَرَانُ»^(١). [٣٧٨٤]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ تَمَامِ حَجِّ الْوَاقِفِ بِعَرَفَةَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا مِنْ وَقْتِ
جَمْعِهِ^(٢) بَيْنَ الْأُولَى وَالْعَصْرِ بِالْمُعَرَفِ^(٣) إِلَى وَقْتِ طُلُوعِ الْفَجْرِ
الَّذِي يَطْلُعُ عَلَى النَّاسِ بِالْمُزْدَلِفَةِ

الخبر ٣٦٦٩ - أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٤) السَّاجِيُّ، حَدَّثَنَا^(٥) سَعِيدُ^(٦) بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، وَإِسْمَاعِيلَ وَزَكَرِيَّا، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرَّسٍ، قَالَ:

رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ وَاقِفٌ بِالْمُزْدَلِفَةِ، فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا هَذِهِ^(٨)، ثُمَّ أَقَامَ مَعَنَا وَقَدْ وَقَفَ قَبْلَ ذَلِكَ بِعَرَفَةَ^(٩) لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ»^(١٠). [٣٨٥١]

(١) البخاري (١٤٦٨)، الحج، باب: ما لا يلبس المحرم من الثياب.

(٢) في (ب): «جمعة» بدل «جمعه»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٣) «بالمعرف» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٤) «بن عبد الرحمن» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان ٢٤٩ (١٠١٠).

(٥) «حدثنا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٦) في (ب): «سعد» بدل «سعيد»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٧) في موارد الظمان: «رسول الله» بدل «النبي»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) و(ف).

(٨) «هذه» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

(٩) في موارد الظمان: «بعرفات» بدل «بعرفة»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) و(ف).

(١٠) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/ ٤٢١ (٨٣٩)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني،

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ أَيَّامٍ مِنْى، وَإِسْقَاطِ الْحَرْجِ عَمَّنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ مِنْهَا^(١)

٣٦٧٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ^(٢) الشَّرْقِيِّ^(٣)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ^(٤) الدِّيلِيِّ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَجُّ عَرَفَاتُ؛ فَمَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ لَيْلَةً جَمَعَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ، فَقَدْ أَدْرَكَ. أَيَّامُ مِنْى ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ؛ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ، فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ؛ وَمَنْ تَأَخَّرَ، فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ»^(٥).

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَقُلْتُ لِسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: لَيْسَ عِنْدَكُمْ بِالْكُوفَةِ حَدِيثُ أَشْرَفِ [ف/١٢٢] وَلَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا^(٦). [٣٨٩٢]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْأَةِ الْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا كَانَتْ طَافَتْ طَوَافَ الزِّيَارَةِ قَبْلَ رُؤُوسِهَا الدَّمَ

٣٦٧١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ:

أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَّيٍّ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَاضَتْ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ. قَالَ: «فَلَا إِذَا»^(٧). [٣٩٠٢]

(١) في (ف): «منهما» بدل «منها»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٢) «بن» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان ٢٤٩ (١٠٠٩).

(٣) في (ب): «البرقي» بدل «الشرقي»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٤) في موارد الظمان: «معمر» بدل «يعمر»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٢١/١ (٨٣٨)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ١٧٠٣.

(٦) «ومن تأخر فلا إثم عليه». قال ابن عيينة: فقلت لسفيان الثوري: ليس عندكم بالكوفة حديث أشرف ولا أحسن من هذا سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٧) البخاري (١٦٧٠)، الحج، باب: إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت.

ذِكْرُ [ح/١٤] الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ حَبْسِ الْإِمَامِ أَهْلِ الْعَهْدِ وَأَصْحَابِ بُرْدِهِمْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ

٣٦٧٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا رَافِعٍ أَخْبَرَهُ:

أَنَّهُ أَقْبَلَ^(١) بِكِتَابٍ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَلْقَيْ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَاللَّهِ^(٢) لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ، وَلَا أَخْبِسُ الْبُرْدَ^(٣)، وَلَكِنْ أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ! فَإِنْ كَانَ فِي قَلْبِكَ الَّذِي فِي قَلْبِكَ الْآنَ، فَارْجِعْ!» قَالَ: فَارْجَعْتُ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ إِنِّي أَقْبَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمْتُ^(٤).

قَالَ بُكَيْرٌ: وَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَا رَافِعٍ كَانَ قَبْطِيًّا.

[٤٨٧٧]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ انْقِطَاعِ^(٥) الْهَجْرَةِ بَعْدَ الْفَتْحِ

٣٦٧٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَخِي يَعْلَى بْنِ مُنِيَّةٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ يَعْلَى بْنَ مُنِيَّةٍ، قَالَ:

جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي، فَقُلْتُ لَهُ^(٦): يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايَعُ أَبِي عَلَى الْهَجْرَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ أَبَايَعُهُ عَلَى الْجِهَادِ، فَقَدْ^(٧) انْقَطَعَتِ الْهَجْرَةُ»^(٨).

[٤٨٦٤]

(١) في موارد الظمان ٣٩٣ (١٦٣٠): «جاء» بدل «أقبل»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٢) «إني والله» سقطت من موارد الظمان، وفي (ف): «والله إني» بدل «إني والله»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٣) في (ب): «الرد» بدل «البرد»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١٠٦/٢ (١٣٥٣)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٤٦٣.

(٥) «نفي انقطاع» هكذا في (ب) و(ف) و(ح).

(٦) «له» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح) وموارد الظمان ٣٨٠ (١٥٧٧).

(٧) في (ب): «قد» بدل «فقد»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٨) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١١٤ (١٩٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٦٦٢.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ لُزُومِ الْحَرْجِ عَنْ مَالِكِ الْعَجَمَاءِ
إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهَا سَائِقٌ أَوْ قَائِدٌ أَوْ رَاكِبٌ بِمَا أَتَتْ عَلَيْهِ

الخبر ٣٦٧٤ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَجَمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ»^(١).

[٦٠٠٧]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِسْقَاطِ الْحَرْجِ عَنْ مُسْتَأْجِرِ الْمَرْءِ
فِي الْمَعْدِنِ إِذَا [ف/٢٢ب] انْتَهَارَ عَلَيْهِ

الخبر ٣٦٧٥ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي^(٢) سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَجَمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ»^(٣).

[٦٠٠٥]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِبَاحَةِ أَكْلِ الْمَرْءِ الْهَدِيَّةِ
الَّتِي كَانَتْ تُصَدِّقَتْ عَلَى الْمُهْدِي قَبْلَ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَيْهِ

الخبر ٣٦٧٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ^(٤) بْنُ مُكْرَمِ الْبَزَّازِ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ الطُّوسِيُّ^(٥)، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ:

أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتَقِ، فَاشْتَرَطُوا وَلَاءَهَا. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا!» فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ.

(١) البخاري (٦٥١٥)، الديات، باب: العجماء جبار.

(٢) في (ح): «عن أبي» بدل «وأبي»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٣) مسلم (١٧١٠)، الحدود، باب: جرح العجماء والمعدن والبيئر جبار.

(٤) في (ب): «الحسن» بدل «الحسين»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٥) «الطوسي» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

وَأَهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمًا، فَقُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَذَا تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ. فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ». قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا^(١). [٥١١٥]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا قَالَتْ عَائِشَةُ: هَذَا تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ

الخبر ٣٦٧٧ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:

كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَنِ. إِحْدَى السُّنَنِ الثَّلَاثِ: أَنَّهَا أُعْتِقَتْ فَخِيرَتْ فِي [ح/١١٥] زَوْجِهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أُعْتِقَ». وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالْبُرْمَةُ تَفُورُ بِلَحْمٍ، فَقُرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَإِدَامٌ مِنْ إِدَامِ الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ أَرِ بُرْمَةً فِيهَا لَحْمٌ؟!» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ ذَاكَ لَحْمٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ»^(٢). [٥١١٦]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِبَاحَةِ انْتِفَاعِ الْمَرْءِ بِجُلُودِ مَا يَحِلُّ بِالدَّكَاةِ إِذَا دُبِغَتْ، وَإِذَا كَانَتْ مَيْتَةً

الخبر ٣٦٧٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٣) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ^(٤) ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: «أَلَا أَخَذُوا إِهَابَهَا، فَدَبَّغُوهُ، فَانْتَفَعُوا بِهِ؟» فَقَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ! فَقَالَ: «إِنَّمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا»^(٥). [١٢٨٩]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِبَاحَةِ قَتْلِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ إِذَا ارْتَكَبَ إِحْدَى الْخِصَالِ الثَّلَاثِ الَّتِي مِنْ [ف/١٢٣] أَجْلِهَا أُبَيِّحُ دَمَهُ

الخبر ٣٦٧٩ - أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَرْكِينَ بِدَمَشْقَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ،

(١) البخاري (٢٤٣٩)، الهبة، باب: قبول الهدية.

(٢) البخاري (٤٨٠٩)، النكاح، باب: الحرية تحت العبد.

(٣) في (ب): «عبد» بدل «عبيد»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٤) «عن» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٥) البخاري (٢١٠٨)، البيوع، باب: جلود الميتة قبل أن تدبغ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(١)، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، لَا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا ثَلَاثَةَ نَفَرٍ: التَّارِكُ لِلْإِسْلَامِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ^(٢)، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ».

قَالَ الْأَعْمَشُ: فَحَدَّثْتُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ، فَحَدَّثَنِي عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ^(٣). [٤٤٠٧]

ذِكْرُ إِخْبَارٍ عَنْ قَدْرِ مَا تُخْرِجُ الْأَرْضُ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَجِبُ فِيهَا الزَّكَاةُ

﴿الحديث﴾ ٣٦٨٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ^(٤)، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ وَسَعِيدٌ، جَمِيعًا عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ^(٥)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِي الْفِضَّةِ شَيْءٌ حَتَّى يَبْلُغَ^(٦) خَمْسَ أَوَاقٍ؛ وَلَيْسَ فِي التَّمْرِ شَيْءٌ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ؛ وَلَيْسَ فِي الْإِبِلِ شَيْءٌ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ مَنَ الدَّوْدِ»^(٧). [٣٢٨١]

ذِكْرُ إِخْبَارٍ عَنْ قَدْرِ الْوَسْقِ الَّذِي^(٨) تَجِبُ الزَّكَاةُ فِي خَمْسَةِ أَمْثَالِهِ إِذَا أَخْرَجَتْهُ الْأَرْضُ

﴿الحديث﴾ ٣٦٨١ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى^(٩) الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ:

- (١) «عبد الله بن عمرو» هكذا في (ب) و(ف) و(ح).
- (٢) في (ح): «الجماعة» بدل «للجماعة»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).
- (٣) مسلم (١٦٧٦)، القسامة، باب: ما يباح به دم المسلم.
- (٤) في (ب): «روح» بدل «زريع»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
- (٥) «عن أبيه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).
- (٦) في (ح): «تبلغ» بدل «يبلغ»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).
- (٧) البخاري (١٣٧٨)، الزكاة، باب: زكاة الورق.
- (٨) في (ف): «التي» بدل «الذي»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).
- (٩) في (ف): «يحيى يا بن يحيى» بدل «زكريا بن يحيى»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسٍ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ؛ وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسٍ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ؛ وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسَةِ^(١) أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ». وَالْوَسْقُ سِتُّونَ صَاعًا^(٢).

[٣٢٨٢]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ ضَمَانَ الْمُصْطَفَى ﷺ دَيْنَ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِهِ
وَلَمْ يَتْرُكْ لَهُ وَفَاءً إِذَا لَمْ يَكُنْ بِالْمُتَعَدِّي فِيهِ

٣٦٨٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، [ح/١٥ب] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

«مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا فَلِيَ وَعَلَيَّ»^(٣).

[٥٠٥٤]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ الْمِيرَاثِ لَوْ جَعَلَهُ تَرِكَةً الْمُصْطَفَى ﷺ

٣٦٨٣ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ:

إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ [ف/٢٣ب] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْأَلْنَهُ مِيرَاثَهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ لَهُنَّ عَائِشَةُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(٤).

[٦٦١١]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ تَرِكَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَتْ صَدَقَةً
بَعْدَ^(٥) مَا فَضَلَ مِنْهَا عَنْ مَوُودَةِ الْعُمَالِ وَنَفَقَةِ الْعِيَالِ

٣٦٨٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

(١) في (ب): «خمس» بدل «خمسة»، وما أثبتناه من (ح) و(ف).

(٢) مسلم (٩٧٩)، الزكاة، في أوله.

(٣) البخاري (٦٣٥٠)، الفرائض، باب: قول النبي ﷺ: «من ترك مالا لأهله».

(٤) البخاري (٦٣٤٩)، الفرائض، باب: قول النبي ﷺ: «لا نورث، ما تركنا صدقة».

(٥) في (ب) و(ف): «بعده» بدل «بعد»، وما أثبتناه من (ح).

«لَا يَقْسِمُ وَرَثَتِي بَعْدِي دِينَاراً؛ مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ عِيَالِي وَمَوْوَنَةِ عَامِلِي فَهُوَ^(١) صَدَقَةٌ»^(٢).

[٦٦٠٩]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «بَعْدَ نَفَقَةِ عِيَالِي»،
أَرَادَ بِهِ: بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي

٣٦٨٥ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا^(٣) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْسِمُ وَرَثَتِي دِينَاراً؛ مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَوْوَنَةِ^(٤) عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(٥).

[٦٦١٠]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِبَاحَةِ جَمْعِ الْمَالِ مِنْ حِلِّهِ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ مِنْهُ

٣٦٨٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ^(٦): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَمْرُو، اشْدُدْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ وَثِيَابَكَ!» قَالَ: فَفَعَلْتُ. ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَوَجَدْتُهُ يَتَوَضَّأُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَصَعَّدَ فِي الْبَصَرِ^(٧) وَصَوَّبَهُ. ثُمَّ^(٨) قَالَ: «يَا عَمْرُو، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ^(٩) أَبْعَثَكَ وَجْهًا^(١٠) فَيَسْلَمَكَ^(١١) اللَّهُ وَيُغْنِمَكَ، وَأَزْعَبُ^(١٢) لَكَ مِنَ الْمَالِ زَعْبَةً^(١٣) صَالِحَةً». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أُسَلِّمْ رَغْبَةً فِي

(١) «فهو» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٢) مسلم (١٧٦٠)، الجهاد، باب: قول النبي ﷺ: «لا نورث، ما تركنا صدقة».

(٣) «الحسين بن إدريس أخبرنا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٤) في (ف): «صدقة» بدل «ومؤونة»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٥) البخاري (٢٩٢٩)، الخمس، باب: نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته.

(٦) في موارد الظمان ٥٦٦ (٢٢٧٧): «قال» بدل «يقول»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٧) في (ب): «النظر» بدل «البصر»، وما أثبتناه من (ف) وموارد الظمان و(ح).

(٨) «ثم» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) وموارد الظمان و(ح).

(٩) «أن» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(١٠) «وجها» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

(١١) في موارد الظمان: «يسلمك» بدل «فيسلمك»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(١٢) في (ب) و(ح) وموارد الظمان: «وأزعب» بدل «وأزعب»، وما أثبتناه من (ف).

(١٣) في (ب) وموارد الظمان: «رغبة» بدل «زعبة»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

الْمَالِ، إِنَّمَا أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الْجِهَادِ وَالْكَيْفُونَةِ مَعَكَ. قَالَ: «يَا عَمْرُو»^(١)، نِعْمًا بِالْمَالِ^(٢) الصَّالِحِ^(٣) لِلرَّجُلِ^(٤) الصَّالِحِ!«^(٥). [٣٢١١]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَكُونُ لِلْمَرْءِ مِنْ مَالِهِ فِي أَوْلَاهُ^(٦) وَعُقْبَاهُ

الخبر ٣٦٨٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي! وَإِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ مَا أَكَلَ فَأَفْنَى، أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى، أَوْ تَصَدَّقَ فَأَمْضَى، وَمَا سِوَاهُ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ»^(٨). [٣٣٢٨]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ [ح/١١٦] عَنْ نَضِيِّ جَوَازٍ ذِكْرٍ تَتَّبِعُ الْمَرْءَ عُيُوبُ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ

الخبر ٣٦٨٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَسْكَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ [ف/١٢٤] بْنُ يُونُسَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكَ إِنْ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ، أَوْ كَذَبْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ!» قَالَ: يَقُولُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ سَمِعَهَا مُعَاوِيَةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا^(٩). [٥٧٦٠]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْحَمْدَ لِلْمُسَدِّي الْمَعْرُوفِ يَكُونُ جَزَاءً لِمَعْرُوفِهِ^(١٠)

الخبر ٣٦٨٩ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ بِحَرَّانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ بْنُ

(١) في (ح): «عمر» بدل «عمرو»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٢) في موارد الظمان: «المال» بدل «بالمال»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٣) في (ف) و(ح): «الصالحه» بدل «الصالح»، وما أثبتناه من (ب) وموارد الظمان.

(٤) في (ب): «مع الرجل» بدل «للرجل»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٩٧/٢ (١٩٣٤)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٣٧٥٦.

(٦) في (ب): «أولاده» بدل «أولاه»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٧) في (ف): «و» بدل «أو»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٨) مسلم (٢٩٥٩)، الزهد والرقائق.

(٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٥٩/٢ (١٢٤٩)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ١٧٧/٣.

(١٠) في (ب): «المعروف» بدل «للمعروف»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

أَبِي كَرِيمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْيَسَةَ، عَنْ شُرَحْبِيلِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أُولِيَ مَعْرُوفًا فَلَمْ يَجِدْ لَهُ خَيْرًا إِلَّا الثَّنَاءَ، فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ، وَمَنْ تَحَلَّى بِبَاطِلٍ، فَهُوَ كَلَابِسٍ ثَوْبِي زُورٍ»^(١). [٣٤١٥]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ عَلَى الْمَرْءِ مَعَ قِيَامِهِ فِي النَّوَافِلِ إِعْطَاءَ الْحَظِّ لِنَفْسِهِ وَعِيَالِهِ

٣٦٩٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ^(٢)، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخَى بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ^(٣): فَجَاءَ سَلْمَانُ يَزُورُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَتِّلَةً، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: إِنَّ أَخَاكَ لَيْسَتْ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا. فَلَمَّا جَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، رَحَّبَ بِهِ سَلْمَانُ وَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامًا. فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: اطْعَمْ! قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ. قَالَ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا طَعِمْتَ، فَإِنِّي مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ!

قَالَ: فَأَكَلَ مَعَهُ وَبَاتَ عِنْدَهُ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ، قَامَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَحَبَسَهُ سَلْمَانُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، أَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، وَائْتِ أَهْلَكَ! فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الصُّبْحِ، قَالَ: قُمْ الْآنَ، فَقَامَا، فَصَلَّيَا، ثُمَّ خَرَجَا إِلَى الصَّلَاةِ. فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، قَامَ إِلَيْهِ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ سَلْمَانُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ مَا قَالَ سَلْمَانُ^(٤). [٣٢٠]

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢/ ٢٩٤ (١٧٤٢)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٦١٧.

(٢) في (ف): «عميش» بدل «عميس»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٣) «قال» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٤) البخاري (١٨٦٧)، الصوم، باب: من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ولم ير عليه قضاء إذا كان أوفق له.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ كُلَّ (١) مَنْ كَانَ تَحْتَ يَدِهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ،
عَلَيْهِ رِعَايَتُهُ وَالتَّحَفُّظُ عَلَى أَسْبَابِهِ

الخبر ٣٦٩١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ [ف/ب] مَسْئُولٌ؛ فَالْأَمِيرُ رَاعٍ عَلَى النَّاسِ وَهُوَ مَسْئُولٌ؛
وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ؛ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا، وَهِيَ
مَسْئُولَةٌ؛ وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ. أَلَا فِكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ
مَسْئُولٌ» (٢).

[٤٤٨٩]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْغَالَّ يَكُونُ غُلُولُهُ فِي الْقِيَامَةِ عَارًا عَلَيْهِ

الخبر ٣٦٩٢ - أَخْبَرَنَا [ح/ب] بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْقَزَّازُ أَبُو عَمْرٍو الْعَدْلُ (٣)
بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (٤) بْنُ جَعْفَرٍ،
حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ (٥) بْنُ الْحَارِثِ بْنُ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ
مَكْحُولِ الدَّمَشَقِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ الْبَاهِلِيِّ (٦)، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ
الصَّامِتِ، قَالَ:

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَدْرٍ، فَلَقِيَ الْعَدُوَّ. فَلَمَّا هَزَمَهُمُ اللَّهُ اتَّبَعْتَهُمْ (٧) طَائِفَةٌ
مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُلُونَهُمْ، وَأَحْدَقَتْ طَائِفَةٌ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَوْلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى
الْعَسْكَرِ وَالنَّهْبِ. فَلَمَّا كَفَى اللَّهُ الْعَدُوَّ، وَرَجَعَ الَّذِينَ طَلَبُوهُمْ، قَالُوا: لَنَا النَّفْلُ،
نَحْنُ طَلَبْنَا الْعَدُوَّ وَبَنَّا نَفَاهُمْ اللَّهُ وَهَزَمَهُمْ. وَقَالَ الَّذِينَ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

(١) «كل» سقطت من (ب) و(ح)، وأثبتناها من (ف).

(٢) البخاري (٤٨٩٢)، النكاح، باب: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾.

(٣) «أبو عمرو العدل» سقطت من موارد الظمان ٤١٠ (١٦٩٣)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٤) في (ف): «حدثنا إسماعيل حدثنا إسماعيل» بدل «حدثنا إسماعيل»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد
الظمان.

(٥) في موارد الظمان: «محمد» بدل «عبد الرحمن»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٦) «الباهلي» سقطت من (ب) وموارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٧) في (ب) و(ف) و(ح): «اتبعهم» بدل «اتبعتهم»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

وَاللَّهُ مَا أَنْتُمْ أَحَقُّ بِهِ مِنَّا، هُوَ لَنَا. نَحْنُ أَخَذَقْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَأَنْ لَا يَنَالَ الْعَدُوُّ مِنْهُ غِرَّةً.

قَالَ الَّذِينَ اسْتَوْلَوْا عَلَى الْعَسْكَرِ وَالنَّهْبِ^(١): وَاللَّهُ مَا أَنْتُمْ بِأَحَقَّ^(٢) بِهِ^(٣) مِنَّا، هُوَ لَنَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ الْآيَةُ [الأنفال: ١]. فَقَسَمَهُ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِلُهُمْ إِذَا خَرَجُوا بِأَدِينِ^(٥) الرُّبْعِ، وَيُنْفِلُهُمْ إِذَا قَفَلُوا الثُّلُثَ. وَقَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَبَرَّةً مِنْ جَنْبِ بَعِيرٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ قَدَرُ هَذِهِ^(٦) إِلَّا الْخُمْسَ، وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ، فَأَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمِخِيطَ! وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُولَ، فَإِنَّهُ عَارٌّ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يَذْهَبُ اللَّهُ بِهِ إِلَيْكُمْ وَالْغَنَمَ». قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الْأَنْفَالَ، وَيَقُولُ: «لِيرُدَّ قَوِيُّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى ضَعِيفِهِمْ»^(٧).

[٤٨٥٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اسْمَ الْغُلُولِ قَدْ يَقَعُ عَلَى الرُّشْوَةِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْفِيءِ وَالْغَنِيمَةِ

٣٦٩٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ^(٨): حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَدِيِّ الْكِنْدِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي أَرْقَمٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ لَنَا عَمَلًا فَكْتَمْنَا مِنْهُ مَخِيطًا فَمَا فَوْقَهُ، فَهُوَ غَالٌ يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [ف/١٢٥] فَقَامَ^(٩) رَجُلٌ أَسْوَدُ، كَأَنِّي أَنْظُرُ

(١) «والنهب» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

(٢) في (ح): «أحق» بدل «بأحق»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) وموارد الظمان.

(٣) «به» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٤) في موارد الظمان: «فقسّمها» بدل «فقسّمه»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٥) في (ف): «نادين» وفي موارد الظمان: «بادئين» بدل «بادين»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٦) «قدر هذه» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١٣٦/٢ (١٤١٠).

(٨) «قال» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

(٩) في (ف): «فقال» بدل «فقام»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

إِلَيْهِ أَرَاهُ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: اقْبِلْ عَنِّي عَمَلَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟»
قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ الَّذِي قُلْتَ. قَالَ: وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ عَلَى عَمَلٍ،
فَلْيَجِئْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ؛ فَمَا أُوتِيَ أَخَذَ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَى»^(١). [٥٠٧٨]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ مَوْضِعِ الْإِزَارِ لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ

﴿الخبَر﴾ ٣٦٩٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا^(٢) سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُذَيْرٍ^(٣)، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ:

أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَلَةَ [ح/١١٧] سَاقِي، فَقَالَ: «هَا هُنَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ؛ فَإِنْ
أَبَيْتَ فَهَا هُنَا، وَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكَعْبَيْنِ»^(٤). [٥٤٤٥]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ هُوَ الْفَجْرُ الْمُعْتَرِضُ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ

﴿الخبَر﴾ ٣٦٩٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا
هَشِيمٌ^(٥)، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ:

لَمَّا نَزَلْتُ: ﴿وَكُلُوا﴾^(٦) ﴿وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾
[البقرة: ١٨٧]، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا ذَلِكَ بَيَاضُ النَّهَارِ وَسَوَادُ اللَّيْلِ»^(٧). [٣٤٦٢]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ عَيْنَ الشَّمْسِ إِذَا سَقَطَتْ حَلٌّ لِلصَّائِمِ الْإِفْطَارُ

﴿الخبَر﴾ ٣٦٩٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ،
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

- (١) مسلم (١٨٣٣)، الإمارة، باب: تحريم هدايا العمال.
- (٢) في موارد الظمان ٣٤٩ (١٤٤٧): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
- (٣) في (ف): «بدير» بدل «نذير»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان.
- (٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٥/٢ (١٢٠٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٠٣٧.
- (٥) في (ب): «هشام» بدل «هشيم»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
- (٦) في (ف) و(ح): «كلوا» بدل «وكلوا»، وما أثبتناه من (ب).
- (٧) البخاري (١٨١٧)، الصوم، باب: قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ وَأَذْبَرَ النَّهَارُ، وَغَابَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»^(١). [٣٥١٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلصَّائِمِ الْإِفْطَارُ عَلَيْهِ

٣٦٩٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ^(٢) بْنِ عَامِرٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَا يَجِدُ فَلْيُفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ»^(٣)»^(٤). [٣٥١٤]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْأَوْلِيَاءِ مِنْ اسْتِثْمَارِ النِّسَاءِ فِي^(٥) أَنْفُسِهِنَّ إِذَا أَرَادُوا عَقْدَ النِّكَاحِ عَلَيْهِنَّ

٣٦٩٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ^(٦)، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُضْعَبُ بْنُ الْمُقْدَامِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ فَهُوَ رِضَاهَا، وَإِنْ أَبَتْ فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا»^(٧). [٤٠٧٩]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنْ مَنِ اسْتَهَلَ مِنَ الصَّبْيَانِ عِنْدَ الْوِلَادَةِ وَرِثُوا وَوَرِثُوا وَاسْتَحَقُّوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ

٣٦٩٩ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ [ف/٢٥ب] بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

(١) البخاري (١٨٥٣)، الصوم، باب: متى يحل فطر الصائم.

(٢) في (ب): «سليمان» بدل «سلمان»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان ٢٢٥ (٨٩٣).

(٣) «إِنَّهُ طَهُورٌ» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٤) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ٦٠ (١٠٢)؛ وللتفصيل انظر: الإرواء للألباني، ٥٠/٤ - ٥١.

(٥) «في» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٦) «الأزدي» سقطت من موارد الظمان ٣٠٤ (١٢٤٠)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٥٠٢/١ (١٠٣٩)؛ وللتفصيل انظر: الإرواء للألباني، ١٨٢٨.

أَبِي خَلْفٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«إِذَا اسْتَهَلَ الصَّبِيُّ صُلِّيَ عَلَيْهِ وَوُرِّثَ»^(١). [٦٠٣٢]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِيجَابِ الْخَاقِ الْوَلَدِ مَنْ لَهُ الْفِرَاشُ
إِذَا أَمَكْنَ وَجُودُهُ وَلَمْ يَسْتَحِلَّ كَوْنُهُ

٣٧٠٠ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ الْمِصْبِصِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»^(٢). [٤١٠٤]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِاسْتِوَاءِ الْأَصَابِعِ عِنْدَ قَطْعِهَا^(٣) فِي الْحُكْمِ
بِأَنَّ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا^(٤) عَشْرًا مِنَ الْإِبِلِ

٣٧٠١ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا^(٥) شُعْبَةُ، عَنْ غَالِبِ التَّمَّارِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقَ بْنَ أَوْسٍ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ». قُلْتُ: عَشْرَ عَشَرَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(٦). [٦٠١٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِاسْتِوَاءِ الْأَسْنَانِ [ح/١٧ب] عِنْدَ قَلْعِهَا^(٧) فِي الْحُكْمِ
بِأَنَّ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا^(٨) خَمْسًا^(٩) مِنَ الْإِبِلِ

٣٧٠٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ زُهَيْرٍ بِئْسْتَر^(١٠)، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ نَاصِحٍ

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٩٧/١ (١٠٢٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٥٣.

(٢) مسلم (١٤٥٨)، كتاب الرضاع، باب: الولد للفراش وتوقى الشبهات.

(٣) في (ف) و(ح): «قطعهما» بدل «قطعها»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) في (ف) و(ح): «منهما» بدل «منها»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) في موارد الظمان ٣٦٧ (١٥٢٧): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٧١/٢ (١٢٧٣)؛ وللتفصيل انظر: الإرواء للألباني، ٢٢٧١.

(٧) في (ف) و(ح): «قلعهما» بدل «قلعها»، وما أثبتناه من (ب).

(٨) في (ف) و(ح): «منهما» بدل «منها»، وما أثبتناه من (ب).

(٩) «خمس» هكذا في (ب) و(ف) و(ح).

(١٠) «بئستر» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان ٣٦٧ (١٥٢٨).

الْخَلَالُ الْبَغْدَادِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَسْنَانُ سَوَاءٌ وَالْأَصَابِعُ سَوَاءٌ»^(٢). [٦٠١٤]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا كَانَ جُنْبًا أَوْ غَيْرَ جُنْبٍ،
لَا يَجُوزُ أَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهِ اسْمُ النَّجَاسَةِ،
وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ الْقَلِيلِ لَمْ يُنَجِّسْهُ

الْخَبَرُ ٣٧٠٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنِي وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ:

لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جُنْبٌ، فَأَهْوَى إِلَيَّ، فَقُلْتُ: إِنِّي جُنْبٌ. فَقَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيْسَ بِنَجَسٍ»^(٣) ^(٤). [١٣٦٩]

ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أَهْوَى الْمُصْطَفَى ﷺ إِلَى حُذَيْفَةَ

الْخَبَرُ ٣٧٠٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِهِ، مَسَحَهُ وَدَعَا لَهُ. قَالَ: فَرَأَيْتُهُ يَوْمًا بُكَرَةً، فَحَدَّثَ عَنْهُ. ثُمَّ أَتَيْتُهُ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَقَالَ^(٥): «إِنِّي رَأَيْتُكَ فَحَدَّثَ عَنِّي؟» فَقُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ جُنْبًا، فَخَشِيتُ أَنْ تَمَسَّنِي! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجَسُ!»^(٦) [ف/٢٦]. [١٣٧٠]

(١) «البغدادى» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٧١/٢ (١٢٧٤)؛ وللتفصيل انظر: الإرواء للألباني، ٢٢٧٧.

(٣) في (ب): «لا ينجس» بدل «ليس بنجس»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٤) مسلم (٣٧٢)، الحيض، باب: الدليل على أن المسلم لا ينجس.

(٥) في (ف): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٦) مسلم (٣٧٢)، الحيض، باب: الدليل على أن المسلم لا ينجس.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الصَّاعَ صَاعُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ دُونَ مَا أَحْدَثَ مِنَ الصَّيْعَانِ بَعْدَهُ

الخبر ٣٧٠٥ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا^(١) أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ^(٢)، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَزْنُ وَزْنُ مَكَّةَ، وَالْمِكْيَالُ مِكْيَالُ الْمَدِينَةِ»^(٣)»^(٤). [٣٢٨٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ قَوْلِ الْمَرْءِ بِالْعَدْوَى

الخبر ٣٧٠٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، جَرِبَ بَعِيرٌ، وَأَجْرَبَ مِائَةً، فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟»^(٥). [٦١١٨]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَقُدْرَتِهِ سَوَاءٌ كَانَ مَحْبُوبًا أَوْ مَكْرُوهًا

الخبر ٣٧٠٧ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسِ الْيَمَانِيِّ^(٦)، قَالَ:

أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ. فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ، أَوْ الْكَيْسُ وَالْعَجْزُ»^(٧). [٦١٤٩]

(١) في موارد الظمان ٢٧١ (١١٠٥): «أخبرنا» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٢) في موارد الظمان: «عن حنظلة وحدثنا سفیان» بدل «حدثنا سفیان»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٣) في (ب): «أهل المدينة» بدل «المدينة»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/ ٤٥٤ (٩٢٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٦٥.

(٥) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٨/ ٤٦٧ (٦٠٨٥)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٤٨٠٨.

(٦) في (ب): «التمام» بدل «اليمني»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٧) مسلم (٢٦٥٥)، القدر، باب: كل شيء بقدر.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا

لَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ بَعْدَ وَضْعِهَا الْحَمْلَ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي مُدَّةٍ يَسِيرَةٍ

الخبر ٣٧٠٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ [ح/١١٨] إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي السَّنَابِلِ، قَالَ:

وَضَعْتُ سُبَيْعَةَ حَمْلَهَا^(١) بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً. فَلَمَّا وَضَعْتُ، تَشَوَّفْتُ^(٢) لِلْأَزْوَاجِ^(٣)، فَعِيبَ ذَلِكَ عَلَيْهَا. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «وَمَا يَمْنَعُهَا وَقَدْ انْقَضَى أَجْلُهَا؟!»^(٤). [٤٢٩٩]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ تَزْوِيجِ الْمَرْءِ أُخْتَهُ مِنَ الرِّضَاعِ

الخبر ٣٧٠٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ؟ قَالَ: «أَصْنَعُ بِهَا مَاذَا؟» قَالَتْ: تَنْكِحُهَا. قَالَ: «وَهَلْ تَحِلُّ لِي؟» قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ أُخْبِرْتُ أَنَّكَ تَخْطُبُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ زَيْنَبَ تَحْرُمُ عَلَيَّ وَإِنَّهَا فِي حَجْرِي وَأَرْضَعْتَنِي وَإِيَّاهَا ثَوْبِيَّةٌ؛ فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ، وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ، وَلَا [ف/٢٦] عَمَّاتِكُنَّ، وَلَا خَالَاتِكُنَّ، وَلَا أُمَّهَاتِكُنَّ»^(٥). [٤١١٠]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِسْقَاطِ الْحَرْجِ

عَمَّنْ فَقَا عَيْنَ النَّاطِرِ فِي بَيْتِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ

الخبر ٣٧١٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ^(٦): حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنِي

(١) «حملها» سقطت من موارد الظمان ٣٢٢ (١٣٢٩)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).
(٢) في (ف) وموارد الظمان: «تشوقت» بدل «تشوفت»، وما أثبتناه من (ح) و(ب) وموارد الظمان.
(٣) في (ب): «الأزواج» بدل «للأزواج»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.
(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/٥٣١ (١١١١)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ١٩٩٦.

(٥) البخاري (٤٨١٨)، النكاح، باب: «وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ».

(٦) «قال» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

الليثُ بْنُ سَعْدٍ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، أَخْبَرَهُ:
أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ جُحْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِذْرَى
يَحْكُ بِهَا رَأْسَهُ. فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي، لَطَعَنْتُ
بِهِ فِي عَيْنِكَ! إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ»^(١)»^(٢). [٦٠٠١]

ذَكَرَ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ إِنَّمَا هُوَ إِخْبَارٌ دُونَ الْحُكْمِ

الخبر ٣٧١١ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ وَرْدَانَ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا
الليثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ^(٣):
«لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا أَطْلَعَ عَلَيْكَ، فَحَذَفَتْ عَيْنُهُ، فَفَقَّأَتْهَا، لَمَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ»^(٤).
أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ فِي عَقِبِهِ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا الليثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ
أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ. [٦٠٠٢]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ وَفَاءِ نَذْرِ النَّاذِرِ إِذَا نَذَرَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، أَوْ كَانَ لَهُ فِيهِ مَعْصِيَةٌ

الخبر ٣٧١٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمُويَّةً، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ
مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ:
أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَّاهَا الْمُشْرِكُونَ، وَكَانُوا أَصَابُوا نَاقَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
قَبْلَ ذَلِكَ. فَوَجَدَتْ مِنَ الْقَوْمِ غَفْلَةً، فَنَذَرَتْ: إِنَّ اللَّهَ أَنْجَاهَا عَلَيْهَا أَنْ تَنْحَرَهَا.
قَالَ: فَأَنْجَاهَا، وَقَدِمَتِ الْمَدِينَةَ، فَذَهَبَتْ لِتَنْحَرَهَا، فَمَنَعَهَا النَّاسُ. وَذَكَرَ
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ح/١٨ب]: «بِسْمَا جَزَيْتِيهَا!» ثُمَّ قَالَ: «لَا
وَفَاءَ لِنَذْرِ لِبْنِ آدَمَ فِي مَعْصِيَةٍ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ»^(٥). [٤٣٩٢]

(١) في (ب): «البصر» بدل «النظر»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) البخاري (٦٥٠٥)، الديات، باب: من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له.

(٣) «قال» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٤) البخاري (٦٥٠٦)، الديات، باب: من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له.

(٥) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٤٠٣/٦ (٤٣٧٦).

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَعْمَلُ الْخَارِصُ فِي الْعِنَبِ كَمَا يَعْمَلُهُ فِي النَّخْلِ

٣٧١٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ التَّمَارِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

«الكَرْمُ يُخْرَصُ كَمَا يُخْرَصُ النَّخْلُ، ثُمَّ تُؤَدَّى^(١) زَكَاتُهُ زَيْبًا كَمَا تُؤَدَّى^(٢) زَكَاتُ النَّخْلِ تَمْرًا»^(٣). [ف/١٢٧]

[٣٢٧٩]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ حَدِّ الضِّيَافَةِ الَّذِي يَجِبُ عَلَى الضَّيْفِ أَنْ لَا

يَتَعَدَّاهُ حَذَرَ دُخُولِهِ فِي الْمُتَصَدِّقِينَ عَلَيْهِ

٣٧١٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا وَرَاءَهَا^(٤) فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(٥). [٥٢٨٤]



(١) في موارد الظمان ٢٠٥ (٧٩٩): «تؤدون» بدل «تؤدى»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٢) في موارد الظمان: «تؤدون» بدل «تؤدى»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٣) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ٥٢ (٨٧)؛ وللتفصيل انظر: ضعيف أبي داود للألباني، ٢٨٠.

(٤) في موارد الظمان ٥٠٥ (٢٠٦٦): «زاد» بدل «وراءها»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢٩٢/٢ (١٧٣٦)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ٢٤٢/٣.



النُّوعُ الْحَادِي عَشَرَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي ^(١) أَرَادَ بِهَا تَعْلِيمَ بَعْضِ أُمَّتِهِ.

الخبر ٣٧١٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ ^(٢) النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ، وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ» ^(٣). [٣٢٩٣]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلُ

الخبر ٣٧١٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِتَمْرٍ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَتَنَاوَلَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً، فَلَاكَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كِنْ كِنْ، إِنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ» ^(٤). [٣٢٩٤]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ

أَدْخَلَ إِصْبَعَهُ فِي فِي الْحَسَنِ فَأَخْرَجَ التَّمْرَةَ مِنْهُ بَعْدَ مَا لَّاكَهَا

الخبر ٣٧١٧ - سَمِعْتُ أَبَا خَلِيفَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ بَكْرِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَتَى أَبَا الْقَاسِمِ ^(٥) ﷺ تَمْرٌ ^(٦) مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَأَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً فَلَاكَهَا، فَأَدْخَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِصْبَعِيهِ فِي فِيهِ، فَأَخْرَجَهَا وَقَالَ ^(٧): «كِنْ أَيُّ بُنَيٍّ، أَمَا

(١) في (ف) و(ح): «أشياء» بدل «الأشياء التي»، وما أثبتناه من (ب) و(د) و(ص).

(٢) في (ب): «عن» بدل «أن»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٣) مسلم (١٠٦٩)، الزكاة، باب: تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم.

(٤) البخاري (٢٩٠٧)، الجهاد، باب: من تكلم بالفارسية والبطانية.

(٥) في (ف): «أبو القاسم» بدل «أبا القاسم»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٦) في (ف): «تمراً» بدل «تمر»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٧) في (ف): «فقال» بدل «وقال»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

عَلِمْتُ أَنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ»^(١).

[٣٢٩٥]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْأَمْرَاءِ مِنَ الْجَلْدِ
فِي تَأْدِيبِ مَنْ أَسَاءَ مِنَ الرِّعِيَّةِ فِيمَا دُونَ حَدٍّ مِنَ الْحُدُودِ

الخبر ٣٧١٨ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى السَّخْتِيَانِيُّ^(٢)، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، [ح/١٩] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا جَلْدَ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْيَاطٍ»^(٣) فِيمَا دُونَ حَدٍّ مِنَ حُدُودِ اللَّهِ»^(٤). [ف/٢٧ب]

[٤٤٥٢]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الْقِيَامِ فِي أَذَاءِ الْفَرَايِضِ
مَعَ إِيْتِيَانِ النَّوَافِلِ، ثُمَّ إِعْطَاؤُهُ^(٥) حَقَّ^(٦) نَفْسِهِ وَعِيَالِهِ فِيمَا بَعْدُ

الخبر ٣٧١٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْخَطَّابِ الْبَلَدِيُّ الزَّاهِدُ، حَدَّثَنَا أَبُو جَابِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ:

دَخَلَتْ امْرَأَةُ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَأَيْنَهَا سَيِّئَةَ الْهَيْئَةِ، فَقُلْنَ: مَا لَكَ، مَا فِي قُرَيْشٍ رَجُلٌ أَغْنَى مِنْ بَعْلِكَ؟! قَالَتْ: مَا لَنَا مِنْهُ شَيْءٌ؛ أَمَّا نَهَارُهُ فَصَائِمٌ، وَأَمَّا لَيْلُهُ فَقَائِمٌ! ثُمَّ^(٧) قَالَ: فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ. فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا عُثْمَانُ، أَمَا لَكَ فِي أُسْوَةٍ؟!» قَالَ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي؟ قَالَ: «أَمَّا أَنْتَ فَتَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ، وَإِنَّ

(١) البخاري (٢٩٠٧)، الجهاد، باب: من تكلم بالفارسية والبطانية.

(٢) في (ب): «السجستاني» بدل «السختياني»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٣) في (ب): «أسواط» بدل «أسياط»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٤) البخاري (٦٤٥٦)، المحاربين، باب: كم التعزير والأدب.

(٥) في (ب): «إعطائه» بدل «إعطاؤه»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٦) في (ب): «عن» بدل «حق»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٧) «ثم» سقطت من (ب) و(ح)، وأثبتناها من (ف).

لَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، صَلِّ وَنَمْ، وَصُمْ وَأُفْطِرْ!» قَالَ: فَاتَّهَمُ الْمَرْأَةُ بَعْدَ ذَلِكَ عَطْرَةَ كَأَنَّهَا عَرُوسٌ، فَقُلْنَ لَهَا: مَهْ! قَالَتْ: أَصَابَنَا مَا أَصَابَ النَّاسَ^(١).

[٣١٦]

ذِكْرُ التَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا

٣٧٣٠ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ:

جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ. فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُوهَا! فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ! قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ الْآخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ الْآخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ وَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا! فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِي قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ؛ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ؛ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(٣).

[٣١٧]



(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/٥١٦ (١٠٧٤)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ١٢٣٩.

(٢) في (ح): «أخبرنا» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٣) البخاري (٤٧٧٦)، النكاح، باب: الترغيب في النكاح.



النَّوْعُ الثَّانِي عَشَرَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ الْبَيَانُ عَنِ اللَّفْظِ الْعَامِّ الَّذِي فِي الْكِتَابِ، وَتَخْصِيصُهُ فِي سُنَّتِهِ.

٣٧٢١ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُنْذِرَ بْنَ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:
كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ف/١٢٨] وَسَلَّم مِنْ صَدْرِ النَّهَارِ، فَجَاءَ قَوْمٌ حُفَاءَ عُرَاةٍ مُجْتَابِي النَّمَارِ، عَلَيْهِمْ سُيُوفٌ. عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرٍّ، بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرٍّ. فَرَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغَيَّرَ لِمَا رَأَى بِهِمْ^(١) مِنْ [ح/١٩] الْفَاقَةِ. قَالَ: فَدَخَلَ، فَأَمَرَ بِلَالًا، فَأَذَّنَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَخَرَجَ، فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(٢) [النساء: ١]؛ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨]. «يَتَصَدَّقُ امْرُؤٌ مِنْ دِينَارِهِ، وَمِنْ دِرْهَمِهِ، وَمِنْ ثَوْبِهِ، وَمِنْ صَاعِ بُرِّهِ، وَمِنْ صَاعِ شَعِيرِهِ»؛ حَتَّى ذَكَرَ شِقَّ تَمْرَةٍ. فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ تَعْجِزُ كِفَاهُ، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ. قَالَ^(٣): ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ، حَتَّى رَأَيْتُ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَوْمَيْنِ مِنَ الثِّيَابِ وَالطَّعَامِ. فَلَقَدْ رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَهَلَّلَ^(٤) حَتَّى كَانَهُ مُذْهَبَةً. ثُمَّ قَالَ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ^(٥) بِهَا مِنْ بَعْدِهِ؛ وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ

(١) فِي (ب): «مَنْهُمْ» بَدَلَ «بِهِمْ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ف) وَ(ح).

(٢) فِي (ح): «قَرِيبًا» بَدَلَ «رَقِيبًا»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ف) وَ(ب).

(٣) «قَالَ» سَقَطَتْ مِنْ (ب) وَ(ح)، وَأُثْبِتَاهُ مِنْ (ف).

(٤) فِي (ح) وَ(ف): «تَهَلَّلَ» بَدَلَ «تَهَلَّلَ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب).

(٥) فِي (ب): «يَعْمَلُ» بَدَلَ «عَمِلَ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ف) وَ(ح).

(٦) «فِي الْإِسْلَامِ» سَقَطَتْ مِنْ (ب)، وَأُثْبِتَاهُ مِنْ (ف) وَ(ح).

عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ»^(١).

□ قال أبو حاتم: هذا الخبر دالٌّ على أَنَّ قولَ الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]، أَرَادَ بِهِ بَعْضَ الْأَوْزَارِ لَا الْكُلَّ إِذْ أَخْبَرَ الْمُبَيِّنُ عَنْ مُرَادِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ أَنَّ مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ. فَكَأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَالَ^(٢): ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ إِلَّا مَا أَخْبَرَكُمْ رَسُولِي ﷺ أَنَّهَا تَزِرُ. وَالْمُضْطَفَى ﷺ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ، وَلَا خَصَّ عُمُومَ الْخِطَابِ بِهَذَا الْقَوْلِ إِلَّا مِنَ اللَّهِ، شَهِدَ اللَّهُ لَهُ بِذَلِكَ حَيْثُ قَالَ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]؛ ﷺ. وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلُهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [الأنفال: ٤١]؛ فَهَذَا خِطَابٌ عَلَى الْعُمُومِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾؛ ثُمَّ قَالَ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ»، فَأَخْبَرَ ﷺ أَنَّ السَّلْبَ لَا يُخَمَّسُ، وَأَنَّ الْقَاتِلَ^(٣) يَكُونُ مُنْفَرِدًا بِهِ، فَهَذَا^(٤) تَخْصِيصٌ بَيَانٍ لِذَلِكَ الْعُمُومِ الْمُطْلَقِ. [٣٣٠٨]

ذَكَرَ الْحُكْمَ فِيمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى أَوْ ضَلَالَةٍ فَاتَّبَعَ عَلَيْهِ

الخبر ٣٧٢٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ، [ف/٢٨ب] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ؛ وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا»^(٥).



(١) مسلم (١٠١٧)، الزكاة، باب: «الحث على الصدقة ولو بشق تمر».

(٢) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٣) في (ب): «القليل» بدل «القاتل»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٤) في (ف) و(ح): «فهو» بدل «فهذا»، وما أثبتناه من (ب).

(٥) مسلم (٢٦٧٤)، العلم، باب: من سن سنة حسنة أو سيئة.



النَّوْعُ الثَّالِثُ عَشَرَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ بِلَفْظِ الِاعْتِبَارِ^(١)، أَرَادَ بِهِ التَّعْلِيمَ^(٢).

الخبر ٣٧٢٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَيْلٍ [ح/١٢٠] الْبَالِسِيُّ بِأَنْطَاكِيَّةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةٍ أُمَعَاءٍ»^(٣).

□ قَالَ الشَّيْخُ: هَذَا الْخَبَرُ خَرَجَ عَلَى إِنْسَانٍ بَعِيْنِهِ.

[٥٢٣٩]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْإِيْمَانَ وَالْإِسْلَامَ اسْمَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ

الخبر ٣٧٢٤ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةٍ أُمَعَاءٍ»^(٤).

[١٦١]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْخِطَابَ مَخْرَجُهُ مَخْرَجُ الْعُمُومِ، وَالْقَصْدُ فِيهِ الْخُصُوصُ، أَرَادَ بِهِ بَعْضَ النَّاسِ لَا الْكُلَّ

الخبر ٣٧٢٥ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ الطَّائِيُّ بِمَنْبِجَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ كَافِرٌ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ، فَشَرِبَ

(١) في (د) و (ص) و (ح): «الإعتاب» بدل «الاعتبار»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) «أراد به التعليم» سقطت من (ح)، وأثبتناها من (ب) و (ف) و (د) و (ص).

(٣) مسلم (٢٠٦٢)، الأشربة، باب: المؤمن يأكل في معى واحد.

(٤) البخاري (٥٠٨١)، الأطعمة، باب: المؤمن يأكل في معى واحد.

حِلَابَهَا، ثُمَّ أُخْرَى، فَشَرِبَ حِلَابَهَا، حَتَّى شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ. ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ، فَأَسْلَمَ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ، فَحَلَبَتْ، فَشَرِبَ حِلَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِأُخْرَى، فَلَمْ يَسْتَتِمَّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَشْرَبُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ^(١) فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»^(٢).

[١٦٢]



(١) «يشرب» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٢) مسلم (٢٠٦٣)، الأشربة، باب: المؤمن يأكل في معى واحد.



النُّوعُ الرَّابِعُ عَشَرَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي أَثْبَتَهَا بَعْضُ الصَّحَابَةِ، وَأَنْكَرَهَا بَعْضُهُمْ.

الخبر ٣٧٢٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ بِحَرَّانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ». فَقُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: مَنْ قَالَهُ؟ قَالَ: عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١). [٣١٣٤]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ [ف/١٢٩] بِهَذَا الْخَبَرِ الْمُطْلَقِ
الَّذِي وَهُمْ فِي تَأْوِيلِهِ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْعِلْمِ

الخبر ٣٧٢٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»^(٢). [٣١٣٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْخِطَابَ أَرَادَ بِهِ ﷺ إِذَا نِيحَ عَلَى الْكُفَّارِ
دُونَ أَنْ يَكُونَ الْمَبْكِيُّ عَلَيْهِ مُسْلِمًا^(٣)

الخبر ٣٧٢٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ:

حَضَرْتُ جِنَازَةَ أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ عُثْمَانَ^(٤)، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ، فَجَلَسَ، وَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَجَلَسَ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَلَا تَنْهَى هَؤُلَاءِ عَنِ الْبُكَاءِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ؟!» فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ

(١) مسلم (٩٣٠)، الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه.

(٢) مسلم (٩٣٠)، الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه.

(٣) في (ب): «مسلم» بدل «مسلم»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٤) في (ب): «أبان بن عثمان» بدل «أم أبان بنت عثمان»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

مُجِيباً لَهُ: قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ؛ خَرَجْنَا مَعَ عُمَرَ^(١) حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ [ح/٢٠ب] إِذَا رَاكِبٌ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ^(٢)، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، انْظُرْ مَنْ الرَّاكِبُ! فَجِئْتُ، فَإِذَا صُهِيبٌ مَعَهُ أَهْلُهُ، فَقَالَ لِي^(٣): ادْعُ لِي صُهِيباً، فَصَحِبَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَأَصِيبَ عُمَرُ، فَقَالَ: وَآ أَخَاهُ، وَآ صَاحِبَاهُ! فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا صُهِيبُ، لَا تَبْكُ^(٤)، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا تُحَدِّثُونَ عَنْ كَذَّابِينَ وَلَا مُكَذِّبِينَ! وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْقُرْآنِ مَا يَكْفِيكُمْ عَنْ ذَلِكَ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الإسراء: ١٥]؛ وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ بُكَاءَ أَهْلِهِ عَلَيْهِ عَذَاباً»^(٥)»^(٦).

[٣١٣٦]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ هَذَا الْخِطَابَ وَقَعَ عَلَى الْكُفَّارِ دُونَ الْمُسْلِمِينَ

الْخَبَرُ ٢٧٢٩ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ لَمَّا مَاتَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، قَالَ لَهُمْ: لَا تَبْكُوا، فَإِنَّ بُكَاءَ الْحَيِّ عَذَابٌ^(٧) لِلْمَيِّتِ. قَالَتْ عَمْرَةُ: فَسَأَلْتُ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُهُ اللَّهُ! إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَهُودِيَّةٍ وَأَهْلُهَا يَبْكُونَ عَلَيْهَا: «إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا»^(٨).

[٣١٣٧]

(١) في (ف): «رسول الله ﷺ» بدل «عمر»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٢) في (ح): «سمرة» بدل «شجرة»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٣) «لي» سقطت من (ح)، وأثبتناها من (ب) و(ف).

(٤) في (ف) و(ب): «تبكي» بدل «تبك»، وما أثبتناه من (ح).

(٥) «عذاباً» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٦) البخاري (١٢٢٦)، الجنائز، باب: قول النبي ﷺ: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه»...

(٧) في (ف) و(ب): «عذاباً» بدل «عذاب»، وما أثبتناه من (ح).

(٨) البخاري (١٢٢٧)، الجنائز، باب: قول النبي ﷺ: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه»...

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ رُؤْيَا الْمُصْطَفَى ﷺ رَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا

الخبر ٢٧٢٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْمُعَدَّلُ بِوَاسِطٍ، حَدَّثَنَا ^(١) أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: [ف/٢٩ب] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدْ رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ ^(٣).

□ قال أبو حاتم: مَعْنَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَدْ رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ، أَرَادَ بِهِ بِقَلْبِهِ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي لَمْ يَضَعْهُ أَحَدٌ مِنَ الْبَشَرِ ارْتِفَاعًا فِي الشَّرَفِ. [٥٧]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

الخبر ٢٧٢١ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ: لَوْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَسَأَلْتُهُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ! فَقَالَ: عَنْ أَيِّ شَيْءٍ كُنْتَ تَسْأَلُهُ؟ قَالَ: كُنْتُ أَسْأَلُهُ: هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ فَقَالَ: قَدْ ^(٤) سَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «رَأَيْتُ نُورًا» ^(٥).

□ قال أبو حاتم: مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمْ يَرِ رَبَّهُ، وَلَكِنْ رَأَى نُورًا غُلُوِيًّا مِنَ الْأَنْوَارِ الْمَخْلُوقَةِ. [٥٨]

ذِكْرُ خَبَرِ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْعِلْمِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْخَبَرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

الخبر ٢٧٢٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ ذَرِيحٍ بَعُكْبَرَا، حَدَّثَنَا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١]،

(١) في موارد الظمان ٤٠ (٣٨): «أنبأنا» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٢) في موارد الظمان: «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/ ١١٠ (٣٥)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٥٦٦٠ (التحقيق الثاني).

(٤) «قد» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٥) مسلم (١٧٨)، الإيمان، باب: قوله عليه الصلاة والسلام: «نور أنى أراه».

قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِبْرِيلَ فِي حُلَّةٍ مِنْ يَاقُوتٍ، قَدْ مَلَأَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ^(١).

□ قال أبو حاتم: [ح/٢١] قَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى جِبْرِيلَ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ أَنْ يُعَلِّمَ مُحَمَّدًا ﷺ مَا يَجِبُ أَنْ يَعْلَمَهُ، كَمَا قَالَ: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴿٥﴾ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى ﴿٦﴾ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى ﴿٧﴾﴾ [النجم: ٥ - ٧]، يُرِيدُ بِهِ جِبْرِيلَ ﷺ^(٢). ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴿٨﴾﴾ [النجم: ٨]، يُرِيدُ بِهِ جِبْرِيلَ^(٣). ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴿٩﴾﴾^(٤) [النجم: ٩] يُرِيدُ بِهِ جِبْرِيلَ. ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴿١٠﴾﴾ [النجم: ١٠]، بِجِبْرِيلَ. ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ﴿١١﴾﴾ [النجم: ١١]، يُرِيدُ بِهِ رَبَّهُ بِقَلْبِهِ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الشَّرِيفِ. وَرَأَىٰ جِبْرِيلَ^(٥) فِي حُلَّةٍ مِنْ يَاقُوتٍ، قَدْ مَلَأَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، عَلَىٰ مَا فِي خَبَرِ ابْنِ مَسْعُودٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ. [٥٩]

ذَكَرُ تَعْدَادِ عَائِشَةَ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرْيَةِ

٢٧٢٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ دَاوُدَ بْنَ أَبِي هِنْدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ^(٦):

أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: أَعْظَمُ الْفِرْيَةِ عَلَى اللَّهِ مَنْ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ. قِيلَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَا رَأَهُ؟ قَالَتْ: لَا، إِنَّمَا ذَلِكَ جِبْرِيلُ، رَأَهُ مَرَّتَيْنِ فِي صُورَتِهِ: مَرَّةً مَلَأَ الْأُفُقَ، وَمَرَّةً سَادًّا أُفُقَ السَّمَاءِ.

□ قال أبو حاتم: [ف/٣٠] قَدْ يَتَوَهَّمُ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ، أَنَّ هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ مُتَضَادَّانِ وَلَيْسَا كَذَلِكَ؛ إِذِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فَضَّلَ رَسُولَهُ ﷺ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، حَتَّى كَانَ جِبْرِيلُ مِنْ رَبِّهِ أَدْنَى مِنْ قَابِ قَوْسَيْنِ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ يُعَلِّمُهُ جِبْرِيلُ حِينَئِذٍ، فَرَأَهُ ﷺ بِقَلْبِهِ كَمَا

(١) البخاري (٤٥٧٥)، التفسير، باب: فكان قاب قوسين أو أدنى.

(٢) «عَبَّ» سقطت من (ب) و(ح)، وأثبتناها من (ف).

(٣) «يريد به جبريل» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٤) «أو أدنى» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٥) «فأوحى إلى عبده ما أوحى بجبريل ما كذب الفؤاد ما رأى يريد به ربه بقلبه في ذلك الموضع الشريف ورأى جبريل» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٦) «أن داود بن أبي هند حدثه عن مسروق بن الأجدع» هكذا في (ب) و(ف) و(ح).

شاء. وخبر عائشة وتأويلها أنه لا يدركه، تريد به في النوم، ولا في اليقظة. وقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، فإنما معناه: لا تدركه الأبصار، يرى في القيامة ولا تدركه الأبصار إذا رآته؛ لأن الإدراك هو الإحاطة، والرؤية هي النظر، والله يرى ولا يدرك كنهه؛ لأن الإدراك يقع على المخلوقين، والنظر يكون من العبد لربه. وخبر عائشة أنه لا تدركه الأبصار، فإنما معناه: لا تدركه الأبصار في الدنيا وفي الآخرة إلا من يتفضل عليه من عباده، بأن يجعله^(١) أهلاً لذلك. واسم «الدنيا» قد يقع على الأرضين والسموات وما بينهما؛ لأن هذه الأشياء بدايات خلقها الله جلّ وعلا لتكتسب فيها الطاعات للآخرة^(٢) التي بعد هذه البداية. فالنبي ﷺ رأى ربه في الموضع الذي لا يطلق عليه اسم «الدنيا»؛ لأنه كان منه أدنى من قاب قوسين حتى يكون خبر عائشة أنه لم يره ﷺ في الدنيا، من غير أن يكون [ح/٢١ب] بين الخبرين تضاد أو تهافت.



(١) في (ب): «يجعل» بدل «يجعله»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) في (ب): «الآخرة» بدل «للآخرة»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).



النوع الخامس عشر

استخباره^(١) عن الأشياء التي أراد بها التعليم.

٣٧٣٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا النَّضْرِ^(٢) حَدَّثَهُ^(٣):

أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ لَمَّا قُبِرَ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: طُبْتَ أَبَا السَّائِبِ خَيْرَ أَيَّامِكَ^(٤) فِي الْجَنَّةِ! فَسَمِعَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقَالَتْ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ! قَالَ: «وَمَا يُدْرِيكِ؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلُ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ، مَا رَأَيْنَاهُ إِلَّا خَيْرًا، وَهَآ^(٥) أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا يُصْنَعُ بِي»^(٦).

قَالَ عَمْرُو: وَسَمِعَهُ أَبُو النَّضْرِ مِنْ^(٧) خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ.

[٦٤٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمُتَزَوِّجِ الْبَكْرِ^(٨)
أَوْ الثَّيِّبِ عَلَى وَاحِدَةٍ تَحْتَهُ قَبْلَهَا^(٩) أَوْ أَكْثَرَ مِنْهَا

٣٧٣٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، [ف/٣٠ب] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ:

(١) في (ب) و(د) و(ص): «إخباره» بدل «استخباره»، وما أثبتناه من (ح) و(ف).

(٢) في (ف): «النظر» بدل «النضر»، وما أثبتناه من (ح).

(٣) «أن أبا النضر حدثه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٤) «خير أيامك» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٥) في (ف) و(ح): «وهذا» بدل «وها»، وما أثبتناه من (ب).

(٦) البخاري (٦٦٠١)، التعبير، باب: رؤيا النساء.

(٧) في (ب): «بن» بدل «من»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٨) في (ب) و(ف): «على البكر» بدل «البكر»، وما أثبتناه من (ح).

(٩) في (ب): «مثلها» بدل «قبلها»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجَهَا أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا. وَقَالَ: «لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ؛ إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، وَإِنْ^(١) سَبَعْتُ لَكَ، سَبَعْتُ لِنِسَائِي»^(٢).

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ هَذَا: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ؛ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ^(٤) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْقُرَشِيِّ؛ جَمِيعًا مَدَنِيَّانِ. [٤٢١٠]

ذَكَرُ وَصَفِ تَزْوِيجِ الْمُصْطَفَى ﷺ أُمِّ سَلَمَةَ

٢٧٣٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي عَمْرٍو^(٥)، وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِشَامٍ أَخْبَرَاهُ أَنَّهَا سَمِعَا أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ يُخْبِرُ:

أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا لَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ أَخْبَرَتْهُمْ أَنَّهَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فَكَذَّبُوهَا، وَجَعَلُوا يَقُولُونَ: مَا أَكْذَبَ الْغَرَائِبَ. ثُمَّ أَنْشَأَ نَاسٌ مِنْهُمْ الْحَجَّ، فَقَالُوا: تَكْتُبِينَ إِلَى أَهْلِكَ؟ فَكَتَبَتْ لَهُمْ^(٦) مَعَهُمْ. فَرَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، يُصَدِّقُونَهَا^(٧)، فَازْدَادَتْ عَلَيْهِمْ كَرَامَةً. قَالَتْ: فَلَمَّا^(٨) وَضَعْتُ زَيْنَبَ، جَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُنِي. فَقُلْتُ: مِثْلِي لَا يُنْكَحُ؛ أَمَّا أَنَا فَلَا وَلَدَ فِيَّ، وَأَنَا غَيُورٌ ذَاتُ عِيَالٍ. قَالَ ﷺ: «أَنَا أَكْبَرُ مِنْكَ، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ فَيُذْهِبُهَا اللَّهُ، وَأَمَّا الْعِيَالُ، فَإِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ». فَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «إِنِّي آتِيكُمْ اللَّيْلَةَ». قَالَتْ: فَأَخْرَجْتُ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ كَانَتْ فِي جَرَّتِي، وَأَخْرَجْتُ شَحْمًا،

(١) فِي (ب): «فَإِنْ» بَدَلُ «وَإِنْ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ف) وَ(ح).

(٢) مُسْلِمٌ (١٤٦٠)، الرِّضَاعُ، بَابُ: قَدَرُ مَا تَسْتَحِقُّهُ الْبَكْرُ وَالشَّيْبُ مِنْ إِقَامَةِ الزَّوْجِ عِنْدَهَا عَقِبَ الزَّفَافِ.

(٣) «بَن» سَقَطَتْ مِنْ (ب)، وَأُثْبِتَاهُ مِنْ (ف) وَ(ح).

(٤) «مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ» سَقَطَتْ مِنْ (ف)، وَأُثْبِتَاهُ مِنْ (ب) وَ(ح).

(٥) فِي (ب): «عَمْرٍ» بَدَلُ «عَمْرٍو»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ف) وَ(ح).

(٦) «لَهُمْ» سَقَطَتْ مِنْ (ب) وَ(ح)، وَأُثْبِتَاهُ مِنْ (ف).

(٧) فِي (ب): «فَصَدَّقُوهَا» بَدَلُ «يُصَدِّقُونَهَا»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ف) وَ(ح).

(٨) فِي (ب): «فَقَالَتْ لَمَّا» بَدَلُ «قَالَتْ فَلَمَّا»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ف) وَ(ح).

فَعَصَدْتُ لَهُ. قَالَتْ^(١): فَبَاتَ ثُمَّ أَصْبَحَ، فَقَالَ حِينَ أَصْبَحَ: «إِنَّ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ كَرَامَةً، إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ [ح/١٢٢] لَكَ، وَإِنْ أُسْبِعَ لَكَ أُسْبِعَ لِنِسَائِي»^(٢). [٤٠٦٥]

ذَكَرُ مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ قَصْدُ الْمَرْءِ فِي جَوَامِعِ دُعَائِهِ
وَبَيَانِ أَحْوَالِهِ لَهُ^(٣)

الخبير ٣٧٣٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٤) مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ^(٥) زُنَيْجٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟» فَقَالَ^(٦): أَتَشْهَدُ ثُمَّ أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ^(٧) الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ. أَمَا^(٨) وَاللَّهِ مَا أَحْسِنُ دَنْدَنْتَكَ وَلَا دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ. فَقَالَ ﷺ: «حَوْلَهَا نَدْنِدُنُ»^(٩). [٨٦٨]



- (١) في (ب): «قال» بدل «قالت»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
- (٢) مسلم (١٤٦٠)، الرضاع، باب: قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف.
- (٣) «له» سقطت من (ح)، وأثبتناها من (ب) و(ف).
- (٤) «بن إبراهيم» سقطت من موارد الظمان ١٣٧ (٥١٤)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).
- (٥) «الرازي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح) وموارد الظمان.
- (٦) في موارد الظمان: «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) و(ف).
- (٧) في (ح): «أسلك» بدل «أسألك»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) وموارد الظمان.
- (٨) في (ب): «أنا» بدل «أما»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
- (٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢٤٩/١ (٤٢١)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ٧٥٧.



النُّوعُ السَّادِسُ عَشَرُ

إِبْرَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ [ف/٢١] الْمُعْجَزَةِ الَّتِي هِيَ مِنْ عِلَامَاتِ النُّبُوَّةِ.

الخبر ٣٧٣٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّغُولِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ^(١)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ^(٢): «إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِذْ بُعِثْتُ، إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ»^(٣).

[٦٤٨٢]

ذِكْرُ شَهَادَةِ الذُّبِّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صِدْقِ رِسَالَتِهِ

الخبر ٣٧٣٩ - أَخْبَرَنَا^(٤) أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْخُدَّانِيُّ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ^(٥) أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ:

بَيْنَا رَاعٍ^(٦) يَرْعَى بِالْحَرَّةِ إِذْ عَرَضَ ذُبُّ لَشَاةٍ مِنْ شَائِهِ^(٧). فَجَاءَ الرَّاعِي يَسْعَى، فَانْتَزَعَهَا مِنْهُ، فَقَالَ لِلرَّاعِي: أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ، تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ رِزْقِ سَاقِهِ اللَّهِ إِلَيَّ؟ قَالَ الرَّاعِي: الْعَجَبُ لِلذُّبِّ، وَالذُّبُّ مُقَعٌ^(٨) عَلَى ذَنْبِهِ، يُكَلِّمُنِي بِكَلَامِ الْإِنْسِ؟! قَالَ^(٩) الذُّبُّ لِلرَّاعِي: أَلَا أُحَدِّثُكَ بِأَعْجَبَ مِنْ هَذَا؟! هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِأَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ. فَسَاقَ الرَّاعِي شَاءَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ. فَزَوَّاهَا فِي زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا. ثُمَّ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

(١) في (ب): «كثير» بدل «بكير»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) في (ف): «رسول الله» بدل «النبي»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٣) مسلم (٢٢٧٧)، الفضائل، باب: فضل نسب النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه قبل النبوة.

(٤) في موارد الظمان ٥١٩ (٢١٠٩): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٥) في موارد الظمان: «حدثنا» بدل «عن»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٦) في (ب) و(ح): «راعي» بدل «راع»، وما أثبتناه من (ف) وموارد الظمان.

(٧) في موارد الظمان: «شياهه» بدل «شائه»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٨) في (ح): «مقعي» بدل «مقع»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) وموارد الظمان.

(٩) في موارد الظمان: «فقال» بدل «قال»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

فَقَالَ لَهُ مَا قَالَ الذُّبُّ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١)، وَقَالَ^(٢) لِلرَّاعِي: «قُمْ فَأَخْبِرْ^(٣) النَّاسَ!»^(٤) فَأَخْبَرَ النَّاسَ بِمَا^(٥) قَالَ الذُّبُّ. وَقَالَ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ الرَّاعِي، أَلَا إِنَّ^(٨) مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ كَلَامُ السَّبَاعِ الْإِنْسِ؛ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُكَلِّمَ السَّبَاعُ الْإِنْسَ، وَيُكَلِّمَ الرَّجُلَ نَعْلُهُ وَعَذَبَةُ سَوْطِهِ، وَيُخْبِرُهُ فَخِذُهُ بِحَدِيثِ أَهْلِهِ بَعْدَهُ»^(٩).

[٦٤٩٤]

ذَكَرُ انْشِقَاقِ الْقَمَرِ لِلْمُصْطَفَى ﷺ

٣٧٤٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ أَبُو يَعْلَى بِالْأُبُلَّةِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ^(١٠).

[٦٤٩٧]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ مَصَارِعِ مَنْ قُتِلَ بِبَدْرِ مِنْ قُرَيْشٍ

٣٧٤١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا وَرَدَ بَدْرًا، أَوْمَأَ فِيهَا إِلَى الْأَرْضِ، فَقَالَ: [ح/٢٢ب] «هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ». فَوَاللَّهِ مَا أَمَاطَ وَاحِدًا^(١١) مِنْهُمْ عَنْ

(١) «ﷺ» سقطت من (ب) و(ف)، وأثبتناها من موارد الظمان و(ح).

(٢) في موارد الظمان: «فقال» بدل «وقال»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٣) «قم فأخبر» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٤) «الناس» سقطت من (ب) وموارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٥) في موارد الظمان: «ما» بدل «بما»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٦) في موارد الظمان: «فقال» بدل «وقال»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٧) «رسول الله» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٨) «إن» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣١٢/٢ (١٧٦٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٢٢.

(١٠) البخاري (٣٤٣٩)، المناقب، باب: سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية، فأراهم انشقاق القمر؛ انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣١١/٢ (١٧٦٦)؛ وللتفصيل انظر: صحيح سنن الترمذي للألباني، ١١٢/٣.

(١١) في (ف): «واحد» بدل «واحدًا»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

مَضْرَعِهِ، وَتَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: «يَا أَبَا جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ، [ف/٣١ب] يَا أُمِّيَّةُ بْنُ خَلْفٍ، يَا عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، يَا شَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا، فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَ رَبِّي حَقًّا؟» قَالَ: فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَسْمَعُونَ قَوْلَكَ، أَوْ يُجِيبُونَ وَقَدْ جِئْتُمَا؟! قَالَ^(١): «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا». ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُحِبُوا، فَأُلْقُوا فِي قَلْبِ بَدْرٍ^(٢). [٦٤٩٨]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ كِتَابَةِ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ بِالْكِتَابِ إِلَى قُرَيْشٍ يُخْبِرُهُمْ بِخُرُوجِ الْمُصْطَفَى ﷺ إِلَيْهِمْ

٢٧٤٢ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْنَاهُ مِنْ عَمْرٍو يَقُولُ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي^(٣) رَافِعٍ، وَهُوَ كَاتِبُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخ؛ فَإِنَّ بِهَا ظِعِينََّةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا!» فَاِنْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ. فَقُلْنَا لَهَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ! فَقَالَتْ: مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ. فَقُلْنَا: اللَّهُ^(٤) لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الشَّيْبَ! فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ قَرَابَتَهُمْ وَأَهْلِيَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ

(١) في (ب): «فقال» بدل «قال»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) مسلم (٢٨٧٤)، الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه.

(٣) «أبي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٤) «الله» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

لِي قَرَابَةٌ أَحْمِي بِهَا أَهْلِي، فَأَحْبَبْتُ إِذْ^(١) فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ
يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي وَأَهْلِي؛ وَاللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا فَعَلْتُ ذَلِكَ ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي،
وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا قَدْ صَدَقَكُمْ». فَقَالَ
عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبُ عُتْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ! فَقَالَ ﷺ: «إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا،
وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ
غَفَرْتُ لَكُمْ». قَالَ^(٢): وَأَنْزَلَ اللَّهُ^(٣) فِيهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ
أَوْلِيَاءَ﴾ [الممتحنة: ١]، الآية^(٤).

[٦٤٩٩]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الرِّيحِ الشَّدِيدَةِ الَّتِي هَبَّتْ لِمَوْتِ بَعْضِ الْمُنَافِقِينَ

٢٧٤٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقَيْلٍ بْنُ مَعْقِلٍ، عَنْ أَبِيهِ^(٥)، عَنْ وَهْبِ بْنِ
مُنَبِّهٍ، أَخْبَرَنِي [ح/١٢٣] جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:

أَنَّهُمْ غَزَوْا غَزْوَةً بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ. فَهَاجَتْ عَلَيْهِمْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، حَتَّى وَقَعَتْ
الرِّحَالُ^(٦). فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا لِمَوْتِ مُنَافِقٍ». قَالَ: فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ
فَوَجَدْنَا مُنَافِقًا عَظِيمَ النِّفَاقِ مَاتَ يَوْمَئِذٍ^(٧).

[٦٥٠٠]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ هُبُوبِ رِيحٍ شَدِيدَةٍ قَبْلَ أَنْ تَهْبُ

٢٧٤٤ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ، حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ
سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ:

(١) في (ب): «إن» بدل «إذ»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٣) لفظة «الله» سقطت من (ب) و(ح)، وأثبتناها من (ف).

(٤) البخاري (٢٨٤٥)، الجهاد، باب: الجاسوس.

(٥) «عن أبيه» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٦) في (ح): «الرجال» بدل «الرحال»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٧) مسلم (٢٧٨٢)، صفات المنافقين، في أوله.

خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١) إِلَى تَبُوكَ، حَتَّى أَتَى وَادِيَ الْقُرَى. فَإِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيقَةٍ لَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْرُصُوا!» فَخَرَصَ الْقَوْمُ عَشْرَةَ أُوسُقٍ. وَقَالَ لِلْمَرْأَةِ: «أَحْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ!» فَسَارَ حَتَّى أَتَى تَبُوكَ. فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيَأْتِيَكُمُ اللَّيْلَةُ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا يَقُومَنَّ فِيهِ^(٢) أَحَدٌ، وَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيُوثِقْ عِقَالَهُ». فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَمْ يَقُمْ فِيهَا إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ، فَأَلْقَتْهُ فِي جَبَلٍ طَيِّءٍ. قَالَ: فَأَتَاهُ مَلِكُ أَيْلَةَ، وَأَهْدَى لَهُ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَكَسَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِدَاءَهُ^(٣). فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَتَى وَادِيَ الْقُرَى، فَقَالَ لِلْمَرْأَةِ: «كَمْ جَاءَتْ حَدِيقَتُكَ؟» قَالَتْ: عَشْرَةُ أُوسُقٍ، خَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي مُسْتَعْجِلٌ؛ فَمَنْ^(٤) أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِيَ فَلْيَفْعَلْ!» فَسَارَ حَتَّى إِذَا أَوْفَى عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: «هَذِهِ طَيْبَةٌ، أَوْ طَابَةُ!» فَلَمَّا رَأَى أَحَدًا قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ^(٥): «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَارِ. أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِينَ يَلُونَهُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ^(٦): «بَنُو سَاعِدَةَ، وَبَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ»^(٧).

[٦٥٠١]

ذَكَرُ خَيْرٍ وَهُمْ^(٨) فِي تَأْوِيلِهِ جَمَاعَةٌ لَمْ يُحْكَمُوا صِنَاعَةَ الْعِلْمِ

٣٧٤٥ - أَخْبَرَنَا^(٩) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ

(١) في (ف): «قال خرجنا مع رسول الله ﷺ قال خرجنا مع رسول الله ﷺ» بدل «قال خرجنا مع رسول الله ﷺ»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٢) «فيه» هكذا في (ب) و(ف) و(ح).

(٣) «رداءه» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٤) في (ب): «من» بدل «فمن»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٥) «قال» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

(٦) في (ف): «قالوا» بدل «قال»، وما أثبتناه من (ب).

(٧) البخاري (١٤١١)، الزكاة، باب: خرص التمر.

(٨) في (ب): «أوهم» بدل «وهم»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٩) في موارد الظمان ٥٢٨ (٢١٥٣): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

مُكْرَم، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:
 ذَبَحْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شاةً^(١)، فَقَالَ: «نَاوِلْنِي الذَّرَاعَ»، [ف/٣٢ب] فَنَاوَلْتُهُ. ثُمَّ
 قَالَ: «نَاوِلْنِي الذَّرَاعَ»، فَنَاوَلْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «نَاوِلْنِي الذَّرَاعَ». قُلْتُ^(٢): يَا
 رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا لِلشَّاةِ ذِرَاعَانِ!^(٣) قَالَ: «أَمَّا إِنَّكَ لَوِ ابْتَغَيْتَهُ لَوَجَدْتَهُ»^(٤). [٦٤٨٤]



(١) «شاة» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٢) في موارد الظمان: «فقلت» بدل «قلت»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٣) في (ب) و(ف) و(ح): «ذراعين» بدل «ذراعان»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٢٦/٢ (١٨٠٣)؛ وللتفصيل انظر: مختصر الشماثل للألباني،



النُّوعُ السَّابِعُ عَشَرَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ اسْتِعْمَالِ فِعْلٍ إِلَّا عِنْدَ أَوْصَافٍ ثَلَاثَةٍ^(١)، فَمَتَى كَانَ أَحَدُ هَذِهِ الْأَوْصَافِ الثَّلَاثَةِ^(٢) مَوْجُودًا، كَانَ اسْتِعْمَالُ ذَلِكَ الْفِعْلِ^(٣) مُبَاحًا.

الخبر ٣٧٤٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ^(٤) بْنُ أَشْرَسَ الْعَدَوِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ رِثَابٍ، عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نَعِيمٍ الْعَدَوِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ^(٥) مُخَارِقٍ الْهَلَالِيِّ، قَالَ:

تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ [ح/٢٣ب] ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا^(٦). فَقَالَ ﷺ: «أَقِمِ يَا قَبِيصَةُ، حَتَّى تَجِئَنَا الصَّدَقَةُ، فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا». ثُمَّ قَالَ: «يَا قَبِيصَةُ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثٍ: رَجُلٌ تَحْمَلُ حَمَالَةً^(٧)، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ، حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكَ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ، فَاجْتَا حَتَّى مَالَهُ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوَامًا مِنْ عَيْشٍ» أَوْ قَالَ^(٨): «سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ؛ وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثَةً مِنْ ذَوِي الْحِجَابِ مِنْ قَوْمِهِ: لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوَامًا مِنْ عَيْشٍ» أَوْ قَالَ: «سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ؛ وَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ^(٩) سَحَتْ يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُخْتًا»^(١٠). [٣٣٩٦]

(١) في (ف) و(ص) و(ح): «ثلاث» بدل «ثلاثة»، وما أثبتناه من (د) و(ب).

(٢) في (ف) و(ص) و(ح): «الثلاث» بدل «الثلاثة»، وما أثبتناه من (د) و(ب).

(٣) في (ف): «الشيء» بدل «الفعل»، وما أثبتناه من (د) و(ب) و(ص) و(ح).

(٤) في (ب): «جرير» بدل «حوثره»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٥) في (ف): «بنت» بدل «بن»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٦) في (ب): «منها» بدل «فيها»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٧) في (ب): «بحمالة» بدل «حمالة»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٨) «قال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٩) «يا قبيصة» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(١٠) مسلم (١٠٤٤)، الزكاة، باب: من تحل له المسئلة.



النَّوعُ الثَّامِنُ عَشَرَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ بِذِكْرِ عَلَيْهِ ^(١) فِي نَفْسِ الْخِطَابِ، قَدْ يَجُوزُ التَّمَثِيلُ
بِتِلْكَ الْعِلَّةِ مَا دَامَتِ الْعِلَّةُ قَائِمَةً وَالتَّشْبِيهُ بِهَا فِي الْأَشْيَاءِ وَإِنْ لَمْ يُذَكَّرْ
فِي ^(٢) نَفْسِ الْخِطَابِ.

الخبر ٣٧٤٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ اللَّخْمِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ^(٣)
حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ
نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ رَوَاحُ الْجُمُعَةِ، وَعَلَى مَنْ رَاحَ الْغُسْلُ» ^(٤).

□ قال أبو حاتم: فِي هَذَا الْخَبَرِ إِتْيَانُ الْجُمُعَةِ فَرَضٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ. وَالْعِلَّةُ فِيهِ: أَنَّ
الْإِحْتِلَامَ بُلُوغٌ، فَمَتَى بَلَغَ الصَّبِيُّ وَأَدْرَكَ، بَانَ يَأْتِي عَلَيْهِ خَمْسَ عَشْرَةَ ^(٥) سَنَةً، كَانَ بِالِغَا وَإِنْ
لَمْ يَكُنْ مُحْتَلِمًا. وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا
كََمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩]، فَأَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِالِاسْتِئْذَانِ
مَنْ بَلَغَ الْحُلُمَ، إِذِ الْحُلُمُ بُلُوغٌ، وَقَدْ يَبْلُغُ الطِّفْلُ دُونَ أَنْ يَحْتَلِمَ، [ف/١٣٣] وَيَكُونُ مُخَاطَبًا
بِالِاسْتِئْذَانِ كَمَا يَكُونُ مُخَاطَبًا عِنْدَ الْإِحْتِلَامِ بِهِ. [١٢٢٠]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا

إِذَا عَدِمَتْ رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ عَنِ النَّاسِ فِي كِتَابَةِ الشَّيْءِ عَلَيْهِمْ

الخبر ٣٧٤٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ
حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

(١) فِي (د) وَ(ب) وَ(ص): «علة» بدل «علته»، وما أثبتناه من (ف) وَ(ح).

(٢) «فِي» سَقَطَتْ مِنْ (ب) وَ(ص) وَ(د)، وَأَثْبَتْنَاهَا مِنْ (ف) وَ(ح).

(٣) فِي (ب): «وهب» بدل «موهب»، وما أثبتناه من (ف) وَ(ح).

(٤) الْبُخَارِيُّ (٨٢٠)، صِفَةُ الصَّلَاةِ، بَابُ: وَضُوءُ الصَّبِيَّانِ وَمَتَى يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْغُسْلُ وَالطَّهُّورُ وَحُضُورُهُمُ
الْجَمَاعَةَ...

(٥) فِي (ح): «خمسة عشر» بدل «خمس عشرة»، وما أثبتناه من (ب) وَ(ف).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْغُلَامِ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ»^(١). [١٤٢]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

﴿الخبَر﴾ ٣٧٤٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا بَنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ^(٢)، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

مَرَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ^(٣) بِمَجْنُونَةٍ بَنِي فُلَانٍ قَدْ زَنَتْ أَمْرَ عُمَرَ بِرَجْمِهَا، فَرَدَّهَا عَلَيَّ، وَقَالَ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَتَرْجُمُ هَذِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَوْ مَا تَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى [ح/١٢٤] اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ الْمَجْنُونِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ». قَالَ: صَدَقْتَ. فَخَلَّى عَنْهَا^(٤). [١٤٣]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى صِحَّةِ مَا تَأَوَّلْنَا الْخَبَرَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ

الَّذَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا بِأَنَّ الْقَلَمَ يُرْفَعُ^(٥) عَنِ الْأَقْوَامِ الَّذِينَ ذَكَرْنَاهُمْ

فِي كِتَابَةِ الشَّرِّ عَلَيْهِمْ، دُونَ كِتَابَةِ الْخَيْرِ لَهُمْ

﴿الخبَر﴾ ٣٧٥٠ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ كُرَيْبًا يُخْبِرُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَدَرَ مِنْ مَكَّةَ^(٦). فَلَمَّا كَانَ بِالرَّوْحَاءِ، اسْتَقْبَلَهُ رَكْبٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «مَنْ^(٧) الْقَوْمُ؟» قَالُوا^(٨): الْمُسْلِمُونَ، فَمَنْ أَنْتُمْ؟ قَالَ:

(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٦٠/٢ (١٢٥٠)؛ وللتفصيل انظر: الإرواء للألباني، ٢٩٧.

(٢) «عن سليمان بن مهران» سقطت من موارد الظمان ٣٦٠ (١٤٩٧)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٣) «بن أبي طالب ﷺ» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٦٠/٢ (١٢٥١)؛ وللتفصيل انظر: الإرواء للألباني، ٥/٢.

(٥) في (ب): «رفع» بدل «يرفع»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٦) في (ف): «صدر من مكة فلما صدر من مكة» بدل «صدر من مكة»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٧) في (ف): «فمن» بدل «من»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٨) في (ف) و(ح): «قال» بدل «قالوا»، وما أثبتناه من (ب).

«رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». فَفَزَعَتْ امْرَأَةً مِنْهُمَا^(١) فَرَفَعَتْ صَبِيًّا لَهَا مِنْ مِحْفَةٍ، وَأَخَذَتْ بَعْضَلَتِهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكَ أَجْرٌ»^(٢).
 قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ، فَحَجَّ بِأَهْلِهِ أَجْمَعِينَ. [١٤٤]



(١) «منهما» هكذا في (ب) و(ف) و(ح).

(٢) مسلم (١٣٣٦)، الحج، باب: صحة حج الصبي وأجر من حج به.



النوع التاسع عشر

إخباره ﷺ عن أشياء بنفي دخول الجنة عن مرتكبها، بتخصيص مضمَر في ظاهر الخطاب المطلق.

٢٧٥١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، [ف/٣٣ب] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ»^(١).

□ قال أبو حاتم: فِي هَذَا الْخَبَرِ مَعْنَيَانِ اثْنَانِ: أَحَدُهُمَا، وَهُوَ الَّذِي نَوَّعْنَا لَهُ النَّوْعَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ»^(٢) مِنْ كِبَرٍ، أَرَادَ بِهِ جَنَّةً عَالِيَةً يَدْخُلُهَا غَيْرُ الْمُتَكَبِّرِينَ.

وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ»، أَرَادَ بِهِ^(٣) نَارًا سَافِلَةً يَدْخُلُهَا غَيْرُ الْمُسْلِمِينَ.

وَالْمَعْنَى الثَّانِي: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَصْلًا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ، أَرَادَ بِالْكِبَرِ الشُّرْكَ؛ إِذِ الْمُشْرِكُ لَا يَدْخُلُ جَنَّةً مِنَ الْجَنَانِ أَصْلًا.

وَقَوْلُهُ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ»، أَرَادَ بِهِ عَلَى سَبِيلِ الْخُلُودِ، حَتَّى يَصِحَّ الْمَعْنَيَانِ مَعًا. [٥٦٨٠]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ دُخُولِ الْجَنَّةِ لِلْمُؤْمِنِ بِالسَّحَرِ

٢٧٥٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ^(٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ

(١) مسلم (٩١)، الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيان.

(٢) في (ف) و(ح): «من خردل» بدل «خردل»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) «جنة عالية يدخلها غير المتكبرين وقوله ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان أراد به» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

(٤) «قال» سقطت من (ف) و(ح) وموارد الظمان ٣٣٥ (١٣٨١)، وأثبتناها من (ب).

بْنِ^(١) أَبِي سَمِينَةَ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٢)، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُدْمِنٌ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرِ، وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ^(٣)»^(٤).

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ^(٥): هُوَ الْفُضَيْلُ بْنُ مَيْسَرَةَ^(٦).

[٦١٣٧]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ دُخُولِ الْجَنَّةِ عَنِ الْمَنَانِ بِمَا أُعْطِيَ [ح/٢٤ب] فِي ذَاتِ اللَّهِ

الخبر ٣٧٥٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَلَدُ زَنِيَةٍ، وَلَا مَنَانٌ، وَلَا عَاقٌ، وَلَا مُدْمِنٌ خَمْرٍ»^(٧).

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَعْنَى نَفْيِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَنْ وَلَدِ الزَّانِيَةِ دُخُولَ الْجَنَّةِ، وَوَلَدُ الزَّانِيَةِ لَيْسَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَوْزَارِ آبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ شَيْءٌ، أَنَّ وَلَدَ الزَّانِيَةِ عَلَى الْأَغْلَبِ يَكُونُ أَجْسَرَ عَلَى ارْتِكَابِ الْمَرْجُورَاتِ، أَرَادَ ﷺ أَنَّ وَلَدَ الزَّانِيَةِ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ جَنَّةً يَدْخُلُهَا غَيْرُ ذِي الزَّانِيَةِ، مِمَّنْ لَمْ تَكُنْ جَسَارَتُهُ عَلَى ارْتِكَابِ الْمَرْجُورَاتِ.

[٣٣٨٣]

ذِكْرُ خَبَرِ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ أَنَّ هَذَا إِسْنَادَ مُنْقَطِعٍ

الخبر ٣٧٥٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ^(٨) وَابْنُ^(٩) مَهْدِيٍّ،

- (١) «إسماعيل بن» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب) وموارد الظمان.
- (٢) «بن سليمان» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٣) «رحم» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١٩/٢ (١١٥٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٦٧٨.
- (٥) «قال أبو حاتم» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان.
- (٦) في (ف): «ميسر» بدل «ميسرة»، وما أثبتناه من (ب) و(ح). وفي موارد الظمان: «الفضيل هو ميسرة» بدل «هو الفضيل بن ميسرة»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
- (٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١٩/٢ (١١٥٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٦٧٣.
- (٨) «محمد» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان ٣٣٥ (١٣٨٣).
- (٩) في (ب) و(ف) و(ح): «ابن» بدل «وابن»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ، عَنْ جَابَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌ وَلَا مَنَّانٌ وَلَا مُدْمِنٌ خَمْرٍ»^(١).

□ قال أبو حاتم: اختلفت شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْخَبَرِ. فَقَالَ الثَّوْرِيُّ: عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابَانَ وَقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ سَالِمٍ عَنْ نُبَيْطِ بْنِ جَابَانَ^(٢)؛ وَهُمَا مُتَقَنَّانِ^(٣) حَافِظَانِ إِلَّا أَنَّ الثَّوْرِيَّ كَانَ أَغْلَمَ بِحَدِيثِ أَهْلِ بَلَدِهِ مِنْ شُعْبَةَ، وَأَحْفَظَ لَهُ^(٤) مِنْهُ؛ وَلَا سِيَّمَا حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَأَبِي إِسْحَاقٍ وَمَنْصُورٍ. فَالْخَبَرُ مُتَّصِلٌ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابَانَ سَمِعَهُ مِنْهُ وَسَمِعَهُ عَنْ نُبَيْطِ عَنْ [ف/١٣٤] جَابَانَ^(٥)، فَمَرَّةً رَوَى كَمَا قَالَ شُعْبَةُ، وَأُخْرَى كَمَا قَالَ سُفْيَانُ. [٣٣٨٤]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ دُخُولِ الْجَنَّةِ عَمَّنِ ادَّعَى أَبًا غَيْرَ أَبِيهِ

٢٧٥٥ - أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ^(٦) بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ:

لَمَّا ادَّعَى زِيَادٌ، لَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ فَقُلْتُ: مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ؟ إِنِّي سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، يَقُولُ: سَمِعَ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ادَّعَى أَبًا فِي الْإِسْلَامِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ». قَالَ^(٧): فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٨).

[٤١٥]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ دُخُولِ الْجَنَّةِ عَنْ قَاتِلِ الْمُسْلِمِ الْمُعَاهِدِ

٢٧٥٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا^(٩) يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ ثُرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ:

- (١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١٩/٢ (١١٥٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٦٧٣.
- (٢) «وقال شعبة عن سالم عن نبيط عن جابان» سقطت من (ب) و(ف)، وأثبتناها من (ح).
- (٣) في (ف): «سمعه منه وسمعه من» وفي (ب): «وهما ثقتان» بدل «وهما متقنان»، وما أثبتناه من (ح).
- (٤) في (ب): «لها» بدل «له»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
- (٥) «سمعه منه وسمعه عن نبيط عن جابان» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).
- (٦) في (ف): «شريح» بدل «سريج»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).
- (٧) «قال» سقطت من (ب) و(ف)، وأثبتناها من (ح).
- (٨) مسلم (٦٣)، الإيمان، باب: بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم...
- (٩) في موارد الظمان ٣٦٨ (١٥٣٢): «عن» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدَةً بِغَيْرِ حَقِّهَا، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَنْ يَشُمَّ رِيحَهَا»^(١).

□ قال أبو حاتم: هذه الأخبار كلها معناها: لا يدخل الجنة، يريد به^(٢) جنة دون جنة، القصد منه^(٣) الجنة التي هي أعلى وأرفع؛ يريد من فعل هذه الخصال، أو ارتكب شيئاً منها، حرم الله عليه الجنة. أو لا يدخل الجنة التي هي أرفع [ح/١٢٥] التي يدخلها من لم يرتكب تلك الخصال؛ لأن الدرجات في الجنان ينالها المرء بالطاعات وحطه عنها يكون بالمعاصي التي ارتكبها.

[٤٨٨٢]



(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٧٢/٢ (١٢٧٦)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٣٥٦.

(٢) «به» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٣) في (ح): «فيه» بدل «منه»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).



النَّوْعُ الْعِشْرُونَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ حَكَاهَا عَنْ جَبْرِيلَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا^(١).

٢٧٥٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ الْبُخَارِيُّ بِبَعْدَادَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيرِثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ:

صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ. فَلَمَّا رَقِيَ عَتَبَةً، قَالَ: «آمِينَ». ثُمَّ رَقِيَ عَتَبَةً^(٢) أُخْرَى، فَقَالَ: «آمِينَ». ثُمَّ رَقِيَ عَتَبَةً ثَالِثَةً، فَقَالَ: «آمِينَ». ثُمَّ قَالَ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ! قُلْتُ^(٣): آمِينَ. قَالَ: وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا، فَدَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ! قُلْتُ^(٤): آمِينَ. فَقَالَ: وَمَنْ ذَكَرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ! قُلْ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ»^(٥).

□ قال أبو حاتم: في هذا الخبر دليل على أن المرء قد يستحب^(٦) له ترك الانتصار لنفسه، ولا سيما إذا كان المرء^(٧) ممن يتأسى [ف/٣٤ب] بفعله؛ وذلك أن المصطفى ﷺ لما قال له جبريل: «مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ»، بادَرَ ﷺ بِأَنْ قَالَ: «آمِينَ». وكذلك في قوله: «وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ، أَوْ أَحَدَهُمَا، فَدَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ». فلما قال له: «وَمَنْ ذَكَرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ»، فلم يُبادِرْ إِلَى قَوْلِهِ: «آمِينَ»، عند وجود حظ النفس فيه، حتى قال جبريل: «قُلْ آمِينَ». قَالَ: «قُلْتُ: آمِينَ». أَرَادَ بِهِ^(٨) ﷺ التَّأْسِي

(١) في (ب) و(ص) و(د): «ﷺ» بدل «صلوات الله عليهما»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) «عتبة» سقطت من موارد الظمان ٥٩٣ (٢٣٨٦)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٣) في موارد الظمان: «فقلت» بدل «قلت»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٤) في موارد الظمان: «فقلت» بدل «قلت»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٥) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٣٨/٢ (٢٠٢٤)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ٢٨٣، ٦٦/٢.

(٦) في (ب): «استحب» بدل «يستحب»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٧) في (ف): «المؤمن» بدل «المرء»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٨) في (ف): «له» بدل «به»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

بِهِ فِي تَرْكِ الْإِنْتِصَارِ لِلنَّفْسِ بِالنَّفْسِ؛ إِذِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا هُوَ نَاصِرُ أَوْلِيَائِهِ فِي الدَّارَيْنِ، وَإِنْ كَرِهُوا نُصْرَةَ الْأَنْفُسِ فِي الدُّنْيَا. [٤٠٩]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا عَظَّمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ حَقِّ الْجَوَارِ

الخبر ٣٧٥٨ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ بِحَرَّانَ، قَالَ^(١): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ^(٢) عَائِشَةَ قَالَتْ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ^(٣) سَيُورِثُهُ»^(٤). [٥١١]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُثِيبُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِمَنْ ذَهَبَتْ كَرِيمَتَاهُ

الخبر ٣٧٥٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مَاهَانَ بَغْدَادِي^(٥)، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: أَخْبَرَنِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتِي عَبْدِي، فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ، لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَاباً دُونَ الْجَنَّةِ»^(٦). [٢٩٣٠]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ قِرَاءَةُ الْمُعَوِّذَتَيْنِ فِي أَسْبَابِهِ

الخبر ٣٧٦٠ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرٍّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ كَعْبٍ: إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ لَا يَكْتُبُ فِي مِصْحَفِهِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ. فَقَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) «قال» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

(٢) في (ف): «عن» بدل «أن»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٣) في (ف) و(ب): «أن» بدل «أنه»، وما أثبتناه من (ح).

(٤) مسلم (٢٦٢٤)، البر، باب: الوصية بالجار والإحسان إليه.

(٥) «بغدادى» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان ١٨١ (٧٠٥).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣١٧/١ (٥٨٢)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني،

«قَالَ لِي جَبْرِيلُ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ (١)، فَقُلْتُهَا؛ وَقَالَ لِي: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ (٢)، فَقُلْتُهَا». فَنَحْنُ نَقُولُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١). [٧٩٧]

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ عَنْ أَوَّلِ مَا يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ عِنْدَ دُخُولِهِمْ إِيَّاهَا [ح/٢٥ب]

٣٧٦١ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ (٢)، عَنْ أَنَسٍ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فِي نَحْلِ [ف/١٣٥] لَهُ، فَأَتَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ أَشْيَاءَ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا نَبِيٌّ. فَإِنْ أَنْتَ أَخْبَرْتَنِي بِهَا، آمَنْتُ بِكَ. فَسَأَلَهُ عَنِ الشَّيْءِ، وَعَنْ أَوَّلِ شَيْءٍ يَحْشُرُ النَّاسَ، وَعَنْ أَوَّلِ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبَرَنِي بِهِنَ جَبْرِيلُ آتِئًا». قَالَ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا الشَّيْءُ، إِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ ذَهَبَ بِالشَّيْءِ؛ وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ ذَهَبَ بِالشَّيْءِ؛ وَأَوَّلُ شَيْءٍ يَحْشُرُ النَّاسَ نَارٌ تَجِيءُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، فَتَحْشُرُ النَّاسَ إِلَى الْمَغْرِبِ؛ وَأَوَّلُ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ رَأْسُ ثَوْرٍ وَكَبِدُ حُوتٍ». ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهَتُّ، وَإِنَّهُمْ إِنْ سَمِعُوا بِإِيمَانِي بِكَ بِهِتُونِي، وَوَقَعُوا فِيَّ، فَأَخْبَانِي وَابْعَثْ (٣) إِلَيْهِمْ، فَبَعَثَ، فَجَاؤُوا، فَقَالَ: «مَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ؟» قَالُوا: سَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا، وَعَالِمُنَا وَابْنُ عَالِمِنَا، وَخَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا. فَقَالَ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ، إِنْ أَسْلَمَ أَتْسَلِمُونَ؟» فَقَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ أَنْ يَفْعَلَ (٤) ذَلِكَ، مَا كَانَ لِيَفْعَلَ! فَقَالَ: «اخْرُجْ يَا ابْنَ سَلَامٍ!» فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالُوا: بَلْ هُوَ شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا، وَجَاهِلُنَا وَابْنُ

(١) البخاري (٤٦٩٣)، التفسير، باب: تفسير سورة ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ (١).

(٢) في (ح): «ثابت بن حميد» بدل «ثابت وحميد»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٣) في (ف) و(ح): «أبعث» بدل «وابعث»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) في (ب): «يقول» بدل «يفعل»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

جَاهِلِنَا. قَالَ: أَلَمْ أُخْبِرْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّهُمْ قَوْمٌ بُهْتُ^(١). [٧٤٢٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ الْبُيُوتَ الَّتِي فِيهَا التَّمَاثِيلُ

الْخَبَرُ ٣٧٦٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَفِي بَيْتِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتْرٌ مَنْصُوبٌ^(٢) فِيهِ تَمَاثِيلُ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ادْخُلْ!» فَقَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلُ، فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ جَاعِلًا فِي بَيْتِكَ، فَاقْطَعْ رُؤُوسَهَا، أَوْ اقْطَعْهَا وَسَائِدَ، وَاجْعَلْهَا بُسْطًا^(٣). [٥٨٥٣]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُجَاهِدًا

لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ شَيْئًا

الْخَبَرُ ٣٧٦٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ^(٤)، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ^(٥)، أَخْبَرَنَا^(٦) النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ:

سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ [ف/٣٥ب] أَتَيْتُكَ الْبَارِحَةَ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَدْخُلَ الْبَيْتَ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فِي الْبَيْتِ تَمَثَالُ رَجُلٍ». وَكَانَ فِي الْبَيْتِ سِتْرٌ فِيهِ تَمَاثِيلُ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ، فَأَمَرَ بِرَأْسِ التَّمَثَالِ أَنْ يُقْطَعَ، وَأَمَرَ بِالسِّتْرِ الَّذِي فِيهِ التَّمَثَالُ^(٧) أَنْ يُقْطَعَ رَأْسُ التَّمَثَالِ، وَجُعِلَ مِنْهُ وَسَادَتَانِ، وَأَمَرَ بِالْكَلْبِ

(١) البخاري (٤٢١٠)، التفسير، باب: قوله: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾.

(٢) في (ب): «مصور» بدل «منصوب»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٥٦/٢ (١٢٤٤)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٥٦.

(٤) «الأزدي» سقطت من موارد الظمان ٣٥٨ (١٤٨٧)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٥) «الحنظلي» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٦) في موارد الظمان: «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٧) «برأس التمثال أن يقطع وأمر بالستر الذي فيه التمثال» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب).

فَأُخْرِجَ. وَكَانَ الْكَلْبُ جِرْوَاً لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ تَحْتَ نَضْدٍ^(١) لَهُمْ. قَالَ: «ثُمَّ أَتَانِي جَبْرِيلُ، فَمَا زَالَ يُوصِينِي بِالْجَارِ [ح/١٢٦] حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِّثُهُ»^(٢). [٥٨٥٤]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لُزُومِ التَّسَدِيدِ فِي أَسْبَابِهِ مَعَ الْأَسْتِيشَارِ بِمَا يَأْتِي مِنْهَا

٣٧٦٤ - سَمِعْتُ الْفَضْلَ بْنَ الْحُبَابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ بَكْرِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:

مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ وَهُمْ^(٣) يَضْحَكُونَ، فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً». فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَالَ^(٤) لَكَ: لِمَ تُقْنِطُ عِبَادِي؟ قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ^(٥): «سَدِّدُوا وَأَبْشِرُوا»^(٦). [٣٥٨]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَسْتَعْمَلُ الْإِنْسَانُ مِنَ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْحُمَى إِذَا اعْتَزَّتْهُ

٣٧٦٥ - أَخْبَرَنَا السَّخْتِيَانِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ، أَخْبَرَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنَادَةَ^(٧) بْنَ أَبِي أُمَيَّةٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

أَنَّ جَبْرِيلَ رَقَاهُ وَهُوَ يُوعَكُ، فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ يُؤْذِيكَ وَمِنْ^(٨) كُلِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ وَسُومٍ، وَاللَّهُ يَشْفِيكَ^(٩). [٢٩٦٨]

(١) في (ف): «فصد» بدل «نضد»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٥٦/٢ (١٢٤٤)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٥٦.

(٣) «وهم» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان ٦١٦ (٢٤٩١).

(٤) في موارد الظمان: «يقول» بدل «قال»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٥) في موارد الظمان: «فقال» بدل «وقال»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٧٤/٢ (٢١١٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣١٩٤.

(٧) في (ب): «عبادة» بدل «جنادة»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان ٣٤٤ (١٤٢٠).

(٨) في موارد الظمان و(ح): «من» بدل «ومن»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٣٥/٢ (١١٨٩).

ذَكَرُ الزَّجَرِ عَنْ لَبَسِ الْمَرْءِ ثِيَابَ الدِّيَبِاجِ مَعَ الْإِخْبَارِ بِإِبَاحَةِ الْإِنْتِفَاعِ بِثَمَنِهِ

الخبر ٣٧٦٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قَبَاءَ دِيبَاجٍ أُهْدِيَ لَهُ، ثُمَّ نَزَعَهُ، فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ نَزَعْتَهُ؟ فَقَالَ: «جَاءَنِي جَبْرِيلُ، فَنَهَانِي عَنْهُ». قَالَ: فَجَاءَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْكِي، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَكْرَهُهُ وَتُعْطِينِيهِ؟ فَقَالَ^(١): «إِنِّي لَمْ أُعْطِكَ لِتَلْبَسَهُ، وَإِنَّمَا أُعْطَيْتُكَ لِتَبِيعَهُ». فَبَاعَهُ بِالْفِي دِرْهَمٍ^(٢).

[٥٤٢٨]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا أُبِيحَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ [ف/١٣٦]

الخبر ٣٧٦٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ آيَةً، وَقَرَأْتُهَا^(٣) عَلَى غَيْرِ قِرَاءَتِهِ. فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ؟ فَقَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَاِنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأْتَنِي آيَةً كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ الرَّجُلُ: أَقْرَأْتَنِي كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ؛ إِنَّ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ أَتَيَانِي، فَجَلَسَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ يَمِينِي، وَمِيكَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ يَسَارِي، فَقَالَ جَبْرِيلُ: يَا مُحَمَّدُ، اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ. فَقَالَ مِيكَائِيلُ: اسْتَزِدْهُ! فَقُلْتُ: زِدْنِي! فَقَالَ: اقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ. فَقَالَ مِيكَائِيلُ: اسْتَزِدْهُ! حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، وَقَالَ: اقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ! كُلُّ شَافٍ كَافٍ»^(٤).

[٧٣٧]

(١) في (ب) و(ح): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ف).

(٢) مسلم (٢٠٧٠)، اللباس والزينة، باب: تحريم استعمال إناء الذهب والفضة..

(٣) في (ف): «قرأتها» بدل «وقرأتها»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٤) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ١٥٣/٢ (٧٣٤)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٨٤٣.

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ مِنَ الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ كَانَ مُصِيبًا

﴿الخبَر﴾ ٣٧٦٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ^(١) بْنُ مِهْرَانَ السَّبَّاحُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ [ح/٢٦ب] جُحَادَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ^(٢)، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:

أَنَّ جَبْرِيلَ ﷺ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ بِأُضَاةِ بَنِي غِفَارٍ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ أُمَّتُكَ هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ^(٣): «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، أَوْ مَعُونَتَهُ وَمُعَافَاتَهُ، «سَلْ لَهُمُ التَّخْفِيفَ! فَإِنَّهُمْ لَنْ يُطِيقُوا ذَلِكَ». فَاذْطَلَقَ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ أُمَّتُكَ هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ. فَقَالَ^(٤): «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، أَوْ مَعُونَتَهُ وَمُعَافَاتَهُ، سَلْ لَهُمُ التَّخْفِيفَ! فَإِنَّهُمْ لَنْ يُطِيقُوا ذَلِكَ». فَاذْطَلَقَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ أُمَّتُكَ^(٥) هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ! قَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، أَوْ مَعُونَتَهُ وَمُعَافَاتَهُ، سَلْ لَهُمُ التَّخْفِيفَ! فَإِنَّهُمْ لَنْ يُطِيقُوا ذَلِكَ». قَالَ^(٦): فَاذْطَلَقَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَمَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْهَا فَهُوَ كَمَا قَرَأَ^(٧).

[٧٣٨]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ

﴿الخبَر﴾ ٣٧٦٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ:

- (١) فِي (ف): «يَعْقُوبُ» بَدَلَ «جَعْفَرُ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ب) وَ(ح).
- (٢) فِي (ب): «عَيْبَةُ» بَدَلَ «عُتَيْبَةُ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ف) وَ(ح).
- (٣) «النَّبِيُّ» سَقَطَتْ مِنْ (ب)، وَأُثْبِتْنَاهَا مِنْ (ف) وَ(ح).
- (٤) فِي (ب): «قَالَ» بَدَلَ «فَقَالَ»، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنْ (ف) وَ(ح).
- (٥) «أُمَّتُكَ» سَقَطَتْ مِنْ (ف)، وَأُثْبِتْنَاهَا مِنْ (ب) وَ(ح).
- (٦) «قَالَ» سَقَطَتْ مِنْ (ف)، وَأُثْبِتْنَاهَا مِنْ (ب) وَ(ح).
- (٧) مُسْلِمٌ (٧٢١)، صَلَاةُ الْمَسَافِرِينَ وَقَصْرُهَا، بَابُ: بَيَانُ أَنَّ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، وَبَيَانُ مَعْنَاهُ.

لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيَّةٍ؛ مِنْهُمْ الْغُلَامُ وَالْجَارِيَةُ، وَالْعَجُوزُ وَالشَّيْخُ الْفَانِي». قَالَ: «مُرْهُمْ فَلْيَقْرَأُوا الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»^(١). [٧٣٩]

ذَكَرُ تَفَضُّلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى صَفِيهِ [ف/٣٦ب] ﷺ بِكُلِّ مَسْأَلَةٍ سَأَلَ بِهَا التَّخْفِيفَ عَنْ أُمَّتِهِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِدَعْوَةٍ مُسْتَجَابَةٍ

٣٧٧٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ، قَالَ:

كُنْتُ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ. ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ. فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ دَخَلَ جَمِيعًا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْآخَرُ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ! فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَءَا!» فَقَرَأَا. فَقَالَ^(٢): «أَحْسَنْتُمَا» أَوْ قَالَ: «أَصَبْتُمَا». قَالَ: فَلَمَّا قَالَ لَهُمَا الَّذِي قَالَ، كَبُرَ عَلَيَّ. فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ مَا قَدْ^(٣) غَشَيْنِي، ضَرَبَ فِي صَدْرِي، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَبِّي فَرَقًا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبُي، إِنَّ رَبِّي أَرْسَلَ إِلَيَّ أَنْ اقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ^(٤) أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي مَرَّتَيْنِ، فَرَدَّ عَلَيَّ أَنْ اقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ. وَلَكَ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُهَا مَسْأَلَةً^(٥) يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي! ثُمَّ أَخَرْتُ الثَّانِيَةَ إِلَى يَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ فِيهِ الْخَلْقُ حَتَّى إِبْرَاهِيمَ»^(٦)»^(٧). [٧٤٠]

(١) انظر: التعليقات الحسان للآلبناني، ١٥٥/٢ (٧٣٦)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للآلبناني، ١٣٢٨.

(٢) «فقال» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٣) «قد» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٤) «عليه» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب). وفي (ح): «إليه».

(٥) في (ب): «مسألته» بدل «مسألة»، وما أثبتناه من (ح) و(ف).

(٦) في (ب): «أبرهم» بدل «إبراهيم»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٧) مسلم (٨٢٠)، صلاة المسافرين وقصرها، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْحَاجِّ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْوَادِي الْعَقِيقِ

٣٧٧١ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ [ح/١٢٧] أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ^(١)، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ بِالْعَقِيقِ: «أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي، فَقَالَ: صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي. وَقَالَ: عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ»^(٢).

[٣٧٩٠]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْحَاجِّ وَالْمُعْتَمِرِ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ

٣٧٧٢ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ:

«أَتَانِي جَبْرِيلُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَ أَصْحَابِي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْأَهْلَالِ»^(٣).

[٣٨٠٢]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أُمِرَ بِهَذَا الْأَمْرِ

٣٧٧٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا^(٤) وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

«أَتَانِي جَبْرِيلُ رضي الله عنه^(٥)، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَرُّ [ف/١٣٧] أَصْحَابِكَ فَلْيَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ؛ فَإِنَّهُ^(٦) مِنْ شِعَارِ الْحَجِّ»^(٧).

(٨)

- (١) في (ب): «عياض» بدل «عباس»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
- (٢) البخاري (١٤٦١)، الحج، باب: قول النبي ﷺ: «العقيق واد مبارك».
- (٣) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٣١/٦ (٣٧٩١)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ١٥٩٢.
- (٤) في موارد الظمان ٢٤٢ (٩٧٤): «حدثنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
- (٥) «وسلم» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).
- (٦) «ﷺ» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).
- (٧) في موارد الظمان: «فإنها» بدل «فإنه»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
- (٨) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤١٢/١ (٨١١)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ١٥٩٢.

□ قال أبو حاتم: سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ خَلَادُ بْنُ السَّائِبِ مِنْ أَبِيهِ، وَمِنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ؛ وَلَفْظَاهُمَا مُخْتَلِفَانِ، وَهُمَا طَرِيقَانِ مَحْفُوظَانِ. [٣٨٠٣]

ذَكَرَ الْخَبَرَ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ ذَكَرَ الْعَبْدِ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي نَفْسِهِ أَفْضَلُ مِنْ ذِكْرِهِ بِحَيْثُ يَسْمَعُ النَّاسُ

الخبر ٣٧٧٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَلِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا حَمْزَةُ الزِّيَّاتِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: يَا ابْنَ آدَمَ! اذْكُرْنِي فِي نَفْسِكَ، أَذْكُرَكَ فِي نَفْسِي؛ اذْكُرْنِي فِي مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ، أَذْكُرَكَ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ»^(١). [٨١٠]

ذَكَرُوا الْإِخْبَارَ عَنْ وَصْفِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ بِذِكْرِ جَوَامِعِ شُعْبَيْهِمَا

الخبر ٣٧٧٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ حَاجِّينَ أَوْ مُعْتَمِرِينَ. وَقُلْنَا: لَعَلَّنَا لَقِينَا رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَنَسْأَلُهُ عَنِ الْقَدْرِ. فَلَقِينَا ابْنَ عُمَرَ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَدْ ظَهَرَ عِنْدَنَا أَنَّا نَقْرَأُ الْقُرْآنَ، يَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ تَقَفُّرًا؛ يَزْعُمُونَ أَنَّ لَا قَدَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ. قَالَ: فَإِنْ لَقَيْتَهُمْ، فَأَعْلِمَهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بَرِيءٌ، وَهُمْ مِنِّي بُرَاءٌ. وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ ابْنُ عُمَرَ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ^(٢) أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدْرِ، لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ!

ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ شَدِيدُ سَوَادِ اللَّحْيَةِ، شَدِيدُ بَيَاضِ الشَّيَابِ، فَوَضَعَ رُكْبَتَهُ عَلَى رُكْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَحَجُّ الْبَيْتِ». قَالَ:

(١) البخاري (٦٩٧٠)، التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وَيَعِزُّكُمْ اللَّهُ نَفْسَكُمْ﴾.

(٢) في (ف): «أحدا» بدل «أحدهم»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

صَدَقْتُ. قَالَ: فَعَجِبْنَا مِنْ [ح/٢٧ب] سُؤَالِهِ إِيَّاهُ، وَتَضَدِّيقِهِ إِيَّاهُ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ حُلُوهِ»^(١) وَمُرَّه. قَالَ: صَدَقْتُ. قَالَ: فَعَجِبْنَا مِنْ سُؤَالِهِ إِيَّاهُ، وَتَضَدِّيقِهِ إِيَّاهُ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي مَا^(٢) الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: فَأَخْبِرْنِي مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا»^(٣) بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ. قَالَ: فَمَا أَمَارَتُهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ». قَالَ: فَتَوَلَّى وَذَهَبَ. [ف/٣٧ب] فَقَالَ^(٤) عُمَرُ: فَلَقِينِي النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ثَالِثَةٍ، فَقَالَ: «يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنْ^(٥) الرَّجُلُ؟» قُلْتُ: لَا. قَالَ: «ذَاكَ جَبْرِيلُ، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ»^(٦). [١٦٨]



(١) في (ف): «وحلوه» بدل «حلوه»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٢) في (ف): «ما ما» بدل «ما»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٣) «عنها» سقطت من (ب) و(ف)، وأثبتناها من (ح).

(٤) في (ح): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٥) في (ف): «ما» بدل «من»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٦) مسلم (٨)، الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان.



النُّوعُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي حَكَاهُ عَنْ أَصْحَابِهِ ﷺ^(١).

الخبر ٣٧٧٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ حُمَيْدٍ^(٢) الطَّوِيلُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ مُسْرِعاً فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَنُودِيَ فِي النَّاسِ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي لَمْ أَدْعُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ نَزَلْتُ، وَلَكِنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ أَخْبَرَنِي^(٣) أَنَّ أَنَسًا^(٤) مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ رَكِبُوا الْبَحْرَ، فَقَذَفَتْهُمُ الرِّيحُ إِلَى جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ الْبَحْرِ، فَإِذَا هُمْ بِدَابَّةٍ لَا يُدْرَى أَذَكَرٌ هُوَ أَمْ أُنْثَى مِنْ كَثْرَةِ^(٥) الشَّعْرِ. فَقَالُوا: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ. قَالُوا: أَخْبِرِينَا! قَالَتْ: مَا أَنَا بِمُخْبِرَتِكُمْ^(٦) وَلَا مُسْتَخْبِرَتِكُمْ^(٧)، وَلَكِنْ هَا هُنَا مَنْ هُوَ فَقِيرٌ إِلَى أَنْ يُخْبِرَكُمْ وَإِلَى أَنْ يَسْتَخْبِرَكُمْ. فَأَتُوا الدَّيْرَ فَأَتُوا الدَّيْرَ^(٨)، فَإِذَا هُمْ^(٩) بِرَجُلٍ مَرِيرٍ مُصَفَّدٍ بِالْحَدِيدِ. فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ الْعَرَبُ. قَالَ: هَلْ بُعِثَ النَّبِيُّ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ تَبِعْتُهُ الْعَرَبُ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ. قَالَ: مَا فَعَلْتَ فَارِسُ؟ قَالُوا: لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهَا. قَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْهَا! ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلْتَ عَيْنُ زُغَرَ؟ قَالُوا: تَدَفَّقُ مَلَأَى. قَالَ: فَمَا فَعَلَ نَخْلُ بَيْسَانَ؟

(١) «ﷺ» سقطت من (ب) و(ف) و(د) و(ح)، وأثبتناها من (ص).

(٢) في (ح): «أحمد بن» بدل «حميد»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٣) «أخبرني» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٤) في (ب): «أناسا» بدل «أناسا»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٥) في (ب): «كثير» بدل «كثرة»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٦) في (ح) و(ف): «بمخبركم» بدل «بمخبرتكم»، وما أثبتناه من (ب).

(٧) في (ح) و(ف): «مستخبركم» بدل «مستخبرتكم»، وما أثبتناه من (ب).

(٨) «فأتوا الدير» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٩) «هم» سقطت من (ف) و(ب)، وأثبتناها من (ح).

قَالُوا: قَدْ أَطْعَمَ أَوَائِلُهُ. فَوَثَبَ^(١) وَثْبَةً حَتَّى خَشِينَا أَنْ سَيَفْلِتَ^(٢)، فَقُلْنَا: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ^(٣): أَنَا الدَّجَالُ. أَمَا إِنِّي سَاطِئُ الْأَرْضِ كُلِّهَا إِلَّا مَكَّةَ وَطَيْبَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْشِرُوا يَا^(٤) مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، هَذِهِ طَيْبَةٌ لَا يَدْخُلُهَا»^(٥). [٦٧٨٩]



(١) في (ب): «فوثب عليه» بدل «فوثب»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) في (ب) و(ف): «سيغلب» بدل «سيفلت»، وما أثبتناه من (ح).

(٣) في (ب): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٤) «يا» سقطت من (ب) و(ف)، وأثبتناها من (ح).

(٥) مسلم (٢٩٤٢)، الفتن وأشرط الساعة، باب: قصة الجساسة.



النَّوعُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي كَانَ يَتَخَوَّفُهَا عَلَى أُمَّتِهِ.

٣٧٧٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْرُوقٍ^(١)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [ح/١٢٨] بَكْرٍ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ بَهْرَامٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا جُنْدُبُ الْبَجَلِيُّ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، أَنَّ حُذَيْفَةَ حَدَّثَهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّى إِذَا رُئِيََتْ بِهِجَتُهُ عَلَيْهِ وَكَانَ رِدْئًا لِلْإِسْلَامِ، غَيْرُهُ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ، فَاَنْسَلَخَ مِنْهُ، وَنَبَذَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسَّيْفِ، وَرَمَاهُ بِالشَّرْكِ». قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّهُمَا أَوْلَى بِالشَّرْكِ، الْمَرْمِيُّ أَمْ^(٢) الرَّامِيُّ؟ قَالَ: «بَلِ الرَّامِيُّ»^(٣). [٨١]

ذَكَرُ تَخَوُّفِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ التَّكَاثُرِ فِي الْأَمْوَالِ
وَالْتَّعَمُّدِ [ف/١٣٨] فِي الْأَفْعَالِ^(٤)

٣٧٧٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ^(٥): «مَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ بَعْدِي الْفَقْرَ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ التَّكَاثُرَ؛ وَمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ الْخَطَأَ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ^(٦) الْعَمْدَ»^(٧). [٣٢٢٢]

(١) «محمد بن مسروق» هكذا في (ب) و(ف) و(ح). وفي الثقات للمؤلف: «محمد بن مرزوق»، انظر: الثقات ١٢٥/٩ (١٥٥٥٣).

(٢) في (ف) و(ح): «أو» بدل «أم»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٢٠٠/١ (٨١)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٢٠١.

(٤) في (ف): «الأحوال» بدل «الأفعال»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٥) في (ح): «رسول الله» بدل «النبي»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٦) «التكاثر وما أخشى عليكم الخطأ ولكني أخشى عليكم» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٧٠/٢ (٢١٠٠)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٢١٦.

ذَكَرُ تَخَوُّفِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ مُجَانِبَتَهُمُ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ بِانْقِيَادِهِمْ لِلْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ

٣٧٧٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يُوسُفَ أَبُو حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَنْجُوِيَه، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ^(١) مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ:

قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ؛ وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ^(٢).

[٤٥٧٠]

ذَكَرُ وَصْفِ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ الَّتِي كَانَ يَتَخَوَّفُهَا عَلَى أُمَّتِهِ ﷺ

٣٧٨٠ - أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ الْمُقْرِي أَبُو الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ الْأَصْفَهَانِيُّ رُسْتَه، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُسَاءَ جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

فَلَقِيتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بِسَنَةِ فَحَدَّثَنِيهِ ^(٣).

[٤٥٧١]

ذَكَرُ وَصْفِ الضَّلَالَةِ الَّتِي كَانَ يَتَخَوَّفُهَا ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ

٣٧٨١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَدِيٍّ أَبُو نُعَيْمٍ، وَحَاجِبُ بْنُ أَرْكِينَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ ^(٤): سَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَلَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ:

(١) في موارد الظمان ٣٧٦ (١٥٦٤): «أنبأنا» بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٨٢/٢ (١٢٩٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٥٨٢.

(٣) البخاري (١٠٠)، العلم، باب: كيف يقبض العلم.

(٤) «قال» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان ٥٩ (١١٥).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: «هَذَا أَوَانُ رَفَعِ الْعِلْمِ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ زِيَادُ بْنُ لَبِيدٍ^(١)، يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُرْفَعُ الْعِلْمُ وَقَدْ أُثْبِتَ وَوَعْتُهُ الْقُلُوبُ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كُنْتُ [ح/٢٨ب] لِأَحْسَبِكَ أَفْقَهُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ». ثُمَّ ذَكَرَ ضَلَالَةَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى عَلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: فَلَقِيتُ شَدَّادَ بْنِ أَوْسٍ، وَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، فَقَالَ: صَدَقَ عَوْفٌ. ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَوَّلِ ذَلِكَ يُرْفَعُ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: الْخُشُوعُ حَتَّى لَا تَرَى خَاشِعًا^(٢). [ف/٣٨ب] [٤٥٧٢]

ذَكَرُ تَخَوُّفِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ زِينَةَ الدُّنْيَا وَزَهْرَتَهَا

الخبر ٣٧٨٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ:

خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ أَخُوفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا^(٣) يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ زِينَةِ الدُّنْيَا وَزَهْرَتِهَا». فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرُئِينَا^(٤) أَنَّهُ يُنَزِّلُ عَلَيْهِ. فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ؟! فَسُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحَصَاءَ، وَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟» وَرُئِينَا^(٥) أَنَّهُ حَمَدَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي بِالشَّرِّ، وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ حَبَطًا. أَلَمْ تَرَ إِلَى أَكَلَةِ الْخَضِرِ، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا^(٦) امْتَلَأْتُ خَاصِرَتَاهَا، اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ، فَثَلَطْتُ، وَبَالَتْ، ثُمَّ

(١) في (ب) و(ف) و(ح): «لبيد بن زياد» بدل «زياد بن لبيد»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٢) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/ ١٣٥ (١٠٠)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ١/ ١٨٧.

(٣) في (ف) و(ح): «مما» بدل «ما»، وما أثبتناه من (ب).

(٤) في (ب): «فرأينا» بدل «فرئينا»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٥) في (ب): «ورأينا» بدل «ورئينا»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٦) «إذا» سقطت من (ب) و(ف)، وأثبتناها من (ح).

رَتَعْتُ. وَإِنَّ الْمَالَ حُلُوءٌ خَضِرَةٌ، وَنِعَمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ إِنْ وَصَلَ الرَّحِمَ، وَأَنْفَقَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ! وَمَثَلُ الَّذِي يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ، كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

[٣٢٢٥]

ذَكَرُ مَا كَانَ يَتَخَوَّفُ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ جِدَالَ الْمُنَافِقِ

٣٧٨٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ خِيَّاطٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ جِدَالَ الْمُنَافِقِ»^(٢) عَلِيمُ اللِّسَانِ»^(٣).

[٨٠]

ذَكَرُ تَخَوُّفِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ قِلَّةَ حِفْظِهِمُ السِّنَّتَهُمُ

٣٧٨٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ اللَّخْمِيُّ بِعَسْقلَانٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُوَيْدٍ، أَنَّ جَدَّهُ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيَّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ: رَبِّي اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَقِمْ!» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَكْثَرَ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ قَالَ: «هَذَا!» وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ»^(٤).

[٥٦٩٨]



(١) مسلم (١٠٥٢)، الزكاة، باب: تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا.

(٢) في موارد الظمان ٥١ (٩١): «منافق» بدل «المنافق»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/ ١٢٤ (٧٧)؛ وللتفصيل انظر: التعليق الرغيب للألباني، ١/ ٧٨.

(٤) مسلم (٣٨)، الإيمان، باب: جامع أوصاف الإسلام.



النَّوعُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ بِإِطْلَاقِ اسْمِ كُلِّيَّةٍ ذَلِكَ الشَّيْءِ عَلَى بَعْضِ أَجْزَائِهِ.

الخبر ٢٧٨٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ الْحَنْفِيِّ، عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ^(١)، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ^(٢)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«أَيُّمَا امْرَأَةٍ [ف/١٣٩] اسْتَعْطَرْتُ، [ح/٢٩] فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ زَانِيَةٌ؛ وَكُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ»^(٣).

[٤٤٢٤]

ذَكَرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الزَّنى عَلَى الْأَعْضَاءِ
إِذَا جَرَى مِنْهَا بَعْضُ شُعَبِ الزَّنى

الخبر ٢٧٨٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَاللِّسَانُ يَزْنِي، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالرِّجْلَانِ تَزْنِيَانِ؛ وَيُحَقِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكَذِّبُهُ»^(٤).

[٤٤١٩]

ذَكَرُ وَصَفِ زِنَى الْعَيْنِ وَاللِّسَانِ عَلَى ابْنِ آدَمَ

الخبر ٢٧٨٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ - يَعْنِي: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَتَبَ اللَّهُ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّنى أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ: فَرِزْنَى الْعَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَى اللِّسَانِ

(١) «غنيم بن قيس» سقطت من موارد الظمان ٣٥٥ (١٤٧٤)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٢) «الأشعري» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٥٣/٢ (١٢٣٠)؛ وللتفصيل انظر: جلاباب المرأة المسلمة للألباني، ١٣٧/١.

(٤) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٤٢١/٦ (٤٤٠٢)؛ وللتفصيل انظر: الإرواء للألباني، ١٩٨/٦.

النُّطْقُ، وَالنَّفْسُ تَتَمَنَّى ذَلِكَ وَتَشْتَهِي، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكَذِّبُهُ^(١). [٤٤٢٠]

ذِكْرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الزَّنى عَلَى الْقَلْبِ إِذَا تَمَنَّى وَقُوعَ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِ

٣٧٨٨ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ لَهُ نَصِيبٌ مِنَ الزَّنى أَدْرَكَهُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ: فَالْعَيْنُ زِنَاهَا النَّظَرُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ النُّطْقُ، وَالْقَلْبُ زِنَاهُ التَّمَنَّى، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ^(٢) أَوْ يُكَذِّبُهُ^(٣)»^(٤). [٤٤٢١]

ذِكْرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الزَّنى عَلَى الْيَدِ إِذَا لَمَسَتْ مَا لَا يَحِلُّ لَهَا

٣٧٨٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ ثَوْبَانَ الطَّرْسُوسِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، يَأْتُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ أَصَابَ مِنَ الزَّنى لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنُ زِنَاؤُهَا النَّظَرُ، وَالْيَدُ زِنَاؤُهَا اللَّمَسُ، وَالنَّفْسُ تَهْوَى، يُصَدِّقُهُ أَوْ يُكَذِّبُهُ الْفَرْجُ»^(٥). [٤٤٢٢]

ذِكْرُ وَصْفِ زَنِ الْأُذُنِ وَالرَّجْلِ فِيمَا^(٦) يَعْمَلَانِ مِمَّا لَا يَحِلُّ

٣٧٩٠ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ وَرْدَانَ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَادٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«عَلَى [ف/٣٩ب] كُلِّ نَفْسٍ ابْنِ آدَمَ كُتِبَ حَظُّهُ مِنَ الزَّنى: الْعَيْنُ زِنَاؤُهَا النَّظَرُ، وَالْأُذُنُ زِنَاؤُهَا السَّمْعُ، وَالْيَدُ زِنَاؤُهَا الْبَطْشُ، وَالرَّجْلُ زِنَاؤُهَا الْمَشْيُ، وَاللِّسَانُ

(١) البخاري (٥٨٨٩)، الاستئذان، باب: زنا الجوارح دون الفرج.

(٢) «ذلك» سقطت من (ب) و(ح)، وأثبتناها من (ف).

(٣) في (ب) و(ح): «أو يكذب» بدل «أو يكذبه»، وما أثبتناه من (ف).

(٤) مسلم (٢٦٥٧)، القدر، باب: قدر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره.

(٥) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٤٢٣/٦ (٤٤٠٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٢٨٠٤.

(٦) في (ب): «مما» بدل «فيما»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

زَنَاؤُهُ الْكَلَامُ، وَالْقَلْبُ يَهْوَى الشَّيْءَ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ الْفَرْجُ»^(١). [٤٤٢٣]

ذِكْرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الصَّلَاةِ عَلَى الْقِرَاءَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي الصَّلَاةِ، إِذْ هِيَ بَعْضُ أَجْزَائِهَا

الخبر ٣٧٩١ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ». قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي أَحْيَانًا أَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ الْفَارِسِيِّ، اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [ح/٢٩ب] يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَنِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا شَاءَ. يَقُومُ عَبْدِي فَيَقُولُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢)، يَقُولُ اللَّهُ: حَمِدَنِي عَبْدِي؛ فَيَقُولُ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾^(٣)، فَيَقُولُ اللَّهُ: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي؛ فَيَقُولُ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾^(٤)، فَيَقُولُ: مَجَّدَنِي عَبْدِي، فَهَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي؛ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(٥)، إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، فَهَؤُلَاءِ لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»^(٦). [١٧٩٥]

ذِكْرُ خَبَرِ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

الخبر ٣٧٩٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]. قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفِي بِمَكَّةَ. وَكَانَ^(٣) إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ، رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ. وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا سَمِعُوا، سَبُّوا الْقُرْآنَ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ. فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾، أَيُّ بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعُ

(١) مسلم (٢٦٥٧)، القدر، باب: قدر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره.

(٢) مسلم (٣٩٥)، الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة...

(٣) في (ب) و(ف): «فكان» بدل «وكان»، وما أثبتناه من (ح).

الْمُشْرِكُونَ، فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ، ﴿وَلَا تُخَافُتْ بِهِ﴾، عَنْ أَصْحَابِكَ، فَلَا تُسْمِعَهُمْ،
﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾! ^(١). [١٧٩٦]

ذِكْرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الْإِيمَانِ عَلَى مَنْ أَتَى بِبَعْضِ أَجْزَائِهِ

٣٧٩٣ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُليَّةَ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ
جَدِّهِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ:

قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ ^(٢): «إِذَا سَرَّتَكَ حَسَنَاتُكَ،
وَسَاءَتَكَ سَيِّئَاتُكَ» ^(٣)، فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الْإِثْمُ؟ قَالَ: «إِذَا
حَكَ ^(٤) فِي قَلْبِكَ ^(٥) شَيْءٌ فَدَعَهُ» ^(٦). [١٧٩٦]



(١) البخاري (٤٤٤٥)، التفسير، باب: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهِ﴾.
(٢) «قال» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح) وموارد الظمان ٥٦ (١٠٣).
(٣) في موارد الظمان: «سيئتك» بدل «سيئاتك»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
(٤) في (ب): «حالك» بدل «حك»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.
(٥) في (ب) وموارد الظمان: «صدرك» بدل «قلبك»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/ ١٣١ (٨٩)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٥٥٠.



النُّوعُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ

إِخْبَارُهُ [ف/٤٠] عَنْ شَيْءٍ مُجْمَلٍ قُرِنَ بِشَرْطٍ مُضْمَرٍ فِي نَفْسِ
الْخِطَابِ، وَالْمُرَادُ مِنْهُ نَفْيُ جَوَازِ اسْتِعْمَالِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَا وُصُولَ لِلْمَرْءِ
إِلَى أَذَائِهَا إِلَّا بِنَفْسِهِ، قَاصِدًا فِيهَا ^(١) إِلَى بَارِئِهِ جَلَّ وَعَلَا، دُونَ مَا
تَحْتَوِي عَلَيْهِ النَّفْسُ مِنَ الشَّهَوَاتِ وَالْقَلْبُ مِنَ ^(٢) اللَّذَّاتِ.

الخبر ٣٧٩٤ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَبَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الطُّوسِيُّ، حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ، عَنْ
عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ
هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا
يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» ^(٣).

[٣٨٨]



(١) في (ف): «وأصدقها» بدل «قاصداً فيها»، وما أثبتناه من (ب) و(د) و(ص) و(ح).

(٢) «والقلب من» سقطت من (ب) و(د) و(ص)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٣) البخاري (١)، بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.



النَّوْعُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ بِإِطْلَاقِ اسْمٍ مَا يُتَوَقَّعُ فِي نِهَائِيَّتِهِ عَلَى بَدَايَتِهِ قَبْلَ بُلُوغِ النِّهَائَةِ فِيهِ.

الخبر ٣٧٩٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ!»^(١).

[١٤٥٣]

[ح/٣٠]

ذِكْرُ لَفْظَةِ أَوْهَمَتْ غَيْرَ الْمُتَبَحَّرِ فِي صِنَاعَةِ الْحَدِيثِ
أَنْ تَارِكَ الصَّلَاةِ حَتَّى خَرَجَ وَقْتُهَا كَافِرٌ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا^(٢)

الخبر ٣٧٩٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَهْدَ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ»^(٣).

[١٤٥٤]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ حَتَّى خَرَجَ وَقْتُهَا مُتَعَمِّدًا
لَا يَكْفُرُ بِهِ كُفْرًا يُخْرِجُهُ عَنِ الْمِلَّةِ

الخبر ٣٧٩٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ:

أَخْبَرَ ابْنُ عُمَرَ بِوَجَعِ امْرَأَتِهِ فِي السَّفَرِ، فَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ، فَقِيلَ: الصَّلَاةُ! فَسَكَتَ، وَأَخَّرَهَا بَعْدَ ذَهَابِ الشَّفَقِ حَتَّى ذَهَبَ هَوِيُّ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى

(١) مسلم (٨٢)، الإيمان، باب: إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة.

(٢) في (ح): «وَعَجَلَ» بدل «جل وعلا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٣) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/١٧٦ (٢١٤)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٥٧٤.

الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ إِذَا جَدَّ^(١) بِهِ السَّيْرُ، أَوْ حَزَبَهُ أَمْرٌ^(٢).

[١٤٥٥]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ مُتَعَمِّدًا حَتَّى خَرَجَ وَقْتُهَا لَا يَكْفُرُ بِاسْتِعْمَالِهِ ذَلِكَ كُفْرًا تَبِينُ امْرَأَتُهُ بِهِ عَنْهُ^(٣)

الخبر ٣٧٩٨ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَحْرِ [ف/٤٠ ب] الْقَرَاتِيسِيُّ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ، أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُ وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا^(٤).

[١٤٥٦]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَالِثٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا إِلَى أَنْ دَخَلَ وَقْتُ صَلَاةٍ أُخْرَى لَا يَكْفُرُ بِهِ كُفْرًا يُوجِبُ دَفْنَهُ فِي مَقَابِرِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَهَا

الخبر ٣٧٩٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبَّةٍ مِنْ شَعَرٍ، فَضَرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةَ. فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا تَشْكُ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ وَاقِفٌ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ كَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا^(٥) أَتَى عَرَفَةَ، فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضَرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةَ، فَنَزَلَ بِهَا، حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ فَرُحِلَتْ لَهُ. فَأَتَى بَطْنَ الْوَادِي فَخَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ قَالَ:

(١) في (ف): «أجد» بدل «جد»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٢) البخاري (١٧١١)، العمرة، باب: المسافر إذا جد به السير يعجل إلى أهله.

(٣) في (ح): «عنه به» بدل «به عنه»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٤) مسلم (٧٠٤)، صلاة المسافرين، باب: جواز الجمع بين الصلاتين في السفر.

(٥) «إذا» سقطت من (ب) و(ح)، وأثبتناها من (ف).

«إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا. أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ؛ وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضْعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، كَانَ مُسْتَرْضِعاً فِي بَنِي لَيْثٍ فَقَتَلَتْهُ هَذِيلٌ. فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكَرُّهُنَّ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ، فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْباً غَيْرَ مُبْرِحٍ. وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ. وَقَدْ تَرَكْتُ^(١) [ح/٣٠ب] فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ^(٢)» إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ: كِتَابَ اللَّهِ. وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟» قَالُوا: نَشْهَدُ أَنْ قَدْ بَلَغْتَ، فَأَدَّيْتَ، وَنَصَحْتَ! فَقَالَ بِإِضْبَعِهِ السَّبَابَةَ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ!» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ أَدَّنَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى الْعَصْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئاً^(٣).

□ قال أبو عاتم: لَمَّا جَازَ تَقْدِيمُ صَلَاةِ الْعَصْرِ عَنْ وَقْتِهَا، وَلَمْ يَسْتَحِقَّ فَاعِلُهُ أَنْ يَكُونَ كَافِراً، كَانَ مَنْ أَخَّرَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا، ثُمَّ أَدَّاهَا بَعْدَ وَقْتِهَا أُولَى أَنْ لَا يَكُونَ كَافِراً. [١٤٥٧]

ذَكَرُ خَبَرٍ رَابِعٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ مُتَعَمِّداً

لَا يَكْفُرُ كُفْراً لَا يَرِثُهُ وَرَثَتُهُ الْمُسْلِمُونَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَهَا

٢٨٠٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، [ف/١٤١] حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ زَيْغِ الشَّمْسِ، أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَجْمَعَهَا إِلَى الْعَصْرِ، فَيُصَلِّيهِمَا جَمِيعاً؛ وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعاً، ثُمَّ سَارَ. وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْعِشَاءِ؛ وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، عَجَّلَ الْعِشَاءَ

(١) فِي (ب): «نَزَلَتْ» بَدَلُ «تَرَكْتُ»، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ف) وَ(ح).

(٢) «بَعْدَهُ» سَقَطَتْ مِنْ (ح)، وَأَثْبَتَاهَا مِنْ (ب) وَ(ف).

(٣) مُسْلِمٌ (١٢١٨)، الْحَجَّ، بَابُ: حُجَّةُ النَّبِيِّ ﷺ.

وَصَلَاهَا مَعَ الْمَغْرِبِ^(١).

[١٤٥٨]

ذَكَرَ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ قَدْ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ وَهُوَ نَازِلٌ غَيْرُ سَائِرٍ وَلَا رَاجِلٍ

الخبر ٣٨٠١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، أَخْبَرَهُ:

أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. قَالَ: فَأَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَيْنَ تَبُوكَ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتَوْهَا حَتَّى يَضْحَى النَّهَارُ؛ فَمَنْ جَاءَهَا، فَلَا يَمَسَّ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَ».

قَالَ: فَجِئْنَاهَا، وَقَدْ سَبَقَ إِلَيْهَا رَجُلَانِ، وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبْضُ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَائِهَا؟» قَالَا: نَعَمْ. فَسَبَّهُمَا، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ غَرَفُوا مِنَ الْعَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ قَلِيلًا قَلِيلًا، حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ، ثُمَّ غَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا، فَجَرَتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ كَثِيرٍ، فَاسْتَقَى النَّاسُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ^(٢) يَا مُعَاذُ أَنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَاهُنَا قَدْ مُلِيَ جَنَانًا»^(٣).

[١٥٩٥]

ذَكَرَ خَبَرٍ خَامِسٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ بَعْدَ أَنْ وَجِبَ عَلَيْهِ أَدَاؤُهَا وَإِنْ ذَهَبَ وَقْتُهَا لَا يَكُونُ كَافِرًا كُفْرًا^(٤) يَكُونُ مَالُهُ بِهِ فَيِنًا لِلْمُسْلِمِينَ

الخبر ٣٨٠٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ [ح/ ١٣١] يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

(١) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٣/ ١١٣ (١٤٥٦)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ١٠٨٩.

(٢) في (ب): «يوشك بك» بدل «يوشك»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٣) مسلم (٧٠٦)، الفضائل، باب: في معجزات النبي ﷺ.

(٤) «كفرًا» سقطت من (ح)، وأثبتناها من (ب) و(ف).

عَرَّسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى آذَنَّا الشَّمْسُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِرَأْسِ^(١) رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ يَتَنَحَّى عَنْ هَذَا الْمَنْزِلِ!» ثُمَّ دَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ [ف/٤١ب] الصَّلَاةُ^(٢).

□ قال أبو حاتم: فِي تَأْخِيرِ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَاةَ عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي أَثْبَتَهُ فِيهِ^(٣) إِلَى أَنْ خَرَجَ مِنَ الْوَادِي دَلِيلٌ صَحِيحٌ عَلَى أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ وَقْتُهَا لَا يَكُونُ كَافِرًا، إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَدَاءِ الصَّلَاةِ فِي وَقْتِ انْتِبَاهِهِمْ مِنْ مَنَامِهِمْ، وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ بِالتَّنَحِّي عَنِ الْمَنْزِلِ الَّذِي نَامُوا فِيهِ، وَالْفَرَضُ لَزِمَ لَهُمْ قَدْ جَازَ وَقْتُهُ. [١٤٥٩]

ذَكَرُ خَبَرٍ سَادِسٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ مُتَعَمِّدًا مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ لَا يُوجِبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ إِطْلَاقَ الْكُفْرِ الَّذِي يُخْرِجُهُ عَنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ بِهِ

الحبر ٣٨٠٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ صَلَاةٍ أُخْرَى»^(٤).

□ قال أبو حاتم: فِي إِطْلَاقِ الْمُصْطَفَى ﷺ «التَّفْرِيطُ» عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى دَخَلَ وَقْتُ صَلَاةٍ أُخْرَى بَيَانٌ وَاضِحٌ أَنَّهُ لَمْ يَكْفُرْ بِفِعْلِهِ ذَلِكَ، إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ، لَمْ يُطْلَقْ عَلَيْهِ اسْمُ التَّأْخِيرِ وَالتَّقْصِيرِ دُونَ إِطْلَاقِ الْكُفْرِ. [١٤٦٠]

ذَكَرُ خَبَرٍ سَابِعٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ وَلَا نَوْمٍ حَتَّى يَخْرُجَ وَقْتُهَا لَا يَكْفُرُ بِذَلِكَ كُفْرًا يَكُونُ ضِدًّا لِلْإِسْلَامِ

الحبر ٣٨٠٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ^(٥)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ،

(١) «برأس» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٢) مسلم (٦٨٠)، المساجد، باب: قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها.

(٣) «فيه» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٤) مسلم (٦٨١)، المساجد، باب: قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها.

(٥) «بن خزيمة» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ عَرَّسْنَا، فَغَلَبَتْنَا أُعْيُنُنَا، وَمَا أُيْقِظُنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ، فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُومُ إِلَى وُضُوئِهِ دَهْشًا، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَوَضَّؤُوا، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ، ثُمَّ صَلَّوْا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، ثُمَّ أَمَرَهُ، فَأَقَامَ فَصَلَّى الْفَجْرَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَّطْنَا، أَفَلَا نُعِيدُهَا لَوَقْتِهَا مِنْ الْغَدِ؟ فَقَالَ: «يَنْهَاكُمْ رَبُّكُمْ عَنِ الرَّبَا وَيَقْبَلُهُ مِنْكُمْ؟ إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقِظَةِ»^(١).

[١٤٦١]

ذَكَرُ خَبَرِ ثَامِنٍ يَنْفِي الرَّيْبَ عَنِ الْخَلَدِ بِأَنْ تَارِكَ الصَّلَاةِ مُتَعَمِّدًا مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ، وَلَا نَوْمٍ، وَلَا وَجُودِ عُذْرٍ، حَتَّى يَخْرُجَ وَقْتُهَا، لَا يَكُونُ بِكَافِرٍ^(٢) كُفْرًا يُؤَدِّي حُكْمَهُ إِلَى حُكْمِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ

الخبر ٣٨٠٥ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ النَّهْدِيُّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ^(٣)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ:

أَنَّ [ف/١٤٢] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَادَى فِيهِمْ يَوْمَ انْصَرَفَ عَنْهُمْ الْأَحْزَابُ: «أَلَا لَا يُصَلِّينَ أَحَدُ الظُّهْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ!» فَأَبْطَأَ [ح/٣١ب] نَاسٌ، فَتَخَوَّفُوا فَوَتْ وَقْتُ الصَّلَاةِ فَصَلَّوْا، وَقَالَ آخَرُونَ: لَا نُصَلِّي إِلَّا حَيْثُ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ فَاتَ الْوَقْتُ. فَمَا عَنَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا مِنَ الْفَرِيقَيْنِ^(٤).

□ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَوْ كَانَ تَأْخِيرُ الْمَرْءِ الصَّلَاةَ^(٥) عَنْ وَقْتِهَا إِلَى أَنْ يَدْخُلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْآخَرَى يَلْزَمُهُ بِذَلِكَ اسْمُ الْكُفْرِ، لَمَّا أَمَرَ الْمُصْطَفَى ﷺ أُمَّتَهُ بِالشَّيْءِ الَّذِي يَكْفُرُونَ بِفِعْلِهِ، وَلَعَنَفَ فَاعِلَ ذَلِكَ. فَلَمَّا لَمْ يُعَنَفْ فَاعِلُهُ، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكْفُرْ كُفْرًا يُشْبِهُ الْارْتِدَادَ. [١٤٦٢]

(١) انظر: التعليقات الحسان للألباني، ٣/ ١١٥ (١٤٥٩)؛ وللتفصيل انظر: صحيح أبي داود للألباني، ٤٧٠.

(٢) في (ب): «كافراً» بدل «بكافراً»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٣) في (ف): «بن أسماء عن نافع بن أسماء عن نافع» بدل «بن أسماء عن نافع»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٤) مسلم (١٧٧٠)، الجهاد والسير، باب: المبادلة بالغزو وتقديم أهم الأمور المتعارضين.

(٥) في (ب): «للصلاة» بدل «الصلاة»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

ذَكَرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْعِلْمِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْأَخْبَارِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهَا

الخبر ٣٨٠٦ - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو^(١)، بِالْفُسْطَاطِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ الزُّبَيْدِيُّ^(٢)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ^(٣)، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ بُرَيْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«بَكَّرُوا بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ الْغَيْمِ، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ»^(٤).

□ قال أبو حاتم^(٥): أَطْلَقَ الْمُصْطَفَى ﷺ اسْمَ الْكُفْرِ عَلَى تَارِكِ الصَّلَاةِ؛ إِذْ^(٦) تَرَكَ الصَّلَاةَ أَوَّلَ بَدَايَةِ الْكُفْرِ؛ لِأَنَّ الْمَرْءَ إِذَا تَرَكَ الصَّلَاةَ وَاعْتَادَهُ، ارْتَقَى مِنْهُ إِلَى تَرْكِ غَيْرِهَا مِنَ الْفَرَائِضِ، وَإِذَا اعْتَادَ تَرَكَ الْفَرَائِضِ، أَدَّاهُ ذَلِكَ إِلَى الْجَحْدِ. فَأُطْلِقَ ﷺ اسْمَ النِّهَايَةِ الَّتِي هِيَ آخِرُ شُعْبِ الْكُفْرِ عَلَى الْبَدَايَةِ الَّتِي هِيَ أَوَّلُ شُعْبِهَا، وَهِيَ تَرْكُ الصَّلَاةِ. [١٤٦٣]

ذَكَرُ خَبَرٍ تَاسِعٍ يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْنَا أَنَّ الْعَرَبَ تُطْلِقُ اسْمَ الْمُتَوَقَّعِ مِنَ الشَّيْءِ فِي النِّهَايَةِ عَلَى الْبَدَايَةِ

الخبر ٣٨٠٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

«الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ»^(٧).

□ قال أبو حاتم: إِذَا مَارَى الْمَرْءُ فِي الْقُرْآنِ، أَدَّاهُ ذَلِكَ، إِنْ لَمْ يَعِصْهُ اللَّهُ، إِلَى أَنْ يَرْتَابَ فِي الْآيِ الْمُتَشَابِهِ مِنْهُ. وَإِذَا ارْتَابَ فِي بَعْضِهِ، أَدَّاهُ ذَلِكَ إِلَى الْجَحْدِ، فَأُطْلِقَ ﷺ اسْمَ الْكُفْرِ الَّذِي هُوَ الْجَحْدُ عَلَى بَدَايَةِ سَبَبِهِ الَّذِي هُوَ الْمِرَاءُ. [١٤٦٤]

(١) في موارد الظمان ٨٧ (٢٥٦): «بن أبي عمر» بدل «بن عمرو»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٢) في (ب) و(ف) و(ح): «الزبيري» بدل «الزبيدي»، وما أثبتناه من موارد الظمان.

(٣) في (ب): «جبير» بدل «حمير»، وما أثبتناه من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٤) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/ ١٧٦ (٢١٥)؛ وللتفصيل انظر: الإرواء للألباني، ١/ ٢٧٦.

(٥) «ﷺ» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

(٦) في (ب): «إذا» بدل «إذ»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/ ١١٥ (٥١)؛ وللتفصيل انظر: المشكاة للألباني، ٢٣٦.

ذَكَرُ خَبَرٍ عَاشِرٍ [ف/٤٢ب] يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا تَأَوَّلْنَا لِهَذِهِ الْأَخْبَارِ
بِأَنَّ الْقَصْدَ فِيهَا إِطْلَاقُ الْأَسْمِ عَلَى بَدَايَةِ مَا يُتَوَقَّعُ نَهَايَتُهُ
قَبْلَ بُلُوغِ النِّهَايَةِ فِيهِ

الخبر ٣٨٠٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرٍ بْنُ يُونُسَ بِدِمَشْقَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى،
حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي كَرِيمَةُ بِنْتُ
الْحَسْحَاسِ^(١) الْمَزِينِيَّةُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ فِي بَيْتِ أُمِّ الدَّرْدَاءِ يَقُولُ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثٌ مِنَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ: «شَقُّ الْجَيْبِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَالطَّعْنُ
فِي النَّسَبِ»^(٢).

[١٤٦٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْعَرَبَ تُطْلِقُ فِي لُغَتِهَا اسْمَ الْكَافِرِ
عَلَى مَنْ أَتَى بِبَعْضِ أَجْزَاءِ الْمَعَاصِي الَّتِي يُؤَوَّلُ مُتَعَقِّبُهَا إِلَى الْكُفْرِ
عَلَى حَسَبِ مَا تَأَوَّلْنَا هَذِهِ الْأَخْبَارَ قَبْلُ

الخبر ٣٨٠٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ [ح/٣٢أ] بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
أَخْبَرَنَا الْمُقْرِيءُ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، أَنَّ عِرَاكَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ،
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ! فَإِنَّهُ مَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ
فَقَدْ كَفَرَ»^(٣).

[١٤٦٦]



(١) في (ف): «الحسحاس» بدل «الحسحاس»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٢) مسلم (٦٧)، الإيمان، باب: إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة.

(٣) البخاري (٦٣٨٦)، الفرائض، باب: من ادعى إلى غير أبيه.



النُّوعُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ بِإِطْلَاقِ اسْمِ الْمُسْتَحَقِّ عَلَى مَنْ^(١) أَتَى بِبَعْضِ ذَلِكَ الشَّيْءِ الَّذِي هُوَ الْبِدَايَةُ، كَمَنْ أَتَاهُ مَعَ غَيْرِهِ إِلَى النِّهَايَةِ.

الخبر ٣٨١٠ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ^(٢)، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَرَّرُ^(٣) بْنُ قَعْنَبٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا رِيَّاحُ بْنُ عَبِيدَةَ، عَنْ ذَكْوَانَ السَّمَّانِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «نَادِ فِي النَّاسِ: مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ». فَخَرَجَ، فَلَقِيَهُ عُمَرُ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا وَكَذَا. قَالَ: ارْجِعْ! فَأَبَيْتُ، فَلَهَزَنِي لَهْزَةً فِي صَدْرِي أَلَمْتُهَا^(٤). فَارْجَعْتُ، وَلَمْ أَجِدْ بُدًّا. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَعَثْتَ هَذَا بِكَذَا وَكَذَا؟! قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّاسَ قَدْ طَمِعُوا وَخَشُوا^(٥). فَقَالَ ﷺ: «اقْعُدْ!»^(٦).

[١٥١]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ أَنَّ الْإِيمَانَ بِكَمَالِهِ هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ دُونَ أَنْ يَقْرِنَهُ الْأَعْمَالُ بِالْأَعْضَاءِ

الخبر ٣٨١١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ زُهَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بِسْطَامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَحُبَيْبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ف/١٤٣]: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ». فَقُلْتُ:

- (١) في (د) و(ب) و(ص): «لمن» بدل «على من»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
- (٢) «الجمحي» سقطت من موارد الظمان ٣١ (٧)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).
- (٣) في (ب) و(ص) و(ح): «محرز» بدل «محزر»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
- (٤) في (ب) و(ف): «ألمها» بدل «آلمتها»، وما أثبتناه من (ح) و(ب) و(ص).
- (٥) في موارد الظمان: «وخشوا» بدل «وخشوا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
- (٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/ ٩٥ (٧)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ١٣١٤، ٢٣٥٥.

وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»^(١). [١٦٩]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ مِنْ أَيْمَتِنَا
أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ كَانَ بِمَكَّةَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ قَبْلَ نُزُولِ الْأَحْكَامِ

٢٨١٢ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ:

أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ يَقُولُ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَرَّةِ الْمَدِينَةِ، فَاسْتَقْبَلَنَا أَحَدٌ. فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا يَسُرُّنِي أَنَّ أَحَدًا لِي ذَهَبًا أُمْسِي وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا أَصْرِفُهُ لِدَيْنٍ». ثُمَّ مَشَى، وَمَشَيْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ!» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ! فَقَالَ: «الْأَكْثَرُونَ»^(٢) هُمْ الْأَقْلَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيكَ!» ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى، فَسَمِعْتُ صَوْتًا، فَقُلْتُ: أَنْطَلِقُ! ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ لِي، فَلَبِثْتُ حَتَّى جَاءَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا، فَأَرَدْتُ أَنْ أُدْرِكَكَ، فَذَكَرْتُ قَوْلَكَ لِي. فَقَالَ: «ذَلِكَ جِبْرِيلُ، أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»^(٣).

أَخْبَرَنَا الْقَطَّانُ فِي عَقِبِهِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [١٧٠]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُصَرِّحِ بِإِجَابِ النَّارِ عَلَى السَّارِقِ وَالزَّانِي
وَإِنْ جَاءَ بِالْإِقْرَارِ وَقَرْنَهُ بِبَعْضِ الطَّاعَاتِ مِنَ الْفَرَائِضِ^(٤)

٢٨١٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

- (١) مسلم (٩٤)، الإيمان، باب: (مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ).
- (٢) في (ب): «إِنْ الْأَكْثَرِينَ» بدل «الْأَكْثَرُونَ»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
- (٣) البخاري (٥٩١٣)، الاستئذان، باب: من أجاب بلييك وسعديك.
- (٤) «وَإِنْ جَاءَ بِالْإِقْرَارِ وَقَرْنَهُ بِبَعْضِ الطَّاعَاتِ مِنَ الْفَرَائِضِ» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَدْرُونَ^(١) مَنْ الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ لَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُفْلِسُ مَنْ أُمِّي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاتِهِ وَصِيَامِهِ وَزَكَاتِهِ، وَقَدْ شَتَمَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيَقْعُدُ فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُعْطِيَ مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ»^(٣).

[٤٤١١]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ^(٤) تَحْرِيمَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ وَدِمَائِهِمْ وَأَعْرَاضَهُمْ كَانَ ذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا [ف/٣٤ب] رَسُولُهُ ﷺ إِلَى جَنَّتِهِ بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ وَيَوْمَيْنِ

٢٨١٤ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ^(٥) أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ. السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثُ مُتَوَالِيَاتٍ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ». ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْبَلَدَةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ»، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ:

(١) في (ح): «تدرون» بدل «أتدرون»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٢) «رسول الله» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

(٣) مسلم (٢٥٨١)، البر والصلة، باب: تحريم الظلم.

(٤) «البيان بأن» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

(٥) «ابن» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

«وَأَعْرَاضَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا. وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ؛ أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ! أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ». قَالَ^(١): فَكَانَ مُحَمَّدٌ^(٢) إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَدْ كَانَ ذَاكَ. ثُمَّ قَالَ ﷺ: «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟»^(٣). [٥٩٧٤]

ذَكَرُ خَيْرِ أَوْهَمَ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ،
دُونَ أَنْ تَكُونَ الطَّاعَاتُ مِنْ شُعْبِهِ

الخبر ٢٨١٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ وَحَدَ اللَّهَ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، [ح/١٣٣] حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»^(٤). [١٧١]

ذَكَرُ وَصَفِ قَوْلِهِ ﷺ: «وَحَدَّ اللَّهَ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ»

الخبر ٢٨١٦ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ^(٥) بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ:

كُنْتُ أُتْرَجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ. فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ تَسْأَلُهُ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، فَقَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ الْوَفْدُ، أَوْ مِنَ الْقَوْمِ؟» قَالُوا^(٦): رَبِيعَةُ. قَالَ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، أَوْ بِالْوَفْدِ غَيْرِ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى!» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، [ف/١٤٤] إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ^(٧) بَعِيدَةٍ، إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ

(١) «قال» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

(٢) في (ب): «محمداً» بدل «محمد»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٣) البخاري (٤١٤٤)، المغازي، باب: حجة الوداع.

(٤) مسلم (٢٣)، الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله...

(٥) في (ف): «عمران» بدل «عمر»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٦) في (ف): «فقالوا» بدل «قالوا»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٧) في (ب): «مشقة» بدل «شقة»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

هَذَا الْحَيِّ مِنْ كُفَّارٍ مُضَرٍّ، وَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ، فَمُرْنَا بِأَمْرِ^(١) نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ! قَالَ: فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ. أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ. وَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ^(٢): «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْمَغْنَمِ». وَنَهَاَهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ. قَالَ شُعْبَةُ: وَرُبَّمَا قَالَ: «وَالنَّقِيرِ»، وَرُبَّمَا قَالَ: «الْمُقِيرِ». وَقَالَ: «احْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوهُ مَنْ وَرَاءَكُمْ!»^(٣). [١٧٢]

ذَكَرَ الْخَبَرَ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ وَالْإِسْلَامَ اسْمَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ

٣٨١٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التِّيمِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ يَمْشِي، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَلِقَائِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَتُقِيمِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ^(٤) الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَمَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ؛ وَسَأُحَدِّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَرَأَيْتِ الْعُرَاةَ الْحُفَاةَ رُؤُوسَ النَّاسِ. فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الْآيَةُ [لقمان: ٣٤]». ثُمَّ انْصَرَفَ الرَّجُلُ، فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَقَالَ: «ذَاكَ جَبْرِيلُ جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ»^(٥). [١٥٩]

(١) فِي (ف): «بشيء» بدل «بأمر»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٢) فِي (ف): «قالوا» بدل «قال»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٣) البخاري (٨٧)، العلم، باب: تحريض النبي ﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا من ورائهم.

(٤) فِي (ف): «الصلاة» بدل «الزكاة»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٥) البخاري (٥٠)، الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة.



النُّوعُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ بِإِطْلَاقِ الْأَسْمِ عَلَيْهِ، وَالْفَرَضُ مِنْهُ ^(١) الْإِبْتِدَاءُ فِي السَّرْعَةِ إِلَى الْإِجَابَةِ، مَعَ إِطْلَاقِ اسْمٍ ضِدِّهِ عَلَى ^(٢) غَيْرِهِ ^(٣) لِلتَّشْبِطِ ^(٤) وَالتَّلَكُّو ^(٥) عَنِ الْإِجَابَةِ.

الخبر ٣٨١٨ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ح/٣٣ب]: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَرَأْسُ الْكُفْرِ قَبْلَ الْمَشْرِقِ» ^(٦). [٧٢٩٩]

ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أُطْلِقَ اسْمُ الْإِيمَانِ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ

الخبر ٣٨١٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [ف/٤٤ب] «جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرْقُ أَفِيدَةً، الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْفِقْهُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ» ^(٧). [٧٣٠٠]

ذَكَرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الْإِيمَانِ عَلَى أَهْلِ الْحِجَازِ

الخبر ٣٨٢٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُوسَى عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

- (١) «منه» سقطت من (ح)، وأثبتناها من (ب) و(ف) و(د) و(ص).
- (٢) في (ب) و(د): «مع» بدل «على»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
- (٣) «على غيره» سقطت من (ص)، وأثبتناها من (ب) و(د) و(ف) و(ح).
- (٤) في (ف) و(ح): «التشط» بدل «للتشط»، وما أثبتناه من (ب) و(د) و(ص).
- (٥) في (ف): «والتكلي» بدل «والتلكي»، وما أثبتناه من (ب) و(د) و(ص) و(ح).
- (٦) مسلم (٥٢)، الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان فيه.
- (٧) البخاري (٤١٢٧)، المغازي، باب: قدوم الأشعرين وأهل اليمن.

«غَلِظُ الْقُلُوبِ وَالْجَفَاءُ فِي الْمَشْرِقِ، وَالْإِيمَانُ فِي أَرْضِ الْحِجَازِ»^(١). [٧٢٩٦]

ذَكَرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الْفَخْرِ عَلَى أَهْلِ الْوَبَرِ
مَعَ إِطْلَاقِ السَّكِينَةِ عَلَى أَهْلِ الْغَنَمِ

٣٨٢١ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٢)، عَنْ
الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْكُفْرُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ
فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْوَبَرِ، يَأْتِي الْمَسِيحُ حَتَّى إِذَا جَاوَزَ أَحَدًا صَرَفَتْ
الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ»^(٣). [٥٧٧٤]



(١) مسلم (٥٣)، الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه.

(٢) في (ف): «محمد بن محمد» بدل «محمد»، وما أثبتناه من (ب) و(ح).

(٣) البخاري (٣٣٠٨)، المناقب، باب: قول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾.



النَّوعُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَمَثَّلُ بِهَا مَثَلًا^(١).

٢٨٢٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمَهُ، فَقَالَ: يَا قَوْمُ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ. فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَانْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ، فَنجَوْا؛ وَكَذَّبَهُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ، وَأَهْلَكَهُمْ، وَاجْتَاَحَهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي، وَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ؛ وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ».

وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ مَثَلُ مَا آتَانِي اللَّهُ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةً، قَبِلَتْ ذَلِكَ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَأَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا مِنْهَا، وَسَقَوْا وَزَرَعُوا؛ وَأَصَابَ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ^(٢) لَا تُمْسِكُ مَاءً، وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقِهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، فَعِلِمَ وَعَمِلَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ»^(٣).

[٣ - ٤]

ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُؤْمِنِينَ بِالْبُنْيَانِ
الَّذِي يُمَسِّكُ بَعْضُهُ بَعْضًا

٢٨٢٢ - أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْقَزَّازُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مُقَدَّمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ:

(١) في (ف): «تمثلاً» وفي (ح): «ممثلاً» بدل «مثلاً»، وما أثبتناه من (ب) و(د) و(ص).

(٢) في (ف): «نعلال» وفي (ح): «تفلات» بدل «قيعان»، وما أثبتناه من (ب).

(٣) مسلم (٢٢٨٢)، الفضائل، باب: بيان مثل ما بعث النبي ﷺ من الهدى والعلم.

قَالَ [ف/١٤٥] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ [ح/١٣٤] فِيمَا بَيْنَهُمْ كَمَثَلِ الْبُنْيَانِ»،
قَالَ: وَأَدْخَلَ أَصَابِعَ يَدَيْهِ^(١) فِي الْأَرْضِ، وَقَالَ: «يُمْسِكُ بَعْضُهَا بَعْضًا»^(٢). [٢٣٢]

ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونُوا عَلَيْهِ مِنَ الشَّفَقَةِ وَالرَّأْفَةِ

الخبر ٣٨٢٤ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُحْطَبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ
الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ
شَيْءٌ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ»^(٣)»^(٤). [٢٣٣]

ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ النَّاسَ بِالْإِبِلِ الْمِئَةِ

الخبر ٣٨٢٥ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا النَّاسُ كِإِبِلٍ مِائَةٍ، لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا
رَاحِلَةً»^(٥). [٦١٧٢]

ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُؤْمِنِينَ بِالزَّرْعِ فِي كَثْرَةِ مَيْلَانِهِ

الخبر ٣٨٢٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالزَّرْعِ لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُفِيئُهُ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ؛
وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالشَّجَرَةِ الْأَرْزِ لَا تَهْتَرُ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ»^(٦). [٢٩١٥]

(١) في (ب): «يده» بدل «يديه»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) البخاري (٤٦٧)، المساجد، باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره.

(٣) في (ب): «الجسد» بدل «جسده»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٤) مسلم (٢٥٨٦)، البر، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم.

(٥) مسلم (٢٥٤٧)، فضائل الصحابة، باب: قوله ﷺ: «الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة».

(٦) البخاري (٧٠٢٨)، التوحيد، باب: في المشيئة والإرادة، ﴿وَمَا نَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾.

ذِكْرُ تَمْثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَجَلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي آجَالٍ مَنْ خَلَا قَبْلَهَا مِنَ الْأُمَمِ

الخبر ٣٨٢٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مَنْ خَلَا مِنَ الْأُمَمِ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ. وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَلًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ قَالَ: فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ. ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ قَالَ: فَعَمِلَتِ النَّصَارَى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ. ثُمَّ قَالَ^(١): «قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي^(٢) مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ؟» ثُمَّ قَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ». قَالَ: «فَغَضِبَتْ [ف/هـ؛ ب] الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، وَقَالُوا: نَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا وَأَقْلَّ عَطَاءً! قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ عَمَلِكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَإِنَّهُ فَضَّلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ»^(٣).

[٧٢١٧]

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِمَا أَخْبَرَ ابْنُ عُمَرَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

الخبر ٣٨٢٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ^(٤) أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرٍ إِلَى اللَّيْلِ، فَعَمِلُوا لَهُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، ثُمَّ قَالُوا:

(١) «ثم قال» سقطت من (ب) و(ح)، وأثبتناها من (ف).

(٢) «لي» سقطت من (ب) و(ف)، وأثبتناها من (ح).

(٣) البخاري (٢١٤٩)، الإجازة، باب: الإجازة إلى صلاة العصر.

(٤) في (ب) و(ف): «بن» بدل «عن»، وما أثبتناه من (ح).

لَا حَاجَةَ لَنَا فِي أَجْرِكَ الَّذِي اشْتَرَطْتَ لَنَا، وَمَا عَمَلْنَا بَاطِلٌ. قَالَ لَهُمْ: لَا تَفْعَلُوا، أَكْمِلُوا^(١) بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ، وَخُذُوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا. فَأَبَوْا وَتَرَكُوا ذَلِكَ عَلَيْهِ. فَاسْتَأْجَرَ [ح/٣٤ب] قَوْمًا آخَرِينَ بَعْدَهُمْ، فَقَالَ: اْعْمَلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ، وَلَكُمْ الَّذِي شَرَطْتُ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ صَلَاةُ الْعَصْرِ، قَالُوا: الَّذِي عَمَلْنَا بَاطِلٌ، وَلَكَ الْأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، لَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ. قَالَ: اْعْمَلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ^(٢)، فَإِنَّ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يَسِيرٌ، أَحْسِبُهُ قَالَ: «فَأَبَوْا». قَالَ: «ثُمَّ عَمِلْتُمْ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ. فَذَلِكَ مَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالَّذِينَ تَرَكُوا مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَمَثَلُ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ قَبِلُوا هَدْيَ اللَّهِ وَمَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»^(٣). [٧٢١٨]

ذَكَرُ مَا مَثَلُ الْمُصْطَفَى ﷺ نَفْسَهُ وَأُمَّتَهُ بِهِ

٣٨٢٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا. فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ، أَقْبَلَ خِشَاشُ الْأَرْضِ وَفَرَاشُهَا. وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقْتَحِمُ فِي النَّارِ، فَتَقْتَحِمُ فِيهَا وَهُوَ يَذُبُّهَا عَنْهَا. فَأَنَا الْيَوْمَ أَخُذُ بِحُجَزِ النَّاسِ، هَلُمُّوا إِلَى الْجَنَّةِ، هَلُمُّوا عَنِ النَّارِ، فَهُمْ يَقْتَحِمُونَ فِيهَا»^(٤). [٦٤٠٨]

ذَكَرُ مَا مَثَلُ الْمُصْطَفَى ﷺ نَفْسَهُ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ

صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ

٣٨٣٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَانًا

(١) في (ب): «كملوا» بدل «أكملوا»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) في (ب) و(ح): «عملكم» بدل «يومكم»، وما أثبتناه من (ف).

(٣) البخاري (٥٣٣)، مواقيت الصلاة، باب: من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب.

(٤) البخاري (٦١١٨)، الرقاق، باب: الانتهاء عن المعاصي.

(٥) «قال» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح).

فَأَحْسَنَهُ^(١) وَأَجْمَلَهُ وَأَكْمَلَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُطِيفُونَ بِهِ فَيَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا بُنْيَانًا^(٢) أَحْسَنَ مِنْ هَذَا إِلَّا مَوْضِعَ ذِي [ف/١٤٦] اللَّيْنَةِ! قَالَ: «فَكُنْتُ أَنَا تِلْكَ اللَّيْنَةُ»^(٣). [٦٤٠٧]

ذَكَرُ تَمْثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُواظِبَ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ
وَالْمُقَصِّرَ فِيهَا بِالْإِبْلِ الْمُعَقَّلَةِ

الخبر ٢٨٣١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ صَاحِبِ الْقُرْآنِ مَثَلُ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ؛ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا عَقْلَهَا وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ»^(٤). [٧٦٥]

ذَكَرُ تَمْثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُتَهَجِّدَ بِالْقُرْآنِ الَّذِي آتَاهُ اللَّهُ
وَالنَّائِمَ عَلَيْهِ لَيْلِيهِ^(٥) بِمَا مُثِّلَ لَهُ

الخبر ٢٨٣٢ - أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ هُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ الْمَرْوَزِيُّ^(٦)، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا وَهُمْ نَفَرٌ، فَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٧)، فَقَالَ: «مَاذَا^(٨) مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ؟» فَاسْتَقْرَأَهُمْ، حَتَّى مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ هُوَ مِنْ أَحَدِهِمْ سِنًّا، فَقَالَ: «مَاذَا مَعَكَ يَا فُلَانُ؟» قَالَ: مَعِيَ كَذَا وَكَذَا وَسُورَةٌ^(٩)

(١) في (ب): «أحسنه» بدل «فأحسنه»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) «وأجمله وأكمله فجعل الناس يطيفون به فيقولون ما رأينا بنيانا» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٣) مسلم (٢٢٨٦)، الفضائل، باب: ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين.

(٤) مسلم (٧٨٩)، صلاة المسافرين، باب: الأمر بتعهد القرآن.

(٥) في (ح): «ليله» بدل «لَيْلِيهِ»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٦) «هو الحسين بن حريث المروزي» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان ٤٤٢ (١٧٨٩).

(٧) «رسول الله ﷺ» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٨) في موارد الظمان: «ما» بدل «ماذا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٩) في (ف): «سورة» بدل «وسورة»، وما أثبتناه من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

الْبَقَرَةُ. قَالَ: «مَعَكَ سُورَةُ الْبَقَرَةِ؟!» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ^(١): «اذْهَبْ، فَأَنْتَ أَمِيرُهُمْ!» فَقَالَ رَجُلٌ، هُوَ أَشْرَفُهُمْ: [ح/٣٥] وَالَّذِي كَذَبَا وَكَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٢)، مَا مَنَعَنِي أَنْ لَا أَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ إِلَّا خَشْيَةَ أَنْ لَا أَقُومَ بِهِ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وَاقْرَأْهُ وَارْقُدْ! فَإِنَّ مَثَلَ الْقُرْآنِ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ، فَقَرَأَهُ، وَقَامَ بِهِ^(٣) كَمَثَلِ جِرَابٍ مَحْشُوءٍ مِسْكَاً تَفُوحٌ^(٤) رِيحُهُ عَلَى^(٥) كُلِّ مَكَانٍ؛ وَمَنْ تَعَلَّمَهُ فَرَقَدَ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ فَمَثَلُهُ^(٦) كَمَثَلِ جِرَابٍ وَكَيْ^(٧) عَلَى مِسْكٍ^(٨)».

[٢٥٧٨]

ذِكْرُ إِخْبَارٍ عَنْ كَرَاهِيَةِ صَلَاةِ الْمَرْءِ وَشَعْرُهُ مَعْقُوصٌ

٢٨٢٣ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ كُرَيْبًا^(٩) مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ وَرَأْسَهُ^(١٠) مَعْقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ. فَقَامَ مِنْ وَرَائِهِ، فَجَعَلَ يَحُلُّهُ وَأَقَرَّ لَهُ الْآخِرُ. فَلَمَّا انْصَرَفَ، أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَرَأْسِي؟! فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا كَمَثَلِ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ^(١١)».

[٢٢٨٠]

ذِكْرُ إِخْبَارٍ عَنْ وَصْفِ الْمُؤْمِنِ وَالْفَاجِرِ إِذَا قرَأَ الْقُرْآنَ

٢٨٢٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ،

(١) «قال» سقطت من (ف)، وأثبتناها من (ب) و(ح) وموارد الظمان.

(٢) «يا رسول الله» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح) وموارد الظمان.

(٣) «به» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٤) في موارد الظمان و(ح): «يفوح» بدل «تفوح»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٥) «على» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٦) «فمثله» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٧) في موارد الظمان: «أوكي» بدل «وكي»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).

(٨) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ١٢٩ (٢١٨)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٦٤٨٣.

(٩) «عمرو بن الحارث أن كريباً» هكذا في (ب) و(ف) و(ح).

(١٠) في (ب): «وشعره» بدل «ورأسه»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(١١) مسلم (٤٩٢)، الصلاة، باب: أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب وعقص الرأس في الصلاة.

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي [ف/٤٦ب] يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ^(١) الْأُتْرَجَةِ: طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ؛ وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، مَثَلُ التَّمْرَةِ: طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا؛ وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ أَوْ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ: رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ؛ وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ أَوْ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ: طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا»^(٢).

[٧٧١]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ طَيِّبِ الْغِذَاءِ^(٣) فِي أَسْبَابِهِ

﴿الخبَر﴾ ٣٨٣٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَلِيلٍ، حَدَّثَنَا^(٤) هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى^(٥) بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ^(٦)، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ النَّخْلَةِ، إِنْ أَكَلْتُ أَكَلْتُ طَيِّبًا، وَإِنْ وَضَعْتُ وَضَعْتُ طَيِّبًا»^(٧).

[٥٢٣٠]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَقَعُ بِمَرْضَاةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ تَوْبَةِ عَبْدِهِ
عَمَّا قَارَفَ مِنَ الْمَأْثَمِ

﴿الخبَر﴾ ٣٨٣٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ عَجْلَانَ مَوْلَى الْمُشْمَعِلِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

- (١) في (ح): «مثل» بدل «كمثل»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).
- (٢) البخاري (٤٧٣٢)، فضائل القرآن، باب: فضل القرآن على سائر الكلام.
- (٣) في (ب): «الغذاء» بدل «الغذاء»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).
- (٤) في موارد الظمان ٦٣٣ (٢٥٥٢): «أنبأنا» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
- (٥) في موارد الظمان: «معلًى» بدل «يعلى»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
- (٦) في موارد الظمان و(ح): «عدس» بدل «حدس»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).
- (٧) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٤٩٩/٢ (٢١٦٥)؛ وللتفصيل انظر: الصحيحة للألباني، ٣٥٥، ٢٢٨٨.

ذَكَرُوا الْفَرَحَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرُوا الضَّالَّةَ يَجِدُهَا الرَّجُلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الضَّالَّةِ يَجِدُهَا الرَّجُلُ بِأَرْضِ الْفَلَاحَةِ»^(١).

[٦٢١]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لُزُومِ التَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ عِنْدَ السَّهْوِ وَالْخَطَا

٣٨٣٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ بِسْتٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ^(٢) بْنُ أَبِي أَيُّوبَ الْخُزَاعِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«مَثَلُ الْمُؤْمِنِ وَمَثَلُ الْإِيمَانِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي آخِيَّتِهِ يَجُولُ ثُمَّ [ح/٣٥ب] يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِهِ؛ وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْإِيمَانِ؛ فَأَطْعِمُوا طَعَامَكُمْ الْأَتَقِيَاءَ، وَوَلُّوا مَعْرُوفَكُمْ الْمُؤْمِنِينَ»^(٣).

[٦١٦]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ قَدْرِ طُولِ الدُّنْيَا وَمُدَّتِهَا فِي جَنْبِ بَقَاءِ الْآخِرَةِ وَامْتِدَادِهَا

٣٨٣٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسْتَوْرِدَ أَخَا بَنِي فَهْرٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كَمَا يَضَعُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ السَّبَّابَةَ [ف/١٤٧] فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ!»^(٤)^(٥).

[٦١٥٩]

(١) مسلم (٢٦٧٥)، التوبة، باب: في الحض على التوبة.

(٢) في (ب): «شعبة» بدل «سعيد»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٣) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ٢٠٦ (٣١٩)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ٦٦٣٧.

(٤) في (ب) و(ف): «يرجع» بدل «ترجع»، وما أثبتناه من (ح).

(٥) مسلم (٢٨٥٨)، الجنة وصفة نعيمها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ جَائِزٌ لَهُ^(١) أَنْ يَحْلِفَ فِي كَلَامِهِ إِذَا أَرَادَ التَّأَكِيدَ لِقَوْلِهِ الَّذِي يَقُولُهُ

﴿الخبَر﴾ ٣٨٣٩ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بُسْت، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عُبَيْدٍ^(٢) اللَّهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ أَخِي بَنِي فَهْرٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كَمَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ!»^(٣). [٤٣٣٠]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْمُتَصَدِّقِ عِنْدَ مَوْتِهِ إِذَا كَانَ مُقْصَرًّا عَنْ حَالَةِ مِثْلِهِ فِي حَيَاتِهِ

﴿الخبَر﴾ ٣٨٤٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مِرْدَاسٍ بِالْأُبُلَّةِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ الطَّائِي، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ:

«مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ عِنْدَ الْمَوْتِ مَثَلُ الَّذِي يُهْدِي بَعْدَ مَا يَشْبَعُ»^(٤). [٣٣٣٦]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ اللَّاعِبِ بِالنَّرْدِ فِي التَّمَثِيلِ

﴿الخبَر﴾ ٣٨٤١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الثَّوْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَكَأَنَّمَا غَمَسَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ»^(٥). [٥٨٧٣]

(١) في (ف) و(ح): «قوله» بدل «له»، وما أثبتناه من (ب).

(٢) في (ب): «عبد» بدل «عبيد»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٣) مسلم (٢٨٥٨)، الجنة وصفة نعيمها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة.

(٤) انظر: ضعيف موارد الظمان للألباني، ٨٨ (١٥٠)؛ وللتفصيل انظر: الضعيفة للألباني، ١٣٢٢.

(٥) مسلم (٢٢٦٠)، الشعر، باب: تحريم اللعب بالنردشير.

ذِكْرُ إِخْبَارٍ عَنْ وَصْفِ عِشْرَةِ الْمُنَافِقِ الْمُسْلِمِينَ^(١)

الخبر ٣٨٤٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَحْمَدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ:

أَنَّهُ كَانَ يَقْصُ بِمَكَّةَ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ وَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ بَيْنَ الْغَنَمِينَ، إِنْ مَالَتْ إِلَى هَذَا الْجَانِبِ نُطِحَتْ، وَإِنْ مَالَتْ إِلَى هَذَا الْجَانِبِ نُطِحَتْ». فَقَالَ^(٢) ابْنُ عُمَرَ: لَيْسَ هَكَذَا! فَغَضِبَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَقَالَ: تَرُدُّ عَلَيَّ؟ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَرُدَّ عَلَيْكَ، إِلَّا أَنِّي شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: فَكَيْفَ قَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: «بَيْنَ الرَّبِضَيْنِ»^(٣). قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بَيْنَ الرَّبِضَيْنِ^(٤) وَبَيْنَ الْغَنَمِينَ سَوَاءٌ! قَالَ: كَذَا سَمِعْتُ، كَذَا سَمِعْتُ، كَذَا [ح/٣٦] سَمِعْتُ! وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سَمِعَ شَيْئًا^(٥) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَعْذُهُ، وَلَمْ يَقْصُرْ دُونَهُ^(٦). [٢٦٤]

ذِكْرُ إِخْبَارٍ [ف/٤٧ب] عَنْ وَصْفِ الْمُتَشَبِّعَةِ مِنْ زَوْجِهَا مَا لَمْ يُعْطِهَا

الخبر ٣٨٤٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ:

أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةً، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَتَشَبَّعَ مِنْ زَوْجِي مَا لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ»^(٧). [٥٧٣٨]

(١) في (ب): «للمسلمين» بدل «المسلمين»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

(٢) في (ب) و(ف): «قال» بدل «فقال»، وما أثبتناه من (ح).

(٣) في (ح): «الرَبِضَتَيْنِ» بدل «الرَبِضَيْنِ»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٤) في (ح): «الرَبِضَتَيْنِ» بدل «الرَبِضَيْنِ»، وما أثبتناه من (ب) و(ف).

(٥) «شيئاً» سقطت من (ح)، وأثبتناها من (ب) و(ف).

(٦) مسلم (٢٧٨٤)، صفة القيامة والجنة والنار.

(٧) البخاري (٤٩٢١)، النكاح، باب: المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ عِنْدَ مَا جَرَى مِنْهُ مِنْ مُقَارَفَةِ الْمَأْثَمِ حِينَ يُزَيِّنُ الشَّيْطَانُ لَهُ ارْتِكَابَ مِثْلِهَا

الخبر ٣٨٤٤ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ^(١) الطَّائِيُّ^(٢) بِمَنْبَجٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ اللَّخْمِيُّ^(٣) بِعَسْقَلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَاوِي بْنِ أَبِي حَنْظَلَةَ الْعَابِدُ بِصَيْدَا فِي آخِرِينَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَنَّ هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ أَدَّى عَنِ الزُّهْرِيِّ سَبْعَةَ آلَافٍ دِينَارٍ دَيْنًا كَانَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لِلزُّهْرِيِّ: لَا تَعُودَنَّ تَدَانُ! فَقَالَ الزُّهْرِيُّ: كَيْفَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَقَدْ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ»^(٤).

لَفْظُ الْخَبَرِ لِعُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ سِنَانٍ.

[٦٦٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْقَائِمِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْمُدَاهِنِ فِيهَا

الخبر ٣٨٤٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا^(٥) جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ عَلَى مِنْبَرِنَا هَذَا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَفَرَّغْتُ لَهُ سَمْعِي وَقَلْبِي، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَسْمَعَ أَحَدًا عَلَى مِنْبَرِنَا هَذَا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْمُدَاهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ، كَمَثَلِ قَوْمٍ كَانُوا فِي سَفِينَةٍ، فَاقْتَرَعُوا مَنَازِلَهُمْ، فَصَارَ مَهْرَاقُ الْمَاءِ وَمُخْتَلَفُ الْقَوْمِ لِرَجُلٍ، فَضَجَرَ، فَأَخَذَ الْقَدُومَ»، وَرُبَّمَا قَالَ: «الْفَأْسُ»، فَقَالَ أَحَدُهُمْ لِلْآخَرِ: إِنَّ هَذَا يُرِيدُ أَنْ يُغْرِقَنَا وَيَخْرِقَ سَفِينَتَكُمْ، وَقَالَ الْآخَرُ: ضَعُهُ، فَإِنَّمَا يَخْرِقُ مَكَانَهُ».

(١) «بن سنان» سقطت من (ف) و(ح)، وأثبتناها من (ب).

(٢) «الطائي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٣) «اللخمي» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٤) البخاري (٥٧٨٢)، الأدب، باب: (لا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ).

(٥) في (ب): «حدثنا بدل «أخبرنا»، وما أثبتناه من (ف) و(ح).

وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ لَهَا الْجَسَدُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ لَهَا الْجَسَدُ كُلُّهُ».

وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُؤْمِنُونَ تَرَاحُمُهُمْ وَلُطْفُ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، كَجَسَدٍ رَجُلٍ وَاحِدٍ إِذَا اشْتَكَى بَعْضُ جَسَدِهِ أَلِمَ لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ»^(١). [ف/٤٨] [٢٩٧]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ مَا يُشَبِّهُ الْمُسْلِمَ مِنَ الشَّجَرِ

٣٨٤٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ أَتَى بِجُمَّارٍ. فَقَالَ [ح/٣٦] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ بَرَكَتُهَا كَالْمُسْلِمِ». قَالَ: فَأَرَيْتُ أَنَّهَا النَّخْلَةُ؛ ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى الْقَوْمِ، فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشْرَةٍ، وَأَنَا أُحَدِّثُ الْقَوْمَ، فَسَكَتُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ»^(٢). [٢٤٤]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ حَالَةٍ مَنْ لَمْ^(٣) يَتَوَرَّعَ عَنِ الشُّبُهَاتِ فِي الدُّنْيَا

٣٨٤٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْرٍ بْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيْنٌ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، وَرُبَّمَا قَالَ: «مُتَشَابِهَةٌ. وَسَأُضْرِبُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ مَثَلًا: إِنَّ اللَّهَ حَمَى حِمَى، وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ؛ وَإِنَّهُ مَنْ يَرْتَعَ حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يُخَالِطَ الْحِمَى». وَرُبَّمَا قَالَ: «مَنْ يَرْتَعَ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ. وَإِنَّ مَنْ خَالَطَ الرَّيْبَةَ، يُوشِكُ أَنْ يَجْسُرَ»^(٤). [٧٢١]

(١) البخاري (٢٣٦١)، الشركة، باب: هل يقرع في القسمة والاستهام فيه؛ (٢٥٤٠)، الشهادات، باب: القرعة في المشكلات؛ (٥٢)، الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه.

(٢) البخاري (٧٢)، العلم، باب: الفهم في العلم.

(٣) «لم» سقطت من (ب)، وأثبتناها من (ف) و(ح).

(٤) البخاري (٥٢)، الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه.



النُّوعُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ

إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ بِلَفْظِ الإِجْمَالِ ^(١) الَّذِي تَفْسِيرُ ذَلِكَ الإِجْمَالِ ^(٢) بِالتَّخْصِصِ فِي ^(٣) أَخْبَارٍ ثَلَاثَةٍ غَيْرِهِ.

الخبر ٣٨٤٨ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتِ الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَ تَرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا، وَجُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ. وَأُوتِيتُ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ لَمْ يُعْطَهُ أَحَدٌ قَبْلِي، وَلَا يُعْطَى أَحَدٌ بَعْدِي» ^(٤).

[١٦٩٧]

ذِكْرُ وَصْفِ التَّخْصِصِ الْأَوَّلِ

الَّذِي يَخْصُ عُمُومَ تِلْكَ اللَّفْظَةِ الَّتِي تَقْدِّمُ ذِكْرُنَا لَهَا

الخبر ٣٨٤٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُوسَى عَبْدَانُ ^(٥) بِعَسْكَرٍ مُكْرَمٍ ^(٦)، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ^(٧) أَبُو مُوسَى الزَّمِنُ ^(٨)، قَالَا: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى بَيْنَ الْقُبُورِ ^(٩).

[١٦٩٨]

(١) في (ف) و(ح): «الإيمان» بدل «الإجمال»، وما أثبتناه من (ب) و(د) و(ص).

(٢) في (ف) و(ح): «الإيمان» بدل «الإجمال»، وما أثبتناه من (ب) و(د) و(ص).

(٣) في (ص): «من» بدل «في»، وما أثبتناه من (ب) و(د) و(ف).

(٤) مسلم (٥٢٢)، المساجد ومواضع الصلاة.

(٥) «عبدان» سقطت من موارد الظمان ١٠٥ (٣٤٥)، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٦) «بعسكر مكرم» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٧) «محمد بن المثنى» سقطت من (ب) و(ف) و(ح)، وأثبتناها من موارد الظمان.

(٨) «أبو موسى الزمن» سقطت من موارد الظمان، وأثبتناها من (ف) و(ب) و(ح).

(٩) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ١/ ٢٠٤ (٢٩٧)؛ وللتفصيل انظر: أحكام الجنائز للألباني،

ذِكْرُ التَّخْصِصِ الثَّانِي الَّذِي يَخْصُ [ف/٤٨ب] عُمُومَ اللَّفْظَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا قَبْلُ

٢٨٥٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْحَمَّامَ وَالْمَقْبَرَةَ»^(١). [١٦٩٩]

ذِكْرُ التَّخْصِصِ الثَّالِثِ الَّذِي يَخْصُ عُمُومَ قَوْلِهِ ﷺ: «جُعِلَتِ الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا»

٢٨٥١ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا^(٢) هِشَامٌ، حَدَّثَنَا^(٣) مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«إِذَا^(٤) لَمْ تَجِدُوا إِلَّا مَرَابِضَ الْغَنَمِ وَمَعَاطِنَ الْإِبِلِ، فَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ^(٥) [ح/١٣٧] الْإِبِلِ»^(٦). [١٧٠٠]



(١) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢٠٤/١ (٢٩٤)؛ وللتفصيل انظر: الإرواء للألباني، ٣٢٠/١.
(٢) في موارد الظمان ١٠٤ (٣٣٦): «عن» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
(٣) في موارد الظمان: «عن» بدل «حدثنا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
(٤) في موارد الظمان: «إن» بدل «إذا»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
(٥) في موارد الظمان: «معاطن» بدل «أعطان»، وما أثبتناه من (ب) و(ف) و(ح).
(٦) انظر: صحيح موارد الظمان للألباني، ٢٠٤/١ (٢٩٣)؛ وللتفصيل انظر: الإرواء للألباني، ١٩٤/١.

فهرس المجلد الرابع

الصفحة

الموضوع

- ٥ الأخبار
- ٧ ٥ النوع الأول منها: إخباره ﷺ عن بدء الوحي وكيفيته.
- ٨ - ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة الحديث أنه يضاد خبر عائشة الذي تقدم ذكرنا له
- ٩ - ذكر القدر الذي جاور المصطفى ﷺ بحراء عند نزول الوحي عليه
- ١٠ - ذكر وصف الملائكة عند نزول الوحي على صفيه ﷺ
- ١٠ - ذكر وصف أهل السماوات عند نزول الوحي
- ١١ - ذكر وصف نزول الوحي على رسول الله ﷺ
- ١١ - ذكر استعجال المصطفى ﷺ في تلقف الوحي عند نزوله عليه
- ١٢ - ذكر ما كان يأمر النبي ﷺ بكتبته القرآن عند نزول الآية بعد الآية
- ١٢ - ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن النبي ﷺ كان على دين قومه قبل أن أوحى إليه
- ١٤ ٥ النوع الثاني: إخباره ﷺ عما فضل به على غيره من الأنبياء صلوات الله عليهم
- ١٤ - ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ فضل بجوامع الكلم على سائر الأنبياء ﷺ
- ١٥ - ذكر كتبه الله جلّ وعلا عنده محمداً ﷺ خاتم النبيين
- ١٥ - ذكر ركوب المصطفى ﷺ البراق وإتيانه عليه بيت المقدس من مكة في بعض الليل
- ١٦ - ذكر استصعاب البراق عند إرادة ركوب النبي ﷺ إياه
- ١٦ - ذكر البيان بأن جبريل شد البراق بالصخرة عند إرادة الإسراء
- ١٧ - ذكر وصف الإسراء برسول الله ﷺ من بيت المقدس
- ٢٠ - ذكر خبر أوهم عالماً من الناس أنه مضاد لخبر مالك بن صعصعة الذي ذكرناه
- ٢٠ - ذكر الموضع الذي فيه رأى المصطفى ﷺ موسى ﷺ يصلي في قبره
- - ذكر وصف المصطفى ﷺ موسى وعيسى وإبراهيم صلوات الله عليهم حيث رآهم ليلة أسري به
- ٢٤ - ذكر البيان بأن قوله ﷺ: «فَقِيلَ: هُدِيتَ الْفِطْرَةَ»، أراد به أن جبريل قال له ذلك

الموضوع

الصفحة

- ذكر تشبيه المصطفى ﷺ عيسى ابن مريم بعروة بن مسعود ٢٤
- ذكر وصف الخطباء الذين يتكلمون على القول دون العمل حيث رآهم ﷺ ليلة أُسري به ٢٥
- ذكر وصف المصطفى ﷺ قصر عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الجنة حيث رآه ليلة أُسري به ٢٥
- ذكر البيان بأن أكثر ما رأى ﷺ في الجنة المساكين وفي النار النساء ٢٦
- ذكر اطلاع المصطفى ﷺ في النار على من يُعذب فيها، نعوذ بالله من النار ٢٦
- ذكر رؤية المصطفى ﷺ في النار ابن قمعة يُعذب فيها ٢٧
- ذكر وصف المصطفى ﷺ الكوثر الذي حصّه الله جلّ وعلا بإعطائه إياه في الجنة ٢٧
- ذكر وصف بياض ماء الكوثر وحلاوته الذي وصفناه ٢٨
- ذكر البيان بأن قوله ﷺ: «حافاته من اللؤلؤ»، أراد به قباب اللؤلؤ المجوف ٢٨
- ذكر البيان بأن الله جلّ وعلا أرى بيت المقدس صفيه ﷺ لينظر إليها، ويصفها لقريش لما كذّبه بالإسرائ ٢٨
- ذكر تخصيص الله جلّ وعلا صفيه المصطفى ﷺ بالخاتم الذي جعله بين كتفيه ٢٩
- ذكر وصف الخاتم الذي كان بين كتفي النبي ﷺ ٢٩
- ذكر البيان بأن قول أبي زيد: على كتفيه، أراد به بين كتفيه ٢٩
- ذكر حقيقة الخاتم الذي كان للنبي ﷺ معجزة لنبوته ٣٠
- ذكر شق جبريل عليه السلام صدر المصطفى ﷺ في صباه ٣٠
- ذكر مغفرة الله جلّ وعلا لصفيه ﷺ ما تقدّم من ذنبه وما تأخر ٣١
- ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ يوم القيامة يكون أول من تشق عنه الأرض وأول شافع ٣١
- ذكر وصف قوله ﷺ: «أول شافع، وأول مشفع» ٣١
- ذكر اتخاذ الله جلّ وعلا صفيه ﷺ خليلاً كاتخاذ إبراهيم صلوات الله عليه خليلاً ٣٤
- ذكر الخبر المذحج قول من زعم أن هذا الخبر ما رواه إلا جميل النجرائي ٣٥
- ذكر تفضل الله جلّ وعلا على صفيه ﷺ بإعطائه الحوض ليسقي منه أمته يوم القيامة، جعلنا الله منهم بمنه ٣٥
- ذكر البيان بأن قوله ﷺ: «كما بين أيلة إلى صنعاء»، أراد به صنعاء اليمن دون صنعاء الشام ٣٦
- ذكر تمثيل المصطفى ﷺ النبيين قبله معه بما مثّل به ٣٦
- النوع الثالث: الإخبار عما أكرمه الله جلّ وعلا، وأراه إياها وفضله بها على غيره ٣٧

- ٤٠ ذِكْرُ الْخِصَالِ الَّتِي فَضَّلَ بِهَا ﷺ عَلَى غَيْرِهِ
- ٤١ ذِكْرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا صِفِيَهُ ﷺ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ كُلِّهَا
- ٤١ ذِكْرُ وَصْفِ مَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ حَيْثُ أُتِيَ ﷺ فِي نَوْمِهِ
- ٤٢ ذِكْرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا رَسُولَهُ ﷺ النَّصْرَ عَلَى أَعْدَائِهِ عِنْدَ الصَّبَا إِذَا هَبَّتْ
- ٤٢ ذِكْرُ عَرْضِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْأَمَمَ عَلَى الْمُصْطَفَى ﷺ
- ٤٣ ذِكْرُ عَرْضِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْمُصْطَفَى ﷺ مَا وَعَدَ أُمَّتَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ ثَوَابٍ وَعِقَابٍ
- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ رَأَى فِي أَعْمَالِ أُمَّتِهِ حَيْثُ عُرِضَتْ عَلَيْهِ الْمُحَقِّرَاتُ كَمَا رَأَى الْعَظَائِمَ مِنْهَا
- ٤٤ ذِكْرُ وَصْفِ عُقُوبَةِ أَقْوَامٍ مِنْ أَجْلِ أَعْمَالٍ ارْتَكَبُوهَا أَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا
- ٤٦ ذِكْرُ عَرْضِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ عَلَى الْمُصْطَفَى ﷺ
- ٤٦ ذِكْرُ رُؤْيَا الْمُصْطَفَى ﷺ جِبْرِيلَ بِأَجْنَحَتِهِ
- ٤٧ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ مِنَ الْمُصْطَفَى ﷺ
- ٤٧ ذِكْرُ مَا خَصَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا صِفِيَهُ ﷺ عِنْدَ الْوِصَالِ بِالسَّقِيِّ وَالْإِطْعَامِ دُونَ أُمَّتِهِ
- ٤٧ ذِكْرُ مَعُونَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا رَسُولَهُ ﷺ عَلَى الشَّيْطَانِ حَتَّى كَانَ يَسْلُمُ مِنْهُ
- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ فِي خَبَرِ شَرِيكَ بْنِ طَارِقٍ: «إِلَّا أَنْ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ»، أَرَادَ بِقَوْلِهِ: «فَأَسْلَمَ»، بِالنَّضْبِ لَا بِالرَّفْعِ
- ٤٨ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ يَرَى مِنْ خَلْفِهِ كَمَا يَرَى بَيْنَ يَدَيْهِ فَرَقًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُمَّتِهِ
- ٤٨ ذِكْرُ بَعْضِ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَانَ يَتَأَمَّلُ ﷺ خَلْفَهُ مِنْهُمْ ذَلِكَ
- ٤٩ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ إِذَا نَامَ لَمْ يَنَمْ قَلْبُهُ كَمَا تَنَامُ قُلُوبُ غَيْرِهِ مِنْ أُمَّتِهِ
- ٤٩ ذِكْرُ ارْتِجَاجِ أَحَدٍ تَحْتَ الْمُصْطَفَى ﷺ
- ٤٩ ذِكْرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا صِفِيَهُ ﷺ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَخَوَاتِمَهُ
- ٥٠ ذِكْرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُجَانِبَةِ أَفْعَالٍ يُتَوَقَّعُ لِمُرْتَكِبِهَا الْعُقُوبَةُ عَلَيْهَا فِي الْعُقُوبَى بِهَا
- النَّوْعُ الرَّابِعُ: إِيْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي مَضَتْ مُتَقَدِّمَةً مِنْ فُصُولِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَنْسَابِهِمْ
- ٥٤ ذِكْرُ حَمْدِ آدَمَ رَبَّهُ لَمَّا خَلَقَهُ بِإِلْهَامِهِ جَلَّ وَعَلَا إِيَّاهُ ذَلِكَ
- ٥٤ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَطَسَ»، أَرَادَ بِهِ بَعْدَ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ
- ٥٥ ذِكْرُ إِخْرَاجِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ ظَهْرِ آدَمَ ذُرِّيَّتَهُ وَإِعْلَامِهِ إِيَّاهُ أَنَّهُ خَالِقُهَا لِلْجَنَّةِ وَالنَّارِ

الموضوع

الصفحة

- ٥٦ ذَكَرُ خَبَرٍ أَوْهَمَ عَالَمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ يُضَادُّ خَبَرَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ
- ٥٧ ذَكَرُ الشَّيْءِ الَّذِي مِنْهُ خَلَقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ
- ٥٧ ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ كُلِّهَا»، أَرَادَ بِهِ مِنْ قَبْضَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْهَا
- ٥٨ ذَكَرُ الْيَوْمِ الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا آدَمَ ﷺ فِيهِ
- ٥٨ ذَكَرُ وَصْفِ طُولِ آدَمَ حَيْثُ خَلَقَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا
- ذَكَرُ قَوْلِ الْمَلَائِكَةِ عِنْدَ هُبُوطِ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ [البقرة: ٣٠]
- ٦٠ ذَكَرُ بَعْضِ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ تَخُونُ النِّسَاءُ أَزْوَاجَهُنَّ
- ٦١ ذَكَرُ الْوَقْتِ الَّذِي اخْتَنَنَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ
- ٦١ ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُذْهِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ رَافِعَ هَذَا الْخَبَرِ وَهُمْ
- ٦٢ ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى إِبَاحَةِ قَوْلِ الْمَرْءِ الْكَذِبَ فِي الْمَعَارِيضِ، يُرِيدُ بِهِ صِيَانَةَ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ ...
- ٦٣ ذَكَرُ الْوَقْتِ الَّذِي أَخْرَجَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا زَمْزَمَ وَأَظْهَرَهَا
- ٦٣ ذَكَرُ إِبَاحَةِ الْمُنَاضَلَةِ فِي الْأَسْوَاقِ إِذَا كَانَ فِيهَا مَرْمَى
- ٦٣ ذَكَرُ اسْمِ الرُّمَةِ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْقَوْلَ
- ذَكَرُ خَبَرٍ يُشْنَعُ بِهِ الْمُعْطَلَةُ وَجَمَاعَةٌ لَمْ يُحْكَمُوا صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ عَلَى مُنْتَحَلِي سُنَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ حَيْثُ حُرِّمُوا التَّوْفِيقَ لِإِذْرَاكِ مَعْنَاهُ
- ٦٤ ذَكَرُ وَصْفِ الدَّاعِي الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ: «وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ، لِأَجَبْتُ الدَّاعِيَ»
- ٦٥ ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ لَبِثَ يُوسُفُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ
- ٦٥ ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ افْتِخَارَ الْمَرْءِ بِالْكَرَمِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِالْدِّينِ لَا بِالْدُّنْيَا
- ٦٦ ذَكَرُ تَغْيِيرِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَلِيمَ اللَّهِ بِأَنَّهُ آدَرُ
- ٦٦ ذَكَرُ صَبْرِ كَلِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى أَذَى بَنِي إِسْرَائِيلَ إِيَّاهُ
- ٦٧ ذَكَرُ سُؤَالِ كَلِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا رَبَّهُ عَنْ خِصَالِ سَبْعِ
- ٦٧ ذَكَرُ سُؤَالِ الْكَلِيمِ رَبَّهُ عَنْ أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَرْفَعِهِمْ مَنْزِلَةً
- ٦٨ ذَكَرُ سُؤَالِ كَلِيمِ اللَّهِ رَبَّهُ أَنْ يُعَلِّمَهُ شَيْئًا يَذْكُرُهُ بِهِ

- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْعَالِمَ عَلَيْهِ تَرَكَ التَّصَلُّفِ بِعِلْمِهِ وَلُزُومِ الْاِفْتِقَارِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي كُلِّ حَالِهِ ٦٩
- ذَكَرُ وَصْفِ حَالِ مُوسَى حِينَ لَقِيَ الْخَضِرَ بَعْدَ فَقْدِ الْحُوتِ ٦٩
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ لَمْ يَكُنْ بِمُسْلِمٍ ٧٢
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْمَرْءَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ يَجِبُ أَنْ يَبْدَأَ بِنَفْسِهِ ثُمَّ بِهِ ٧٢
- ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ سُمِّيَ الْخَضِرُ خَضِرًا ٧٢
- ذَكَرُ الْاِسْتِحْبَابِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَحُجَّ مَا شِئًا وَإِنْ كَانَ قَادِرًا عَلَى الرُّكُوبِ اقْتِدَاءً بِكَلِيمِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ ٧٣
- ذَكَرُ وَصْفِ الْمُصْطَفَى ﷺ تَلْبِيَةِ مُوسَى كَلِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَرَمِيَهُ الْجِمَارَ فِي حَجَّتِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ ٧٣
- ذَكَرُ الْاِسْتِحْبَابِ لِلْمَلْبِيِّ عِنْدَ التَّلْبِيَةِ بِإِدْخَالِ الْإِصْبَعَيْنِ فِي الْأُذُنَيْنِ ٧٣
- ذَكَرُ خَبَرٍ شَنَعَ بِهِ عَلَى مُنْتَحِلِي سُنَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ مِنْ حُرْمِ التَّوْفِيقِ لِإِذْرَاكِ مَعْنَاهُ ٧٤
- ذَكَرُ لَفْظَةِ تُوْهُمٍ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّ التَّأْوِيلَ الَّذِي تَأَوَّلْنَاهُ لِهَذَا الْخَبَرِ مَدْخُولٌ ٧٧
- ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أُلْقِيَ مُوسَى الْأُلُوحَ ٧٧
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ هُشَيْمٌ ٧٨
- ذَكَرُ احْتِجَاجِ آدَمَ وَمُوسَى وَعَذْلِهِ إِيَّاهُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ ٧٨
- ذَكَرُ الْمُدَّةِ الَّتِي قَضَى اللَّهُ فِيهَا عَلَى آدَمَ مَا قَضَى قَبْلَ خَلْقِهِ إِيَّاهَا ٧٨
- ذَكَرُ خَبَرٍ قَدْ يُوْهِمُ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْخَبَرِ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ ٧٩
- ذَكَرُ تَخْفِيفِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا قِرَاءَةَ الزَّبُورِ عَلَى دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ٧٩
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْحَالِفَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَحْلِفَ عَلَى شَيْءٍ يَجِبُ أَنْ يُعْقِبَ يَمِينَهُ ٨٠
- ذَكَرُ الْاِسْتِثْنَاءِ ٨٠
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَلِكَ قَدْ لَقَّنَهُ الْاِسْتِثْنَاءَ عِنْدَ يَمِينِهِ إِلَّا أَنَّهُ نَسِيَ ٨٠
- ذَكَرُ وَصْفِ قِيَامِ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ وَصِيَامِهِ ٨١
- ذَكَرُ نَفْيِ الْفِرَارِ عِنْدَ الْمُلَاقَاةِ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ ﷺ ٨١
- ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْهُ كَانَ يَتَقَوَّتُ دَاوُدُ ﷺ ٨١
- ذَكَرُ خَنْقِ الْمُصْطَفَى ﷺ الشَّيْطَانَ الَّذِي كَانَ يُؤْذِيهِ فِي صَلَاتِهِ ٨٢
- ذَكَرُ وَصْفِ دَعْوَةِ سُلَيْمَانَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ الشَّيْطَانَ ٨٢

الموضوع

الصفحة

- ٨٢ - ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَدْ اسْتَجَابَ دَعْوَتَهُ الَّتِي سَأَلَ رَبَّهُ
 - ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ الْحَاكِمَ لَهُ أَنْ يُهْدَدَ الْخَصْمَيْنِ بِمَا لَا يُرِيدُ أَنْ يُمْضِيَهُ إِذَا أَرَادَ اسْتِكَشَافَ وَاضِحٍ خَفِيَ عَلَيْهِ
 ٨٣ - ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ مَنْ امْتَحَنَ بِمِخْنَةٍ فِي الدُّنْيَا فَتَلَقَّاهَا بِالصَّبْرِ وَالشُّكْرِ يُرْجَى لَهُ زَوَالُهَا عَنْهُ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يُدْخِرُ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ فِي الْعُقْبَى
 ٨٤ - ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ اغْتِسَالِهِ أُمْطَرَ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ
 ٨٥ - ذَكَرُ خَبَرٍ قَدْ يُوْهِمُ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْعِلْمِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِحَبْرِ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ
 ٨٥ - ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ بِإِبْطَالِ الْكَسْبِ
 ٨٦ - ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَوْلَادَ آدَمَ يَمْسُهُمُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ وَلَادَتِهِمْ إِلَّا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمُّهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا
 ٨٦ - ذَكَرُ عَلَامَةِ مَسِّ الشَّيْطَانِ الْمَوْلُودَ عِنْدَ وَلَادَتِهِ
 ٨٦ - ذَكَرُ وَصْفِ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ حَيْثُ أَرَى ﷺ إِيَّاهُ
 ٨٧ - ذَكَرُ الْمُدَّةِ الَّتِي بَقِيَتْ فِيهَا أُمُّهُ عِيسَى عَلَى هَدْيِهِ ﷺ
 ٨٧ - ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ الْمَرْءَ إِذَا حَلَفَ لَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ يَنْبَغِي أَنْ يُصَدِّقَهُ عَلَى يَمِينِهِ وَإِنْ عِلِمَ مِنْهُ ضِدُّهُ
 ٨٧ - ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَوْلَادُ عِلَاتٍ
 ٨٨ - ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «وَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ»، أَرَادَ بِهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عِيسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ
 ٨٨ - ذَكَرُ تَمْثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ بِالْقَصْرِ الْمَبْنِيِّ
 ٨٩ - النوع الخامس: إخباره ﷺ عَنْ فُضُولِ أَنْبِيَاءَ كَانُوا قَبْلَهُ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ أَسْمَائِهِمْ
 ٩٠ - ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّهُ مَا صَدَّقَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَحَدٌ مَا صَدَّقَ الْمُصْطَفَى ﷺ
 ٩٠ - ذَكَرُ الْمَوْضِعِ الَّذِي سُرَّ فِيهِ جُمْلَةُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بِالْحِجَازِ
 ٩٠ - ذَكَرُ إِنْذَارِ الْأَنْبِيَاءِ أُمَمَهُمُ الدَّجَالَ نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَتِهِ
 ٩١ - ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ تَكُنْ تَأْنِفُ مِنَ الْعَمَلِ ضِدَّ قَوْلِ مَنْ كَرِهَ الْكَسْبَ وَحَظَرَهُ
 ٩١ - ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا قَالَ ﷺ لِلْكَبَاثِ الْأَسْوَدِ: «إِنَّهُ أَطْيَبُ» مِنْ غَيْرِهِ
 ٩١ - ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالَّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ أَنْ يُعَذَّبَ مَخْلُوقٌ بِعَذَابِ اللَّهِ
 ٩٢ - ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ لَا حَرَجَ عَلَى قَاتِلِ النَّمْلَةِ إِذَا قَرَصَتْهُ
 ٩٢

- ذَكَرُ تَحْلِيلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْغَنَائِمَ لِأُمَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ ٩٣
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْغَنَائِمَ لَمْ تَحِلَّ لِأُمَّةٍ مِنَ الْأُمَمِ خِلاَ هَذِهِ الْأُمَّةِ ٩٣
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُذْهِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الدُّعَاءَ بِمَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ يُبْطِلُ صَلَاةَ الدَّاعِي فِيهَا ٩٤
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ كَانَ لَهُمْ حَوَارِيُّونَ يَهْدُونَ بِهَدْيِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ ٩٥
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ مَعْلُومَتَانِ ٩٥
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ حُكْمَ الْخُلَفَاءِ فِي الْبَطَانَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَصَفْنَاهُمَا حُكْمُ الْأَنْبِيَاءِ سَوَاءً ٩٦
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ كَانَتْ لَهُ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ فِي أُمَّتِهِ كَانَ يَدْعُو بِهَا ٩٦
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُذْهِضِ قَوْلَ مَنْ أَبْطَلَ شَفَاعَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأُمَّتِهِ فِي الْقِيَامَةِ وَزَعَمَ أَنَّ الشَّفَاعَةَ هُوَ اسْتِغْفَارُهُ لِأُمَّتِهِ فِي الدُّنْيَا ٩٦
- النَّوعُ السَّادِسُ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ ٩٨
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ ٩٨
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا كَانَ بَيْنَ آدَمَ وَنُوحَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا مِنَ الْقُرُونِ ٩٨
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ سَفَكَ بَنُو إِسْرَائِيلَ دِمَاءَهُمْ وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ ٩٩
- ذَكَرُ رَجَاءِ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِمَنْ نَحَى الْأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ ٩٩
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي نَحَى غُضْنَ الشُّوكِ عَنْ الطَّرِيقِ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا غَيْرَهُ ١٠٠
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ مَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ لِذَلِكَ الْفِعْلِ ١٠٠
- ذَكَرُ رَجَاءِ تَجَاوُزِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَمَّنْ تَجَاوَزَ عَنِ الْمُعْسِرِ ١٠٠
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَمْ تَوْجَدْ لَهُ حَسَنَةٌ خِلاَ تَجَاوُزِهِ عَنِ الْمُعْسِرِينَ ١٠١
- ذَكَرُ الرَّجْرِ عَنْ إِعْجَابِ الْمَرْءِ بِمَا أُوتِيَ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ وَتَبَخُّثِهِ فِي شَيْءٍ مِنْهَا ١٠١
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُذْهِضِ قَوْلَ مَنْ أَبْطَلَ وُجُودَ الْمُعْجَزَاتِ فِي الْأَوْلِيَاءِ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ ١٠١
- ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ ١٠٢
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ خَوْفَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا إِذَا غَلَبَ عَلَى الْمَرْءِ قَدْ يُرْجَى لَهُ النِّجَاةُ فِي الْقِيَامَةِ بِهِ ١٠٢
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ يَنْبَشُ الْقُبُورَ فِي الدُّنْيَا ١٠٣
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْحَسَنَةَ الْوَاحِدَةَ قَدْ يُرْجَى بِهَا لِلْمَرْءِ مَحْوُ جُنَايَاتٍ سَلَفَتْ مِنْهُ ١٠٣
- ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الثَّبَاتِ عَلَى الدِّينِ عِنْدَ تَوَاتُرِ الْبَلَايَا عَلَيْهِ ١٠٤

- ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ ١٠٥
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ قَوْلَ الْمَرْءِ لِلْمَرْءِ: لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، مِمَّا قَدْ يُخَافُ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةُ بِهِ ١٠٦
- ذَكَرُ وَصَفٍ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ مَا قَالَ ١٠٦
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ قَدْ يَكُونُ مِنْ تَرْكِ الاسْتِبْرَاءِ مِنَ الْبَوْلِ ١٠٧
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ قَدْ يَكُونُ أَيْضاً مِنَ النَّمِيمَةِ ١٠٨
- ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا مِنَ الْأَمَمِ ١٠٨
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَنَاهِي عَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ وَالْأَوَامِرَ فَرَضَ عَلَى حَسَبِ الطَّاقَةِ عَلَى أُمَّتِهِ، لَا يَسْعُهُمُ التَّخَلُّفُ عَنْهَا ١٠٨
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْمُسِيءَ إِلَى ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ قَدْ يُتَوَقَّعُ لَهُ دُخُولُ النَّارِ فِي الْقِيَامَةِ بِفِعْلِهِ ذَلِكَ ١٠٩
- ذَكَرُ وَصَفٍ عَذَابِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ الَّتِي رَبَطَتِ الْهَرَّةَ حَتَّى مَاتَتْ ١٠٩
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْإِحْسَانَ إِلَى ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ قَدْ يُرْجَى بِهِ تَكْفِيرُ الْخَطَايَا فِي الْعُقُوبَةِ ١١٠
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْكَبَائِرَ الْجَلِيلَةَ قَدْ تُغْفَرُ بِالنَّوَافِلِ الْقَلِيلَةِ ١١٠
- ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لُزُومِ النَّدَمِ وَالتَّاسُّفِ عَلَى مَا فَرَطَ مِنْهُ رَجَاءَ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ذُنُوبُهُ بِهِ ١١١
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْقُبُورَ لَا يَجُوزُ أَنْ تُتَّخَذَ مَسَاجِدَ أَوْ تُصَوَّرَ فِيهَا الصُّورُ ١١١
- ذَكَرُ نَعْنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَنْ اتَّخَذَ قُبُورَ الْأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ ١١٢
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا يُسَمُّونَ مَنْ فِي زَمَانِهِمْ بِأَسْمَاءِ الصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ ١١٢
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ دُعَاءَ الْمَرْءِ بِأَوْثَقِ عَمَلِهِ قَدْ يُرْجَى لَهُ إِجَابَةُ ذَلِكَ الدُّعَاءِ ١١٢
- ذَكَرُ افْتِرَاقِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِرْقاً مُخْتَلِفَةً ١١٣
- ذَكَرُ وَصَفِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ مِنْ بَيْنِ الْفِرَقِ الَّتِي تَفْتَرِقُ عَلَيْهَا أُمَّةُ الْمُصْطَفَى ﷺ ١١٤
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْحُدُودَ يَجِبُ أَنْ تُقَامَ عَلَى مَنْ وَجَبَتْ شَرِيفاً كَانَ أَوْ وَضِيعاً ١١٥
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ عَلَى الْمَرْءِ التَّصَبُّرَ عِنْدَ كُلِّ مُحْنَةٍ يُمْتَحَنُ بِهَا، وَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ الْمِحْنَةُ شَيْئاً يَسِيراً ١١٥
- ذَكَرُ إِجَابِ مَحَبَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الزَّائِرِ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِيهِ ١١٦

- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى إِبْطَاتِ كَوْنِ الْمُعْجَزَاتِ فِي الْأَوْلِيَاءِ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى حَسَبِ نِيَّاتِهِمْ وَصِحَّةِ ضَمَائِرِهِمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خَالِقِهِمْ ١١٦
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ عَلَى الْمَرْءِ اسْتِعْمَالَ التَّوَرُّعِ فِي أَسْبَابِهِ دُونَ التَّعَلُّقِ بِالتَّأْوِيلِ، وَإِنْ أَبَاحَ لَهُ ذَلِكَ ١١٧
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ لَا يَعْتَاضَ عَنْ أَسْبَابِ الْآخِرَةِ بِشَيْءٍ مِنْ حُطَامِ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ الزَّائِلَةِ عِنْدَ حُدُوثِ حَالَةٍ بِهِ ١١٨
- ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ اسْتَحَقَّ قَوْمُ صَالِحِ الْعَذَابِ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ١١٩
- ذَكَرُ وَصْفِ دَفْنِ أَبِي رِغَالٍ سَيِّدِ ثُمُودَ ١٢٠
- ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَرْكِ الدُّخُولِ عَلَى أَصْحَابِ الْحَجَرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَاكِياً ١٢٠
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى إِبَاحَةِ إِعْطَاءِ الْمَرْءِ صَدَقَتَهُ مَنْ أَخَذَهَا وَإِنْ كَانَ الْآخِذُ أَنْفَقَهَا فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَا لَمْ يَعْلَمْ الْمُعْطِي ذَلِكَ مِنْهُ فِي الْبِدَايَةِ ١٢١
- ذَكَرُ الْأُمَّةِ الَّتِي فُقِدَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّتِي لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ ١٢١
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ أَوَّلِ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ١٢١
- ذَكَرُ مَا أَمَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ بِاسْتِعْمَالِهِ عِنْدَ دُخُولِهِمُ الْأَبْوَابَ ١٢٢
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ قَدْ يُعَذِّبُ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ فِي الدُّنْيَا بِأَنْوَاعِ الْمَحَنِّ وَالْمَصَائِبِ لِتَكُونَ تَكْفِيرًا لِلْحَوْبَةِ الَّتِي تَقَدَّمَتْهَا ١٢٢
- ذَكَرُ مَا فَعَلَ جَبْرِيلُ عليه السلام بِفِرْعَوْنَ عِنْدَ نُزُولِ الْمَنِيِّ بِهِ ١٢٣
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْحَجَرَ مِنَ الْبَيْتِ ١٢٣
- ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا اقْتَصَرَ الْقَوْمُ فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ١٢٤
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى إِيْجَابِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ أَسْبَابِهِ ١٢٤
- ذَكَرُ تَضْيِيعِ مَنْ قَبْلَنَا صَلَاةَ الْعَصْرِ حَيْثُ عُرِضَتْ عَلَيْهِمْ ١٢٥
- ذَكَرُ اخْتِلَافِ مَنْ قَبْلَنَا فِي الْجُمُعَةِ حَيْثُ فُرِضَتْ عَلَيْهِمْ ١٢٥
- ذَكَرُ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْجَنَّةَ عَلَى الْقَاتِلِ نَفْسَهُ فِي حَالَةٍ مِنَ الْأَحْوَالِ ١٢٦
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُذْهِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ١٢٦
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُذْهِضِ قَوْلَ مَنْ أَبْطَلَ وَجُودَ الْمُعْجَزَاتِ إِلَّا فِي الْأَنْبِيَاءِ ١٢٦
- ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ غَيْرَ الْأَنْبِيَاءِ قَدْ يُوجَدُ لَهُمْ أَحْوَالٌ تُؤَدِّي إِلَى الْمُعْجَزَاتِ ١٢٧
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ مَمْنُوعَةٌ مِنَ التَّزْنِينِ لِلرِّجَالِ الَّذِينَ لَيْسُوا لَهَا بِمَحْرَمٍ ١٢٨

- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ اتَّخَذَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ لِيَتَطَاوَلَ بِهِمَا بَيْنَ الْمَرَاتَيْنِ الطَّوِيلَتَيْنِ .. ١٢٩
- ذَكَرُ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَكْلَ الشُّحُومِ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ١٢٩
- ذَكَرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْيَهُودَ بِاسْتِعْمَالِهِمْ هَذَا الْفِعْلَ ١٢٩
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ بَيْعَ الْخَنَازِيرِ وَالْكِلَابِ مُحَرَّمٌ وَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ ١٣٠
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ تَرْكَ الْمَرْءِ بَعْضَ الْمَحْظُورَاتِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا عِنْدَ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ قَدْ يُرْجَى لَهُ بِهِ الْمَغْفِرَةُ لِلْحَوْبَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ ١٣٠
- ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُجَانِبَةِ الْخَمْرِ عَلَى الْأَحْوَالِ لِأَنَّهَا رَأْسُ الْخَبَائِثِ ١٣١
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ إِذَا دَعَا اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا بِنِيَّةٍ صَحِيحَةٍ وَعَمَلٍ مُخْلِصٍ قَدْ يُسْتَجَابُ لَهُ دُعَاؤُهُ وَإِنْ كَانَ الشَّيْءُ الْمَسْئُولُ مُعْجَزَةً ١٣٢
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الشُّكْرِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِأَعْضَائِهِ عَلَى نِعَمِهِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَتِ النِّعْمَةُ تُعَقِّبُ بَلْوَى اعْتَرَتْهُ ١٣٤
- ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِثُلْثِ مَا يَسْتَفِضِلُ فِي كُلِّ سَنَةٍ مِنْ أَمْلاكِهِ ١٣٥
- (النَّوْعُ السَّابِعُ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي أَمَرَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهَا ١٣٧
- ذَكَرُ أَمْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ بِقِتَالِ النَّاسِ حَتَّى يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ ١٣٧
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْخَيْرَ الْفَاضِلَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَدْ يَخْفَى عَلَيْهِ مِنَ الْعِلْمِ بَعْضُ مَا يُدْرِكُهُ مَنْ هُوَ فَوْقَهُ أَوْ مِثْلُهُ فِيهِ ١٣٨
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ إِنَّمَا يَعَصِمُ مَالَهُ وَنَفْسَهُ بِالْإِقْرَارِ لِلَّهِ إِذَا قَرَنَهُ بِالشَّهَادَةِ لِلْمُصْطَفَى ﷺ ١٣٨
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ إِنَّمَا يَحْقُنُ دَمَهُ وَمَالَهُ بِالْإِقْرَارِ بِالشَّهَادَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَصَفْنَاهُمَا إِذَا قَرَنَهُمَا بِإِقَامَةِ الْفَرَائِضِ ١٣٩
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ ذَبْحَ الْمَرْءِ الذَّبِيحَةَ بِاسْمِ اللَّهِ وَمِلَّةِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْإِيمَانِ ١٣٩
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ إِنَّمَا يَحْقُنُ دَمَهُ وَمَالَهُ إِذَا آمَنَ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ الْمُصْطَفَى ﷺ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَفَعَلَهَا، دُونَ الْاعْتِمَادِ عَلَى الشَّهَادَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَصَفْنَاهُمَا قَبْلُ ١٤٠
- ذَكَرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْءِ إِذَا أَرَادَ السُّجُودَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى الْأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ ١٤٠
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ مَا رَوَاهُ إِلَّا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ١٤٠
- ذَكَرُ الْأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ الَّتِي أَمَرَ الْمُصَلِّي أَنْ يَسْجُدَ عَلَيْهَا ١٤١
- ذَكَرُ أَمْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ لِأَهْلِ الْبَقِيعِ ١٤١

- النوع الثامن: إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم رضوان الله عليهم أجمعين ١٤٢
- ذكر أبي بكر بن أبي قحافة الصديق رضوان الله عليه ورحمته وقد فعل ١٤٢
- ذكر إثبات المصطفى صلى الله عليه وسلم الأخوة والصحبة لأبي بكر رضوان الله عليه ١٤٢
- ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ أمر بسد الأبواب من مسجده خلا باب أبي بكر الصديق ﷺ ١٤٣
- ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ ما انتفع بمال أحد ما انتفع بمال أبي بكر رضوان الله عليه ... ١٤٣
- ذكر عدد ما أنفق أبو بكر ﷺ على رسول الله ﷺ من المال ١٤٤
- ذكر البيان بأن أبا بكر ﷺ كان من آمن الناس على رسول الله ﷺ بماله ونفسه ١٤٤
- ذكر البيان بأن أبا بكر ﷺ كان من آمن الناس على المصطفى ﷺ بصحبته ١٤٥
- ذكر البيان بأن أبا بكر الصديق ﷺ كان أحب الناس إلى رسول الله ﷺ ١٤٥
- ذكر البيان بأن أبا بكر الصديق ﷺ أول من أسلم من الرجال ١٤٦
- ذكر السبب الذي من أجله سمي أبو بكر ﷺ عتيقاً ١٤٦
- ذكر تسمية النبي ﷺ أبا بكر ابن أبي قحافة ﷺ صديقاً ١٤٦
- ذكر البيان بأن أبا بكر ﷺ يدعى يوم القيامة من جميع أبواب الجنة إلى الجنة لأخذه الحظ الوافر من كل طاعة في الدنيا ١٤٧
- ذكر ترحيب أهل الجنة بأبي بكر الصديق ﷺ ودعوة كل واحد منهم عند دخوله الجنة ١٤٧
- ذكر صحبة أبي بكر ﷺ رسول الله ﷺ في هجرته إلى المدينة ١٤٨
- ذكر البيان بأن أبا بكر الصديق ﷺ حيث صحب رسول الله ﷺ في الغار لم يكن معهما من البشر ثالث ١٥٠
- ذكر قول المصطفى ﷺ لأبي بكر ﷺ في هجرته: «لا تحزن إن الله معنا» ١٥٠
- ذكر الخبر الدال على أن الخليفة بعد رسول الله ﷺ كان أبو بكر الصديق ﷺ ١٥٣
- ذكر الخبر المذحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به يزيد بن هارون ١٥٣
- ذكر خبر فيه كالدليل على أن الخليفة بعد رسول الله ﷺ كان أبو بكر الصديق ﷺ دون غيره من أصحابه ١٥٤
- ذكر العلة التي من أجلها عاودت عائشة رسول الله ﷺ في ذلك ١٥٥

- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُذْهِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ بَعْدَ أَمْرِهِ بِالصَّلَاةِ أَبَا بَكْرٍ فِي عِلَّتِهِ أَمَرَ
عَلِيًّا بِذَلِكَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا ١٥٦
- ذَكَرُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْعَدَوِيَّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ ١٥٧
- ذَكَرُ وَصَفِ إِسْلَامِ عُمَرَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ ١٥٧
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا فِي عِزَّةٍ لَمْ يَكُونُوا فِي مِثْلِهَا عِنْدَ إِسْلَامِ عُمَرَ ﷺ ١٥٨
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عِزَّ الْمُسْلِمِينَ بِإِسْلَامِ عُمَرَ كَانَ ذَلِكَ بِدُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ ١٥٩
- ذَكَرُ خَبَرٍ قَدْ يُوْهِمُ بَعْضَ النَّاسِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِحَبَرِ ابْنِ عُمَرَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ ١٥٩
- ذَكَرُ اسْتِشْهَارِ أَهْلِ السَّمَاءِ بِإِسْلَامِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ ١٦٠
- ذَكَرُ إِثْبَاتِ الْجَنَّةِ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ ١٦٠
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ كَانَ مِنْ أَحَبِّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ بَعْدَ أَبِي
بَكْرٍ ١٦٠
- ذَكَرُ رُؤْيَا الْمُصْطَفَى ﷺ قَضَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ فِي الْجَنَّةِ ١٦١
- ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصْرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ ١٦١
- ذَكَرُ خَبَرٍ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِحَبَرِ جَابِرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ ١٦١
- ذَكَرُ إِثْبَاتِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْحَقَّ عَلَى قَلْبِ عُمَرَ وَلِسَانِهِ ١٦٢
- ذَكَرُ إِخْبَارِ الْمُصْطَفَى ﷺ أُمَّتُهُ بِدِينِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ ١٦٢
- ذَكَرُ رِضَى الْمُصْطَفَى ﷺ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ عِنْدَ فِرَاقِهِ الدُّنْيَا ١٦٣
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ كَانَ يَفِرُّ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ ١٦٣
- ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ مَا وَصَفْنَاهُ ١٦٣
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ كَانَ مِنَ الْمُحَدَّثِينَ فِي هَذِهِ الْأَمَّةِ ١٦٤
- ذَكَرُ إِجْرَاءِ اللَّهِ الْحَقَّ عَلَى قَلْبِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ وَلِسَانِهِ ١٦٤
- ذَكَرُ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ الْآيِ وَفَاقًا لِمَا كَانَ يَقُولُهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ ١٦٥
- ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ ﷺ بِالشَّهَادَةِ ١٦٥
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ كَانَ عُمَرُ ﷺ ١٦٦
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ أَوَّلُ مَنْ تَشَقَّقَ عَنْهُ الْأَرْضُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ .. ١٦٧
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ كَانَ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَبِي
بَكْرٍ ﷺ ١٦٧

- الموضوع الصفحة
- ١٦٧ - ذَكَرُ إِثْبَاتِ الرُّشْدِ لِلْمُسْلِمِينَ فِي طَاعَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ
- ١٦٨ - ذَكَرُ أَمْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُسْلِمِينَ بِالْإِقْتِدَاءِ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بَعْدَهُ
- ١٦٨ - ذَكَرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلصِّدِّيقِ وَالْفَارُوقِ بِكُلِّ شَيْءٍ كَانَ يَقُولُهُ ﷺ
- ١٦٩ - ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ الصِّدِّيقَ وَالْفَارُوقَ يَكُونَانِ فِي الْجَنَّةِ سَيِّدَي كُهُولِ الْأُمَمِ فِيهَا
- ١٦٩ - ذَكَرُ رِضَى الْمُصْطَفَى ﷺ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صُحْبَتِهِ إِيَّاهُ
- ١٧١ - ذَكَرُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ الْأُمَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ١٧٢ - ذَكَرُ تَعْظِيمِ الْمُصْطَفَى ﷺ عُثْمَانَ إِذِ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تُعْظِمُهُ
- ١٧٣ - ذَكَرُ إِثْبَاتِ الشَّهَادَةِ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ
- ١٧٣ - ذَكَرُ بَيْعَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فِي بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ بِضَرْبِهِ ﷺ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى عَنْهُ
- ١٧٤ - ذَكَرُ أَمْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَنْ يُبَشِّرَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِالْجَنَّةِ
- ١٧٤ - ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ بُشْرَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِالْجَنَّةِ كَانَ ذَلِكَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي قَالَ لَهُ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَلِيَ الْخِلَافَةَ، وَكَانَ مِنْهُ مَا كَانَ
- ١٧٥ - ذَكَرُ سُؤَالِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ الصَّبْرَ عَلَى مَا أُوعِدَ مِنَ الْبُلْوَى الَّتِي تُصِيبُهُ
- ١٧٥ - ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ١٧٦ - ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ عِنْدَ وَقُوعِ الْفِتَنِ كَانَ عَلَى الْحَقِّ
- ١٧٦ - ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ عِنْدَ وَقُوعِ الْفِتَنِ لَمْ يَخْلَعْ نَفْسَهُ لِزَجْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ إِيَّاهُ عَنْهُ
- ١٧٧ - ذَكَرُ نَفَقَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ
- ١٧٨ - ذَكَرُ رِضَى الْمُصْطَفَى ﷺ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الدُّنْيَا
- ١٨٢ - ذَكَرُ عَهْدِ الْمُصْطَفَى ﷺ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ مَا يَحِلُّ بِهِ مِنْ أُمَّتِهِ بَعْدَهُ
- ١٨٣ - ذَكَرُ تَسْبِيلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رُومَةَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ
- ١٨٦ - ذَكَرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ تَسْبِيلِهِ رُومَةَ
- ١٨٨ - ذَكَرُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ
- ١٨٨ - ذَكَرُ مَا كَانَ يَلْبَسُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حِينَئِذٍ بِاللَّيْلِ
- ١٨٩ - ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ أَذَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَقْرُونٌ بِأَذَى الْمُصْطَفَى ﷺ
- ١٨٩ - ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ مَحَبَّةَ الْمَرْءِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْإِيمَانِ

- ذَكَرُ تَسْمِيَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلِيًّا أَبَا تُرَابٍ ١٩٠
- ذَكَرُ خَبَرٍ وَهَمَ فِي تَأْوِيلِهِ جَمَاعَةٌ لَمْ يُحْكِمُوا صِنَاعَةَ الْعِلْمِ ١٩٠
- ذَكَرُ الْوَقْتِ الَّذِي خَاطَبَ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلِيًّا بِهَذَا الْقَوْلِ ١٩٠
- ذَكَرُ نَفْيِ الْمُصْطَفَى ﷺ كَوْنِ النُّبُوَّةِ بَعْدَهُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ ١٩١
- ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلَ ١٩١
- ذَكَرُ وَصْفِ قِرَاءَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُورَةَ بَرَاءَةِ عَلَى النَّاسِ ١٩٢
- ذَكَرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ذُنُوبَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ١٩٣
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَاصِرٌ لِمَنْ انْتَصَرَ بِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ الْمُصْطَفَى ﷺ ١٩٣
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ نَاصِرَ كُلِّ مَنْ نَاصِرُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ١٩٤
- ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْوَلَايَةِ لِمَنْ وَالَى عَلِيًّا وَالْمُعَادَاةَ لِمَنْ عَادَاهُ ١٩٤
- ذَكَرُ فَتْحِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا خَيْرَ عَلَى يَدَيِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ١٩٥
- ذَكَرُ إِثْبَاتِ مَحَبَّةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ ١٩٦
- ذَكَرُ وَصْفِ مَا كَانَ يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُدَّامَ الْمُصْطَفَى ﷺ ١٩٦
- ذَكَرُ إِثْبَاتِ مَحَبَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَرَسُولِهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ فَعَلَ ١٩٦
- ذَكَرُ وَصْفِ خُرُوجِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَأْيِهِ إِلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ الْكَفَرَةِ ١٩٨
- ذَكَرُ قِتَالِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ كَقِتَالِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى تَنْزِيلِهِ ١٩٩
- ذَكَرُ وَصْفِ الْقَوْمِ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ ١٩٩
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْخَوَارِجَ مِنْ أِبْغَضِ خَلْقِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا إِلَيْهِ ١٩٩
- ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالشِّفَاءِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ عِلَّتِهِ ٢٠٠
- ذَكَرُ تَخْفِيفِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّدَقَةَ بَيْنَ يَدَيِ نَجْوَاهُمْ ٢٠٠
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ كَانَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٢٠١
- ذَكَرُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٢٠٢
- ذَكَرُ مَحَبَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ ٢٠٢
- ذَكَرُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ ابْنَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ وَرَضِيَ عَنْهَا وَقَدْ فَعَلَ ٢٠٢

- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ فَاطِمَةَ تَكُونُ فِي الْجَنَّةِ سَيِّدَةَ النِّسَاءِ فِيهَا خَلا مَرِيَمَ ٢٠٣
- ذَكَرُ وَصْفِ تَزْوِيجِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَقَدْ فَعَلَ ٢٠٣
- ذَكَرُ مَا أُعْطِيَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَدَاقِ فَاطِمَةَ ٢٠٥
- ذَكَرُ وَصْفِ الدَّرْعِ الْحُطَمِيَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا ٢٠٥
- ذَكَرُ وَصْفِ مَا جُهِزَتْ بِهِ فَاطِمَةُ حِينَ زُفَّتْ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٢٠٥
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا قَالَ الْمُصْطَفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ عِنْدَ خِطْبَتِهِمَا إِلَيْهِ ابْنَتُهُ فَاطِمَةَ عِنْدَ إِعْرَاضِهِ عَنْهُمَا فِيهِ ٢٠٦
- ذَكَرُ إِخْبَارِ الْمُصْطَفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاطِمَةَ أَنَّهَا أَوَّلُ لَاحِقٍ بِهِ مِنْ أَهْلِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ ٢٠٦
- ذَكَرُ خَبَرِ ثَانٍ يُصْرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ ٢٠٧
- ذَكَرُ زَجْرِ الْمُصْطَفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَنْكِحَ عَلِيٌّ عَلَى فَاطِمَةَ ابْنَتِهِ ٢٠٧
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ لَوْ فَعَلَهُ عَلِيٌّ كَانَ ذَلِكَ جَائِزاً وَإِنَّمَا كَرِهَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَعْظِيماً لِفَاطِمَةَ لَا تَحْرِيماً لِهَذَا الْفِعْلِ ٢٠٨
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا بَلَغَهُ هَذَا الْقَوْلُ عَنِ الْمُصْطَفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمْسَكَ عَنْ خِطْبَتِهِ تِلْكَ ٢٠٨
- ذَكَرُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ سِبْطِي رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٢٠٩
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ سِبْطِي الْمُصْطَفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكُونَانِ فِي الْجَنَّةِ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مَا خَلا ابْنِي الْخَالَةِ ٢٠٩
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَلِكَ بَشَّرَ الْمُصْطَفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَذَا الَّذِي وَصَفْنَاهُ ٢١٠
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ ابْنَ الْبَيْتِ لَا يَكُونُ بِوَلَدِ لَأَبِي الْبَيْتِ ٢١٠
- ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ فَعَلَ الْمُصْطَفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا وَصَفْنَاهُ ٢١٠
- ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بِالرَّحْمَةِ ٢١١
- ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بِالْمَحَبَّةِ ٢١١
- ذَكَرُ إِثْبَاتِ مَحَبَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِمُحِبِّي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا ٢١١
- ذَكَرُ قَوْلِ الْمُصْطَفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ إِنَّهُ رِيحَانَتُهُ مِنَ الدُّنْيَا ٢١٢
- ذَكَرُ تَقْبِيلِ الْمُصْطَفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَى سُرَّتِهِ ٢١٢
- ذَكَرُ إِثْبَاتِ الْجَنَّةِ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ ٢١٣
- ذَكَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بِالْمَحَبَّةِ ٢١٣

- ٢١٤ ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا حُرِّمَ أَوْلَادُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الدُّنْيَا
- ٢١٥ ذَكَرُ قَوْلِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ إِنَّهُ رِيحَانَتُهُ مِنَ الدُّنْيَا
- ٢١٥ ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَحَبَّةَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ مَقْرُونَةٌ بِمَحَبَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ
- ٢١٥ ذَكَرُ إِثْبَاتِ مَحَبَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِمُحِبِّي الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ
- ٢١٦ ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ كَانَ يُشَبَّهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ
- ٢١٦ ذَكَرُ خَبَرٍ أَوْهَمَ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْخَبَرِ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ
- ٢١٧ ذَكَرُ الْخَبَرَ الْفَاصِلَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ اللَّذَيْنِ تَضَادًّا فِي الظَّاهِرِ
- ٢١٧ ذَكَرُ مُلَاعَبَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا
- ٢١٧ ذَكَرُ الْخَبَرَ الْمُصَرِّحَ بِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ الَّذِينَ تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُمْ هُمْ أَهْلُ بَيْتِ الْمُصْطَفَى ﷺ
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَحَبَّةَ الْمُصْطَفَى ﷺ مَقْرُونَةٌ بِمَحَبَّةِ فَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَكَذَلِكَ بُغْضُهُ
- ٢١٨ بِبُغْضِهِمْ
- ٢١٨ ذَكَرُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ
- ٢١٩ ذَكَرُ وَصْفِ الْجَرَاحَاتِ الَّتِي أُصِيبَ بِهَا طَلْحَةُ يَوْمَ أُحُدٍ مَعَ الْمُصْطَفَى ﷺ
- ٢٢٠ ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ شَلَّتْ يَدُ طَلْحَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ
- ٢٢٠ ذَكَرُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ
- ٢٢١ ذَكَرُ إِثْبَاتِ الشَّهَادَةِ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ
- ٢٢٢ ذَكَرُ جَمْعِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَبَوَيْهِ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ
- ٢٢٢ ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ كَانَ حَوَارِيَّ الْمُصْطَفَى ﷺ
- ٢٢٢ ذَكَرُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ الزُّهْرِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ
- ٢٢٣ ذَكَرُ رُؤْيَا سَعْدِ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ يَوْمَ أُحُدٍ
- ٢٢٣ ذَكَرُ جَمْعِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَبَوَيْهِ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ
- ٢٢٤ ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ سَعْدًا أَوَّلَ مَنْ رَمَى مِنَ الْعَرَبِ بِالسَّهْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
- ٢٢٤ ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِسَعْدٍ بِاسْتِجَابَةِ دُعَائِهِ أَيَّ وَقْتٍ دَعَاهُ
- ٢٢٤ ذَكَرُ إِثْبَاتِ الْجَنَّةِ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ
- ٢٢٥ ذَكَرُ الْآيِ الَّتِي أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَكَانَ سَبَبُهَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ
- ٢٢٥ ذَكَرُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ
- ٢٢٦ ذَكَرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ

- ٢٢٦ ذِكْرُ إِثْبَاتِ الْجَنَّةِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه
- ٢٢٧ ذِكْرُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رضي الله عنه وَقَدْ فَعَلَ
- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ كَانَ مِنْ أَحَبِّ الرِّجَالِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ
- ٢٢٨ ذِكْرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ بِالْأَمَانَةِ
- ٢٢٨ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْخِطَابَ كَانَ مِنَ الْمُصْطَفَى لِأَسْقَفِي نَجْرَانَ
- ٢٢٨ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْعَرَبَ تَنْسُبُ الْمَرْءَ إِلَى فَضِيلَةٍ تَغْلِبُ عَلَى سَائِرِ فَضَائِلِهِ بِلَفْظِ الْإِنْفِرَادِ بِهَا
- ٢٢٩ ذِكْرُ إِثْبَاتِ الْجَنَّةِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ
- ٢٢٩ ذِكْرُ خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ بْنِ أَسَدٍ زَوْجَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهَا
- ٢٣٠ ذِكْرُ بُشْرَى الْمُصْطَفَى ﷺ خَدِيجَةَ بِنْتِ فِي الْجَنَّةِ
- ٢٣٠ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ أَمَرَ بِهَذَا الْفِعْلِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ
- ٢٣٠ ذِكْرُ تَعَهُدِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَصْدِقَاءَ خَدِيجَةَ بِالْبِرِّ بَعْدَ وَفَاتِهَا
- ٢٣١ ذِكْرُ خَبَرِ ثَانٍ يُصْرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ
- ٢٣١ ذِكْرُ إِكْثَارِ الْمُصْطَفَى ﷺ ذِكْرَ خَدِيجَةَ بَعْدَ وَفَاتِهَا
- ٢٣١ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ جَبْرِيلَ ﷺ أَقْرَأَ خَدِيجَةَ مِنْ رَبِّهَا السَّلَامَ
- ٢٣٢ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ خَدِيجَةَ مِنْ أَفْضَلِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ
- ٢٣٢ ذِكْرُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ بْنِ صَخْرِ بْنِ خُنَسَاءَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ
- ٢٣٤ ذِكْرُ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ بْنِ عَدَسَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ
- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ هُوَ الَّذِي جَمَعَ أَوَّلَ جُمُعَةٍ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ قُدُومِ الْمُصْطَفَى ﷺ إِيَّاهَا
- ٢٣٦ ذِكْرُ حَارِثَةَ بْنِ التُّعْمَانِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ
- ٢٣٧ ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ مُدِحَ حَارِثَةَ بْنِ التُّعْمَانِ بِالْبِرِّ
- ٢٣٧ ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى لَا يَسْكُنُهُ أَحَدٌ خِلاَ الْأَنْبِيَاءِ
- ٢٣٧ ذِكْرُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ
- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ وَخْشِيًّا لَمَّا أَسْلَمَ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعَيِّبَ عَنْهُ وَجْهَهُ لِمَا كَانَ مِنْهُ فِي حَمْزَةَ مَا كَانَ
- ٢٣٩ ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِمَا كُفِّنَ فِيهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَوْمَئِذٍ
- ٢٤١

- ذَكَرُ مُضْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ أَحَدِ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ رضي الله عنه ٢٤١
- ذَكَرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ أَبُو جَابِرٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ ٢٤١
- ذَكَرُ إِظْلَالِ الْمَلَائِكَةِ بِأَجْنَحَتِهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ إِلَى أَنْ دُفِنَ ٢٤٢
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا كَلَّمَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ بَعْدَ أَنْ أَحْيَاهُ كِفَاحاً ٢٤٣
- ذَكَرُ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ الْأَنْصَارِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ ٢٤٣
- ذَكَرُ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ ٢٤٤
- ذَكَرُ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ غَسِيلِ الْمَلَائِكَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ ٢٤٤
- ذَكَرُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذِ الْأَنْصَارِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ ٢٤٥
- ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي فَرَّقَ بِهِ بَيْنَ السَّبْيِ وَالْمُقَاتِلَةِ ٢٤٥
- ذَكَرُ عَدَدِ الْقَوْمِ الَّذِينَ قُتِلُوا يَوْمَ قُرَيْظَةَ ٢٤٦
- ذَكَرُ أَمْرِ الْمُصْطَفَى صلى الله عليه وسلم سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بِالْكَوْنِ مَعَهُ فِي الْمَسْجِدِ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ قَضَاءً لِعِيَادَتِهِ ٢٤٦
- ذَكَرُ وَصْفِ دُعَاءِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ قَتْلِ بَنِي قُرَيْظَةَ ٢٤٧
- ذَكَرُ اسْتِيشَارِ الْعَرْشِ وَارْتِيَا حِهِ لَوَفَاةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ٢٤٩
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ صلى الله عليه وسلم: «اهْتَرَّ لَهَا»، أَرَادَ بِهِ الْوَفَاةَ دُونَ الْجِنَازَةِ ٢٤٩
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْعَرْشَ فِي هَذَا الْخَبَرِ هُوَ السَّرِيرُ ٢٥٠
- ذَكَرُ طَعْنِ الْمُنافِقِينَ فِي جِنَازَةِ سَعْدٍ لِحِفَّتِهَا ٢٥٠
- ذَكَرُ فَتْحِ أَبْوَابِ السَّمَاءِ لَوَفَاةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضي الله عنه ٢٥٠
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ فُرِّجَ عَنْهُ عَمَّا شُدِّدَ عَلَيْهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ بِدُعَاءِ الْمُصْطَفَى صلى الله عليه وسلم ٢٥١
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ ضَغْطَةَ الْقَبْرِ لَا يَنْجُو مِنْهَا أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، نَسَأَلَ اللَّهُ حُسْنَ السَّلَامَةِ مِنْهَا ٢٥١
- ذَكَرُ وَصْفِ مَنَادِيلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ ٢٥١
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ مِنَ الْبَرَاءِ ٢٥٢
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ ذَلِكَ الثَّوبَ الَّذِي لَبِسَهُ الْمُصْطَفَى صلى الله عليه وسلم كَانَ مَنْسُوجاً بِالذَّهَبِ ٢٥٢
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ لُبْسَ الْمُصْطَفَى صلى الله عليه وسلم الْجُبَّةَ الْمَنْسُوجَةَ بِالذَّهَبِ كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لُبْسَهَا عَلَى الرِّجَالِ مِنْ أُمَّتِهِ ٢٥٣
- ذَكَرُ خُبَيْبِ بْنِ عَدِيِّ رضي الله عنه ٢٥٣
- ذَكَرُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ الْمَخْزُومِيِّ رضي الله عنه ٢٥٥
- ذَكَرُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ شَرَا حِيلَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ ٢٥٦

الموضوع	الصفحة
- ذِكْرُ مَحَبَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ	٢٥٦
- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	٢٥٦
- ذِكْرُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٢٥٧
- ذِكْرُ رُؤْيَا الْمُصْطَفَى ﷺ جَعْفَرًا يَطِيرُ فِي الْجَنَّةِ	٢٥٧
- ذِكْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ	٢٥٧
- ذِكْرُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٢٥٨
- ذِكْرُ قَوْلِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلْعَبَّاسِ إِنَّهُ صِنُو أَبِيهِ	٢٥٩
- ذِكْرُ نَقْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْحِجَارَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ	٢٦٠
- ذِكْرُ وَصْفِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَمَّهُ الْعَبَّاسَ بِالْجُودِ وَالْوَصْلِ	٢٦٠
- ذِكْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٢٦٠
- ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِابْنِ عَبَّاسٍ بِالْحِكْمَةِ	٢٦١
- ذِكْرُ وَصْفِ الْفَقْهِ وَالْحِكْمَةِ الَّذِينَ دَعَا الْمُصْطَفَى ﷺ بِهِمَا لِابْنِ عَبَّاسٍ	٢٦١
- ذِكْرُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٢٦١
- ذِكْرُ سُرُورِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِقَوْلِ مُجَزِّزٍ فِي أُسَامَةَ مَا قَالَ	٢٦٢
- ذِكْرُ الْأَمْرِ بِمَحَبَّةِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ إِذِ النَّبِيُّ ﷺ كَانَ يُحِبُّهُ	٢٦٢
- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَبِيهِ	٢٦٢
- ذِكْرُ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٢٦٣
- ذِكْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ الْهَذَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٢٦٣
- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ كَانَ سُدُسَ الْإِسْلَامِ	٢٦٣
- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يُشَبَّهُ فِي هَدْيِهِ وَسَمْتِهِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ	٢٦٤
- ذِكْرُ عِنَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ	٢٦٤
- ذِكْرُ اسْتِمَاعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ	٢٦٤
- ذِكْرُ الْأَمْرِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى مَا كَانَ يَقْرُؤُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ	٢٦٥
- ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلُ	٢٦٥
- ذِكْرُ وَصْفِ اسْتِئْذَانِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	٢٦٦
- ذِكْرُ تَمْثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ طَاعَاتِ ابْنِ مَسْعُودٍ الَّتِي كَانَ بِسَبِيلِهَا مِنْ قَدَمَيْهِ بِأَحَدٍ فِي ثَقَلِ	
الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٢٦٦

- ٢٦٦ ذِكْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْعَدَوِيِّ رضي الله عنه
- ٢٦٧ ذِكْرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى عليه السلام لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِالصَّلَاحِ
- ٢٦٧ ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ عليه السلام هَذَا الْقَوْلَ
- ٢٦٨ ذِكْرُ هَبَةِ الْمُصْطَفَى عليه السلام الْبَعِيرَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
- ٢٦٨ ذِكْرُ تَتَبُعِ ابْنِ عُمَرَ آثَارَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَاسْتِعْمَالِهِ سُنَّتَهُ بَعْدَهُ
- ٢٦٨ ذِكْرُ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ
- ٢٦٩ ذِكْرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى عليه السلام لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ بِأَخْذِهِ الْحِظِّ مِنْ جَمِيعِ شُعَبِ الْإِيمَانِ
- ٢٦٩ ذِكْرُ وَصْفِ الْمُصْطَفَى عليه السلام قَتْلَةَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ
- ٢٦٩ ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ كَانُوا عَلَى الْحَقِّ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ
- ٢٧٠ ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِكْرِمَةَ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
- ٢٧٠ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قِتَالَ عَمَّارٍ كَانَ بِالرَّايَةِ الَّتِي قَاتَلَ بِهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
- ٢٧١ ذِكْرُ إِثْبَاتِ بُغْضِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَنْ أَبْغَضَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ رضي الله عنه
- ٢٧١ ذِكْرُ صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ رضي الله عنه
- ٢٧٢ ذِكْرُ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ الْمُؤَدَّنِ رضي الله عنه
- ٢٧٢ ذِكْرُ إِجَابِ الْجَنَّةِ لِبِلَالٍ رضي الله عنه
- ٢٧٢ ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ وَقَعَتْ هَذِهِ الْمُسَابَقَةُ لِبِلَالٍ
- ٢٧٣ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بِلَالَ كَانَ لَا تُصِيبُهُ حَالَةٌ حَدَثٍ إِلَّا تَوَضَّأَ بِعَقِبِهَا وَصَلَّى
- ٢٧٣ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى عليه السلام قَالَ لِبِلَالٍ لَمَّا قَالَ لَهُ ذَلِكَ: «بِهَا»، وَصَوَّبَ قَوْلَهُ
- ٢٧٤ ذِكْرُ أَبِي حُذَيْفَةَ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ
- ٢٧٤ ذِكْرُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْمَخْزُومِيِّ رضي الله عنه
- ٢٧٥ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ كَانَ عَلَى خَيْلِ الْمُصْطَفَى عليه السلام يَوْمَ حُنَيْنٍ
- ٢٧٥ ذِكْرُ تَسْمِيَةِ الْمُصْطَفَى عليه السلام خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ سَيْفَ اللَّهِ
- ٢٧٦ ذِكْرُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ السَّهْمِيِّ رضي الله عنه
- ٢٧٦ ذِكْرُ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها وَعَنْ أَبِيهَا
- ٢٧٦ ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَةَ الْمُصْطَفَى عليه السلام فِي الدُّنْيَا لَا فِي الْآخِرَةِ
- ٢٧٧ ذِكْرُ خَبَرِ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ
- ٢٧٧ ذِكْرُ خَبَرِ ثَالِثٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ عَائِشَةَ تَكُونُ فِي الْجَنَّةِ زَوْجَةَ الْمُصْطَفَى عليه السلام

الصفحة

الموضوع

- ٢٧٧ ذَكَرُ وَصَفِ زَفَافِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَنْ أَبِيهَا
- ٢٧٨ ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَقْرَأَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا السَّلَامَ
- ٢٧٨ ذَكَرُ إِنْزَالِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْآيَ فِي بَرَاءَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَمَّا قُذِفَتْ بِهِ
- ٢٨٣ ذَكَرُ تَفْوِيضِ عَائِشَةَ الْحَمْدَ إِلَى الْبَارِي جَلَّ وَعَلَا لِمَا أُنْعِمَ عَلَيْهَا مِمَّا بَرَّأَهَا عَمَّا قُذِفَتْ بِهِ
- ٢٨٣ ذَكَرُ نَفْيِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَعْرِفَةِ النُّعْمَةِ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ وَإِضَافَتِهَا بِكُلِّيَّتِهَا إِلَى خَالِقِ السَّمَاءِ وَحْدَهُ دُونَ خَلْقِهِ
- ٢٨٤ ذَكَرُ قَوْلِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلصَّدِيقَةِ بِنْتِ الصَّدِيقِ إِنَّهُ لَهَا كَأَبِي زَرْعٍ لَأَمْ زَرْعٍ
- ٢٨٥ ذَكَرُ الْأَمْرِ بِمَحَبَّةِ عَائِشَةَ إِذِ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ يُحِبُّهَا
- ٢٨٦ ذَكَرُ خَبَرٍ وَهَمَ فِي تَأْوِيلِهِ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ
- ٢٨٧ ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ مَخْرَجَ هَذَا السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ مَعًا كَانَ عَنْ أَهْلِهِ دُونَ سَائِرِ النِّسَاءِ مِنْ فَاطِمَةَ وَغَيْرِهَا
- ٢٨٧ ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُصَرِّحِ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ قَبْلُ
- ٢٨٨ ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَكُنْ يَنْزِلُ عَلَى الْمُصْطَفَى ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ وَاحِدَةٍ مِنْ نِسَائِهِ خَلَا عَائِشَةَ
- ٢٨٨ ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ لَا يَدْخُلُ عَلَى الْمُصْطَفَى ﷺ بَيْتَهُ إِذَا وَضَعَتْ عَائِشَةُ ثِيَابَهَا
- ٢٨٩ ذَكَرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ذُنُوبَ عَائِشَةَ مَا تَقَدَّمَ مِنْهَا وَمَا تَأَخَّرَ
- ٢٩٠ ذَكَرُ الْعَلَامَةِ الَّتِي بِهَا كَانَ يَعْرِفُ الْمُصْطَفَى ﷺ رِضًا عَائِشَةَ مِنْ غَضَبِهَا
- ٢٩٠ ذَكَرُ فَضْلِ عَائِشَةَ عَلَى سَائِرِ النِّسَاءِ
- ٢٩١ ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ مَا رَوَاهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ
- ٢٩١ ذَكَرُ خَبَرٍ ثَالِثٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ أَبَا طَوَالَةَ لَمْ يَكُنْ بِالْمُنْفَرِدِ بِرِوَايَةِ هَذَا الْخَبَرِ
- ٢٩١ ذَكَرُ الاسْتِحْبَابِ لِلْمَرْءِ إِذَا حَلَفَ أَنْ يَخْلِفَ بَرًّا مُحَمَّدٍ ﷺ
- ٢٩٢ ذَكَرُ جَمْعِ اللَّهِ بَيْنَ رِيقِ صَفِيٍّ ﷺ وَبَيْنَ رِيقِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا
- ٢٩٢ ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ كَانَتْ عَائِشَةُ تُكْنَى بِأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ
- ٢٩٣ ذَكَرُ الْقَدْرِ الَّذِي مَكَثَتْ فِيهِ عَائِشَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ
- ٢٩٣ ذَكَرُ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ حَلِيفِ أَبِي سُفْيَانَ
- ٢٩٤ ذَكَرُ نَفْيِ دُخُولِ النَّارِ عَنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الصفحة	الموضوع
٢٩٤	- ذِكْرُ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>
٢٩٥	- ذِكْرُ سَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>
٢٩٦	- ذِكْرُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>
٢٩٦	- ذِكْرُ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>
٢٩٧	- ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى <small>عَلَيْهِ السَّلَامُ</small> لِحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ بِالْمَغْفِرَةِ
٢٩٧	- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ حُذَيْفَةَ كَانَ صَاحِبَ سِرِّ الْمُصْطَفَى <small>عَلَيْهِ السَّلَامُ</small>
٢٩٨	- ذِكْرُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>
٢٩٨	- ذِكْرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى <small>عَلَيْهِ السَّلَامُ</small> لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ بِالصَّلَاحِ
٢٩٩	- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ مِمَّنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small>
٢٩٩	- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ مِنْ أَعْلَمِ الصَّحَابَةِ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ
٣٠٠	- ذِكْرُ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>
٣٠٠	- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَبَا ذَرٍّ كَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ
٣٠٣	- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَبَا ذَرٍّ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small> كَانَ رُبْعَ الْإِسْلَامِ
٣٠٣	- ذِكْرُ إِثْبَاتِ الصَّدْقِ وَالْوَفَاءِ لِأَبِي ذَرٍّ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>
٣٠٤	- ذِكْرُ إِخْبَارِ الْمُصْطَفَى <small>عَلَيْهِ السَّلَامُ</small> عَنْ مَوْتِ أَبِي ذَرٍّ
٣٠٥	- ذِكْرُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>
٣٠٦	- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ مِنْ أَفْرَاضِ الصَّحَابَةِ
٣٠٦	- ذِكْرُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>
٣٠٧	- ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى <small>عَلَيْهِ السَّلَامُ</small> بِالْبَرَكَةِ فِي جَدَادِ جَابِرٍ
٣٠٧	- ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى <small>عَلَيْهِ السَّلَامُ</small> لَجَابِرٍ بِالْمَغْفِرَةِ
	- ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى <small>عَلَيْهِ السَّلَامُ</small> لَجَابِرٍ بِالْمَغْفِرَةِ مِرَاراً مَعَ ذِكْرِ وَصْفِ ثَمَنِ ذَلِكَ الْبَعِيرِ الَّذِي بَاعَهُ
٣٠٨	جَابِرٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small>
٣٠٨	- ذِكْرُ عَدَدِ اسْتِغْفَارِ الْمُصْطَفَى <small>عَلَيْهِ السَّلَامُ</small> لَجَابِرٍ لَيْلَةَ الْبَعِيرِ
٣٠٩	- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى <small>عَلَيْهِ السَّلَامُ</small> رَدَّ الْبَعِيرَ عَلَى جَابِرٍ هِبَةً لَهُ بَعْدَ أَنْ أَوْفَاهُ ثَمَنَهُ
٣٠٩	- ذِكْرُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>
٣١٠	- ذِكْرُ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>
٣١٠	- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ جَبْرِيلَ <small>عَلَيْهِ السَّلَامُ</small> كَانَ مَعَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ مَا دَامَ يُهَاجِي الْمُشْرِكِينَ

- ٣١٠ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ مَعَكُمْ»، أَرَادَ بِهِ يُؤَيِّدُكَ
- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ كَوْنَ جَبْرِيلَ ﷺ مَعَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ مَا دَامَ يُهَاجِي الْمُشْرِكِينَ، إِنَّمَا كَانَ
- ٣١١ ذَلِكَ بِدُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ
- ٣١١ ذِكْرُ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٣١١ ذِكْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٣١٢ ذِكْرُ وَصْفِ جَهْدِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ مَعَ الْمُصْطَفَى ﷺ
- ٣١٣ ذِكْرُ كَثْرَةِ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
- ٣١٣ ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَثُرَتْ رِوَايَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ٣١٤ ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ مَحَبَّةَ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ الْإِيمَانِ
- ٣١٥ ذِكْرُ شَهَادَةِ أَبِي بَنِي كَعْبٍ لِأَبِي هُرَيْرَةَ بِكَثْرَةِ السَّمَاعِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ٣١٥ ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَمْ يَصْحَبِ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا سَنَةً وَاحِدَةً
- ٣١٥ ذِكْرُ أَبِي الدَّخْدَاحِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ سِمَاكَ بْنَ حَرْبٍ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ جَابِرِ بْنِ
- ٣١٦ سَمُرَةَ
- ٣١٦ ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلَ
- ٣١٧ ذِكْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٣١٨ ذِكْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٣١٩ ذِكْرُ إِثْبَاتِ الْجَنَّةِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ
- ٣١٩ ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ
- ٣٢٠ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ عَاشِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ
- ٣٢٠ ذِكْرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالِاسْتِمْسَاكِ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ إِلَى أَنْ مَاتَ
- ٣٢٢ ذِكْرُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ بْنِ شَمَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٣٢٢ ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانِي يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ
- ٣٢٣ ذِكْرُ حُزْنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ عِنْدَ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ
- ٣٢٣ ذِكْرُ أَبِي زَيْدٍ عَمْرِو بْنِ أَخْطَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٣٢٤ ذِكْرُ مَسْحِ الْمُصْطَفَى ﷺ وَجْهَ أَبِي زَيْدٍ حَيْثُ دَعَا لَهُ بِمَا وَصَفْنَا
- ٣٢٤ ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ دَعَا الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَبِي زَيْدٍ بِالْجَمَالِ

- ذِكْرُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٣٢٤
- ذِكْرُ غَزَوَاتِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ مَعَ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٣٢٨
- ذِكْرُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٣٢٨
- ذِكْرُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٣٢٨
- ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِالْبَرَكَةِ فِيمَا آتَاهُ اللَّهُ ٣٢٨
- ذِكْرُ الْمُدَّةِ الَّتِي خَدَمَ فِيهَا أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٣٢٩
- ذِكْرُ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٣٢٩
- ذِكْرُ اثْرَاسِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبِي طَلْحَةَ ٣٢٩
- ذِكْرُ تَصَدُّقِ أَبِي طَلْحَةَ بِأَحَبِّ مَالِهِ إِلَيْهِ ٣٣٠
- ذِكْرُ أَسَامِي مَنْ قَسَمَ أَبُو طَلْحَةَ مَالَهُ فِيهِمْ ٣٣٠
- ذِكْرُ الْمَوْضِعِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ ٣٣١
- ذِكْرُ أُمِّ سُلَيْمٍ أُمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ٣٣١
- ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا بِالْخَيْرِ ٣٣٢
- ذِكْرُ وَصْفِ تَزْوُجِ أَبِي طَلْحَةَ أُمِّ سُلَيْمٍ ٣٣٢
- ذِكْرُ كُنْيَةِ هَذَا الصَّبِيِّ الْمُتَوَفَّى لِأَبِي طَلْحَةَ وَأُمِّ سُلَيْمٍ ٣٣٤
- ذِكْرُ أُمِّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ٣٣٥
- ذِكْرُ رُؤْيَا الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِّ حَرَامٍ فِي الْجَنَّةِ ٣٣٥
- ذِكْرُ أَبِي عَامِرٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٣٣٦
- ذِكْرُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٣٣٦
- ذِكْرُ خَبَرِ ثَانٍ يُصْرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ ٣٣٧
- ذِكْرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَشْعَرِيِّينَ بِهَجْرَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ ٣٣٧
- ذِكْرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَبَا مُوسَى مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ ٣٣٧
- ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الزُّهْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ إِلَّا مِنْ عَمْرَةَ ٣٣٨
- ذِكْرُ قَوْلِ أَبِي مُوسَى لِلْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ لَوْ عَلِمَ مَكَانَهُ لَحَبَّرَ لَهُ ٣٣٨
- ذِكْرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي مُوسَى بِمَغْفِرَةِ ذُنُوبِهِ ٣٣٩
- ذِكْرُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٣٤٠
- ذِكْرُ تَبَسُّمِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِ جَرِيرٍ أَيَّ وَقْتٍ رَأَاهُ ٣٤٠

- ٣٤١ - ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِالْهَدَايَةِ
- ٣٤١ - ذَكَرُ تَبَرُّكِ الْمُصْطَفَى ﷺ فِي أَحْمَسَ وَخَيْلِهَا مِنْ أَجْلِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
- ٣٤١ - ذَكَرُ أَشَجَّ عَبْدِ الْقَيْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٣٤٣ - ذَكَرُ الْخَبَرَ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو الْمُنَازِلِ الْعَبْدِيُّ
- ٣٤٣ - ذَكَرُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٣٤٣ - ذَكَرُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمِ الطَّائِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٣٤٥ - ذَكَرُ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٣٤٦ - ذَكَرُ أَبِي قُحَافَةَ عُثْمَانَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٣٤٧ - ذَكَرُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٣٤٨ - ذَكَرُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٣٤٩ ○ النَّوْعُ التَّاسِعُ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنْ فَضَائِلِ أَقْوَامٍ بِلَفْظِ الْإِجْمَالِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ أَسْمَائِهِمْ
- ذَكَرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الثَّوَابَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى يَسِيرِ الْعَمَلِ أَضْعَافَ مَا يُعْطَى عَلَى كَثِيرِهِ
- ٣٤٩ لَغَيْرِهَا مِنَ الْأُمَمِ
- ٣٥٠ - ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ
- ٣٥٠ - ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الصَّحَابَةُ ثُمَّ التَّابِعُونَ
- ٣٥٠ - ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي»، أَرَادَ بِهِ أَصْحَابَهُ الَّذِينَ كَانُوا قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ
- ٣٥٠ - ذَكَرُ الْخَبَرَ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَوَوْا فِي الْفَضِيلَةِ بَعْدَ التَّابِعِينَ
- ٣٥١ - ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ تَبِعُ الْأَتْبَاعِ
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ قَدْ آمَنَ بِالْمُصْطَفَى ﷺ مِنْ غَيْرِ رُؤْيَاهُ وَتَلَكُّوهُ قَدْ يَكُونُ أَفْضَلَ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ
- ٣٥١ بَعْدَ تَلَكُّوهِ وَرُؤْيَاهُ
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ قَدْ آمَنَ بِالْمُصْطَفَى ﷺ وَلَمْ يَرَهُ قَدْ يَكُونُ أَشَدَّ حُبًّا لَهُ مِنْ أَقْوَامٍ رَأَوْهُ
- ٣٥١ وَصَحِبُوهُ
- ذَكَرُ خَبَرَ قَدْ يُوهِمُ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِخَبَرِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ الَّذِي
- ٣٥٢ ذَكَرْنَاهُ
- ٣٥٢ - ذَكَرُ خَبَرَ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ
- ٣٥٣ - ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ الْإِنْتِصَارِ لِلْمُسْلِمِينَ بِالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ
- ٣٥٣ - ذَكَرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ذُنُوبَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ الْمُصْطَفَى ﷺ

- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ ذُنُوبَ أَهْلِ بَدْرِ الَّتِي عَمِلُوهَا بَعْدَ يَوْمِ بَدْرِ غَفَرَهَا اللَّهُ لَهُمْ بِفَضْلِهِ، وَطَلَحَهُ وَالزَّبِيرُ مِنْهُمْ ٣٥٤
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَهْلَ بَدْرِ هُمُ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ وَخَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ ٣٥٤
- ذَكَرُ نَفْيِ دُخُولِ النَّارِ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْهَا، عَمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْيَةَ ٣٥٥
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ نَفْيَ دُخُولِ النَّارِ عَمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْيَةَ إِنَّمَا هُوَ سِوَى الْوُرُودِ ٣٥٥
- ذَكَرُ وَصْفِ الْحُدَيْيَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا قَبْلُ ٣٥٦
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ شُهُودَ الْحُدَيْيَةِ إِنَّمَا كَانَ الْبَيْعَةُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ٣٥٦
- ذَكَرُ الْعَدَدِ الَّذِي كَانَ مَعَ الْمُصْطَفَى ﷺ يَوْمَ الشَّجَرَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ ٣٥٦
- ذَكَرُ الْوَقْتِ الَّذِي انْقَطَعَ فِيهِ الْهَجْرَةُ ٣٥٧
- ذَكَرُ خَبَرٍ يُعَارِضُ فِي الظَّاهِرِ مَا وَصَفْنَاهُ ٣٥٧
- ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَصْحَابِهِ بِالْهَجْرَةِ وَإِمضَائِهَا لَهُمْ ٣٥٧
- ذَكَرُ وَصْفِ مَنَازِلِ الْمُهَاجِرِينَ فِي الْقِيَامَةِ ٣٥٨
- ذَكَرُ وَصْفِ الْهَجْرَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي الْأَخْبَارِ الَّتِي أَمْلَيْنَاهَا فِيمَا قَبْلُ ٣٥٩
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ كُلَّ مَنْ هَاجَرَ إِلَى الْمُصْطَفَى ﷺ وَمِنْ قَصْدِهِ نَوَالُ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْفَانِيَةِ الزَّائِلَةِ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ ٣٥٩
- ذَكَرُ مَحَبَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَنْ يَلِيَهُ فِي الْأَحْوَالِ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ ٣٥٩
- ذَكَرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ بِالْمَغْفِرَةِ ٣٦٠
- ذَكَرُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكَانَ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ ٣٦٠
- ذَكَرُ قَضَاءِ الْأَنْصَارِ مَا كَانَ عَلَيْهِمْ لِلْمُصْطَفَى ﷺ ٣٦٠
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ مَحَبَّةَ الْأَنْصَارِ مِنَ الْإِيمَانِ ٣٦١
- ذَكَرُ وَصْفِ الْقُرَّاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ ٣٦١
- ذَكَرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلْأَنْصَارِ بِالْعِفَّةِ وَالصَّبْرِ ٣٦١
- ذَكَرُ أَمْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالصَّبْرِ عِنْدَ وُجُودِ الْأَثَرِ بَعْدَهُ ٣٦٣
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَ أَنَسٍ: أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ أَنْ يُقْطَعَ الْبَحْرَيْنِ لِلْأَنْصَارِ ٣٦٣
- ذَكَرُ وَصْفِ الْأَثَرِ الَّتِي أَمَرَ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلْأَنْصَارِ بِالصَّبْرِ عِنْدَ وُجُودِهَا بَعْدَهُ ٣٦٣
- ذَكَرُ قَبُولِ الْأَنْصَارِ هَذِهِ الْوَصِيَّةَ عَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ ٣٦٤
- ذَكَرُ نَفْيِ الْإِيمَانِ عَنْ مُبْغِضِي الْأَنْصَارِ ٣٦٥

- ذكُرُ وَصِيَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ أُمَّتُهُ بِالْعَفْوِ عَنْ مُسِيءِ الْأَنْصَارِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى مُحْسِنِهِمْ ٣٦٥
- ذكُرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَنْصَارَ كَانَتْ كَرِشَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَيْتُهُ ٣٦٦
- ذكُرُ إِرَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَنْ يَعُدَّ نَفْسَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ لَوْلَا الْهَجْرَةُ ٣٦٦
- ذكُرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْمَغْفِرَةِ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَائِهِمْ ٣٦٧
- ذكُرُ إِقْسَامِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى مَحَبَّتِهِ الْأَنْصَارَ ٣٦٧
- ذكُرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْمَغْفِرَةِ لِنِسَاءِ الْأَنْصَارِ وَلِنِسَاءِ أَبْنَائِهَا ٣٦٨
- ذكُرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْمَغْفِرَةِ لِذُرَارِي الْأَنْصَارِ وَلِمَوَالِيهَا ٣٦٨
- ذكُرُ دُعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْمَغْفِرَةِ لِجِيرَانِ الْأَنْصَارِ ٣٦٨
- ذكُرُ وَصْفِ خَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ ٣٦٩
- ذكُرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصْرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ ٣٦٩
- ذكُرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ مَا رَوَاهُ إِلَّا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ٣٦٩
- ذكُرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَلِيُّ بَنِي سَلَمَةَ وَبَنِي حَارِثَةَ ٣٧٠
- ذكُرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى ٣٧٠
- ذكُرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ تَحَنُّنَ الْأَنْصَارِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَأَوْلَادِهِمْ كَتَحَنُّنِ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ ٣٧١
- ذكُرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصُّحْبَةِ كَانَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ ثُمَّ أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ ٣٧١
- ذكُرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِغِفَارٍ حَيْثُ نَصَرَتْ الْمُصْطَفَى ﷺ ٣٧٢
- ذكُرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَسْلَمَ وَغِفَارَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ ٣٧٢
- ذكُرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا فَضَّلَ ﷺ هَؤُلَاءِ عَلَى بَنِي تَمِيمٍ ٣٧٣
- ذكُرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ تَمِيمَ هُمْ أَشَدُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى الدَّجَالِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الدَّجَالِ ٣٧٣
- ذكُرُ بُشْرَى الْمُصْطَفَى ﷺ تَمِيمًا بِمَا بَشَّرَهَا بِهِ ٣٧٤
- ذكُرُ مَدْحِ الْمُصْطَفَى ﷺ بَنِي عَامِرٍ ٣٧٤
- ذكُرُ إِضَافَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْإِيمَانَ وَالْفِقْهَ وَالْحِكْمَةَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ ٣٧٥
- ذكُرُ إِضَافَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْحِكْمَةَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ ٣٧٥
- ذكُرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَبْدَ الْقَيْسِ مِنْ خَيْرِ أَهْلِ الْمَشْرِقِ ٣٧٥
- ذكُرُ نَفْيِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْخِزْيِ وَالنَّدَامَةِ عَنْ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ حِينَ قَدِمُوا عَلَيْهِ ٣٧٦
- ذكُرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ النَّاسَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ يَكُونُونَ تَبَعًا لِقُرَيْشٍ ٣٧٦

الموضوع

الصفحة

- ذَكَرُ وَصَفِ اتِّبَاعِ النَّاسِ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ٣٧٧
- ذَكَرُ إعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْقُرَشِيَّ مِنَ الرَّأْيِ مِثْلَ مَا يُعْطَى غَيْرَ الْقُرَشِيَّ مِنْهُ عَلَى الضَّعْفِ ٣٧٧
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ وَلَايَةَ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ يَكُونُ فِي قُرَيْشٍ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ ٣٧٧
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ نِسَاءَ قُرَيْشٍ مِنْ خَيْرِ نِسَاءِ رَكَبَتِ الرَّوَاحِلِ ٣٧٨
- ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلُ ٣٧٨
- ذَكَرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِلصَّابِرِينَ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَشَفَاعَتِهِ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٣٧٨
- ذَكَرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْإِيمَانِ لِمَنْ سَكَنَ مَدِينَتَهُ ٣٧٩
- ذَكَرُ تَضْعِيفِ صَلَاةِ الْمُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ ٣٧٩
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، وَأَنَّ الْخَارِجَ مِنْهَا رَغْبَةٌ عَنْهَا مِنْ شِرَارِهِمْ ٣٧٩
- ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلُ ٣٨٠
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ يُعْصِمُونَ مِنَ الدَّجَالِ حَتَّى لَا يَقْدِرَ عَلَيْهِمْ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ ٣٨٠
- ذَكَرُ بَسْطِ الْمَلَائِكَةِ أَجْنِحَتَهَا عَلَى الشَّامِ لِسَاكِنِيهَا ٣٨١
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الشَّامَ هِيَ عُقْرُ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ٣٨١
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَلَى أَنَّ الْفَسَادَ إِذَا عَمَّ فِي الشَّامِ يَعُمُّ ذَلِكَ فِي سَائِرِ الْمُدُنِ ٣٨٢
- ذَكَرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَهْلِ عُمَّانَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُ ٣٨٢
- ذَكَرُ شَهَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَهْلِ فَارِسٍ بِقَبُولِ الْإِيمَانِ وَالْحَقِّ ٣٨٢
- ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانِي يُصَرِّحُ بِالْمَعْنَى الَّذِي أَوْمَأْنَا إِلَيْهِ ٣٨٣
- ذَكَرُ تَفْضُلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى فُقَرَاءِ الْأُمَّةِ الصَّابِرِينَ عَلَى مَا أُوتُوا بِإِدْخَالِهِمُ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِمُدَدٍ مَعْلُومَةٍ ٣٨٣
- ذَكَرُ تَفْضُلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ بِإِدْخَالِهِمُ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِمُدَدٍ مَعْلُومَةٍ .. ٣٨٣
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْعَدَدَ الْمَذْكُورَ فِي هَذَا الْخَبَرِ لَمْ يُرَدْ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ نَفِيًّا عَمَّا وَرَاءَهُ ٣٨٤
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْمَالِكَ مِنْ حُطَامِ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ الشَّيْءُ الْكَثِيرُ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لَهُ فَقِيرٌ، كَمَا أَنَّ مَنْ مُنِعَ مِنْ حُطَامِهَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لَهُ غَنِيٌّ ٣٨٤
- ذَكَرُ وَصْفِ الْغِنَى الَّذِي وَصَفْنَاهُ قَبْلُ ٣٨٥
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بَعْضَ الْفُقَرَاءِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ قَدْ يَكُونُونَ أَفْضَلَ مِنْ بَعْضِ الْأَغْنِيَاءِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ ٣٨٥

- ذَكَرُ كِتَابَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْحَسَنَةَ لِلْمُسْلِمِ الْفَقِيرِ الصَّابِرِ عَلَى مَا أُوتِيَ مِنْ فَقْرِهِ بِمَا مُنِعَ مِنْ حُطَامِ هَذِهِ الزَّائِلَةِ ٣٨٦
- ذَكَرُ بَعْضِ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا فَضَّلَ بَعْضُ الْفُقَرَاءِ عَلَى بَعْضِ الْأَغْنِيَاءِ ٣٨٧
- ذَكَرُ تَمْثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُتَصَدِّقِ بِطُولِ الْيَدِ ٣٨٧
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَتَصَدَّقْ هُوَ الْبَخِيلُ ٣٨٨
- ذَكَرُ كِتَابَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الصَّدَقَةَ لِلْمُسْلِمِ بِالْخِصَالِ الْمَعْرُوفَةِ وَإِنْ لَمْ يُنْفِقْ مِنْ مَالِهِ ٣٨٨
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْمَرْءَ قَدْ يَنَالُ بِحُسْنِ السَّرِيرَةِ وَصَلَاحِ الْقَلْبِ مَا لَا يَنَالُ بِكَثْرَةِ الْكَدِّ فِي الطَّاعَاتِ ٣٨٨
- ذَكَرُ بَعْضِ الْخِصَالِ الَّتِي يَسْتَوْجِبُ الْمَرْءُ بِهَا مَا وَصَفْنَاهُ دُونَ كَثْرَةِ النَّوَافِلِ وَالسَّعْيِ فِي الطَّاعَاتِ ٣٨٩
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ فَعَلَ مَا وَصَفْنَا كَانَ مِنْ خَيْرِ الْمُسْلِمِينَ ٣٨٩
- ذَكَرُ الْخِصَالِ الَّتِي تُرْتَجَى لِمَنْ فَعَلَهَا أَوْ أَخَذَ بِهَا أَنْ يُظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ ٣٨٩
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْإِعْتِزَالَ فِي الْعِبَادَةِ يَلِي الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي الْفَضْلِ ٣٩٠
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْإِعْتِزَالَ لِمَنْ تَفَرَّدَ بِغَنَمِهِ مَعَ عِبَادَةِ اللَّهِ إِنَّمَا يَسْتَحِقُّ الثَّوَابَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ يُؤْذِي النَّاسَ بِلِسَانِهِ وَيَدِهِ ٣٩٠
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ كَانَ فِي صَلَاتِهِ أَسْكَنَ وَلِلَّهِ أَحْشَعُ كَانَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ ٣٩١
- ذَكَرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَنْ بَعْدَ دَارِهِ عَنِ الْمَسْجِدِ مِنَ الْفَضْلِ مَا لَا يُعْطَى مَنْ قَرُبَ دَارُهُ مِنْهُ ٣٩١
- ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ: «أَنْطَاكَ اللَّهُ ذَلِكَ كُلُّهُ» ٣٩٢
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْإِحْسَانَ إِلَى الْأَوْلَادِ قَدْ يُرْتَجَى بِهِ النِّجَاةُ مِنَ النَّارِ وَدُخُولُ الْجَنَّةِ ٣٩٢
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَجْعَلَ لِنَفْسِهِ مَحَجَّتَيْنِ يَرْكُبُهُمَا، إِحْدَاهُمَا الرَّجَاءُ وَالْآخَرَى الْخَوْفُ ٣٩٣
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ أَنْكَرَ وُجُودَ الْمُعْجَزَاتِ فِي الْأَوْلِيَاءِ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ ٣٩٣
- ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصْرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ ٣٩٣
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ خِيَارَ الْمُشْرِكِينَ هُمُ الْخِيَارُ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا ٣٩٤
- ذَكَرُ إِجَابِ الْجَنَّةِ لِلْمُهَاجِرِ وَالْغَازِي عَلَى آيَةِ حَالَةٍ أَدْرَكَتُهُمَا الْمَنِيَّةُ فِي قَصْدِهِمَا ٣٩٤
- ذَكَرُ مَحَبَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِلْمُتَصَدِّقِ إِذَا تَصَدَّقَ لِلَّهِ سِرًّا، أَوْ تَهَجَّدَ لِلَّهِ سِرًّا ٣٩٥

- ذَكَرُ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى النَّارِ مَنْ وَحَدَهُ مُخْلِصاً فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ دُونَ بَعْضٍ ٣٩٥
- النَّوْعُ الْعَاشِرُ: إِبْخَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي أَرَادَ بِهَا تَعْلِيمَ أُمَّتِهِ ٣٩٧
- ذَكَرُ الْإِبْخَارِ عَمَّنْ يَسْتَحِقُّ الْإِمَامَةَ لِلنَّاسِ ٣٩٧
- ذَكَرُ إِبْخَارِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالنِّدَاءِ الظَّاهِرِ الْمَكْشُوفِ بِأَنْ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ ... ٣٩٧
- ذَكَرُ الْخَبَرَ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذِهِ الْأَخْبَارَ كَانَتْ لِلْمُصَلِّي وَحْدَهُ ٣٩٨
- ذَكَرُ الْإِبْخَارِ عَنْ وَصْفِ صَلَاةِ الْمَرْءِ النَّافِلَةِ فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ ٣٩٨
- ذَكَرُ الْخَبَرَ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ صَلَاةَ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْغَدَاةِ ٣٩٩
- ذَكَرُ الْإِبْخَارِ عَمَّا أُبِيحَ لِلْمَرْءِ فِعْلُهُ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ النَّائِبَةِ تَتَوْبُهُ ٣٩٩
- ذَكَرُ الْإِبْخَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ صَلَاةِ الْمَرْءِ إِذَا لَمْ يُقِمَّ أَعْضَاءَهُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ ٣٩٩
- ذَكَرُ الْإِبْخَارِ عَنْ تَرْكِ الْاِتِّكَالِ عَلَى الطَّاعَاتِ وَإِنْ كَانَ الْمَرْءُ مُجْتَهِداً فِي إِتْيَانِهَا ٤٠٠
- ذَكَرُ الْإِبْخَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ كَفِّهِ نَفْسَهُ عَنْ شَهَوَاتِهَا وَاحْتِمَالِهِ الْمَكَارَةَ فِي مَرَضَاةِ
الْبَارِي جَلَّ وَعَلَا ٤٠٠
- ذَكَرُ الْإِبْخَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ رَدِّ حُقُوقِ النَّاسِ عَلَيْهِمْ وَتَرْكِهِ الْاِتِّكَالَ عَلَى هَذِهِ
الدُّنْيَا الزَّائِلَةِ الْفَانِيَةِ ٤٠٠
- ذَكَرُ الْإِبْخَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لُزُومِ سُنَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ وَحِفْظِهِ نَفْسَهُ عَنْ كُلِّ مَنْ
يَأْبَاهَا مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَإِنْ حَسَّنُوا ذَلِكَ فِي عَيْنِهِ وَزَيَّنُوهُ ٤٠١
- ذَكَرُ الْخَبَرَ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَنْ اعْتَرَضَ عَلَى السُّنَنِ بِالتَّأْوِيلَاتِ الْمُضْمَحِلَّةِ وَلَمْ يَنْقُذْ
لِقَبُولِهَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ ٤٠١
- ذَكَرُ الْإِبْخَارِ عَمَّا أُبِيحَ لِلْمُحْرَمِ مِنْ لَبْسِ الْخُفَّيْنِ وَالسَّرَاوِيلِ عِنْدَ عَدَمِهِ الْإِزَارَ وَالتَّغْلِيْنِ ٤٠٢
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُحْرَمَ إِنَّمَا أُبِيحَ لَهُ فِي لَبْسِ الْخُفَّيْنِ عِنْدَ عَدَمِ التَّغْلِيْنِ إِذَا قَطَعَهُمَا أَسْفَلَ مِنْ
الْكَعْبَيْنِ ٤٠٤
- ذَكَرُ الْإِبْخَارِ عَنْ تَمَامِ حَجِّ الْوَاقِفِ بِعَرَفَةَ لَيْلاً أَوْ نَهَاراً مِنْ وَقْتِ جَمْعِهِ بَيْنَ الْأُولَى وَالْعَصْرِ
بِالْمَعْرِفِ إِلَى وَقْتِ طُلُوعِ الْفَجْرِ الَّذِي يَطْلُعُ عَلَى النَّاسِ بِالْمُزْدَلِفَةِ ٤٠٤
- ذَكَرُ الْإِبْخَارِ عَنْ وَصْفِ أَيَّامِ مَنَى، وَإِسْقَاطِ الْحَرَجِ عَمَّنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ مِنْهَا ٤٠٥
- ذَكَرُ الْإِبْخَارِ عَنِ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْأَةِ الْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا كَانَتْ طَافَتْ طَوَافَ الزِّيَارَةِ قَبْلَ رُؤُوسِهَا
الدَّمَ ٤٠٥
- ذَكَرُ الْإِبْخَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ حَبْسِ الْإِمَامِ أَهْلَ الْعَهْدِ وَأَصْحَابَ بُرْدِهِمْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ ٤٠٦

- ٤٠٦ ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ انْقِطَاعِ الْهَجْرَةِ بَعْدَ الْفَتْحِ
- ٤٠٦ ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ لُزُومِ الْحَرَجِ عَنْ مَالِكِ الْعَجَمَاءِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهَا سَائِقٌ أَوْ قَائِدٌ أَوْ رَاكِبٌ بِمَا أَتَتْ عَلَيْهِ
- ٤٠٧ ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ إِسْقَاطِ الْحَرَجِ عَنْ مُسْتَأْجِرِ الْمَرْءِ فِي الْمَعْدِنِ إِذَا انْهَارَ عَلَيْهِ
- ٤٠٧ ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ إِبَاحَةِ أَكْلِ الْمَرْءِ الْهَدِيَّةِ الَّتِي كَانَتْ تُصَدِّقُ عَلَى الْمُهْدِي قَبْلَ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَيْهِ
- ٤٠٨ ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا قَالَتْ عَائِشَةُ: هَذَا تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ
- ٤٠٨ ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ إِبَاحَةِ انْتِفَاعِ الْمَرْءِ بِجُلُودِ مَا يَحِلُّ بِالذَّكَاءِ إِذَا دُبِغَتْ، وَإِذَا كَانَتْ مَيْتَةً
- ٤٠٨ ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ إِبَاحَةِ قَتْلِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ إِذَا ارْتَكَبَ إِحْدَى الْخِصَالِ الثَّلَاثِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أُبِيحَ دَمُهُ
- ٤٠٩ ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ قَدْرِ مَا تُخْرَجُ الْأَرْضُ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَجِبُ فِيهَا الزَّكَاةُ
- ٤٠٩ ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ قَدْرِ الْوَسْقِ الَّذِي تَجِبُ الزَّكَاةُ فِي خُمْسَةِ أَمْثَالِهِ إِذَا أَخْرَجَتْهُ الْأَرْضُ
- ٤٠٩ ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ ضَمَانِ الْمُصْطَفَى ﷺ دَيْنَ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِهِ وَلَمْ يَتْرِكْ لَهُ وَفَاءً إِذَا لَمْ يَكُنْ بِالْمُتَعَدِّي فِيهِ
- ٤١٠ ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ الْمِيرَاثِ لَوْ جَعَلَهُ تَرَكَةً الْمُصْطَفَى ﷺ
- ٤١٠ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ تَرَكَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ صَدَقَةً بَعْدَ مَا فَضَلَ مِنْهَا عَنْ مَوْوَنَةِ الْعُمَّالِ وَنَفَقَةِ الْعِيَالِ
- ٤١١ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «بَعْدَ نَفَقَةِ عِيَالِي»، أَرَادَ بِهِ: بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي
- ٤١١ ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ إِبَاحَةِ جَمْعِ الْمَالِ مِنْ حِلِّهِ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ مِنْهُ
- ٤١٢ ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَمَّا يَكُونُ لِلْمَرْءِ مِنْ مَالِهِ فِي أَوْلَاهُ وَعُقْبَاهُ
- ٤١٢ ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ ذِكْرِ تَتَبُعِ الْمَرْءِ عُيُوبَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ
- ٤١٢ ذِكْرُ الإِخْبَارِ بِأَنَّ الْحَمْدَ لِلْمُسْلِمِ الْمَعْرُوفِ يَكُونُ جَزَاءً لِمَعْرُوفِهِ
- ٤١٣ ذِكْرُ الإِخْبَارِ بِأَنَّ عَلَى الْمَرْءِ مَعَ قِيَامِهِ فِي النَّوَافِلِ إِعْطَاءَ الْحِظِّ لِنَفْسِهِ وَعِيَالِهِ
- ٤١٤ ذِكْرُ الإِخْبَارِ بِأَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ تَحْتَ يَدِهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمِ، عَلَيْهِ رِعَايَتُهُ وَالتَّحَفُّظُ عَلَى أَسْبَابِهِ
- ٤١٤ ذِكْرُ الإِخْبَارِ بِأَنَّ الْغَالَّ يَكُونُ غُلُولُهُ فِي الْقِيَامَةِ عَارًا عَلَيْهِ
- ٤١٥ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اسْمَ الْغُلُولِ قَدْ يَقَعُ عَلَى الرُّشُوءِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْفَيءِ وَالْغَنِيمَةِ
- ٤١٦ ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ مَوْضِعِ الْإِزَارِ لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ

- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ هُوَ الْفَجْرُ الْمُعْتَرِضُ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ ٤١٦
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ عَيْنَ الشَّمْسِ إِذَا سَقَطَتْ حَلَّ لِلصَّائِمِ الْإِفْطَارُ ٤١٦
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلصَّائِمِ الْإِفْطَارُ عَلَيْهِ ٤١٧
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْأَوْلِيَاءِ مِنْ اسْتِثْمَارِ النِّسَاءِ فِي أَنْفُسِهِنَّ إِذَا أَرَادُوا عَقْدَ النِّكَاحِ عَلَيْهِنَّ ٤١٧
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ مَنْ اسْتَهَلَ مِنَ الصَّبِيَّانِ عِنْدَ الْوِلَادَةِ وَرَثُوا وَوَرِثُوا وَاسْتَحَقُّوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ ٤١٧
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِيْجَابِ الْإِحْقَاقِ الْوَلَدِ مَنْ لَهُ الْفِرَاشُ إِذَا أَمَكْنَ وَجُودُهُ وَلَمْ يَسْتَحِلَّ كَوْنُهُ ٤١٨
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِاسْتِثْوَاءِ الْأَصَابِعِ عِنْدَ قَطْعِهَا فِي الْحُكْمِ بِأَنَّ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا عَشْرًا مِنَ الْإِبِلِ ٤١٨
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِاسْتِثْوَاءِ الْأَسْنَانِ عِنْدَ قَلْعِهَا فِي الْحُكْمِ بِأَنَّ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ ٤١٨
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا كَانَ جُنْبًا أَوْ غَيْرَ جُنْبٍ، لَا يَجُوزُ أَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهِ اسْمُ النَّجَاسَةِ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ الْقَلِيلِ لَمْ يُنَجِّسْهُ ٤١٩
- ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أَهْوَى الْمُصْطَفَى ﷺ إِلَى حُذِيفَةَ ٤١٩
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الصَّاعَ صَاعُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ دُونَ مَا أُخِذَتْ مِنَ الصَّيْعَانِ بَعْدَهُ ٤٢٠
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ قَوْلِ الْمَرْءِ بِالْعَدْوَى ٤٢٠
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَقُدْرَتِهِ سَوَاءٌ كَانَ مَحْبُوبًا أَوْ مَكْرُوهًا ٤٢٠
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا لَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ بَعْدَ وَضْعِهَا الْحَمْلَ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي مُدَّةِ يَسِيرَةٍ ٤٢١
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ تَزْوِيجِ الْمَرْءِ أُخْتَهُ مِنَ الرِّضَاعِ ٤٢١
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِسْقَاطِ الْحَرَجِ عَمَّنْ فَقًّا عَيْنَ النَّاطِرِ فِي بَيْتِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ٤٢١
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ إِنَّمَا هُوَ إِخْبَارٌ دُونَ الْحُكْمِ ٤٢٢
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ وِفَاءِ نَذْرِ النَّاذِرِ إِذَا نَذَرَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، أَوْ كَانَ اللَّهُ فِيهِ مَعْصِيَةً ... ٤٢٢
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَعْمَلُ الْخَارِصُ فِي الْعِنَبِ كَمَا يَعْمَلُهُ فِي النَّخْلِ ٤٢٣
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ حَدِّ الضِّيَافَةِ الَّذِي يَجِبُ عَلَى الضَّيْفِ أَنْ لَا يَتَعَدَّاهُ حَذَرَ دُخُولِهِ فِي الْمُتَصَدِّقِينَ عَلَيْهِ ٤٢٣
- النَّوْءُ الْحَادِي عَشَرَ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي أَرَادَ بِهَا تَعْلِيمَ بَعْضِ أُمَّتِهِ ٤٢٤

- ٤٢٤ - ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلُ
- ٤٢٤ - ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ أَذْخَلَ إِصْبَعَهُ فِي فِي الْحَسَنِ فَأَخْرَجَ الثَّمَرَةَ مِنْهُ بَعْدَمَا لَاقَهَا ...
- ٤٢٤ - ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْأَمْرَاءِ مِنَ الْجَلْدِ فِي تَأْدِيبِ مَنْ أَسَاءَ مِنَ الرَّعِيَّةِ فِيمَا دُونَ حَدِّ
- ٤٢٥ - مِنَ الْحُدُودِ
- ٤٢٥ - ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الْقِيَامِ فِي آدَاءِ الْفَرَائِضِ مَعَ إِتْيَانِ النَّوَافِلِ، ثُمَّ
- ٤٢٥ - إِعْطَاؤُهُ حَقَّ نَفْسِهِ وَعِيَالِهِ فِيمَا بَعْدُ
- ٤٢٦ - ذَكَرُ التَّغْلِيزِ عَلَى مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا
- ٤٢٦ - النوعُ الثَّانِي عَشَرَ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ الْبَيَانُ عَنِ اللَّفْظِ الْعَامِّ الَّذِي فِي
- ٤٢٧ - الْكِتَابِ، وَتَخْصِيصُهُ فِي سُنَّتِهِ
- ٤٢٨ - ذَكَرُ الْحُكْمِ فِيمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى أَوْ ضَلَالَةٍ فَاتَّبَعَ عَلَيْهِ
- ٤٢٩ - النوعُ الثَّالِثُ عَشَرَ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ بِلَفْظِ الْإِعْتِبَارِ، أَرَادَ بِهِ التَّعْلِيمَ
- ٤٢٩ - ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ وَالْإِسْلَامَ اسْمَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ
- ٤٢٩ - ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْخِطَابَ مَخْرُجُهُ مَخْرَجُ الْعُمُومِ، وَالْقَصْدُ فِيهِ الْخُصُوصُ،
- ٤٢٩ - أَرَادَ بِهِ بَعْضَ النَّاسِ لَا الْكُلَّ
- ٤٣١ - النوعُ الرَّابِعُ عَشَرَ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي أَثْبَتَهَا بَعْضُ الصَّحَابَةِ، وَأَنْكَرَهَا بَعْضُهُمْ
- ٤٣١ - ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِهَذَا الْخَبَرِ الْمُطْلَقِ الَّذِي وَهَمَ فِي تَأْوِيلِهِ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْعِلْمِ ...
- ٤٣١ - ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْخِطَابَ أَرَادَ بِهِ ﷺ إِذَا نِيحَ عَلَى الْكُفَّارِ دُونَ أَنْ يَكُونَ الْمُبْكِيُّ عَلَيْهِ
- ٤٣١ - مُسْلِمًا
- ٤٣٢ - ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ هَذَا الْخِطَابَ وَقَعَ عَلَى الْكُفَّارِ دُونَ الْمُسْلِمِينَ
- ٤٣٣ - ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ رُؤْيَا الْمُصْطَفَى ﷺ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا
- ٤٣٣ - ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ
- ٤٣٣ - ذَكَرُ خَبَرٍ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْعِلْمِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْخَبَرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ
- ٤٣٤ - ذَكَرُ تَعْدَادِ عَائِشَةَ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَكْثَرِ الْفَرِيَةِ
- ٤٣٦ - النوعُ الْخَامِسُ عَشَرَ: اسْتِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي أَرَادَ بِهَا التَّعْلِيمَ
- ٤٣٦ - ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمُتَزَوِّجِ الْبُكَرِ أَوْ الشَّيْبِ عَلَى وَاحِدَةٍ تَحْتَهُ قَبْلَهَا أَوْ أَكْثَرَ مِنْهَا ...
- ٤٣٧ - ذَكَرُ وَصْفِ تَزْوِيجِ الْمُصْطَفَى ﷺ أُمَّ سَلَمَةَ
- ٤٣٨ - ذَكَرُ مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ قَصْدُ الْمَرْءِ فِي جَوَامِعِ دُعَائِهِ وَبَيَانِ أَحْوَالِهِ لَهُ

- النوع السادس عشر: إخباره ﷺ عن الأشياء المعجزة التي هي من علامات النبوة ٤٣٩
- ذكر شهادة الذئب لرسول الله ﷺ على صدق رسالته ٤٣٩
- ذكر انشقاق القمر للمصطفى ﷺ ٤٤٠
- ذكر الإخبار عن مصارع من قتل بيدر من قريش ٤٤٠
- ذكر الإخبار عن كتبة حاطب بن أبي بلتعة بالكتاب إلى قريش يخبرهم بخروج المصطفى ﷺ إليهم ٤٤١
- ذكر الإخبار عن الريح الشديدة التي هبت لموت بعض المنافقين ٤٤٢
- ذكر الإخبار عن هبوب ريح شديدة قبل أن تهب ٤٤٢
- ذكر خبر وهم في تأويله جماعة لم يحكموا صناعة العلم ٤٤٣
- النوع السابع عشر: إخباره ﷺ عن نفي جواز استعمال فعل إلا عند أوصاف ثلاثة، فمتى كان أحد هذه الأوصاف الثلاثة موجوداً، كان استعمال ذلك الفعل مباحاً ٤٤٥
- النوع الثامن عشر: إخباره ﷺ عن الشيء بذكر علته في نفس الخطاب، قد يجوز التمثيل بتلك العلة ما دامت العلة قائمة والتشبيه بها في الأشياء وإن لم يذكر في نفس الخطاب ٤٤٦
- ذكر الإخبار عن العلة التي من أجلها إذا عدمت رفعت الأقدام عن الناس في كتبة الشيء عليهم ٤٤٦
- ذكر خبر ثانٍ يصرح بصحة ما ذكرناه ٤٤٧
- ذكر الخبر الدال على صحة ما تأولنا الخبرين الأولين اللذين ذكرناهما بأن القلم يرفع عن الأقوام الذين ذكرناهم في كتبة الشر عليهم، دون كتبة الخير لهم ٤٤٧
- النوع التاسع عشر: إخباره ﷺ عن أشياء بنفي دخول الجنة عن مرتكبها، بتخصيص مضمرة في ظاهر الخطاب المطلق ٤٤٩
- ذكر الإخبار عن نفي دخول الجنة للمؤمن بالسحر ٤٤٩
- ذكر الإخبار عن نفي دخول الجنة عن المنان بما أعطى في ذات الله ٤٥٠
- ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة الحديث أن هذا الإسناد منقطع ٤٥٠
- ذكر الإخبار عن نفي دخول الجنة عن ادعى أبا غير أبيه ٤٥١
- ذكر الإخبار عن نفي دخول الجنة عن قاتل المسلم المعاهد ٤٥١
- النوع العشرون: إخباره ﷺ عن أشياء حكاهما عن جبريل صلوات الله عليهما ٤٥٣
- ذكر الإخبار عما عظم الله جلّ وعلا من حق الجوار ٤٥٤

- ٤٥٤ ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُثِيبُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِمَنْ ذَهَبَتْ كَرِيمَتَاهُ
- ٤٥٤ ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ قِرَاءَةُ الْمُعَوِّذَتَيْنِ فِي أَسْبَابِهِ
- ٤٥٥ ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ أَوَّلِ مَا يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ عِنْدَ دُخُولِهِمْ إِيَّاهَا
- ٤٥٦ ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ الْبُيُوتَ الَّتِي فِيهَا التَّمَاثِيلُ
- ٤٥٦ ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُجَاهِدًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ شَيْئًا
- ٤٥٧ ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ لُزُومِ التَّسَدِيدِ فِي أَسْبَابِهِ مَعَ الْاسْتِشْهَارِ بِمَا يَأْتِي مِنْهَا
- ٤٥٧ ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَسْتَعْمَلُ الْإِنْسَانُ مِنَ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْحُمَى إِذَا اعْتَرَتْهُ
- ٤٥٨ ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ لُبْسِ الْمَرْءِ ثِيَابِ الدِّيَاجِ مَعَ الْإِخْبَارِ بِإِبَاحَةِ الْإِنْتِفَاعِ بِثَمَنِهِ
- ٤٥٨ ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا أُبِيحَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ
- ٤٥٩ ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ مِنَ الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ كَانَ مُصِيبًا
- ٤٥٩ ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ
- ذِكْرُ تَفْضُلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى صَفِيهِ ﷺ بِكُلِّ مَسْأَلَةٍ سَأَلَ بِهَا التَّخْفِيفَ عَنْ أُمَّتِهِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِدَعْوَةٍ مُسْتَجَابَةٍ
- ٤٦٠ ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْحَاجِّ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْوَادِي الْعَقِيقِ
- ٤٦١ ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْحَاجِّ وَالْمُعْتَمِرِ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ
- ٤٦١ ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أُمِرَ بِهَذَا الْأَمْرِ
- ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ ذِكْرَ الْعَبْدِ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي نَفْسِهِ أَفْضَلُ مِنْ ذِكْرِهِ بِحَيْثُ يَسْمَعُ النَّاسُ
- ٤٦٢ ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ بِذِكْرِ جَوَامِعِ شُعْبَيْهِمَا
- ٤٦٢ ○ النَّوْعُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي حَكَاهُ عَنْ أَصْحَابِهِ ﷺ
- ٤٦٤ ○ النَّوْعُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي كَانَ يَتَخَوَّفُهَا عَلَى أُمَّتِهِ
- ٤٦٦ ذِكْرُ تَخَوُّفِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ التَّكَاثُرِ فِي الْأَمْوَالِ وَالتَّعَمُّدِ فِي الْأَفْعَالِ
- ٤٦٦ ذِكْرُ تَخَوُّفِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ مُجَانِبَتَهُمُ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ بِانْقِيَادِهِمْ لِلْأُئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ ...
- ٤٦٧ ذِكْرُ وَصْفِ الْأُئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ الَّتِي كَانَ يَتَخَوَّفُهَا عَلَى أُمَّتِهِ ﷺ
- ٤٦٧ ذِكْرُ وَصْفِ الضَّلَالَةِ الَّتِي كَانَ يَتَخَوَّفُهَا ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ
- ٤٦٧ ذِكْرُ تَخَوُّفِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ زِينَةَ الدُّنْيَا وَزَهْرَتَهَا
- ٤٦٨ ذِكْرُ مَا كَانَ يَتَخَوَّفُ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ جِدَالَ الْمُنَافِقِ
- ٤٦٩

- ٤٦٩ ذَكَرُ تَخَوُّفِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ قَلَّةَ حِفْظِهِمْ أَلْسِنَتَهُمْ
- النَّوعُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ بِإِطْلَاقِ اسْمِ كُلِّيَّةِ ذَلِكَ الشَّيْءِ عَلَى بَعْضِ أَجْزَائِهِ ٤٧٠
- ٤٧٠ ذَكَرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الزَّنى عَلَى الْأَعْضَاءِ إِذَا جَرَى مِنْهَا بَعْضُ شُعَبِ الزَّنى
- ٤٧٠ ذَكَرُ وَصْفِ زِنَى الْعَيْنِ وَاللِّسَانِ عَلَى ابْنِ آدَمَ
- ٤٧١ ذَكَرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الزَّنى عَلَى الْقَلْبِ إِذَا تَمَنَّى وَقُوعَ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِ
- ٤٧١ ذَكَرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الزَّنى عَلَى الْيَدِ إِذَا لَمَسَتْ مَا لَا يَحِلُّ لَهَا
- ٤٧١ ذَكَرُ وَصْفِ زِنَى الْأُذُنِ وَالرَّجُلِ فِيمَا يَعْمَلَانِ مِمَّا لَا يَحِلُّ
- ٤٧٢ ذَكَرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الصَّلَاةِ عَلَى الْقِرَاءَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي الصَّلَاةِ، إِذْ هِيَ بَعْضُ أَجْزَائِهَا
- ٤٧٢ ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصْرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ
- ٤٧٣ ذَكَرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الْإِيمَانِ عَلَى مَنْ أَتَى بِبَعْضِ أَجْزَائِهِ
- النَّوعُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ شَيْءٍ مُجْمَلٍ قُرِنَ بِشَرْطٍ مُضْمَرٍ فِي نَفْسِ الْخِطَابِ، وَالْمُرَادُ مِنْهُ نَفْيُ جَوَازِ اسْتِعْمَالِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَا وُصُولَ لِلْمَرْءِ إِلَى أَدَائِهَا إِلَّا بِنَفْسِهِ، قَاصِداً فِيهَا إِلَى بَارِيهِ جَلٍّ وَعَلَا، دُونَ مَا تَحْتَوِي عَلَيْهِ النَّفْسُ مِنَ الشَّهَوَاتِ وَالْقُلُوبِ مِنَ اللَّذَّاتِ ٤٧٤
- النَّوعُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ بِإِطْلَاقِ اسْمِ مَا يُتَوَقَّعُ فِي نَهَائِيَّتِهِ عَلَى بَدَايَتِهِ قَبْلَ بُلُوغِ النَّهَايَةِ فِيهِ ٤٧٥
- ٤٧٥ ذَكَرُ لَفْظَةٍ أَوْهَمَتْ غَيْرَ الْمُتَبَحَّرِ فِي صِنَاعَةِ الْحَدِيثِ أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ حَتَّى خَرَجَ وَقْتُهَا كَافِرٌ بِاللَّهِ جَلٍّ وَعَلَا
- ٤٧٥ ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ حَتَّى خَرَجَ وَقْتُهَا مُتَعَمِّداً لَا يَكْفُرُ بِهِ كُفْرًا يُخْرِجُهُ عَنِ الْمِلَّةِ
- ٤٧٦ ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ مُتَعَمِّداً حَتَّى خَرَجَ وَقْتُهَا لَا يَكْفُرُ بِاسْتِعْمَالِهِ ذَلِكَ كُفْرًا تَبَيَّنَ أَمْرُهُ بِهِ عَنْهُ
- ٤٧٦ ذَكَرُ خَبَرٍ ثَالِثٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّداً إِلَى أَنْ دَخَلَ وَقْتُ صَلَاةٍ أُخْرَى لَا يَكْفُرُ بِهِ كُفْرًا يُوجِبُ دَفْنَهُ فِي مَقَابِرِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَهَا
- ٤٧٦ ذَكَرُ خَبَرٍ رَابِعٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ مُتَعَمِّداً لَا يَكْفُرُ كُفْرًا لَا يَرِثُهُ وَرَثَتُهُ الْمُسْلِمُونَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَهَا
- ٤٧٧

- ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ قَدْ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ وَهُوَ نَازِلٌ
غَيْرُ سَائِرٍ وَلَا رَاجِلٍ ٤٧٨
- ذَكَرُ خَبَرٍ خَامِسٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ بَعْدَ أَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ أَدَاؤُهَا وَإِنْ ذَهَبَ وَقْتُهَا لَا
يَكُونُ كَافِرًا كُفْرًا يَكُونُ مَالُهُ بِهِ فَيْئًا لِلْمُسْلِمِينَ ٤٧٨
- ذَكَرُ خَبَرٍ سَادِسٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ مُتَعَمِّدًا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ لَا يُوجِبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ
إِطْلَاقَ الْكُفْرِ الَّذِي يُخْرِجُهُ عَنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ بِهِ ٤٧٩
- ذَكَرُ خَبَرٍ سَابِعٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ وَلَا نَوْمٍ حَتَّى يَخْرُجَ وَقْتُهَا لَا يَكْفُرُ
بِذَلِكَ كُفْرًا يَكُونُ ضِدًّا لِلْإِسْلَامِ ٤٧٩
- ذَكَرُ خَبَرٍ ثَامِنٍ يَنْفِي الرَّيْبَ عَنِ الْخَلْدِ بِأَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ مُتَعَمِّدًا مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ، وَلَا نَوْمٍ،
وَلَا وَجُودِ عُذْرٍ، حَتَّى يَخْرُجَ وَقْتُهَا، لَا يَكُونُ بِكَافِرٍ كُفْرًا يُؤَدِّي حُكْمَهُ إِلَى حُكْمِ غَيْرِ
الْمُسْلِمِينَ ٤٨٠
- ذَكَرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْعِلْمِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْأَخْبَارِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهَا ٤٨١
- ذَكَرُ خَبَرٍ تَاسِعٍ يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَّرْنَا أَنَّ الْعَرَبَ تُطْلِقُ اسْمَ الْمُتَوَقَّعِ مِنَ الشَّيْءِ فِي النِّهَايَةِ
عَلَى الْبِدَايَةِ ٤٨١
- ذَكَرُ خَبَرٍ عَاشِرٍ يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا تَأَوَّلْنَا لِهَذِهِ الْأَخْبَارِ بِأَنَّ الْقَصْدَ فِيهَا إِطْلَاقُ الْاسْمِ عَلَى
بِدَايَةِ مَا يُتَوَقَّعُ نِهَائَتُهُ قَبْلَ بُلُوغِ النِّهَايَةِ فِيهِ ٤٨٢
- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْعَرَبَ تُطْلِقُ فِي لُغَتِهَا اسْمَ الْكَافِرِ عَلَى مَنْ أَتَى بِبَعْضِ أَجْزَاءِ الْمَعَاصِي الَّتِي
يُؤَوَّلُ مُتَعَقِّبُهَا إِلَى الْكُفْرِ عَلَى حَسَبِ مَا تَأَوَّلْنَا هَذِهِ الْأَخْبَارَ قَبْلُ ٤٨٢
- النَّوْعُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ: إِنْخِبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ بِإِطْلَاقِ اسْمِ الْمُسْتَحِقِّ عَلَى مَنْ أَتَى
بِبَعْضِ ذَلِكَ الشَّيْءِ الَّذِي هُوَ الْبِدَايَةُ، كَمَنْ أَتَاهُ مَعَ غَيْرِهِ إِلَى النِّهَايَةِ ٤٨٣
- ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ أَنَّ الْإِيمَانَ بِكَمَالِهِ هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ
دُونَ أَنْ يَقْرَنَهُ الْأَعْمَالُ بِالْأَعْضَاءِ ٤٨٣
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ مِنْ أَئِمَّتِنَا أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ كَانَ بِمَكَّةَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ قَبْلَ
نُزُولِ الْأَحْكَامِ ٤٨٤
- ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُصَرِّحِ بِإِجَابِ النَّارِ عَلَى السَّارِقِ وَالزَّانِي وَإِنْ جَاءَ بِالْإِقْرَارِ وَقَرَنَهُ بِبَعْضِ
الطَّاعَاتِ مِنَ الْفَرَائِضِ ٤٨٤

- ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنْ تَحْرِيْمَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ وَدِمَاءَهُمْ وَأَعْرَاضَهُمْ كَانَ ذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا رَسُولَهُ ﷺ إِلَى جَنَّتِهِ بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ وَيَوْمَيْنِ ٤٨٥
- ذَكَرُ خَبَرِ أَوْهَمَ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّ الْإِيْمَانَ هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، دُونَ أَنْ تَكُونَ الطَّاعَاتُ مِنْ شُعْبِهِ ٤٨٦
- ذَكَرُ وَصْفِ قَوْلِهِ ﷺ: «وَحَدَّ اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ» ٤٨٦
- ذَكَرُ الْخَبَرَ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ الْإِيْمَانَ وَالْإِسْلَامَ اسْمَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ٤٨٧
- النَّوْعُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ بِإِطْلَاقِ الْاسْمِ عَلَيْهِ، وَالْغَرَضُ مِنْهُ الْإِبْتِدَاءُ فِي السَّرْعَةِ إِلَى الْإِجَابَةِ، مَعَ إِطْلَاقِ اسْمٍ ضِدِّهِ عَلَى غَيْرِهِ لِلتَّشْبِيهِ وَالتَّلَكُّوْ عَنِ الْإِجَابَةِ ٤٨٨
- ذَكَرُ الْعِلَّةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أُطْلِقَ اسْمُ الْإِيْمَانِ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ ٤٨٨
- ذَكَرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الْإِيْمَانِ عَلَى أَهْلِ الْحِجَازِ ٤٨٨
- ذَكَرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الْفَخْرِ عَلَى أَهْلِ الْوَبَرِ مَعَ إِطْلَاقِ السَّكِينَةِ عَلَى أَهْلِ الْغَنَمِ ٤٨٩
- النَّوْعُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَمَثَّلُ بِهَا مَثَلًا ٤٩٠
- ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُؤْمِنِينَ بِالْبَيَانِ الَّذِي يُمَسِّكُ بَعْضُهُ بَعْضًا ٤٩٠
- ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونُوا عَلَيْهِ مِنَ الشَّفَقَةِ وَالرَّأْفَةِ ٤٩١
- ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ النَّاسَ بِالْإِبْلِ الْمِئَةِ ٤٩١
- ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُؤْمِنِينَ بِالزَّرْعِ فِي كَثْرَةِ مِيلَانِهِ ٤٩١
- ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَجَلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي آجَالٍ مَنْ خَلَا قَبْلَهَا مِنَ الْأَمَمِ ٤٩٢
- ذَكَرُ خَبَرَ قَدْ يُوهَمُ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِخَبَرِ ابْنِ عُمَرَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ ٤٩٢
- ذَكَرُ مَا مَثَلَ الْمُصْطَفَى ﷺ نَفْسَهُ وَأُمَّتَهُ بِهِ ٤٩٣
- ذَكَرُ مَا مَثَلَ الْمُصْطَفَى ﷺ نَفْسَهُ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ ٤٩٣
- ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمَوَاطِبَ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالْمُقَصَّرَ فِيهَا بِالْإِبْلِ الْمُعَقَّلَةِ ٤٩٤
- ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُتَهَجِّدَ بِالْقُرْآنِ الَّذِي آتَاهُ اللَّهُ وَالنَّائِمَ عَلَيْهِ لِنَيْلِهِ بِمَا مَثَّلَ لَهُ ٤٩٤
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ كَرَاهِيَةِ صَلَاةِ الْمَرْءِ وَشَعْرُهُ مَعْقُوصٌ ٤٩٥
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْمُؤْمِنِ وَالْفَاجِرِ إِذَا قرَأَ الْقُرْآنَ ٤٩٥
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ طَيِّبِ الْغِذَاءِ فِي أَسْبَابِهِ ٤٩٦
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَقَعُ بِمَرْضَاةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ تَوْبَةِ عَبْدِهِ عَمَّا قَارَفَ مِنَ الْمَأْثَمِ ٤٩٦
- ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لُزُومِ التَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ عِنْدَ السَّهْوِ وَالْخَطَا ٤٩٧

- ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ قَدْرِ طُولِ الدُّنْيَا وَمُدَّتِهَا فِي جَنْبِ بَقَاءِ الْآخِرَةِ وَامْتِدَادِهَا ٤٩٧
- ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ جَائِزٌ لَهُ أَنْ يَحْلِفَ فِي كَلَامِهِ إِذَا أَرَادَ التَّكْيِيدَ لِقَوْلِهِ الَّذِي يَقُولُهُ ٤٩٨
- ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْمُتَصَدِّقِ عِنْدَ مَوْتِهِ إِذَا كَانَ مُقْصِراً عَنْ حَالَةِ مِثْلِهِ فِي حَيَاتِهِ ٤٩٨
- ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ اللَّاعِبِ بِالنَّرْدِ فِي التَّمْثِيلِ ٤٩٨
- ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ عَشْرَةِ الْمُنَافِقِ الْمُسْلِمِينَ ٤٩٩
- ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْمُتَشَبِّعَةِ مِنْ زَوْجِهَا مَا لَمْ يُعْطِهَا ٤٩٩
- ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ عِنْدَمَا جَرَى مِنْهُ مِنْ مُقَارَفَةِ الْمَأْثَمِ حِينَ يُزَيَّنُ الشَّيْطَانُ لَهُ ارْتِكَابَ مِثْلِهَا ٥٠٠
- ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْقَائِمِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْمُدَاهِنِ فِيهَا ٥٠٠
- ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ مَا يُشَبِّهُ الْمُسْلِمَ مِنَ الشَّجَرِ ٥٠١
- ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ حَالَةٍ مَنْ لَمْ يَتَوَرَّعْ عَنِ الشُّبُهَاتِ فِي الدُّنْيَا ٥٠١
- النَّوْعُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ: إِخْبَارُهُ ﷺ عَنِ الشَّيْءِ بِلَفْظِ الْإِجْمَالِ الَّذِي تَفْسِيرُ ذَلِكَ الْإِجْمَالِ بِالتَّخْصِصِ فِي أَخْبَارٍ ثَلَاثَةٍ غَيْرِهِ ٥٠٢
- ذِكْرُ وَصْفِ التَّخْصِصِ الْأَوَّلِ الَّذِي يَخْصُّ عُمُومَ تِلْكَ اللَّفْظَةِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهَا ٥٠٢
- ذِكْرُ التَّخْصِصِ الثَّانِي الَّذِي يَخْصُّ عُمُومَ اللَّفْظَةِ الَّتِي ذَكَّرْنَاهَا قَبْلُ ٥٠٣
- ذِكْرُ التَّخْصِصِ الثَّلَاثِ الَّذِي يَخْصُّ عُمُومَ قَوْلِهِ ﷺ: «جُعِلَتِ الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِداً» ٥٠٣
- * فهرس المجلد الرابع ٥٠٩